

التَّوْبِيرُ

شرح الجامع الصغير

المجلد الخامس

العلامة محمد بن إسماعيل أمير الصنعائي

(ت: ١١٨٢ هـ)

قدّم له كلٌّ من

سماعة الوالد الشيخ

صلاح بن محمد اللحيان

رئيس مجلس القضاء الأعلى (سابقاً)

وعضو هيئة كبار العلماء

وفضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان

رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية (سابقاً)

دراسة وتحقيق

د. محمد إسحاق بن محمد البراهيم

الأستاذ المشارك بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التَّوْبِيرُ
شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ
المجلد الخامس

ح) محمد إسحاق محمد إبراهيم ١٤٣٢ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصنعاني، محمد إسماعيل
التنوير شرح الجامع الصغير. / محمد إسماعيل الصنعاني ؛ محمد
إسحاق إبراهيم، - الرياض، ١٤٣٢ هـ

١١ مج

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٣-٦٧٠٥-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٥)

١- الحديث - جوامع الفنون أ. إبراهيم، محمد إسحاق (محقق)

ب - العنوان ديوي ٢٣٢.٦ ٥٨٠ / ١٤٣٢

رقم الإيداع: ٥٨٠ / ١٤٣٢

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٣-٦٧٠٥-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٥)

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى: ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م

يطلب الكتاب من المحقق على عنوان:

المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب: ٦٠٦٩١ - الرمز: ١١٥٥٥

فاكس: ٠٠٩٦٦١ - ٤٤٥٠٠١٢

البريد الإلكتروني: aal_ibrahim@yahoo.com

أو

مكتبة دار السلام، الرياض

هاتف: ٠٠٩٦٦١ - ٤٠٣٣٩٦٢

فصل في التاء مع الجيم

٣٢١٨- «تجافوا عن عقوبة ذي المروءة». أبو بكر بن المرزبان في كتاب المروءة (طب) في مكارم الأخلاق عن ابن عمر .

(تجافوا) أي أعرضوا. (عن عقوبة ذوي المروءة) في هفوة أو زلة تقع منهم لا في الحدود كما يأتي وسبق بيان ذوي المروءة وهم الذين يعرفون بحسن السيرة والصلاح. أبو بكر بن المرزبان بفتح الميم وسكون الراء وضم الزاي وموحدة حقيقة وآخره نون كذا ضبطه الشارح في كتاب المروءة. (طب)^(١) في مكارم الأخلاق عن ابن عمر فيه محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف^(٢) قال فيه البخاري منكر الحديث وقال غيره لين متروك.

٣٢١٩- «تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة إلا في حد من حدود الله». (طص) عن زيد بن ثابت .

(تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة إلا في حد من حدود الله) تعالى فإنه إذا رفع إلى الحاكم وجب، وعليه «لو سرقت فاطمة بنت محمد...» الحديث. فإنه لا مروءة فوق ما كانت رضي الله عنها عليه. (طص)^(٣) عن زيد بن ثابت قال الهيثمي فيه محمد بن كثير بن مروان السندي وهو ضعيف.

٣٢٢٠- «تجاوزوا عن ذنب السخي؛ فإن الله تعالى أخذ بيده كلما عثر». (قط) في الأفراد (طب حل هب) عن أبي مسعود .

(١) أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق (٦٢)، والقضاعي في الشهاب (٧٢٥) عن أبي بكر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩١٤).

(٢) انظر ضعفاء ابن الجوزي (٧٧/٣)، وضعفاء النسائي (٩٢/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٨٨٣)، وانظر المجمع (٢٨٢/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٨٩).

(تجاوزوا) أي تسامحوا من المجاوزة مفاعلة من الجواز العبور من عدوة دنيا إلى عدوة قصوى. (عن ذنب السخي) هو بيان ببعض ذوي المروءة وذلك أن السخي محبوب لله تعالى فيحب الله التجاوز عنه ولأنه يوفقه لتدارك ما هفى به كما أفاده. (فإن الله تعالى أخذ بيده كلما عثر) أي كلما سقط بسقوط هفوة أو كبوة أي مخلصه منها من قولهم خذ بيدي أي خلصني مما وقعت فيه وكفى السخي شرف هذه الفضيلة. (قط) في الأفراد (طب حل هب)^(١) عن أبي مسعود في طريق الدارقطني عبد الرحيم بن حماد البصري^(٢) تفرد به قال العقيلي: إنه حدث عن الأعمش بما ليس من حديثه وقال الذهبي: عبد الرحيم له مناكير انتهى وطريق الطبراني فيها بشر بن عبيد الله الدارسي وقال البيهقي هو ضعيف وطريق البيهقي قد تعقبها هو بقوله: إسناد مجهول ضعيف وعبد الرحيم بن حماد أحد رجاله منفرد به واختلف عليه في إسناده انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المصنف بما لا يجدي.

٣٢٢١- «تجاوزوا عن ذنب السخي، وزلة العالم، وسطوة السلطان العادل؛ فإن الله تعالى أخذ بيدهم كلما عثر منهم». (خط) عن ابن عباس .
 (تجاوزوا عن ذنب السخي، وزلة العالم) أي العامل. (وسطوة السلطان العادل) في بعض ما يأتيه وإلا فليس بعادل. (فإن الله تعالى أخذ بيدهم) أفردها كأنهم شيئاً واحداً في أخذه تعالى وعنايته. (كلما عثر عاثر منهم) وذلك لعنايته

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٢١)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠٨/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٤٣٧/٦): فيه جماعة لم أعرفهم، وأخرجه الدارقطني كما في أطراف الغرائب (٥٣٤) عن ابن عباس، والبيهقي في الشعب (١٠٨٦٧)، وانظر الموضوعات (١٨٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٠).

(٢) انظر ضعفاء العقيلي (٨١/٣)، والمغني (٣٩١/٢).

تعالى بهم لنفعهم لخلقه. (خط)^(١) عن ابن عباس.

٣٢٢٢- «تجاوزوا لذوي المروءة عن عثرتهم، فوالذي نفسي بيده إن أحدهم

ليعثر وإن يده لفي يد الله تعالى». ابن المرزبان عن جعفر بن محمد مرسلًا.

(تجاوزوا لذوي المروءة عن عثرتهم، فوالذي نفسي بيده) أي بقدرته يرسلها

إذا شاء ويمسكها إذا شاء (إن أحدهم ليعثر وإن يده لفي يد الله تعالى) أي أنه

ينعشه من عثرته ويسامحه ويهديه لتداركه. ابن المرزبان^(٢) عن جعفر بن محمد

بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم (معضلاً).

٣٢٢٣- «تجب الصلاة على الغلام إذا عقل، والصوم إذا أطاق، والحدود

والشهادة إذا احتلم». الموهبي في العلم عن ابن عباس.

(تجب الصلاة) أي الخمس. (على الغلام) والجارية. (إذا عقل) أي ميز

الأمور وعرف حسننها من قبيحها. (والصوم) أي لرمضان. (إذا أطاق) صيامه

كله من غير مشقة تلحقه وهذا لم يأخذ به أحد من العلماء عملاً بحديث رفع

القلم يأتي. (والحدود) أي تجب إقامتها عليه إذا فعل ما يوجبها. (والشهادة) أي

يجب عليه تحملها إذا تبين وعلى الحاكم قبولها. (إذا احتلم) أي بلغ سن

الاحتلام أو خرج منيه حقيقة. الموهبي^(٣) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء

وباء موحدة نسبة إلى موهب بطن من المغافر وهو عمارة بن عبادة المعافري

كان فاضلاً صاحب تأليف في العلم^(٤) عن ابن عباس فيه جرير بن سعيد الأزدي

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٩٧/١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩١).

(٢) أخرجه ابن المرزبان عن صغير بن محمد كما في الكثر (١٢٩٨٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٢): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٢٢/٢)، وانظر الميزان (١٦١/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٣)، والضعيفة (٣٣٨٥): ضعيف جداً.

(٤) الأنساب للسمعاني (٤١١/٥).

قال ابن معين: لا شيء والنسائي: متروك.

٣٢٢٤- «تجب الجمعة على كل مسلم، إلا امرأة أو صبياً أو مملوكاً».

الشافعي (هق) عن رجل من بني وائل .

(تجب الجمعة) أي صلاتها. (على كل مسلم) لا دليل أن الكافر غير مكلف بالفروع لأنه لم يخصص المسلم بالذكر إلا تشريفا له لا احترازا عن غيره. (إلا امرأة أو صبياً أو مملوكاً) نسخة الجامع بغير ألف فيهما على قاعدة قدماء المحدثين وحذفها خطأ مع التلفظ بها. الشافعي (هق)^(١) عن رجل من بني وائل بفتح الواو وكسر المثناة التحتية قبيلة معروفة، قال الذهبي في المذهب^(٢): فيه إبراهيم بن يحيى وإه.

٣٢٥- «تجد المؤمن مجتهد فيما يطيق، متلهفا على ما لا يطيق». (حم) في

الزهد عن عبيد بن عمير مرسلأ .

(تجد المؤمن مجتهد فيما يطيق) أي صفته أنه يوجد هكذا فاعلا باجتهاد وكل ما يطيقه من أنواع الطاعات. (متلهفا) أي متحسرا متأسفا. (على ما لا يطيق) من أنواع الخير التي عجز عنها بدنه أو ماله وفيه أن التأسف على فوات الخير خير. (حم)^(٣) عن عبيد بن عمير مصغر مرسلأ وعبيد هو قاضي مكة قال الديلمي: تابعي ثقة.

٣٢٢٦- «تجدون الناس معادن: فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا

فقهوا، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية قبل أن يقع فيه،

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (١/٦١)، والبيهقي في السنن (٣/١٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩١٥).

(٢) انظر المذهب في اختصار السنن الكبير رقم (٤٩٦٦).

(٣) أخرجه أحمد في الزهد (١/٥٨)، والديلمي في الفردوس (٢٤٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٤)، والضعيفة (٢١١٩).

وتجدون شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين: الذي يأتي هؤلاء بوجه، ويأتي هؤلاء بوجه». (حم ق) عن أبي هريرة (صح).

(تجدون الناس معادن) أي أصولا مختلفة كاختلاف المعادن فيها الذهب والفضة والنحاس ونحوها قال الراجزي: وجه الشبه أن اختلاف الناس في الطبائع كاختلاف المعادن في الجواهر وأن رسوخ الاختلاف في النفوس كرسوخ عروق المعادن فيها وأن المعادن كما أن منها ما لا تتغير صفته فكذا صفة الشرف لا تتغير ثم بين أفضلهم حالا وصفه بقوله: (فخيارهم في الجاهلية) أي الذين عرفوا في الجاهلية بالمروءة والوفاء والصدق وحسن الجوار والصحبة وسخو النفس ونحوها من صفات الخير هم: (خيارهم في الإسلام) فإنه ينضاف الكمال الإسلامي إلى الكمالات الأصلية فيكون خيرا إلى خير وقيد ذلك بقوله: (إذا فقهوا) بضم القاف أي صاروا فقهاء فإنه يتم لهم الخير فإن شرف الإسلام لا يتم إلا بالفقه في الدين (وتجدون) من خير الناس قال الطيبي: هو ثاني مفعولي تجدون الأول أشدهم كراهية ولما قدم المفعول الثاني أضمر في الأول الراجع إليه كقولك على التمرة مثلها زيدا ويجوز أن الأول من خير الناس على جواز زيادة من في الإثبات. (في هذا الشأن) أي الإسلام وقيل الخلافة والإمارة. (أشدهم له كراهية قبل أن يقع فيه) فإذا وقع فيه قام به حق القيام ووقر في قلبه كما كان ذلك من مثل عمر وأضرابه ممن كان يكره الإسلام فلما دخل فيه كان من خير الناس فيه. (وتجدون شر الناس يوم القيامة عند الله) أوضعهم منزلة وأبعدهم من كرامته. (ذا الوجهين) بينه بقوله: (الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه) جعل تلونه في الصفة كتلونه في الذات قال العراقي: إنما كان شر الناس لأن حاله حال المنافقين إذ هو يتخلق بالباطل

وبالكذب مدخلا للفساد بين الناس وقال النووي^(١): هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ويخالف لضدها، وصنيعه نفاق محض وخداع وتصنع وتحيل على الاطلاع على أسرار الفريقين وهي مداهنة مخزية. (حم ق)^(٢) عن أبي هريرة.

٣٢٢٧- «تجري الحسنات على صاحب الحمى ما اختلج فيه قدم، أو ضرب عليه عرق». (طب) عن أبي .

(تجري الحسنات) أي تكتب ويجرى أجرها. (على صاحب الحمى مدة ما اختلج) بالخاء المعجمة فمشتاة فجيم بعد السلام أي اضطرب. (عليه قدم، أو ضرب عليه عرق) أي تحرك بالألم والمراد بإجراء ثواب الحسنات كتب أجر ما كان يعمل صحيحاً كما ثبت في: «إذا مرض العبد» تقدم في الهمزة قبل: فهذا الذي يكتب له، وأما المرض فيحط به عنه الخطايا، قال الشارح: فيه رد على من زعم أن المرض ونحوه من المصائب إنما يحصل به التكفير لا الأجر فإنما يحصل بالصبر والرضا انتهى.

قلت: ومع حمله على ما ذكرناه لا رد فيه، وقال ابن حجر: من له ذنوب فالمرض يمحصها ومن لا ذنوب له فله بقدره من الأجر. (طب)^(٣) عن أبي بن كعب قال الهيثمي: فيه محمد بن معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه وهما مجهولان كما قال ابن معين وغيره انتهى.

(١) شرح مسلم (٧٩/١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥٢٤/٢)، والبخاري (٣٣٧٤)، ومسلم (٢٥٢٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٠/١) رقم (٥٤٠)، وانظر المجموع (٣٠٥/٢)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٣٩٥)، والضعيفة (٣٣٨٦).

٣٢٢٨- «تجعل النوائح يوم القيامة صنفين: صنف عن يمينهم، وصنف عن يسارهم، فينبحن على أهل النار كما تنبح الكلاب». ابن عساكر عن أبي هريرة .
 (تجعل النوائح) جمع نائحة من النياحة وهو البكاء برفع الصوت وتعدد فضائل الميت (يوم القيامة) أي في الموقف. (صنفين: صنف عن يمينهم، وصنف عن يسارهم) يعني أهل النار كما يدل عليه قوله: (فينبحن) بالمشناة التحتية فنون فموحدة فحاء مهملة. (على أهل النار كما تنبح الكلاب) زيادة في عذابهن وعذاب أهل النار. ابن عساكر^(١) عن أبي هريرة) قال الهيثمي: فيه سليمان بن داود اليماني ضعيف.

٣٢٢٩- «تجوزوا في الصلاة؛ فإن خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة». (طب) عن ابن عباس .

(تجوزوا) أي خففوا. (في الصلاة) أي صلاة الجماعة والخطاب للأئمة كما دل عليه قوله: (فإن خلفكم الضعيف) من مرض ونحوه. (والكبير) الذي يشق عليه طول القيام. (وذا الحاجة) وإطالة القيام والركوع والسجود يشق بمن ذكر. (طب)^(٢) عن ابن عباس قال الهيثمي: رجاله ثقات انتهى، وقال الديلمي: حديث صحيح أورده الأئمة الكبار.

٣٢٣٠- «تجيء ريح بين يدي الساعة فيقبض فيها روح كل مؤمن». (طب ك) عن عياش بن أبي ربيعة .

(تجيء ريح) أي طيبة كما في رواية. (بين يدي الساعة فيقبض فيها روح كل

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٢٩)، وانظر المجمع (١٤/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٦) ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٢) رقم (١٢٣٣٨)، وانظر المجمع (٧٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩١٧).

مؤمن) هذا قبيل قيام الساعة حتى لا يبقى من يقول في الأرض الله الله. (طب ك)^(١) عن عياش بتشديد المثناة التحتية آخرها معجمة ابن أبي ربيعة صحابي أسلم قديماً^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (١٢/٨)، وأخرجه الحاكم (٤/٤٨٩)، وأحمد ٣/٤٢٠، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩١٨).
(٢) الإصابة (٤/٧٥٠).

فصل في التاء مع الحاء المهملة

٣٢٣١- «تحرم الصلاة إذا انتصف النهار كل يوم إلا يوم الجمعة». (هق) عن أبي هريرة .

(تحرم الصلاة إذا انتصف النهار كل يوم إلا يوم الجمعة) فإنها لا تحرم فيه قيل: ويعضده حديث: «يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف أو صلى في هذا المسجد جاء أي ساعة شاء من ليل أو نهار»^(١)، (هق)^(٢) عن أبي هريرة قال البيهقي عقيب إخراجِه: إسناده ضعيف وتبعه الذهبي.

٣٢٣٢- «تحروا ليلة القدر في الوتر الأخير من العشر الأواخر من رمضان». (حم ق ت) عن عائشة (صح).

(تحروا) بفتح أوله أي اطلبوا باجتهاد وفي لفظ التحري مبالغة في طلب ذلك. (ليلة القدر) بسكون الدال قيل إنما سكنت وإن كان الأكثر في القدر الذي هو قرين القضاء الفتح إعلاماً بأنه لم يرد به هنا ذلك فإن القضاء سبق الزمان وإنما أريد به تفصيل ما جرى به القضاء وتبينه. (في الوتر من العشر الأواخر من رمضان) أي في الأفراد من ليالي العشر. (حم ق ت)^(٣) عن عائشة.

٣٢٣٣- «تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر». مالك (م د) عن ابن عمر. (تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر) الظاهر أنها من ليلة الثلاث والعشرين

(١) أخرجه الترمذي (٨٦٨)، وابن ماجه (١٢٥٤).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٤٦٤/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٠): ضعيف جداً. ليس في هذا القيل الذي أورده الشارح مناسبة لحديث المتن، إذ حديث المتن فيه تخصيص الزمان وحديث الشرح فيه تخصيص المكان فليتأمل.

(٣) أخرجه أحمد (٥٦/٦)، والبخاري (٢٠١٧)، ومسلم (١١٦٩)، والترمذي (٧٩٢).

على حساب بعض الأشهر دون تمامه؛ لأنه المتيقن، وقيل يحتمل أن يراد بها السبع من يوم العشرين وأن حمله على هذا أمثل لدخول ليلة الواحد والعشرين فيها، قاله ابن رجب انتهى، بيان المصطفى ﷺ ليلة القدر إلى أنها في السبع الأواخر وهذا إنما يستدل من رجع ليلة ثالث وعشرين على إحدى وعشرين فإنها ليست من السبع الأواخر. مالك (م د)^(١) عن ابن عمر).

٣٢٣٤- «تحرروا ليلة القدر، فمن كان متحريرا فليتحرها ليلة سبع وعشرين».

(حم) عن ابن عمر .

(تحرروا ليلة القدر، فمن كان متحريرا فليتحرها ليلة سبع وعشرين).

(حم)^(٢) عن ابن عمر قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٣٢٣٥- «تحرروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين». (طب) عن عبد الله بن أنيس

(تحرروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين) أي من رمضان جمع بينه وبين ما قبله

لأنها تنتقل. (قط)^(٣) عن عبد الله بن أنيس مصغر قال الهيثمي: سنده حسن.

٣٢٣٦- «تحرروا الدعاء عند فيء الأفياء». (حل) عن سهل بن سعد (ض).

(تحرروا الدعاء عند الأفياء) أي عند الزوال كما تقدم في «إذا» وتام الحديث

عند مخرجه أبي نعيم: «وثلاثة لا يرد دعاؤهم عند النداء إلى الصلاة وعند

الصف في سبيل الله وعند نزول القطر». (حل)^(٤) عن سهل بن سعد الساعدي.

٣٢٣٧- «تحرروا الصدق وإن رأيتم أنه فيه الهلكة؛ فإن فيه النجاة». ابن أبي

(١) أخرجه مالك (٦٩٤)، ومسلم (١١٦٥)، وأبو داود (١٣٨٥).

(٢) أخرجه أحمد (١١٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٥/٩) رقم (٩٥٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٢٩٢٣).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٢٧/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٧).

الدنيا في الصمت عن منصور ابن المعتمر مرسلًا .

(تحروا الصدق) في الأقوال والأعمال. (وإن رأيتم أنه فيه الهلكة) أي في بادئ ما يظهر لكم. (فإن فيه النجاة) أي فإن الله تعالى جعل النجاة بسببه، قال الماوردي: قد يظن البعض أن في الكذب اجتلاب نفع واستدفاع ضر فيرى أن الكذب أسلم وأغنم فيرخص لنفسه فيه اغترارا بالخدع واستشفا للطمع وربما كان الكذب أبعد لما يرجى وأقرب لما يخاف؛ لأن القبيح لا يكون حسنا والشر لا يكون خيرا، وهل تجني من الشوك العنب ومن الكرم الحنظل. (ابن أبي الدنيا في الصمت^(١) عن منصور ابن المعتمر مرسلًا) كان منصور من أئمة الكوفة قال: ما كتبت حديثا قط ومناقبه جمة قال المنذري: رواه هكذا معضلاً.

٣٢٣٨- «تحروا الصدق وإن رأيتم أنه فيه الهلكة؛ فإن فيه النجاة، واجتنبوا

الكذب وإن رأيتم أن فيه النجاة؛ فإن فيه الهلكة». هناد عن مجمع بن يحيى مرسلًا .

(تحروا الصدق وإن رأيتم أن فيه الهلكة؛ فإن فيه النجاة، واجتنبوا الكذب وإن

رأيتم أن فيه النجاة؛ فإن فيه الهلكة) وكفا شرحا لهذا قضية الثلاثة الذين خلفوا

الذين صدقوا الله فقبل توبتهم وأثنى عليهم، وعكسهم المنافقون الذين كذبوا

في أعذارهم قيل وهذا وما قبله إذا لم يترتب على الصدق وقوع محذورًا وعلى

الكذب مصلحة ظاهره محققه وإلا ساغ الكذب. هناد^(٢) عن مجمع) بضم أوله

وفتح الجيم وتشديد الميم مكسورة ابن يحيى مرسلًا أنصاري كوفي قال

الذهبي: ثقة وفي التقريب صدوق.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٤٤٦)، وانظر الترغيب والترهيب (٣/٣٦٥)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٢٣٩٨)، والضعيفة (٣٣٩٠).

(٢) أخرجه هناد في الزهد (١٣٧٥)، وانظر الكاشف (٢/٢٤٢)، والتقريب (١/٥٢٠)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٢٣٩٩)، والضعيفة (٣٣٩٠).

٣٢٣٩- «تحريك الأصابع في الصلاة مذعرة للشيطان». (هق) عن ابن عمر .
 (تحريك الأصبع) أي السبابة اليمنى والمراد من تحريكها رفعها. (في الصلاة)
 أي في التشهد عند قوله إلا الله. (مذعرة) بفتح الميم فذال معجمة فعين مهملة
 فراء فتاء تأنيث اسم آلة من الذعر الخوف أي أنه يخاف. (الشيطان) منها ويبعد
 عن المصلي. (هق)^(١) عن ابن عمر) قال البيهقي بعد تخريجه: تفرد به الواقدي
 وليس بالقوي، وقال الذهبي في المهدب^(٢): بل مجمع على تركه وقال في موضع
 آخر: هالك، وفي الميزان عن ابن المدني: يضع الحديث ثم أورد له أخباراً هذا
 منها.

٣٢٤٠- «تحفة الصائم الدهن والمجمر». (ت هب) عن الحسن ابن علي .
 (تحفة الصائم) التحفة بضم المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وقد تفتح
 أصلها وخفة أبدلت الواو تاء أصلها طرفة الفاكة ثم استعمل في غير الفاكة
 من الألفاظ ذكره ابن الأثير^(٣) والمراد طرفته التي تذهب عنه مشقة الصوم
 وشدته. (الدهن) وظاهره العموم لرأسه وبدنه ولعل المراد الرأس لأنه
 المتعارف في تلك الجهات لأن المخاطبين أهل الشعور.
 (والمجمر) أي التطيب بطيبه أطلق المحل على الحال والمراد به البخور
 يقال جمرت المرأة ثيابها إذا بخرتها وفي الحديث إرشاد إلى استعمال ما ذكر
 لإذهاب مشقة الصوم. (ت هب)^(٤) عن الحسن بن علي) من حديث سعد بن

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٣٢/٢)، وابن عدي في الكامل (٢٤٢/٦)، وانظر الميزان

(٦/٢٧٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠١): ضعيف جداً.

(٢) انظر المهدب في اختصار السنن الكبير رقم (٢٤٩٧).

(٣) النهاية (٤٧٩/١).

(٤) أخرجه الترمذي (٨٠١)، والبيهقي في الشعب (٣٩٥٩)، والديلمي في الفردوس (٢٣٩٨)، وانظر

العلل المتناهية (٥٤٥/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٢)، والضعيفة (٢٥٩٦):

طريف عن عمير بن مأمون قال الديلمي: سعد وعمير ضعيفان وقال ابن الجوزي: لا يعرف إلا من حديث سعد وقد قال يحيى: لا تحل الرواية عنه، وقال ابن حبان: يضع الحديث.

٣٢٤١- «تحفة الصائم الزائر أن تغلف لحيته، وتجمر ثيابه، ويذرر، وتحفة المرأة الصائمة الزائرة أن تمشط رأسها، وتجمر ثيابها، وتذرر». (هب) عنه .

(تحفة الصائم الزائر) لقوم. (أن تغلف لحيته) بضم الفوقانية المثناة والغين المعجمة وتشديد اللام ففاء مبني للمجهول أي تلتخ لحيته بالطيب ويكثر فتكون كالغلاف لها أي يغلفها المزود. (وتجمر ثيابه، ويذرر) مبني للمجهول أيضا بذال معجمة وراء مكررة أي تطيب بالزريرة وهي نوع من الطيب مجموع من أخلاط. (وتحفة المرأة الصائمة الزائرة أن تمشط رأسها، وتجمر ثيابها، وتذرر). (هب)^(١) عنه) أي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما وهو من حديث سعد بن طريف قال البيهقي عقبه: وسعد غيره أوثق منه.

٣٢٤٢- «تحفة المؤمن الموت». (طب حل ك هب) عن ابن عمرو .

(تحفة المؤمن الموت) وذلك لأن الدنيا محنته وسجنه إذ لا يزال فيها في عناء ممن مقاساة نفسه ورياضة شهواته ومدافعة شيطانه والموت إطلاق له من هذا العذاب وسبب للحياة الأبدية والسعادة السرمدية فهو تحفة للمؤمن لأنه يذهب عنه مشقة الدنيا وهمومها وغمومها. (طب حل ك هب)^(٢) عن ابن

موضوع.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٩٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٣)، وقال في الضعيفة (١٧٨٩): موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٣٢٠/٢)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٥/٨)، والحاكم (٣٥٥/٤)، والبيهقي في الشعب (٩٨٨٤)، والديلمي في الفردوس (٢٤٠٢)، وانظر الترغيب والترهيب (١٧٢/٤)، والمجمع (٣٢٠/٢)، وضعفه الألباني في

عمرو) من رواية أبي عبد الرحمن الحبلي قال أبو نعيم: لم يروه عنه غيره، وقال المنذري: إسناده جيد بعد عزوه له إلى الطبراني، وقال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بأن فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ضعيف. انتهى، لكن قال الحافظ الهيثمي: رجال الطبراني ثقات، وقد رواه الديلمي في مسند الفردوس عن قتادة بإسناد لا بأس فيه كما قال الحافظ العراقي.

٣٢٤٣- «تحفة المؤمن في الدنيا الفقير». (فر) عن معاذ.

(تحفة المؤمن في الدنيا الفقير) وذلك لأنه تعالى لا يفعل لعبده إلا ما الخير له فيه لأنه تعالى أعلم بمصالح عباده فما صرف عنه الغنى إلا لأنه يطغيه وقد سلف كلام كثير في ذلك في الجزء الأول. (فر)^(١) عن معاذ) وفي سنده يعقوب بن الوليد المدني قال الذهبي في الضعفاء^(٢): كذبه أحمد والناس.

٣٢٤٤- «تحفة الملائكة تجمير المساجد». أبو الشيخ عن سمرة.

(تحفة الملائكة تجمير المساجد) أي تبخيرها وذلك لأنهم يأوون إليها ويعكفون عندها، فيحتمل أنهم يتلذذون بالطيب، ويحتمل أنهم يحبونه لأنه تعظيم لبيوت الله وإكرام لها أي يتحفون به. أبو الشيخ^(٣) عن سمرة) بن جندب قال المجشي: ورواه الديلمي عنه وفيه ضعف.

٣٢٤٥- «تحفظوا من الأرض؛ فإنها أمكم، وإنه ليس من أحد عامل عليها

خيرا أو شرا إلا وهي مخبرة به». (طب) عن ربيعة الجرشي.

ضعيف الجامع (٢٤٠٤).

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٣٩٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٥)، والضعيفة (٣٣٩١).

(٢) انظر المغني (٧٥٩/٢).

(٣) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٦٧٥/٢)، وانظر فيض القدير (٢٣٤/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٦)، والضعيفة (٣٣٩٢).

(تحفظوا من الأرض) بتشديد الفاء أي احترزوا منها يقال تحفظت منه أي احترزت والمراد احذروا من إتيان القبائح عليها كما تحترزون من المطلع عليكم. (فإنها أمكم) أي خلقتم منها فاحترزوا منها احترازكم من الأم في طي ما تكرهون فعله وهي أولى من الأم في ذلك لأنها مخبرة به. (وإنه ليس من أحد عامل عليها خيراً أو شراً إلا وهي مخبرة به) قال الشارح: يحتمل بناء مخبرة من الفاعل أي إنها تخبر به ملائكة العذاب أو ملائكة الرحمة عند نزول الميت القبر بما عمله عليها، وأنها تشهد عليه بما عمله يوم القيامة، ويحتمل أن بناؤه للمفعول وأن الملائكة تخبرها به فتخفف عنه أو تضيق عليه إذا قبر فيها. انتهى، قلت: والأول الأوفق بالسياق والأنسب بقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] فإنه فُسر أخبارها بما عمله العبد على ظهرها وقوله: «تحفظوا» يناسب تخصيص الأخبار ما وقع عليها من السيئات لأنه الذي يوصي بالتحفظ من إظهاره لمن يشهد على فاعله وتعميمه بذكر الخير استطراد والحديث إخبار بأنه لا يخلو الإنسان عن شاهد يشهد عليه بما يأتيه فإنه لا يأتي بفعل على الأرض إلا وهي شاهدة عليه، فلتحترز بأن لا تفعل قبيحاً. (طب)^(١) عن ربيعة أي بن عمرو الجرشي) بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة قال الذهبي^(٢): مختلف في صحبته وثقه الدارقطني وغيره.

٣٢٤٦- «تحول إلى الظل؛ فإنه مبارك». (ك) عن أبي حازم.

(تحول إلى الظل) سببه أنه ﷺ رأى أبا حازم قاعداً في الشمس فقال له. (لأنه) أي الظل. (مبارك) لأنه يسلم العبد عن المضار المتولدة من البقاء في الشمس.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥/ ٦٥) رقم (٤٥٩٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٧).

(٢) انظر الكاشف (١/ ٣٩٤).

(ك)^(١) عن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه حصين أو عوف أو عبد عوف قال: رأني رسول الله ﷺ قاعدا في الشمس فذكره.

٣٢٤٧- «تحولوا عن مكانكم الذي أصابكم فيه الغفلة». (هق) عن أبي هريرة (تحولوا) أي انتقلوا خطاب لأصحابه في بعض غزواته. (عن مكانكم الذي أصابكم فيه الغفلة) أي بالنوم عن صلاتكم صلاة الصبح في ليلة التعريس التي كالأهم فيها بلال فضرب على آذانهم حتى طلعت الشمس فما أيقظهم إلا حرها فقال لهم ﷺ: «انتقلوا» أي عن مكانكم الذي ناموا فيه وصلوا الفجر في غيره، والقصة معروفة وأخذ منه أنه يندب التحول لمن نام عن صلاته من مكانه وقد علله ﷺ بأنه حضرهم فيه الشيطان فيكره الصلاة في الحمام والسوق وكلما كان من أماكن الشيطان. (هب)^(٢) عن أبي هريرة).

(١) أخرجه الحاكم (٤/٢٧١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٥)، والصحيحة (٨٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٦)، والبيهقي في السنن (١/٤٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٦).

فصل في المثناة الفوقية مع الخاء المعجمة

٣٢٤٨- «تختموا بالعقيق، فإنه مبارك». (عق) وابن لال في مكارم الأخلاق (ك) في تاريخه (هب خط) وابن عساكر (فر) عن عائشة .

(تختموا) بالخاء المعجمة أي اتخذوا الخاتم. (بالعقيق) يحتمل أن يراد كل الخاتم يكون منه أو فضه فقط وتقدم في الجزء الأول ذكر خواص العقيق. (فإنه مبارك) وصفه للبركة أي كثرة الخير أي يكون سببا لصاحبه في ذلك، قيل: وروي «تخيموا» بالمثناة التحتية والحاء المعجمة، والمراد بالتخيم النزول أي اسكنوا العقيق وأقيموا فيه، وهو واد بظاهر المدينة. (عق) وابن لال في مكارم الأخلاق (ك) في تاريخه (هب خط) وابن عساكر (فر)^(١) عن عائشة فيه في رواية العقيلي يعقوب بن الوليد المدني قال العقيلي بعد روايته: ولا يثبت في هذا شيء، وقال ابن الجوزي: وتبعه المؤلف ويعقوب كذاب يضع، قال المؤلف في مختصر الموضوعات: أمثل ما ورد في هذا الباب حديث البخاري في تاريخه «من تختم بالعقيق لم يقضي له إلا بالتي هي أحسن»^(٢) فهذا أصل أصيل فيه.

٣٢٤٩- «تختموا بالعقيق، فإنه ينفي الفقر». (عد) عن أنس .

(تختموا بالعقيق، فإنه ينفي الفقر) أي لخاصية جعلها الله فيه. (عد)^(٣) عن

(١) وأخرجه ابن عساكر (٣١٨/١٣)، والعقيلي (٤٤٨/٤)، والبيهقي في الشعب (٦٣٥٧)، والخطيب في تاريخه (٢٥١/١١)، والدليمي في الفردوس (٢٣٢٣)، وابن عدي في الكامل (١٤٦/٧)، وانظر المغني (١٦٩/١)، والعلل المتناهية (٦٩٣/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٠)، والضعيفة (٢٢٦): موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٣)، وانظر المجمع (١٥٤/٥).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٤٧/٧)، وانظر الميزان (٢٨٣/٢)، والموضوعات (٥٨/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١١)، والضعيفة (٢٢٧): موضوع.

أنس وفيه الحسين بن إبراهيم البابي قال ابن عدي عقيب روايته: حديث باطل، وحسين مجهول، وفي الميزان الحسين لا يدرى من هو، ولعله من وضعه وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع، وعقبه المصنف في مختصره في الموضوعات قال الشارح: اقتصار المؤلف على عزو الحديث لمخرجه ابن عدي وحذفه ما عقبه به من كونه باطلاً من سوء التصرف وتلبس فاحش، ولا قوة إلا بالله.

٣٢٥٠- «تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان وعصا موسى، فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم أنف الكافر بالخاتم، حتى إن أهل الخوان ليجتمعون فيقول هذا: يا مؤمن، ويقول هذا: يا كافر». (حم ت هـ ك) عن أبي هريرة.

(تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان وعصا موسى، فتجلو) بالجيم من جلاه يجلوه. (وجهه المؤمن بالعصا) فتصير بين عينيه نكته يبيض بها وجهه. (وتخطم) بالخاء المعجمة أي تسمه من خطم البعير إذا كواه خطأ من أنفه إلى أحد خديه، وتسمى تلك السمة الخطام قاله في النهاية^(١). (أنف الكافر بالخاتم، حتى إن أهل الخوان) بكسر الخاء المعجمة أي ما يوضع عليه الطعام عند الأكل. (ليجتمعون فيقول هذا: يا مؤمن، ويقول هذا: يا كافر) أي يعرفون بذلك وتكون ألقاباً لهم. (حم ت هـ ك)^(٢) عن أبي هريرة.

٣٢٥١- «تخرج الدابة فتسم الناس على خراطيمهم، ثم يعمرن فيكم حتى يشتري الرجل الدابة فيقال: ممن اشتريت؟ فيقول: من الرجل المنخطم». (حم) عن أبي أمامة.

(١) انظر النهاية (١/٣٢٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٩٥)، والترمذي (٣١٨٧)، وابن ماجه (٤٠٦٦)، والحاكم (٤/٤٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٣)، وقال في الضعيفة (١١٠٨): منكر.

(تخرج الدابة فتسم الناس) أي الكفار منهم أي تؤثر في وجهه أثراً كالكي والوسم بالمهملة: الأثر في الوجه وبالمعجمة في اليدين. (على خراطيمهم) جمع خرطوم وهو الأنف. (ثم يعمرّون فيكم حتى يشتري الرجل الدابة) أي مثلاً. (فيقال: ممن اشتريت؟ فيقول: من الرجل المخطم). (حم)^(١) عن أبي أمامة قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة.

٣٢٥٢- «تخللوا، فإنه نظافة والنظافة تدعوا إلى الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنة» (طس) عن ابن مسعود .

(تخللوا) أي استعملوا الخلال لإخراج ما في الأسنان والتخلل إخراج الخلة بالكسر وهي ما يبقى بين الأسنان من أثر الطعام، والخلال بالكسر العود يتخلل به، والخلالة بالضم: ما يقع منها وقوله. (فإنه نظافة) يعني للغم والأسنان ويروى بدله فإنه مصحة للنانب والنواجذ. (والنظافة تدعوا إلى الإيمان) أي يكون سبباً لزيادته في الاعتقاد والأعمال لأن النظافة يحبها الله، وفعل العبد لما يحبه مولاه سبب لقربه منه وزيادته له هداية. (والإيمان مع صاحبه في الجنة).

(طس)^(٢) عن ابن مسعود قال الهيثمي: فيه إبراهيم بن حبان قال ابن عدي: أحاديثه موضوعة، قال المنذري: رواه في الأوسط هكذا مرفوعاً ووقفه في الكبير عن ابن مسعود وهو الأشبه.

٣٢٥٣- «تخيروا لنطفكم: فانكحوا الكفاء، وانكحوا إليهم». (هـ ك هـق) عن عائشة .

(١) أخرجه أحمد (٣٦٨/٥)، وانظر المجمع (٦/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٧)، والصحيحة (٣٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣١١)، وانظر الترغيب والترهيب (١/١٠٣)، والمجمع (١/٢٣٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٤)، والضعيفة (٥٢٧٩): موضوع.

(تخيروا لنطفكم) أي تكلفوا طلب ما هو خير المناكح وأزكاها وأبعدها عن الخبث والفجور ذكره الزمخشري^(١)، والنطفة الماء القليل، ويريد هنا المني، والمراد تخير المناكح فلا تختار إلا كفؤا والمنكح فلا ينكح إلا كفؤا كما يدل عليه قوله: (فانكحوا الأكفاء) أي الأمثال لكم أي زوجوا من هو مثل وهذا التخير من الولي لنطفة وليته. (وانكحوا إليهم) فيتخير الرجل لنطفته أي أنكحوهن إلى أكفائكم وفي الحديث دليل على اعتبار الكفاءة. (هك هق)^(٢) عن عائشة قال الحاكم: صحيح ورد عليه الذهبي في تلخيصه بأن في سننه الحارث بن عمران الجعفري عن عكرمة بن إبراهيم والحارث متهم وعكرمة ضعفه، وطريق البيهقي فيها الحارث أيضا قال ابن حجر: مداره على أناس ضعفاء، وقال في الفتح: رواه ابن ماجه والحاكم وصححه، وأبو نعيم من حديث عمر وفي إسناده مقال، ويقوي أحد الإسنادين الآخر.

٣٢٥٤ - «تخيروا لنطفكم، فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن» (عد)

وابن عساكر عن عائشة .

(تخيروا لنطفكم، فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن) أي ذكور أولادهن كالأخوة وإناث أولادهن كالأخوات وهذا الحديث فيه بيان الحكمة في الأمر باختيار الأكفاء. (عد) وابن عساكر^(٣) عن عائشة قال ابن الجوزي:

(١) الفائق (١/٤٠٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٩٦٨)، والحاكم (١٦٣/٢)، والبيهقي في السنن (١٣٣/٧)، وانظر فتح الباري (١٢٥/٩)، والتلخيص الحبير (١٤٦/٣)، والعلل المتناهية (٦١٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٨)، والصحيحة (١٠٦٧).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤١/٥)، وابن حبان في المجروحين (٢٢٥/١)، والخطيب في تاريخه (١/٢٦٤)، وابن عساكر (٨٤/١٥)، وانظر العلل المتناهية (٦١٤/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٥)، والضعيفة (٣٣٩٣): موضوع.

حديث لا يصح فيه عيسى بن ميمون، قال ابن حبان: منكر الحديث لا يحتج بروايته، وقال الخطيب: حديث غريب كل طرقه واهية.
 ٣٢٥٥- «تخيروا لنطفكم واجتنبوا هذا السواد، فإنه لون مشوه» (حل) عن أنس .

(تخيروا لنطفكم) أي في الطباع والألوان كما أرشد إليه آخره. (واجتنبوا هذا السواد، فإنه لون مشوه) أي قبيح، والإشارة بهذا لتحقيقه. (حل)^(١) عن أنس قال أبو نعيم عقب روايته: غريب من حديث زياد يعني بن سعد عن الزهري والزهري لم يكتبه إلا من هذا الوجه، ونقل ابن أبي حاتم في علله عن أبيه تضعيف الحديث من جميع طرقه.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٣٧٧)، وانظر علل ابن أبي حاتم (١/٤٠٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٦): موضوع.

فصل في المثناة مع الدال المهملة

٣٢٥٦- «تداووا عباد الله، فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد: الهرم» (حم ٤ حب ك) عن أسامة بن شريك.

(تداووا عباد الله) وصفم بالعبودية إيدانا بأن التداوي لا يخرجهم عن التوكل الذي هو من لازم العبودية وإعلاما بأنهم مع تداويهم لا يخرجون عن الاتصاف بالتوكل الذي هو لازمها. (فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء) وأخبرهم أن لكل داء دواء تمشيظا لهم في طلب الدواء وأنه أمر قد أوجده الله تعالى وأذن باستعماله وقوله: (غير داء واحد) قال العكبري: لا يجوز في غير إلا النصب على الاستثناء من داء، وأما. (الهرم) فيجوز رفعه بتقدير هو وجره على البدل من داء والنصب بإضمار أعني الهرم، فجعل الهرم وهو الكبر داء تشبيها بالداء لأنه يعقبه الموت كما قاله البيضاوي وقد قدمنا مباحث في التداوي. (حم ٤ حب ك)^(١) عن أسامة بن شريك) الثعلبي بالمثلثة ومهملة قال أتيت رسول الله ﷺ وأصحابه عنده كان على رؤوسهم الطير قيل: فذكره، قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم.

٣٢٥٧- «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت» (حم ك) عن زيد

بن أرقم.

(تداووا من ذات الجنب) هو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن

للأضلاع.

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٧٨)، وأبو داود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، والنسائي (٤/٣٦٨)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، وابن حبان (٤٢٦/١٣) (٦٠٦١)، والحاكم (٤/٣٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٠).

(بالقسط البحري) بضم القاف وسكون المهملة هو العود الهندي وذلك بأن يدق ناعما ويخلط مع (الزيت) ويدلك به محله أو يلحق فإنه يحلل المادة ويقوي الأعضاء الباطنة، ويفتح السدد. (حم ك)^(١) عن زيد بن أرقم) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٣٢٥٨- «تداووا بألبان البقر، فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء، فإنها تأكل من كل الشجر» (طب) عن ابن مسعود .

(تداووا بألبان البقر، فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء، فإنها تأكل من كل الشجر) هو علة للحكم فيلحق بها ما في حكمها من المواشي، وفيه إرشاد أن الأشجار فيها أدوية، قيل إن موسى عليه السلام اغتسل فعرف علته بعض بني إسرائيل فقال له: تداووا بكذا تبرأ، فقال: لا حتى يعافيني بلا دواء فطالت علته فأوحى الله تعالى إليه أردت أن تبطل حكمتي في خلقي بتوكلك علي لا أبرأك حتى تُداوى بما ذكروه لك من أودع العقاقير المنافع غيري^(٢). (طب)^(٣) عن ابن مسعود) قال البخاري: لهذا الحديث طرق بألفاظ مختلفة وفي الباب عن أبي هريرة وأسامة وجابر وغيرهم.

٣٢٥٩- «تداركوا الغموم والهموم بالصدقات يكشف الله تعالى ضرركم، وينصركم على عدوكم» (فر) عن أبي هريرة .

(تداركوا الغموم والهموم) أي تداركوا نزولها بقلوبكم، والغم أشد من الهم لأنه من غمه إذا غطاه فهو يغطي السرور. (بالصدقة يكشف الله تعالى ضرركم)

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٦٩)، والحاكم (٤/٤٠٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٨)، والضعيفة (٣٣٩٥).

(٢) انظر فيض القدير (٣/٢٣٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٤) (٩٧٨٨)، والخطيب في تاريخه (٧/٣٥٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٩).

يحتمل عموم كل ضرر، ويحتمل أنه أريد به الهموم والغموم عبر عنها به لأنه أعظم الضرر إذ هي أشد ألام القلب الذي هو أشرف ما في الإنسان. (وينصركم على عدوكم) أي يعينكم عليه ثمرة أخرى مستفادة من الصدقات، وهذا في صدقات النفل والواجب، واعلم أن ظاهر الكلام أن هذا آخر الحديث، وليس كذلك فأخره عند الديلمي مخرجه «وثبت عند الشدائد أقدامك» وما كان للمصنف أن يحذفه. (فر)^(١) عن أبي هريرة في سننه ميسرة بن عبد ربه قال الذهبي في الضعفاء^(٢): كذاب مشهور.

٣٢٦٠- «تدرون ما يقول الأسد في زئيره؟ يقول: اللهم لا تسلطني على أهل من أهل المعروف» (طب) في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة.

(تدرون) استفهام عما بعده للإعلام فإنه ينبغي أن يعرف ولا يجهل: (ما يقول الأسد في زئيره؟) بفتح الزاي مصدر زأر يزأر إذا صاح وهينم وكأنهم قالوا: لا، فقال: (يقول: اللهم لا تسلطني على أهل من أهل المعروف) ظاهره أنه يقوله حقيقة ولا وجه للعدول عنها، والمعروف الخير، وفيه حث على فعله وإعلام بأن فاعله يدفع عنه الشرور. (طب)^(٣) في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة ورواه عنه الديلمي وأبو نعيم.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٢٦٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٧)، والضعيفة (٣٣٩٤): موضوع.

(٢) انظر المغني (٦٨٩/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق (١١٥) ووقع في الأصل «قط» بدل «طب» ويظهر أنه خطأ، وأبو نعيم في الحلية (٥٧/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤١٩)، وقال في الضعيفة (١٤١٩): منكر.

فصل في المثناة مع الذال المعجمة

٣٢٦١- «تذهب الأرضون كلها يوم القيامة إلا المساجد، فإنه ينضم بعضها إلى بعض» (طس عد) عن ابن عباس .

(تذهب الأرضون) بفتح الراء تقدم وجه جمعها على هذه الصيغة، والمراد بذهابها تبديلها المشار إليه بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

(كلها إلا المساجد، فإنه ينضم بعضها إلى بعض) فلا تذهب بل تبقى على حالها إكراما لها لأنها مواضع العبادة، ويحتمل أنها تنقل بعد ذلك إلى الجنة. (طس عد)^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي وغيره: فيه أصرم بن حوشب كذاب، وفي الميزان أنه هالك، وقال يحيى: إنه كذاب خبيث وساق الدارقطني هذا الخبر مما أنكر عليه، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وأقره المصنف في كتابه فيها والعجب أنه قال في الخطبة أنه جرد هذا الكتاب عن الوضاع والكذاب.

٣٢٦٢- «تذهبون الخير فالحير، حتى لا يبقى منكم إلا مثل هذه» (تخ طب ك) عن رويغ بن ثابت .

(تذهبون الخير فالحير) بالتشديد أي الأفضل فالأفضل والنصب على الحالية أي حال الذهاب الخير وتعقبه الخير وتأويله تأويل يذهب الصالحون أسلافا الأول فالأول كما قاله نجم الأئمة والمعنى حال كونهم مترتبين الأفضل

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٠٠٩)، وابن عدي في الكامل (٤٠٤/١)، وانظر المجمع (٦/٢)، والميزان (٤٣٧/١)، والموضوعات (٩٤/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٠)، والضعيفة (٧٦٥): موضوع.

فالأفضل. (حتى لا يبقى منكم) أيها المخاطبون وهم الصحابة ومن بعدكم من الناس. (إلا مثل هذه) وأشار إلى حشف التمر أي لا يبقى إلا حثالة الناس، وأشراهم وأرذلهم ولا يزال الأمر في قهقرة حتى لا يقال في الأرض: الله.
قال الشاعر:

الموت نقاد وفي كفه جواهر يختار منها الجياد
والناس كالفرسان في حلبه فالسابق السابق منها الجواد
(تخ طب ك)^(١) عن رويغ بالراء والفاء مصغر آخره مهملة، بن ثابت
الأنصاري له صحبة.

(١) أخرجه البخاري في تاريخه (١١٤٧)، والطبراني في الكبير (٢٩/٥) (٤٤٩٢)، والحاكم (٤٣٤/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٥)، والصحيحة (١٧٨١).

فصل في المثناة مع الراء

٣٢٦٣- «تربوا صحفكم أنجح لها، إن التراب مبارك» (هـ) عن جابر .
 (تربوا) بفتح المثناة وتشديد الراء فموحدة. (صحفكم) أي أمروا التراب عليها بعد كتابتها إذ لا تسمى صحيفة إلا بعده. (أنجح لها) استئناف تعليلي أي أسرع في قضائها، قال في مسند الفردس يعني يجفف المكتوب بالتراب بأن ينثر عليه، وقيل أراد بوضع المكتوب على التراب إذا فرغ منه سواء جف أم لا فإنه فيه نجاح الحاجة والبركة كما قال فإنه أنجح لها أي لما فيها من الحاجة وعلله بقوله: (إن التراب مبارك) لأنه ينجح حاجة ما ترب به وأنواع بركته لا تحصى .
 (هـ)^(١) عن جابر وفيه أبو أحمد الدمشقي، قال البيهقي إنه من مشايخ بقية المجاهدين وروايته منكورة وقال أحمد إنه حديث منكر وفي الميزان ولسانه إنه موضوع وزيف طرقة ابن الجوزي كلها.

٣٢٦٤- «ترك الدنيا أمر من الصبر، وأشد من حطم السيوف في سبيل الله عز وجل» (فر) عن ابن مسعود .

(ترك الدنيا) أي ملاذها من المال والجاه وغيرها. (أمر) أي أشد مرارة. (من الصبر) وذلك أن مرارته ساعة تجرعه ومرارة تركها كل ساعة ومجاهدة النفس على كل ما عورض لها منها وقوله: (وأشد من حطم السيوف) بالحاء المهملة وهو كسر الشيء أي من كسر السيوف في مرضاة ربه مجاهداً به. (في سبيل الله عز وجل) ولا تنكسر إلا وقد بلغ الضارب به نهاية الشدة وفيه تشبيه المعقول

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٧٤)، والديلمي في الفردوس (٢٣٢٦)، وابن عدي في الكامل (٢٢/٥)، وانظر الميزان (٢٥٩/٥)، والعلل المتناهية (٩٠/١، ٩١، ٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢١)، وقال في الضعيفة (١٧٣٩): منكر.

بالمحسوس في الأمرين معا، واعلم أن هذا صدر الحديث وتمامه عند الديلمي بلفظ «ولا يتركها أحد إلا أعطاه الله مثل ما يعطي الشهداء» وتركها هو قلة الأكل والشبع وبغض الثناء من الناس فإنه من أحب الثناء من الناس أحب الدنيا ونعيمها ومن سره النعيم فليدع الدنيا والثناء من الناس انتهى، والمصنف اختصر على صدره وذلك جائز وإن كان تمامه أتم في الإفادة والحديث إرشاد إلى أنه لا يترك الدنيا إلا من كمل صبره ورأى كل شاق هنيئا، قال بعض الحكماء الدنيا من نالها مات منها ومن لم ينلها مات عليها، وقال بعضهم دواء الحرص على الدنيا التفكير في سرعة زوالها وقصر مدتها وما في زوالها من الأخطار والهموم ولذا قيل من سره أن لا يرى ما يسوءه فلا يتخذ شيئا يخاف له فقداً. (فر)^(١) عن ابن مسعود ورواه عنه أيضا البزار والديلمي.

٣٢٦٥- «ترك السلام على الضير خيانة» (فر) عن أبي هريرة.

(ترك السلام على الضير) المصدر مضاف إلى مفعوله أي ترك المار السلام والضير الذاهب البصر وترك السلام عليه المراد به الابتداء ويحتمل أن المراد به الرد إلا أن الأول هو الظاهر. (خيانة) بالخاء المعجمة وذلك لأنه تعالى قد أمر بإفشاء السلام بين عباده فمن تركه فقد خان ما أمر الله به والبصير معذور فكان الجائز من ترك التسليم عليه. (فر)^(٢) عن أبي هريرة) وفيه علي بن زيد بن جدعان قال أحمد ويحيى إنه ليس بشيء، وقال أبو زرعة غير قوي.

٣٢٦٦- «ترك الوصية عار في الدنيا، ونار وشنار في الآخرة» (طس) عن ابن

عباس).

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٣٩٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٤)، والضعيفة (٢٣٥): موضوع.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٣٩٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٥)، والضعيفة (٣٣٩٨).

(ترك الوصية) أي ترك المؤمن الذي عليه حق لله أو لغيره وله حق. (عار في الدنيا) أي عيب ومسبة. (ونار وشنار) بالمعجمة ونون مخففة وهو أشد العيب. (في الآخرة) وإنما كان في الآخرة أشد عيباً لأنه يعرف وأهل الموقف الذي أتاه من القبيح ولأنه يعذب به في النار وما عذب به فهو أشد عيباً عند من شاهده يعذب به وفيه إيجاب الوصية على من كان كذلك لأنه لا عذاب إلا على ترك واجب. (طس)^(١) عن ابن عباس قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم.

٣٢٦٧- «تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وستي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض». (ك) عن أبي هريرة.

(تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما) أي لا يكون لكم عذر في الضلال بعدهما بأن تقولوا ما جاءنا نذير أو لا يضلكم الله بسبب بقائهما فيكم أو ما لن تضلوا إن تمسكنم بهما كما قيده به في غير هذا. (كتاب الله وستي) بدل من شيئين أو خبر مبتدأ محذوف، والسنة الطريقة وهي هنا أقواله وأفعاله وتقريراته. (ولن يتفرقا) أي الكتاب والسنة أي أنهما محفوظان باقية حجتهما على الأمة. (حتى يردا علي الحوض) وقد تقدم حديث "وعترتي" ولا منافاة بأنه قد ترك ﷺ الثلاثة الكتاب والسنة وأهل بيته والنجاة في اتباع الكل، وفي الحديث دلالة واضحة أن سنته ﷺ باقية محفوظة إلى قيام الساعة وإن كثرت ابتداع المبتدعين لا يؤثر في طمسها. (ك)^(٢) عن أبي هريرة.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٤٢٣)، وانظر المجمع (٢٠٩/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٦).

(٢) أخرجه الحاكم (٩٣/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٧).

فصل المثناة مع الزاي

٣٢٦٨- «تزوجوا في الحبز الصالح، فإن العرق دساس». (عد) عن أنس.

(تزوجوا في الحبز) بالحاء المهملة مضمومة ومكسورة والجيم ساكنة: هو الأصل والمنبت، وقيل: إن ذلك معناه إذا كان بالضم وأما بالكسر فمعناه الحبزة وهي هيئة المحتجز وهي كناية عن العفة وطيب الإزار، وقيل: العشيرة لأنه يحتجز لهم، أفاده في النهاية^(١).

(الصالح) أقرب إلى إرادة المعنى الأول.

(فإن العرق دساس) العرق الأصل، ودساس بالمهملات وتشديد الثانية أي دخال ينزع في خفاء ولطف، يقال دسست الشيء إذا أخفيت وأخلتها والمراد أن الولد يجيء مشبها لأهل الزوجة في العمل والأخلاق فليختر المتزوج الأصل الطيب.

(عد)^(٢) عن أنس) فيه الواقدي، قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، ورواه عنه الديلمي في مسند الفردوس والمديني، قال الحافظ العراقي^(٣): كلها ضعيفة.

٣٢٦٩- «تزوجوا النساء، فإنهن يأتين بالمال». البزار (خط) عن عائشة (د) في

مراسيله عن عروة رسلاً.

(تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال) أي أن التزوج سبب لإدراك الرزق وسعته وهذا أغلبي وفيه جواز التزوج لقصد زيادة الرزق لأنه من المقاصد الشرعية

(١) انظر النهاية (١/٣٤٥).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٧٢)، والديلمي في الفردوس (٢٢٩١)، وانظر العلل المتناهية (٢/٦١٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٨)، والضعيفة (٣٤٠٠): موضوع.

(٣) انظر: تخريج الإحياء (٢/٤٢).

ونظيره التصدق لزيادة المال.

(خط) البزار عن عائشة) من حديث مسلم بن جنادة وهو ثقة، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا مسلم بن جنادة وهو ثقة. (د) (١) في مراسيله [٣٠٦/٢] (عن عروة مرسلًا).

٣٢٧٠- «تزوجوا الأبكار، فإنهن أعذب أفواها، وأنتق أرحاما، وأرضى باليسير» (طب) عن ابن مسعود.

(تزوجوا الأبكار، فإنهن أعذب أفواها، وأنتق أرحامًا) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح المثناة الفوقية فقف أي أكثر أولادا. (وأرضى باليسير) في رواية: «من العمل» أي الجماع وفيه شرعية تزوج الولود كما سلف لأن الأبكار مظنة الولادة ودلالة على ما اشتهر إذ المرأة إذا علت سنها زادت شهوتها، والمراد ما لم تبلغ الإياس. (طب) (٢) عن ابن مسعود) قال الهيثمي: فيه أبو هلال الأشعري ضعفه الدار قطني.

٣٢٧١- «تزوجوا الودود الولود، فإنني مكائر بكم» (دن) عن معقل بن يسار. (تزوجوا الودود) أي المتحبة إلى زوجها بلطف أخلاقها وخدمتها. (الولود) قيل تعرف في البكر بأقاربها ولا يعارض ندب البكر، قال أبو زرعة: الحق أنه ليس المراد بالولود كثرة الأولاد بل من هي مظنة الولادة وهي الشابة دون العجوز التي قد انقطع نسلها فالصفتان من وادٍ واحد. (فإنني مكائر بكم) ظاهره أنه تعليل للأمر بالموصوفة بالصفتين، وذلك لا الولود إذا لم تكن ودودا لا

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ١٧٤)، والخطيب في تاريخه (٩/ ١٤٧) عن عائشة، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٥٥)، وأبو داود في مراسيله (٢٠٣) عن عروة مرسلًا، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٧)، والضعيفة (٣٣٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٤٠) رقم (١٠٢٤٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٥٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٩).

يرغب فيها زوجها، والودود غير الولود لأنه يحصل بها المقصود فهو علة لهما.
(دن)^(١) عن معقل بن يسار) قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أصبت امرأة
ذات حسب ومنصب وقال: إلا أنها لا تلد أفترزوها فنهاه ثم ذكره، قال
الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا حفص بن عمرو وقد روى عنه جمع.

٣٢٧٢- «تزوجوا، فإني مكائر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى».
(هق) عن أبي أمامة .

(تزوجوا، فإني مكائر بكم الأمم) تعليل بمطوي أي لتناسلوا (ولا تكونوا
كرهبانية النصارى) فإنهم يرغبون عن النكاح ويتخلون للعبادة وهذا دليل علي
ندب النكاح على التخلي للعبادة، وقد أطال الغزالي^(٢) في الإحياء الكلام على
النكاح وفوائده. (هق)^(٣) عن أبي أمامة الباهلي) قال ابن حجر في الفتح: فيه
محمد بن ثابت ضعيف.

٣٢٧٣- «تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الله لا يحب الذواقين، ولا الذواقات».
(طب) عن أبي موسى.

(تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الله لا يحب الذواقين، ولا الذواقات) يعني بهم
الذين يسرعون النكاح ويسرعون الطلاق، قال ابن الأثير: هذا من المجاز أن
يستعمل الذوق وهو مما يتعلق بالأجسام في المعاني نحو ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ
الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] ^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٢٧١/٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥٢/٤)،
وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٤٠)، والصحيحة (٢٣٨٣).

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٢١).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٧٨/٧)، وانظر فتح الباري (٩/١١١)، وصححه الألباني في صحيح
الجامع (٢٩٤١)، والصحيحة (١٧٨٢).

(٤) النهاية (٢/٤٢٨).

قلت: وفي التعبير به هنا إشارة إلى أن المنهي عنه المذموم هو قصد التفكه بالمرأة أو بالرجل لمجرد معرفة ذلك لا لقصد استدامة النكاح كمن يذوق المطعوم ليختبره هل طيب أو غير طيب. (طب)^(١) عن أبي موسى).
 ٣٢٧٤- «تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الطلاق يهتز منه العرش». (عد) عن علي

(تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الطلاق يهتز منه العرش) أي يضطرب الملائكة حوله غيظاً منه لبغضه إليهم لما فيه من قطع الوصلة وتشتت الشمل، واهتزاز العرش قد يكون لعظمة الأمر الواقع سواء كان محبوباً أو مكروهاً، فمن الأول اهتزازه لموت سعد ومن الثاني ما ذكر، وفي الحديث دليل على كراهة الطلاق، والمراد لغير عذر. (عد)^(٢) عن علي) كرم الله وجهه، قال السخاوي: سنده ضعيف وقال ابن الجوزي: بل هو موضوع.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٧/٢٠) رقم (١٥٧١)، وفي الأوسط (٨٠٧٣)، وفي مسند الشاميين (٢١٨٠) وذكره الهيثمي في المجمع (٤/٦١٦)، وأخرجه البزار (٣٠٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٠).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١١٢)، وانظر الموضوعات (٢/٢٧٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٩)، والضعيفة (١٤٧، ٧٣١): موضوع.

فصل في التاء مع السين المهملة

٣٢٧٥- «تساقطوا الضغائن». البزار عن ابن عمر .

(تساقطوا الضغائن) جمع ضغينة وهي الحقد والعداوة والحسد، فإنها من الكبائر أي أسقطوا ذلك من قلوبكم وطهروها عنه. (البزار^(١) عن ابن عمر).

٣٢٧٦- «تسحروا، فإن في السحور بركة». (حم ق ت ن هـ) عن أنس (ن) عن أبي هريرة، وعن ابن مسعود (حم) عن أبي سعيد (صح).

(تسحروا) تفعل من التسحر وهو الأكل قبل الصبح، قال في شرح الترمذي: التسحر مندوب لا واجب ونقله عن إجماعهم. (فإن في السحور بركة) قال العراقي: روي بفتح السين وضمها، فبالفتح ما يتسحر به وبالضم الفعل والمراد بالبركة الأجر فيناسب الضم أو التقوي على الصوم فيناسب الفتح، قال الزين العراقي: البركة فيه محتملة لمعان معناه أنه يبارك في القليل منه بحيث يحصل به الإعانة على الصوم ويدل عليه قوله في الحديث «ولو بلقمة»، وقوله في الحديث الآتي ولو «بالماء البارد» ويكون بالخاصية كما بورك في الشريد والطعام الحار، والمراد منها نفي التبعية فيه بدليل رواية الديلمي «ثلاثة لا يحاسب العبد عليها أكل السحور، وما أفطر عليه، وما أكل مع الإخوان» ومنها أن يراد بالبركة القوة على الصيام وغيره من أعمال النهار، انتهى. [٣٠٧/٢]

قلت: أو يراد الجميع جمعاً بين الأدلة. (حم ق ت ن هـ) عن أنس (ن) عن أبي هريرة، وعن ابن مسعود (حم)^(٢) عن أبي سعيد.

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٠٥٨)، وانظر المجمع (٨٢/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٨١/٣)، والبخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، والترمذي (٧٠٨)، والنسائي

٣٢٧٧- «تسحروا من آخر الليل، هذا الغذاء المبارك». (طب) عن عقبة بن

عبد وأبي الدرداء.

(تسحروا من آخر الليل) أي في آخره بيان للوقت وأنه آخر السحر وإلا فإن السحر هو آخر الليل وتقدم معناه. (هذا الغذاء المبارك) إشارة إلى ما في الأذهان، ويحتمل أنه قاله عند التسحر فيكون إشارة إليه، وتقدم الكلام في بركته. (طب)^(١) عن عقبة) بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية وموحدة مفتوحة ابن عبد بغير إضافة هو الأسلمي أبو الوليد صحابي معروف، وأبي الدرداء تقدم الكلام عليه، قال الهيثمي: فيه جبارة بن مغلس ضعيف.

٣٢٧٨- «تسحروا ولو بجرعة من ماء». (ع) عن أنس .

(تسحروا ولو بجرعة من ماء) فيه أن السنة استعمال أي شيء من حقير أو كثير أكل أو شرب رجاء نفعه أم لا. (ع)^(٢) عن أنس قال في الميزان: تفرد به عبد الواحد بن ثابت الباهلي قال العقيلي: لا يتابع عليه ورواه عنه إبراهيم بن الحجاج، قال البخاري: منكر الحديث.

٣٢٧٩- «تسحروا ولو بالماء» ابن عساكر عن عبد الله بن سراقه .

(تسحروا ولو بالماء) هو بيان لأقل القليل مما يصدق عليه الاسم فهو كالدفع لما توهمه الأول من أنه لا تتم سنة التسحر إلا لمن تسحر بالجرعة وأنها أقل ما يجزئ واختلف هل حكمة التسحر التقوي على الصوم أو مخالفة أهل الكتاب

(٢/٧٥)، وابن ماجه (١٦٩٢) عن أنس، والنسائي (٢/٧٥) عن ابن مسعود، و(٢/٧٦) عن أبي هريرة، وأحمد (٣/٣٢) عن أبي سعيد الخدري.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٣١) (٣٢٢)، وانظر المجمع (٣/١٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٣٤٠)، وانظر الميزان (٨/١٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٤٥).

قولان، واعلم أنهم عدوا التسحر من خصائص هذه الأمة وكذلك تعجيل الفطر وإباحة الأكل والشرب والجماع ليلاً إلى الفجر وكان محرماً على من قبلهم بعد النوم وإباحة الكلام في الصيام وكان محرماً على من قبلهم فيه عكس الصلاة، ذكره في الأحوذى. (ابن عساكر^(١) عن عبد الله بن سراقه) بضم السين المهملة وفتح الراء وبالقاف قال في الكاشف^(٢) قيل له صحبة، وهو حديث ضعيف لكن يقويه وروده من طريق آخر عند ابن النجار في تاريخه بلفظ: «تسحروا ولو بجرع الماء صلوات الله على المتسحرين»^(٣).

٣٢٨٠- «تسحروا ولو بشربة من ماء، وأفطروا ولو على شربة من ماء» (عد)

عن علي .

(تسحروا ولو بشربة من ماء، وأفطروا ولو على شربة من ماء) فيه أن الإفطار يصدق بأحق شيء كالتسحر (عد)^(٤) عن علي) كرم الله وجهه في الجنة وفيه الحسين بن ضمرة قال العراقي في شرح الترمذي: حسين هذا متروك قاله أحمد وغيره.

٣٢٨١- «تسعة أعشار الرزق في التجارة، والعشر في المواشي» (ص) عن

نعيم بن عبد الرحمن الأزدي، ويحيى بن جابر الطائي مرسلًا.

(تسعة أعشار الرزق) قال ابن الأثير^(٥): إنه جمع عشير وهو العشر كنصيب

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩/٢١٨)، وانظر الإصابة (٤/١٠٥)، وفيض القدير (٣/٢٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٤٤).

(٢) انظر الكاشف (١/٥٥٦).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٢، ٤٤)، والطبراني في الأوسط (٤٤٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٨/٢٤٥) (٣٤٦٧).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٣٥٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٣)، والضعيفة (١٤٠٥).

(٥) النهاية في غريب الحديث (٣/٢٤٠).

وأنصاء (في التجارة، والعشر في المواشي) وفي رواية «في السائمات» قال الزمخشري^(١): والمراد النتاج فمرجعهما واحد، واعلم أن هذا لا يدل على أفضلية التجارة على الزراعة والصناعة لأنه إنما يدل على أن الرزق في التجارة أكثر ولا تعارض بين الأكثر والأفضلية. (ص)^(٢) عن نعيم بن عبد الرحمن الأزدي من الطبقة الثانية^(٣)، (ويحيى بن جابر الطائي) هو قاضي حمص قال في الكاشف^(٤) صدوق مرسلًا.

٣٢٨٢- «تسليم الرجل بأصبع واحد يشير بها فعل اليهود» (ع طس هب)

عن جابر .

(تسليم الرجل بأصبع واحد يشير بها فعل اليهود) قال البيهقي في الشعب: يحتمل أن المراد به كراهية الاقتصار على الإشارة في التسليم دون اللفظ بكلمة التسليم: إذا لم يكن في صلاة تمنعه من التكلم. (ع طس هب)^(٥) عن جابر قال الهيثمي: رجال أبي يعلى رجال الصحيح، وقال المنذري: رواه رواة الصحيح.

٣٢٨٣- «تسمعون، ويسمع منكم، ويسمع ممن يسمع منكم». (حم دك) عن

ابن عباس .

(تسمعون) بفتح حرف المضارعة. (ويسمع منكم) بضمه والجملتان خبر معناها الأمر أي لتسمعوا مني الحديث وتبلغوه عني ليسمعه من بعدي منكم،

(١) الفائق (٢/١٤٧).

(٢) أخرجه الرافعي في التدوين (١/٢٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٤)، والضعيفة (٣٤٠١).

(٣) قال الذهبي في التجريد (٢/١١١) رقم (١٢٥٧): لا تصح له الصحبة.

(٤) انظر الكاشف (٢/٣٦٣).

(٥) أخرجه أبو يعلى (١٨٧٥)، والطبراني في الأوسط (٤٤٣٧)، والبيهقي في الشعب (٨٩١٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٣٨)، والترغيب والترهيب (٣/٢٩٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٤٦)، وصححه في الصحيحة (١٧٨٣).

قال جابر الله^(١): إنما يخرج الأمر في صورة الخبر للمبالغة في إيجاب المأمور به فيجعل كأنه موجود يخبر عنه ومثله قوله. (ويُسمع ممن يسمع منكم) من بعدهم إلى آخر زمان التكليف وبذلك يظهر العلم ويتشعب ويحصل الأمر المأخوذ على العلماء من التبليغ قال العلائي: هذا من معجزاته ﷺ التي وعد بها في أمته وأوصى أصحابه أن يكرموا نقلة العلم وقد امتثلت الصحابة رضي الله عنهم ذلك ولم تنزل عنه أقواله وأفعاله وتلقاها التابعون وينقلوها إلى من أتى من بعدهم وعليه استمر العمل في كل عصر إلى الآن.

قلت: ومفعول تسمعون أعم من الحديث والقرآن والسنة شاملة للتقرير أيضا وهو من أقسامها. (حم دك)^(٢) عن ابن عباس قال الحاكم: صحيح ولا علة له وأقره الذهبي [٣٠٨/٢] واعلم أن تمام الحديث «ثم يأتي من بعد ذلك سمان يحبون السمن ويشهدون قبل أن يُسألوا».

٣٢٨٤- «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي». (حم ق ت هـ) عن أنس (حم

ق هـ) عن جابر (صح).

(تسموا باسمي) اسمه الذي اشتهر به محمد ﷺ وله عدة من الأسماء في كتب الله تعالى والإضافة عهدية بوضعها فهو المراد، وقال الشارح: وأحمد: وفيه نظر. (ولا تكنوا) بفتح تائه أصله تكنوا حذف إحدى التاءين من باب تنزل والكاف مفتوحة والنون مشددة وسكونها وضم النون تقدم تفسيرها وقوله: (بكنيتي) كنيته ﷺ المشهورة التي يروى بالإضافة إليها أبو القاسم وعليه دل سبب هذا الحديث قال أنس: نادى رجل بالبقيع يا أبا القاسم فالتفت إليه رسول الله ﷺ

(١) انظر: الكشاف (١/٥٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (١/٣٢١)، وأبو داود (٣٦٥٩)، والحاكم (١/١٧٤)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٢٩٤٧)، والصحيحة (١٧٨٤).

فقال: يا رسول الله لم أدعك إنما دعوت فلانا، فذكره وبهذا نعلم عدم صحت ما قاله ابن الجوزي أنه يحرم التكني بكنيته، وقد ثبت أنه كناه جبريل عليه السلام بأبي إبراهيم فلا يكنى به أحد، واعلم أنه أفاد النهي عن التكني بأبي القاسم مطلقا سواء كان اسم المتكني محمدا أو غيره وأنه يباح أو يندب التسمي باسمه ﷺ وقدمنا الكلام في ذلك وأنه قد أذن لعلي كرم الله وجهه، فقوله عن جابر سببه أنه قال: ولد لرجل منا غلام فسماه محمداً فقال له قومه: لا ندعه يسمي باسم رسول الله ﷺ فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به النبي ﷺ فقال يا رسول الله ولد لي هذا الولد فسميته محمداً فمنعوني قومي فذكره، والحديث له سببان ويدل أنه قاله ﷺ مرتين ولهذا يعرف وجه النظر فيما قاله الشارح من أن المنع عن محمد وأحمد، فإنه لم يكن اسمه ﷺ المعهود إلا محمداً ولذا قالوا باسم النبي ﷺ. (حم ق ت هـ) عن أنس (حم ق هـ) ^(١) عن جابر).

٣٢٨٥- «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة» (خد دن) عن أبي وهب الجشمي .

(تسموا بأسماء الأنبياء) الأمر للإباحة أو الندب وأسماء الأنبياء أشرف الأسماء لشرف المسمى بها فيحسن التسمي بها لينال بركة معناها ويحفظ على مر الدهور ألفاظها وهذا الحديث يرد ما كان يذهب إليه عمر بن الخطاب من النهي عن التسمي بأسماء الأنبياء وقال ابن القيم ^(٢): إنه رجع عن ذلك. (وأحب

(١) أخرجه أحمد (١١٤/٣)، والبخاري (٣٥٣٧)، ومسلم (٢١٣١)، والترمذي (٢٨٤١)، وابن ماجه

(٣٧٣٧) عن أنس، وأحمد (٣٦٩/٣)، والبخاري (٣٥٣٨)، ومسلم (٢١٣٣)، وابن ماجه

(٣٧٣٦) عن جابر.

(٢) زاد المعاد (٢/٣١٤).

الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة) قدمنا الكلام على هاتين الجملتين في أول الحاء منه في حرف الهمزة في قوله «أحب» فراجعه، قال الطيبي رحمه الله: أمر أولاً بالتسمي بأسماء الأنبياء عليهم السلام فرأى فيه نوع تزكية للنفس وتنويهاً بشأنها فنزل إلى قوله: أحب الأسماء، لأن فيه خضوعاً واستكانة ثم نظر إلى أن العبد قد يقصر في العبودية ولم يتمكن من أدائها فلا يصدق عليه هذا الاسم فنزل إلى قوله حارث وهمام (خذ د ن) ^(١) عن أبي وهب الجشمي) بالجيم والشين المعجمة في القاموس ^(٢): جشم كصرد أحياء من مضر ومن اليمن ومن تغلب وفي ثقيف وهو وزن انتهى، وأبو وهب اسمه كنيته كما قاله ابن الأثير والحديث فيه عقيل بن شبيب قالوا: فيه غفلة، وقال الحافظ في التقریب ^(٣) مجهول.

٣٢٨٦- «تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم؟». البزار (ع ك) عن أنس .

(تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم؟) الكلام استفهام إنكاري والإنكار متوجه إلى المعطوف أعني اللعن لا إلى المعطوف عليه ولا إليهما قال القاضي ^(٤): أنكر اللعن إجلالاً لاسمه هذا، وأما ما روي من أن عمر نهى عن تسمية بمحمد وغير أسماء وكتب بذلك إلى الكوفة فهو لم يأخذ ذلك من هذا الحديث وإن فهم منه المنع عن التسمي بمحمد كما قيل بل سببه: أنه سمع رجلاً يقول لابن أخيه محمد بن زيد فعل الله بك يا محمد وصنع فقال لا أرى رسول الله ﷺ يسب بك والله لا تُدعى محمداً أبداً وكتب بذلك وأمر به وهذا

(١) أخرجه البخاري في الأدب (٨١٤)، وأبو داود (٤٩٥٠)، والنسائي (٣/٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٥).

(٢) انظر القاموس (٩٠/٤).

(٣) انظر التقریب (١/٣٩٦).

(٤) شرح صحيح مسلم (١٤/١١٣).

ظاهر أنه إنما نهى عن ذلك لأنه رآه ذريعة إلى سب الاسم الكريم وفي هذا الإنكار منه ﷺ لسب اللفظ الذي جرى علما لذاته الشريفة ما يؤنس المسمى به ويطمعه في عفو الله عن خطائه وإعفائه من عقابه، وقلت في ذلك:

لإن أثقلت ظهري ذنوبي فأصبحت

خفافاً موازيني غدا في القيامة

فإلني ألا أحسن ظنني بخالقي

ولي باسم خير الخلق رجوى الشفاعة [٣٠٩ / ٢]

وقدمنا في «إذا سميتُم محمداً» كلاماً يوافق ما هنا. البزار (ع ك) ^(١) عن أنس فيه

الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس) قال الذهبي: الحكم وثقه بعضهم وهو لين انتهى، وقال ابن حجر في الفتح: خرجه البزار وأبو يعلى وسنده لين.

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٣٨٦)، والحاكم (٣٢٥ / ٤)، وانظر فتح الباري (١٧٨ / ٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٦).

فصل التاء مع الصاد المهملة

٣٢٨٧- «تصافحوا يذهب الغل عن قلوبكم». (عد) عن ابن عمر .
 (تصافحوا يذهب الغل) بكسر المعجمة أي الحقد والضغن. (من قلوبكم)
 وهذا من أدوية القلوب وقدمنا فيه الكلام. (عد)^(١) عن ابن عمر قال
 المنذري^(٢): رواه مالك هكذا معضلاً وقد أسند من طريق فيها مقال يشير إلى
 حديث ابن عدي المذكور، وقال ابن النادر: حديث مالك جيد.
 ٣٢٨٨- «تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الذي
 يأتيه بها لو جئت بها بالأمس لقبلتها فأما الآن فلا حاجة لي فيها، فلا يجد من
 يقبلها». (حم ق ن) عن حارثة بن وهب.

(تصدقوا) أي سارعوا بالصدقة وبإخراجها. (فسيأتي عليكم زمان يمشي
 الرجل بصدقته فيقول الذي يأتيه بها) أي يأتيه الرجل بصدقته ليأخذها. (لو
 جئت بها بالأمس) أي بالزمن المتقدم. (لقبلتها) هو مقول القول. (فأما الآن فلا
 حاجة لي فيها) وعدم الحاجة إليها إما لكثرة الأموال وظهور الكنوز وكثرة
 العدل وسعة الأرزاق وإباء الهمم عن أن يكون من ذوي الأيدي السفلى، وإما
 لقرب الساعة وظهور أشراطها ودنو حلولها وقصر الآمال وهذا الأقرب. (فلا
 يجد من يقبلها) فلا يكتب له أجرها لأن المراد من سياق الحديث.
 إن قلت: قد سمح بها وطابت بها نفسه فلم يأت المنع إلا من عدم وجدان
 القابل وقد اجتهد في طلبها وقد ثبت أن من همّ بحسنة كان له أجرها.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٦١٧)، وابن عدي في الكامل (٢٠٥/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف
 الجامع (٢٤٣٨).

(٢) انظر: الترغيب والترهيب (٢٩٢/٣).

قلت: يحتمل أنه ورد فيمن تراخى عن إخراج صدقته عند وجوبها فعوقب على تراخيه بفوات قبولها، ويحتمل أنه أريد لا يثاب ثواب من قبلت صدقته ووافقت حاجة من أخذها وإن كان قد أثيب في الجملة على الإخراج وتطلب المصرف، والحديث حث على المسارعة بالتصدق. (حم ق ن)^(١) عن حارثة بالحاء المهملة والمثلثة خزاعي صحابي نزل الكوفة (بن وهب).

٣٢٨٩- «تصدقوا، فإن الصدقة فكاكم من النار» (طس حل) عن أنس .

(تصدقوا، فإن الصدقة فكاكم من النار) فكاك ككتاب وبالفتح ما يفك به الرهن أي يخلص به أي بالصدقة يخلصون من النار ويفكون منها، وفيه إيماء إلى أن العبد مستحق للنار لتلوته بالمعاصي فيحتاج إلى ما يفكه منها. (طس حل)^(٢) عن أنس) قال الهيثمي: رجاله ثقات انتهى قال الشارح: وكأنه لم يصدر عن تحرير فقد قال الدار قطني: تفرد به الحارث بن عمير عن حميد قال ابن الجوزي: قال ابن حبان: الحارث يروي عن الأثبات الموضوعات.

٣٢٩٠- «تصدقوا ولو بتمرة، فإنها تسد من الجائع، وتطفيء الخطيئة كما

يطفيء الماء النار». ابن المبارك عن عكرمة مرسلًا.

(تصدقوا ولو بتمرة، فإنها تسد من الجائع) أي تسد من رمقه وتطفئ لظى سغبه فلا تستقلوها وفي لفظ: «ولو بشق تمرة» وقيل: المراد المبالغة لا حقيقة التمرة لعدم أعيانها. (وتطفئ الخطيئة) قال الطيبي: أصله تذهب الخطيئة لقوله تعالى ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، ثم في الدرجة الثانية تمحو

(١) أخرجه أحمد (٣٠٦/٤)، والبخاري (١٤١١، ١٤٢٤، ٧١٢٠)، ومسلم (١٠١١)، والنسائي (٤٠/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٠٦٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤٠٣/١٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٦/٣)، والعلل المتناهية (٥٠٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٩)، والضعيفة (١٦٢٨).

الخطيئة لخبر «أتبع السيئة الحسنة تمحها»^(١) ثم في الثالثة تطفئ الخطيئة لمقام الحكاية عن المباحدة عن النار فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة الممكنة أثبت لها على الاستعارة التخيلية ما يلزم النار من الإطفاء لتكون قرينة مانعة لها عن إرادة الحقيقة، وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] فمن إطلاق اسم المسبب على السبب انتهى.

قلت: ويصح أن يكون أطلق الخطيئة على النار من إطلاق السبب على المسبب مجازاً مرسلًا ثم أثبت لها الإطفاء ترشيحاً فإنه يجري في المجاز المرسل كما يجري في الاستعارة كما صرح سعد الدين في قوله: «أسرعكن بي لحوفاً أطولكن يداً»^(٢). (كما يطفئ الماء النار). (ابن المبارك^(٣) عن عكرمة) هو البربري مولى ابن عباس تكلموا في عقيدته، وقيل: إنه يكذب على ابن عباس والكلام فيه متسع قال الحافظ العراقي: ولأحمد من حديث عائشة بسند حسن: «استتري من النار ولو بشق تمره فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان»^(٤) قلت: وتقدم حديث عدي عند الشيخين: «اتقوا النار ولو بشق تمره»^(٥).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٠٢٣)، والطبراني في الكبير (١٤٥/٢٠) رقم (٢٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٠).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٥١)، وأخرجه أحمد (٧٩/٦) عن عائشة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٥١).

(٤) أخرجه أحمد (٧٩/٦)، وابن عدي في الكامل (٢١٢/٣).

(٥) أخرجه البخاري (١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦).

فصل التاء مع الطاء

٣٢٩١- «تطوع الرجل في بيته يزيد على تطوعه عند الناس، كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده». (ش) عن رجل .
 (تطوع الرجل في بيته) أي محل سكنه بيتا كان أو غيره. (يزيد على تطوعه عند الناس) والمراد [٣١٠/٢] من تطوعه الصلاة بخصوصها بدليل قوله (كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده) وقد علم أن صلاة الرجل في جماعة تفضل صلاة الفرد سبع وعشرين كما يأتي بهذا اللفظ من حديث ابن عمر متفق عليه، وأخرجه غيرهما كما يأتي وأما غير الصلاة من التلاوة والذكر فهل هي كذلك أم لا ينظر فيه إن شاء الله تعالى. (ش)^(١) عن رجل أي من الصحابة ولا ضير في إبهامه عند من يرى أن الصحابة كلهم عدول.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٤٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٥٣)، والصحيحة (٣١٤٩).

فصل التاء مع العين المهملة

٣٢٩٢- «تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم». (عد هق) عن أبي هريرة .
 (تعاد الصلاة) في الوقت أو بعده. (من قدر الدرهم من الدم) أي على ثوب
 المصلي أو بدنه. ([عد^(١) هق^(٢)) عن أبي هريرة) ثم تعقبه العقيلي بقوله:
 حدثني آدم قال: سمعت البخاري يقول: هذا الحديث وروح هذا منكر
 الحديث يعني روح بن عطيف لا روح بن الفرغ؛ لأنه رواه عن يوسف بن عدي
 عن القاسم بن مالك عن روح بن عطيف عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وذكر
 ابن عدي في ترجمة روح بن عطيف وقال ابن معين: وهاه، وقال النسائي: متروك
 ثم ساق هذا الخبر انتهى، وقال الذهبي: أخاف أن يكون موضوعاً، وقال ابن
 حبان: موضوع، وحكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف في
 مختصر الموضوعات، وقال الحافظ ابن حجر: وأخرجه ابن عدي في الكامل
 من طريق أخرى عن الزهري لكن فيه أيضاً أبو عصمة متهم بالكذب قال
 الشارح: عزو المصنف له إلى ابن عدي وسكوته عما عييه به من بيان القادح غير
 صواب بل وإن لم يتعقبه مخرجه فسكوت المصنف عليه غير مرضي؛ لأنه من
 أحاديث الأحكام وهو شديد الضعف فعدم بيانه لحاله لا يليق بكماله انتهى.
 قلت: قد تعقباه المخرجان له هنا ابن عدي والعقيلي فلا وجه لتخصيص

(١) لم يرد في الأصل عزوه إلا إلى هق.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٣٨/٣)، والبيهقي في السنن (٤٠٤/٢)، والدارقطني (٤٠١/١)،
 والبخاري في التاريخ (١٠٤٧)، والعقيلي في الضعفاء (٥٦/٢)، وابن حبان في المجروحين
 (٢٩٨/١)، وانظر التلخيص الحبير (٢٧٨/١)، والموضوعات (٧٦/٢)، وقال الألباني في
 ضعيف الجامع (٢٤٤١)، والضعيفة (١٤٨): موضوع.

الاعتراض بالسكوت عما عقبه ابن عدي وكأنه أراد مثلاً.
 ٣٢٩٣- «تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب». (د ن ك)
 عن ابن عمرو .

(تعافوا الحدود فيما بينكم) أي تجاوزوا من العفو وهو التجاوز والخطاب لغير الأئمة من الأمة أي يعفو بعضكم عن بعض فيما أتاه الآخر إليه مما يوجب حداً ولا ترفعوها إليّ. (فإنه ما بلغني من حد) أي مما يوجب حداً. (فقد وجب) عليّ إقامته لأنها بعد البلوغ لا يسقطها عفو ذي الحق كالسارق ولو رفعه المسروق عليه ثم عفى عنه فإنه لا يسقط حده، والحديث عام لكل حد، وخصص أبو حنيفة هذه الصورة، فقال: يسقط الحد عن السارق بعفو المسروق عليه وينظر به خصصه وكأنه بالقياس على سقوط العين المسروقة لو عفى عنها المسروق عليه وسبب الحديث في السرقة كما في مسند أبي يعلى: «أتي رسول الله برجل سرق فأمر بقطعه ثم بكى - أي رسول الله ﷺ - فسئل فقال: كيف لا أبكي وأمتي تقطع بين أظهركم قال أفلا عفوت قال ذلك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود ولكن تعافوا...» الخ^(١). (د ن ك)^(٢) عن ابن عمرو بن العاص) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٣٢٩٤- «تعافوا تسقط الضغائن بينكم». البزار عن ابن عمرو .

(تعافوا تسقط الضغائن بينكم). (البزار^(٣) عن ابن عمرو).

٣٢٩٥- «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشد تفصيا من قلوب

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٧٦)، والنسائي (٣٣٠/٤)، والحاكم (٤٢٤/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٥٤).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٠٥٨)، وانظر المجمع (٨٢/٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٢).

الرجال من الإبل من عقلها». (حم ق) عن أبي موسى (صح).
 (تعاهدوا القرآن) قال القاضي^(١): تعاهد الشيء وتعهدته محافظته وتجديد
 العهد به والمراد منه الأمر على مواظبة تلاوته والمداومة على تكرار درسه.
 قلت: وقدما التقديرات النبوية في ذلك في الهمزة في «أقرأ». (فوالذي نفسي
 بيده هو أشد تفصيلاً) بمثناة فوقية وصاد مهملة أي أسرع تخلصاً، وذهاباً وانفلاتاً
 وخروجاً. (من قلوب الرجال) متعلق بتفصيلاً والمراد لهم حفظه. (من الإبل)
 متعلق بأشد. (من عقلها) بضم المهملة والقاف جمع عقال بزنة كتاب ما يُعقل به
 الإبل أي تشد والإبل إذا انفلتت من عقالها فإنها لا تكاد تلحق ولعل النكتة في
 التمثيل وخصوصية الإبل الإشارة إلى أن كلام الله تعالى لعلو شأنه وعظمة مكانه
 وكثرة علومه وتتابع أنواره لا تسكن قلوب الرجال إلا بالشد عليه وقوة الإمساك
 بالتلاوة له وإلا فإن عظمة شأنه تقتضي مع تلوث العباد بالمعاصي وعدم عملهم
 بعلومه وتهديهم بأدائه وهديهم بأنواره أن لا يقر في قلوبهم ولا تكون صدورهم
 مساكنه فكأنه ينفلت منها لولا عقاله بدوام التلاوة فهذه والله اعلم هي نكتة
 الخصوصية في التمثيل وأما قول الشارح: إنه لأجل [٣١١ / ٢] أن القرآن ليس
 من كلام البشر بل كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قرينة
 لأنهم حوادث وهو قديم انتهى، فإنه كلام باطل لاتفاق الفريقين من القائل بقدمه
 والقائل بحدوثه بأن ألفاظه محدثة صرح به الشريف في حواشي الكشاف وغيره،
 ولا يخفى أن هذا الحديث توصية بالمحافظة على حفظ المتلو وهي العبارات
 المحدثة. (حم ق)^(٢) عن أبي موسى.

٣٢٩٦- «تعاهدوا نعالكم عند أبواب المساجد». (قط) في الأفراد (خط) عن

(١) شرح صحيح مسلم (٧٧/٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٤١١)، والبخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩٦).

ابن عمر .

(تعاهدوا نعالكم) أي تفقدوها بالنظر فيها. (عند أبواب المساجد) عند دخول المسجد فإن وجدتم فيها خبثاً فامسحوه بالأرض. (قط) في الأفراد (خط)^(١) عن ابن عمر) قال الخطيب: وهو غريب من حديث يحيى بن هاشم كان يضع انتهى، وقال الذهبي أيضاً: كان يضع الحديث.

٣٢٩٧- «تعترى الحدة خيار أمتي». (طب) عن ابن عباس .

(تعترى الحدة) بكسر المهملة الأولى وهي الخفة والنشاط والمراد هنا الصلابة والشدة والسرعة في إمضاء الخير وعدم الالتفات في ذلك إلى الغير كذا قال الشارح ويحتمل أن المراد الخفة والاحتداد في كل أمر يمدح أو يذم فيه إلا أنه لا يستمر عليها ولذا قال: تعترى فإنه لفظ يدل على أنها تعرض وتزول بسرعة، وهو إعلام بأن من اتصف بذلك كان مظنة للخير ومعدناً له. (خيار أمتي). (طب)^(٢) عن ابن عباس قال الهيثمي فيه: سلام بن سلم الطويل وهو متروك^(٣).

٣٢٩٨- «تعجلوا إلى الحج فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له». (حم) عن

ابن عباس (ض).

(تعجلوا إلى الحج) أي بادروا بالإتيان به وعدم تأخيره عن زمن إمكانه. (فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له) من عَرَضَ كَصَرَبٍ وقد بين العارض ما

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٧٧/٥)، والديلمي في الفردوس (٢٢٥٦)، وانظر العلل المتناهية

(٤٠٣/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٣)، والضعيفة (٢٤٩٥): موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥١/١١) (١١٣٣٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦/٨)،

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٤): موضوع.

(٣) قال الحافظ في التقريب (٢٧٠٢): متروك من السابقة.

رواه الديلمي في روايته من قوله «من مرض أو حاجة»^(١). (حم)^(٢) عن ابن عباس.

٣٢٩٩- «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين: يوم الاثنين، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن، إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناء فيقال: اتركوا هذين حتى يفيئا». (م) عن أبي هريرة.

(تعرض) مبني للمجهول أي يعرضها الحفظة على الرب تعالى أو على المقربين من الملائكة. (أعمال الناس) أي المكلفين منهم بدليل المغفرة وعدمها، فإن من لا تكليف عليه لا ذنب عليه ولا عفو ولا عقوبة. (في كل جمعة) عبر بها عن الأسبوع لأنها أشرفه عند الله تعالى من إطلاق البعض على الكل. (مرتين: يوم الاثنين، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن، إلا عبداً) بالنصب ووجهه ظاهر، وفي رواية: «إلا عبد» بالرفع، قال الطيبي: وتقديره فلا يحرم أحد من الغفران إلا عبد ومنه: ﴿فَشَرِّبُوا مِنِّهُ﴾ [البقرة: ٢٤٩] إلا قليل بالرفع. (بينه وبين أخيه شحناء) بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة ممدود أي عداوة. (فيقال: اتركوا هذين حتى يفيئا) من فاء بالهمز إذا رجع أي حتى يرجعا عما هما عليه من التقاطع والتباغض، قال الطيبي: أفاد اسم الإشارة في قوله «هذين» بدل الضمير لمزيد التعمير والتنفير.

(م)^(٣) عن أبي هريرة.

٣٣٠٠- «تعرض الأعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس، فيغفر الله إلا

(١) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٢٣٢٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٤/٧)، والخطيب في مواضع

أوهام الجمع والتفريق (٤١٦/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٣٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٣/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٥٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٦٥).

ما كان من متشاحنين أو قاطع رحم». (طب) عن أسامة بن زيد .
 (تعرض الأعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس، فيغفر الله إلا ما كان
 من متشاحنين أو قاطع رحم) تقدم الكلام في ذلك، قال الحلبي في عرض
 الأعمال: يحتمل أن الملائكة الموكلين بأعمال بني آدم يتناوبون فيقيم معهم
 فريق من الاثنين إلى الخميس، ثم يعرجون وفريق من الخميس إلى الاثنين
 وهكذا كلما عرج فريق قرأ ما كتب في موقعه من السماء فيكون ذلك عرضا في
 الصورة وهو غني عن عرضهم ونسخهم وهو أعلم بعباده منهم، قال البيهقي:
 وهذا أصح ما قيل قال والأشبه: أن توكيل ملائكة الليل والنهار بأعمال بني آدم
 عبادة قصدوا بها وسر عرضهم خروجهم عن عهدت التكليف ثم قد يظهر الله
 لهم ما يريد فعله من عرض عمله^(١)، قلت: وقدمنا في الجزء الأول كلاما في
 ذلك. (طب)^(٢) عن أسامة بن زيد) قال الهيثمي: فيه موسى بن عبيدة وهو
 متروك.

٣٣٠١- «تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس على الله، وتعرض على
 الأنبياء وعلى الآباء والأمهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم
 بياضا وإشراقا، فاتقوا الله ولا تؤذوا موتاكم». الحكيم عن والد عبد العزيز .

(تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس على الله، وتعرض على الأنبياء) أي
 يعرض عمل كل أمة على نبيها أو كل فرد من الأمة على كل نبي منها ويحتمل أنه
 بعد بعثته ﷺ لا عرض إلا عليه لأن أمة موسى عليه السلام مثلا ليست بعد بعثته ﷺ أمة
 لموسى عليه السلام لأنها قد أمرت باتباع محمد ﷺ وأنه إنما كان العرض على

(١) انظر: شعب الإيمان (٣/ ٣٩٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ١٦٧) (٤٠٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/ ٦٦)، وضعفه
 الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٥).

الأنبياء قبل البعثة ثم المراد أمة الإجابة لكل نبي لا أمة الدعوة ويحتمل أن عمل كل أمة من الأمم تعرض [٢/٣١٢] على كل نبي من الأنبياء تعظيماً للرسول وتفريجاً لهم بكثرة المطيعين (وعلى الآباء والأمهات يوم الجمعة) أي يعرض عمل كل فرع على أصله القريب أو على كل أصل له إلى آدم وحواء وتقدم حديث: «إن آدم في سماء الدنيا تعرض عليه أعمال ذريته» وهو يؤيد هذا والضمير في قوله (فيفرحون) يحتمل عوده إلى كل ما تقدم من الأنبياء والآباء والأمهات أو إلى الأخير فقط. (بحسناتهم) وفرح الأنبياء لأنه زيادة لهم في أجورهم؛ لأنهم دلوا على الخير وفعل الحسنات فلهم أجر مثل العاملين وفرح الآباء والأمهات أنه يلحق دعاء أولادهم والدعاء لا يقبل إلا من ذوي الحسنات ولأنهم يرجون شفاعتهم. (وتزداد وجوههم بياضاً وإشراقاً) يحتمل أنه في حال العرض، والمراد بها أرواحهم أو في الآخرة والمراد الوجه حقيقة وفيه دلالة أن المعروض عليهم أهل النجاة من عذاب الله لهم لا الذين وجوههم مبيضة مشرقة ويزدادون بحسنات ذريتهم ويحتمل أن فرحهم وزيادة أوجههم في الصفتين لقرار أعينهم بأن أولادهم متصفون بصفتهم من الرضوان وأنهم الجميع من سكان الجنان. (فاتقوا الله ولا تؤذوا موتاكم) تبرع على مطوي أي يحزنون بسيئاتهم فيتأذون بها، قال الشارح.

فائدة: العرض عليهم إظهار الله تعالى للأموات عذره فيما يعامل به أحيائهم من عاجل العقوبات وأنواع البليات في الدنيا فلو بلغهم ذلك من غير عرض أعمالهم عليهم لكان وجدهم أشد انتهى.

قلت: هذا في حكمة عرض المعاصي فقط ولا تتم إلا إذا ثبت أنه يطلع الأموات على كل كائنة في الأحياء بعدهم، وليس في هذا الحديث إلا الإخبار بعرض الحسنات والسيئات فإن ثبت من غيره فذاك وإلا كان ذلك من الحكمة

المطلقة المجهول لنا تفصيلها وفيه ترغيب في الحسنات وزجر عن السيئات وإرشاد إلى كف اللسان عن قول السوء في الأموات لأنه من جملة السيئات، وفيه أن عرض الحسنات على الأموات حسنة لفاعلها لإدخاله السرور على غيره وتقديم أن إدخال السرور على المؤمن من الحسنات وهذا من فوائد فعل الحسنات أنه تسبب عنه حسنات غير مرادة لفاعلها وعكس ذلك في عرض السيئات فإنه أذى به المؤمنين وهي معصية فتسبب عن القبيح قبيح غير مراد. (الحكيم^(١)) عن والد عبد العزيز).

٣٣٠٢- «تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة». أبو القاسم بن بشران في أماليه عن أبي هريرة .

(تعرف إلى الله في الرخاء) بتشديد الراء أي تحبب إليه بشكر نعمته وعدم كفرانها والإحسان فيها كما أحسن الله إليه. (يعرفك في الشدة) أي بتفريجها عنك وإعانتك وإبعادك من كل ضيق فإنه تعالى إذا تعرفت إليه في حال الرخاء جازاك حال الشدة ولذا قال تعالى في يونس ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ * لَلْبِئْسَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣، ١٤٤]، فأخبر أنه لما تقرب إليه في الرخاء أنجاه في الشدة وعكس ذلك في فرعون فإنه لما تنكر إلى ربه حال رخائه لم ينجه اللجأ عند بلائه فقال تعالى: ﴿الآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]. (أبو القاسم بن بشران في أماليه^(٢)) عن أبي هريرة).

٣٣٠٣- «تعشوا ولو بكف من حشف فإن ترك العشاء مهمة». (ت) عن

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (٢/٢٦٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٦)، والضعيف (١٤٨٠): موضوع.

(٢) أخرجه أبو القاسم بن بشران في أماليه برقم (١٣٦٥)، وانظر: كشف الخفاء (١/٣٠٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٦١).

أنس .

(تعشوا ولو بكف) أي بملا كف أطلق المحل على الحال مجازاً وقوله: (من حشف) بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة وفاء التمر اليابس الفاسد، وأردأ التمر أو الضعيف لا نواء له قاله في القاموس^(١): وفيه إرشاد إلى سد الجائع حق عنه لما تيسر من غير تكلف. (فإن ترك العشاء مهزمة) أي مظنة للضعف والهزم؛ لأن النوم والمعدة خالية من الطعام يؤثر تحليلاً للرطوبات الأصلية لقوة الهاضمة وفيه أنه لا ينبغي تعاطي الأمور المؤدية إلى الهزم؛ لأنه يعرض لما يضعف عن الطاعة.

(ت)^(٢) عن أنس قال الترمذي: بعد روايته، هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعنبسة ضعيف وعبد الملك بن علان مجهول انتهى.
قال الذهبي^(٣): إن عنبسة متروك، وقال النسائي: متروك، وأبو حاتم قال: وضاع، قال الزين: مدار الحديث هذا على عنبسة ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه، وكذا الصغاني وتعقبه المصنف فلم يأت إلا بما حاصله أن له شاهداً.

٣٣٠٤ - «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثراً في المال، منسأة في الأثر». (حم ت ك) عن أبي هريرة .
(تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم) أي مقداراً تعرفون به [٣١٣ / ٢] أقاربكم فتصلوها والأمر هنا للندب لأنه ذريعة إلى صلة الأرحام.

(١) انظر القاموس (٣/١٢٧، ١٢٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٥٦)، وانظر علل ابن أبي حاتم (١١/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٧)، وقال في الضعيفة (١١٦) ضعيف جداً.

(٣) انظر المغني (٢/٤٩٤)، وضعفه النسائي (١/٧٦) وضعفاء ابن الجوزي (٢/٢٣٥).

وقال أبو محمد بن حزم^(١): علم النسب منه فرض عين ومنه ما هو فرض كفاية ومنه ما هو مستحب فمن ذلك أن تعلم أن محمداً رسول الله ﷺ هو ابن عبد الله الهاشمي فمن زعم أنه غير هاشمي كفر، وأن تعلم أن الخليفة من قريش وأن يعرف من تلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج من يحرم عليه منهم وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب بره من صلة أو نفقة أو معاونة وأن يعرف الصحابة رضي الله عنهم ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك ولأن حبههم إيمان وبغضهم نفاق ومن الفقهاء من يفرق في الحرية والاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته إلى علم النسب أكد ومن يفرق بين نصارى بني تغلب وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة وما فرض عمر رضي الله عنه الديوان إلا على القبائل ولولا علم النسب ما تخلص لهم ذلك وتبعه علي وعثمان رضي الله عنهما انتهى. وهو كلام حسن وأما ما يأتي من قوله عليه السلام: علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر، فهو ذم للتوغل فيه والاسترسال بحيث يشغل عن الأهم ويزيد على كفاية ما ينتفع به كما يقيد حديث أبي هريرة عند ابن زنجويه يرفعه: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية ما تعرفون به كتاب الله»^(٢) قوله ثم انتهوا مفيد أن الذم في الحديث الآتي موجه إلى التوغل..

(فإن صلة الرحم محبة) بفتح الميم يريد مظنة أي محل للمحبة لأن القلوب جبلت على حب من أحسن إليها. (في الأهل) ومحبة الأرحام بعضهم لبعض مطلوبة لله تعالى. (مثراً) بفتح الميم من الثراء الكثيرة؛ أي سبب للكثرة. (في المال)

(١) جمهرة أنساب العرب (ص: ٦).

(٢) أخرجه ابن زنجويه كما في فيض القدير (٣/ ٢٥٢) وقد عزاه صاحب الكنز (٢٩١٦٢) إلى البيهقي في الشعب ولم أجده.

وزيادته. (منسأة) بالسين المهملة زنة مثرأة من نساء التأخير أي مظنة وسبب لذلك، وفيه أنه لا بأس بالعمل الشرعي وهو صلة الرحم هنا لقصد جلب المال وزيادة العمر. (في الأثر) أي الأجل، قال في عارضة الأحوزي: أما المحبة فبالإحسان إليهم وأما النساء في الأثر فبتمادي الشاء عليه وطيب الذكر له انتهى.

قلت: وقدمنا في الجزء الأول أنه يجوز أن تكون زيادة في العمر حقيقة. (حم ت ك)^(١) عن أبي هريرة) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي: رجاله قد وثقوا.

٣٣٠٥- «تعلموا مناسككم؛ فإنها من دينكم». ابن عساكر عن أبي سعيد .
(تعلموا مناسككم) جمع منسك اسم مكان من النسك وهو العبادة والطاعة وتطلق على أفعال الحج ويحتمل أنه المراد هنا به جزم الشارح، ويحتمل أن المراد الأعم. (فإنها من دينكم) فوافق الأول أن مناسك الحج جزء من الدين وشطر منه وفيه أنه يجوز تعليم الديانات وكيفياتها. (ابن عساكر)^(٢) عن أبي سعيد) وأخرجه الديلمي والطبراني وأبو نعيم.

٣٣٠٦- «تعلموا العلم، وتعلموا للعلم الوقار». (حل) عن عمر .
(تعلموا العلم) تقدم المراد به في لسانه ﷺ وأنه علم الكتاب والسنة. (وتعلموا للعلم الوقار) الرزانة والحلم والأناة في الأمور، وفيه أن الوقار مما يكتسب بالتعلم وهو محبوب لله من العالم وغيره إلا أن العالم قد هذب نفسه

(١) أخرجه أحمد (٣٧٤/٢)، والترمذي (١٩٧٩)، والحاكم (١٧٨/٤)، وانظر المجمع (١٩٢/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٦٥).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦/٢١١)، والديلمي في الفردوس (٢٢٤٦)، والطبراني في مسند الشاميين (٢١٨١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٤)، والضعيفة (٣٤٠٣).

بتعلم العلم فحثه ﷺ على تكميل الكمال.

قال ابن المبارك: كنت عند مالك فلدغته عقرب ستة عشرة لدغة فتغير لونه وتصبر ولم يقطع الحديث، فلما فرغ سألته فقال: صبرت إجلالاً لحديث المصطفى ﷺ وكتب مالك إلى الرشيد إذا علمت علماً فليُرِّ عليك أثره وسمته ووقاره لخبر: «العلماء ورثة الأنبياء»^(١). (حل)^(٢) عن عمر).

٣٣٠٧- «تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تعلمون منه». (طس عد) عن أبي هريرة.

(تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تعلمون منه) حذفت إحدى تائيه وفيه الأمر بالتواضع للعالم والامثال له والتذلل من الطالب للعلم منه، وكان ذلك دأب السلف لأن العلماء ورثة الأنبياء، وقد أمرنا بتعظيم الأنبياء كذلك وارثهم، وقد أخذ حبر الأمة عبد الله بن العباس ﷺ بركاب زيد بن ثابت ﷺ وقال: هكذا أمرنا أن نصنع بعلمائنا، فقبل زيدٌ يده وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأل بيت نبينا ﷺ، فانظر صنع ابن عباس مع قرابته^(٣) [٣١٤ / ٢] من الرسول ﷺ بتعظيم زيد وانظر إكرام زيد له، فرحم الله ذلك السلف الصالح. قال السلمي: ما كان إنسان يجتريء على ابن المسيب أن يسأله حتى يستأذنه كما يستأذن الأمير، وقال الشافعي: كنت أفتح الورق بين يدي مالك برفق لئلا

(١) أخرجه البخاري تعليقاً كتاب العلم باب العلم قبل القول والعمل، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٤٢/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٩)، والضعيفة (١٦١٠): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٧٨/٣) وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم، وابن عساکر (٣٢٦/١٩)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١٨٨/١).

يسمع وقعها^(١). (طس عد)^(٢) عن أبي هريرة) قال الهيثمي: فيه عباد بن كثير وهو متروك الحديث.

٣٣٠٨- «تعلموا ما شئتم أن تعلموا، فلن ينفعكم الله حتى تعملوا بما تعلمون». (عد خط) عن معاذ، وابن عساكر عن أبي الدرداء.

(تعلموا ما شئتم أن تعلموا، فلن ينفعكم الله حتى تعملوا بما تعلمون) لا شك أن العلم ليس مطلوباً لذاته بل للعمل به قال العلائي: مقصود الحديث أن العمل بالعلم هو المطلوب من العباد والنافع عند قيام الأشهاد ومن تخلق بالعلم عن العمل كان حجة على صاحبه وخزياً وندامة يوم القيامة. (عد خط) عن معاذ، وابن عساكر^(٣) عن أبي الدرداء) قال الحافظ العراقي: في سنده ضعف، قال: ورواه الدارمي موقوفاً على معاذ بسند صحيح.

٣٣٠٩- «تعلموا من العلم ما شئتم، فوالله لا تأجروا بجمع العلم حتى تعملوا». أبو الحسن بن الأخرم المدني في أماليه عن أنس.

(تعلموا من العلم ما شئتم، فوالله لا تأجروا بجمع العلم حتى تعملوا) فيه بيان أن كل ما ورد في فضل العلم وتعلمه مقيد بما عمل به وإن علماً بلا عمل كشجرة بلا ثمر، وإن العلم الذي لا يعمل به عمل يحبه الله لا أجر عليه أصلاً مثل علم النجوم وظاهره أنه لا يجري له أجر العلم الذي تعلمه حتى يعمل به

(١) تاريخ دمشق (١٤/٢٩٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٨٤)، وابن عدي في الكامل (٤/٣٣٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٢٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٤٨)، والضعيفة (٥١٦٣): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٢٥)، والخطيب في تاريخه (١٠/٩٤)، والربيع بن حبيب في مسنده (١/٣٦٤)، وانظر مختصر تاريخ دمشق (٢٢/١١٥)، وتخريج أحاديث الأحياء (١/٤١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٣).

وتقدم الكلام فيه مرارا والله القائل:

ولم يمدوا من عالم غير عامل خلا ولا من عامل غير عالم
رأوا طرقات المجد عوجاء قطيعة وأقطع عجز عندهم عجز حازم^(١)

(أبو الحسن بن الأخرم)^(٢) بالخاء المعجمة والراء بضبط المصنف رحمه الله

المدني في أماليه عن أنس.

٣٣١٠- «تعلموا الفرائض وعلموا الناس؛ فإنه نصف العلم، وهو ينسى،

وهو أول شيء ينزع من أمتي». (هـك) عن أبي هريرة.

(تعلموا الفرائض) جمع فريضة والأظهر أنها كل ما فرضه الله من الأحكام

وتطلق على ما فرضه الله سبحانه من أنصباء الموارث وهي المراد هنا. (وعلموا

الناس فإنه نصف العلم) سماه نصفاً له مجازاً أو اهتماماً بشأنه وحثاً للنفوس

على تعلمه، وأما ما يأتي من حديث: «العلم ثلاثة: آية محكمة وسنة قائمة

وفريضة عادلة» على القول فإنه أريد بالفريضة علم الموارث فإنه لا ينافي جعله

هنا نصفاً لما علم من أنه لم يرد التصنيف حقيقة. (وهو ينسى) فيه أنه أريد بالأمر

بالتعلم هنا التكرار له والتذكر والمحافظة على قواعده فإنه أخبر عنه بأنه ينسى

أي يسرع إليه النسيان دون غيره بكثرة تشابهه وطرقه ومصداقه موجود في

الخارج فإنه أسرع العلوم نسياناً وأحوجها إلى الرياضة والمذاكرة فيه، قال

الماوردي: إنما حث على علم الفرائض لأنهم كانوا قريبين العهد بغير هذا

التوارث ولئلا يعطل تشاغلهم بعلم أعم منه. (وأول شيء ينزع من أمتي) أي

يرفع بموت من يعلمه فإذا كان أول ما ينزع فيحسن التشاغل بمعرفته والحرص

(١) الأبيات منسوبة لأبي تمام.

(٢) انظر فيض القدير (٣/٢٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٥).

على إحرازه واغتنام فرصة بقاءه نظير «حجوا قبل أن لا تحجوا»^(١) ولا يقال كيف علل الأمر بتعلمه فإنه ينزع وما أخبر بنزعه واقع لا محالة لأنه ما أراد إلا الحث على طلبه قبل رفعه. (هـ ك)^(٢) عن أبي هريرة) قال الحافظ الذهبي: فيه حفص بن عمرو بن أبي العطف واه بمرّة، وقال ابن حجر: مداره على حفص هذا وهو متروك، قال البيهقي: تفرد به حفص وليس بالقوي.

٣٣١١- «تعلموا الفرائض والقرآن، وعلموا الناس فإني مقبوض». (ت) عن

أبي هريرة .

(تعلموا الفرائض والقرآن) قال التوربشتي: ذهب بعضهم إلى أن المراد بالفرائض هنا علم المواريث ولا دليل معه والظاهر أن المراد ما افترضه الله على عباده، وقيل: أراد السنن الصادرة منه المشتملة على الأمر والنهي الدالة على ذلك كأنه قال تعلموا الكتاب والسنة. (وعلموا الناس فإني مقبوض) أي سأقبض أراذ به موته وخص هذين القسمين لأنقطاعهما بموته إذ أحدهما وحي إليه، والثاني: إعلام منه به. (ت)^(٣) عن أبي هريرة) قال الترمذي بعد إخراجها فيه اضطراب انتهى، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح أخرجه [٣١٥/٢] أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم بلفظ «تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإني امرأ مقبوض وإن العلم

(١) أخرجه الحاكم (٦١٧/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤١/٤)، الدارقطني في السنن (٣٠٢/٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧٠٥)، وابن عدي في الكامل (٣٩٦/٢)، وأورده ابن حجر في اللسان (٣٢٣/٢) وقال: هذا إسناد مظلم وخبر منكر، والذهبي في الضعفاء (٦٣٠/٢)، وقال: إسناده مجهول فيه نظر.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٧١٩)، والحاكم (٣٦٩/٤)، والبيهقي في السنن (٢٠٨/٦)، وانظر تلخيص الحبير (٧٩/٣)، والدراية (٢٩٦/٢)، والعلل المتناهية (١٣٧/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥١): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٩١)، والنسائي (٦٣/٤)، وأحمد (٢١٧/١)، والحاكم (٣٦٩/٤)، وانظر فتح الباري (٥/١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٠).

سيقبض حتى يختلف اثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما»^(١) انتهى، قال الحافظ: رواه موثوقون إلا أنه اختلف فيه على عوف الأعرابي.

٣٣١٢- «تعلموا القرآن وقرأوه وارقدوا؛ فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريحه في كل مكان، ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب أوكى على مسك». (ت ن ه ح ب) عن أبي هريرة.

(تعلموا القرآن وقرأوه وارقدوا) أي اجعلوا آخر عملكم بالليل قراءة شيء منه كآية الكرسي وسورة الكافرون، قال الشارح: واعلم أي وقفت على أصول صحيحة فلم أر فيها لفظ «وارقدوا» فليحرر. (فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به) يحتمل عمل به أو صلى به الليل وهو الأنسب بالمشبه به وهو: (كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريحه في كل مكان) فإنه لا يفوح المسك إلا إذا فتح إناءه والإنسان كإناء القرآن إذا قرأه وقام به فاح خيره وظهر سره، وقوله: (محشو) بالحاء المهملة والشين المعجمة أي مملوء، ونصب (مسكاً) على التمييز وأراد مفتوحاً عن وكائه، بدليل يفوح فإنه لا يفوح أي يظهر ريحه ويصدع إلا إذا فتح، وبدليل مقابله بقوله. (ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب أوكى على مسك) فإن الموكأ عليه الموثق والحديث حث على تعلم القرآن وقرآته والقيام به وأن لا يخلو العبد عنه سواء قام به وهي الرتبة العظمى أو قام عنه وهي دونها إلا أنه قد اتصف بحمله وشرف باتكائه عليه. (ت ن ه ح ب)^(٢) عن أبي هريرة) قال الترمذي: حسن غريب.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٧٦)، والنسائي (٢٢٧/٥)، وابن ماجه (٢١٧)، وابن حبان (٤٩٩/٥) (٢١٢٦)، و(٣١٦/٦) (٢٥٧٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٢).

٣٣١٣- «تعلموا كتاب الله، وتعهده، وتغنوا به، فوالذي نفسي بيده هو أشد تفلتا من المخاض في العقل». (حم) عن عقبة بن عامر .

(تعلموا كتاب الله، وتعهده، وتغنوا به) بالغين المعجمة أي إقرأوه بتحزُن وترقيق وليس المراد قراءته بالألحان والنعمة وتقديم معناه. (فوالذي نفسي بيده هو أشد تفلتا من المخاض في العقل) وقوله المخاض بفتح الميم جمع ماخض من النوق الحامل والعشار التي أتى عليه من حملها عشرة أشهر أفاده القاموس^(١) وتقدم وجه التمثيل بها ولأن الإبل في أذهان المخاطبين قرينة الخطور فالتمثيل بها أتم في إبراز المعقول في هيئة المحسوس.. (حم)^(٢) عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٣٣١٤- «تعلموا من قريش ولا تعلموها، وقدموا قريشا ولا تؤخروها؛ فإن للقرشي قوة الرجلين من غير قريش». (ش) عن سهل بن أبي حثمة .

(تعلموا من قريش) حذف المفعول يدل على عمومته أي كل علم لأن تقدير الخاص لا دليل عليه. (ولا تعلموها) إلا أن قوله: «فإن للقرشي قوة رجلين» قيل: إنه دليل على تقدير الخاص وهي الشجاعة والرأي والقيام بمعظم الأمور ومهمات العلوم. (وقدموا قريشاً) أي في الآراء والإمارات. (ولا تؤخروها) تأكيد لما أفاده قدموا، وأما قوله في الأول ولا تعلموها فهو تأسيس لأن الأمر بالتعلم منها لا يستلزم عدم تعليمها. (فإن للقرشي قوة رجلين) قيل وهو يدل على أن المراد بالتقديم التقديم للإمامة العظمى والإمارة كما أنه دل على أن المراد تعلم الشجاعة والرأي.

(١) القاموس المحيط (١/٨٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٤٦)، وانظر المجمع (٧/١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٢٩٦٤)، والصحيحة (٣٢٨٥).

قلت: والأظهر أن المراد تعلموا علم الكتاب والسنة ممن علمه. (من غير قريش) لأنه عرف من كثرة حثه ﷺ أن المراد علم الكتاب والسنة لا غيره أن المراد تعلمه ممن علمه لا من الجاهل لأنه معلوم عقلا أنه لا يأمر بالتعلم منه وقوله: فإن للقرشي تعليل لذلك وإعلام بأن لهم قوة صبر على التعلم وقوة ذهن يدركون بها أسرار العلوم، ويحتمل أن الخطاب خاص لمن في عصره وأنه أراد بقريش السابقين من آله وأصحابه كالخلفاء وإنه إرشاد للملاحقين من الصحابة أن يتعلموا من السابقين ويقدموهم في أمور الدين وعلله بأن لهم قوة في الدين وفي البصائر سببها سبقهم إلى متابعتة وأخذ المعارف عنه وهذا أقرب الاحتمالات. (ش)^(١) عن سهل بن أبي حثمة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة أنصاري خزرجي من صغار الصحابة مات المصطفى ﷺ وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عنه واختلف في اسم أبي حثمة ف قيل عبد الله وقيل عامر^(٢).

٣٣١٥- «تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا».

ابن مردويه (خط) في كتاب النجوم عن ابن عمر.

(تعلموا من النجوم ما تهتدون به) أي تستدلون به على الطرق والساعات.

(في ظلمات البر والبحر) فإن بمعرفة النجوم ومطالعها ومغارها نهدي إلى [٣١٦/٢] السبل ونحوها. (ثم انتهوا) أي عن تعلم ما يجاوز ذلك وقد علل النهي علي كرم الله وجهه بقوله: فإن النجامة تدعوا إلى الكهانة فالكاهن ساحر والساحر كافر والكافر في النار.

قلت: وفي قوله ثم انتهوا ما يدل على أنه لا مرجع إلى النجوم في أوقات الصلاة ونحوها فإنه لو أريد ذلك من عموم ظلمات البر والبحر لكان ذكره أهم

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٨٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٦٦).

(٢) انظر: الإصابة (٣/١٩٥).

ويحتمل دخوله فيه وبهذا يعرف أنه أريد بحديث: «من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السحر»^(١) سيأتي أن المراد به ما زاد على ما ذكر الذي يجر إلى القول بتأثير النجوم بحاسة وسعادة. (ابن مردويه (خط)^(٢)) في كتاب النجوم عن ابن عمر) قال عبد الحق: وليس إسناده مما يحتج به، قال ابن القطان: فيه من لا أعرف^(٣).

٣٣١٦- «تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله، ثم تعمل بالرأي؛ فإذا عملوا بالرأي فقد ضلوا وأضلوا». (ع) عن أبي هريرة .
 (تعمل هذه الأمة برهة) بضم الموحدة وسكون الراء أي مدة من الزمان تعمل. (بكتاب الله) أي وبالسنة لأنهما متلازمان لكنه حذف للعلم به وهو إخبار أنهم يعملون بما أنزله الله وبلغه رسول الله ﷺ في زمنه وعقبه قبل اتباع الأهواء وتمهيد أقوال الناس وتقليدهم وقد صدق ذلك وكان خير القرون قرنه ثم تراخى الأمر وقصرت الهمم فأخذوا من السنة ما وضح وسهل وهو مراد بقوله. (ثم تعمل برهة بسنة رسول الله) فإن المراد أنه يشق عليهم أخذ الأعمال من الكتاب والجمع بينه وبين السنة وهولاء على خير أيضاً. (ثم تعمل بالرأي) مما يراه الإنسان من تلقاء نفسه أي ولم يستند إلى أدلة الكتاب والسنة في النهاية^(٤) أي المحدثين يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي انتهى. وينبغي أن يكون مرادهم بالقياس ما لم يقم الدليل على العمل به والنص على علته وهو ما يسمونه

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦).

(٢) أخرجه هناد في الزهد (٩٩٧)، وأبو بكر النجاد في «مسند عمر» رقم (٤١)، وابن حزم في «جمهرة النسب» والخطيب في «القول في علم النجوم» (ص: ١٣٢)، وراجع: فتح الباري (٥٢٧/٦)، والتلخيص الحبير (١٨٧/٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٦).

(٣) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/ رقم ١٠٥٥).

(٤) انظر النهاية (٤٠٩/٢).

تخريج المناط فإنه ما لم للأصوليين الدليل على العمل به. (فإذا عملوا بالرأي فقد ضلوا) أي في أنفسهم بسلوكهم ما لم يأذن الله به. (وأضلوا) أي غيرهم ممن تبعهم وفيه أن البراءة الأصلية دليل لأنه نهى عن الرأي فدل على أنه إذا لم يوجد الحكم نصاب البراءة عنه أحكم. (ع)^(١) عن أبي هريرة) قال أبو زرعة: لا ينبغي العزم لهذا الحديث وبين الحافظ الهيثمي وجه ضعفه لأن فيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري متفق على ضعفه.

٣٣١٧- «تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء». (خ) عن أبي هريرة (صح).

(تعوذوا بالله من جهد البلاء) بفتح الجيم أفصح من ضمها هي الحالة التي يمتحن بها الإنسان بحيث يتمنى الموت بسببها سواء كان في دينه أو دنياه في نفسه أو أهله. (ودرك) بفتح المهملة والراء. (الشقاء) الشقاوة: قال ابن حجر^(٢): هو الهلاك ويطلق على السبب المؤدي إلى الهلاك، وقيل: هو أحد دركات جهنم ومعناه من موضع أهل الشقاوة وهي جهنم أو من موضع يحصل لتأديته شقاوة ويحتمل أنه مصدر مضاف إلى فاعله أو مفعوله أي إدراكنا الشقاء أو إدراك الشقاء إيانا. (وسوء القضاء) أي القضاء الذي يوقع الإنسان تحول المقضي به ما يسوء. (وشماتة الأعداء) الشماتة الفرح أي من فرح العدو وهو لا يفرح إلا لمصيبة تنزل لمن يكره والتعوذ من السبب وهي المصائب التي يفرح بها العدو إلا أنه أقيم المسبب مقام السبب ونكتة ذلك أبانه أن شماتة العدو أهم في الاستعاذة من المصيبة واعلم أن شماتة الأعداء من عطف الخاص على ما يعمه فإن جهد البلاء

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٨٥٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٧)، والضعيفة (٣٤٠٨).

(٢) فتح الباري (١١/١٤٩).

مما يشمت به الأعداء وسوء القضاء كذلك ودرك الشقاء فتخصيصه بعدما يعمه من الألفاظ الثلاثة عبارة لعظم شأنه. (خ) ^(١) عن أبي هريرة.

٣٣١٨- «تعوذوا بالله من جار السوء في دار المقام؛ فإن الجار البادي يتحول عنك». (ن) عن أبي هريرة.

(تعوذوا بالله من جار السوء في دار المقام) بضم الميم أي الإقامة وهو ما يقيم به الإنسان ويحتمل أن يراد به دار البلاء كما تقدم من أن الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحي إلا أن قوله: (فإن الجار البادي يتحول عنه) يرشد إلى الأول وتقدم معناه في: «اللهم»، وروي أن لقمان قال لابنه: حملت الجندل والحديد وكل ثقيل فلم أحمل شيئاً أثقل من جار السوء، هذا وفي الحديث دليل على أنه يحسن الصبر وعدم الدعاء بزوال الأمر المكروه المعلوم زواله. (ن) ^(٢) عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي [٣١٧/٢]: وسنده صحيح.

٣٣١٩- «تعوذوا بالله من ثلاث فواقر: جار سوء إن رأى خيراً كتمه، وإن رأى شراً أذاعه، وزوجة سوء إذا دخلت عليها لستك، وإن غبت عنها خانتك، وإمام سوء إن أحسنت لم يقبل وإن أسأت لم يغفر». (هب) عن أبي هريرة.

(تعوذوا بالله من ثلاث فواقر) جمع فاقرة وهي الداهية كأنها تحطم فقار الظهر، وفي هذا الإيهام أولاً ثم التفسير ثانياً بقوله: (جار سوء) إلى آخره ما لا يخفى من تعظيم ذلك، وقوله جار سوء بالإضافة. (إن رأى خيراً كتمه) جملة مستأنفة حذف صدرها كأنه قيل وما جار السوء؟ فقال: هو الذي إن رأى خيراً لجاره من خصلة محمودة ونحوها طواها عن الناس. (وإن رأى شراً أذاعه)

(١) أخرجه البخاري (٢٦٣٤٧، ٦٦١٦)، ومسلم (٢٧٠٧).

(٢) أخرجه النسائي (٢٧٤/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٦٧)، والصحيحة (١٤٤٣).

وأفشاه يفيضه إلى الناس وشنع به، وفيه أنه ينبغي إذاعة الخير من الجار والإخبار بحسن جواره وطبي الشر منه واحتماله، وإن كتم الخير في القبح كإذاعة السر، ويحتمل أن الذم للجمع بين الأمرين وأنه لو لم يذع شراً ولا كتم خيراً لا يذم. (وزوجة سوء) بالتاء وفيه أنها جائزة وإن كان الأكثر حذفها. (إذا دخلت عليها لستك) لسنة كضربة رماه بلسانه وأذاه بها. (وإن غبت عنها خانتك) أي في نفسها أو مالك أو عرضك. (وإمام سوء) فيه أنه يسمى الجائر إماماً. (إن أحسنت) أي إليه أو إلى رعيته. (لم يقبل) ذلك ولم يره إحساناً. (وإن أسأت) على جهة الهفوة في غير حق. (لم يغفر) ذنبك وفيه أنه ينبغي للسلطان أن يعرف للمحسن إحسانه ويغفر للمسيء نادراً هفوته ولما كانت هذه الثلاثة الأمور لا يخلو عنه البشر عظم شأنها لما ذكرناه، وهل المراد التعوذ بهذا اللفظ المسرود عبارته أو يكفي المتعوذ من هذا أن يتعوذ من جار سوء وزوجة سوء وإمام سوء يحتمل الأمرين. (هب)^(١) عن أبي هريرة) وفيه أشعث بن بُراز الهجيمي قال الذهبي في الضعفاء^(٢): ضعفه وقال النسائي: متروك الحديث نقله عنه في الميزان ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر.

٣٣٢٠- «تعوذوا بالله من الرغب». الحكيم عن أبي سعيد.

(تعوذوا بالله من الرغب) بغين المعجمة بعد الراء آخره موحده قال في القاموس^(٣): الرغب بالضم وبضميتين كثرة الأكل وشدة النهم انتهى، وقال

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٥٥٤)، والبخاري في التاريخ (٣٠٩٦) وانظر الميزان (٤٢٥/١)،

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٩)، والضعيفة (٣٤١١).

(٢) انظر المغني (٩١/١)، وضعفاء النسائي (١٩/١).

(٣) انظر القاموس (٧٤/١).

الحكيم الترمذي في تفسيره: إنه كثرة الأكل والجماع، وقال الراغب^(١): كثرة الأكل والشبع مفقود حتى يحتاج أن يأكل صاحبه في اليوم مرات وصاحب هذا ممن الحرص عليه غالب فالتهاب نار الحرص تهضم طعامه وتنشف رطوبته. قلت: وكثرة الأكل سبب لأدواء كثيرة في الدين والدنيا والبدن. (الحكيم^(٢) عن أبي سعيد).

(١) مفردات القرآن (ص: ٥٦٤).

(٢) أخرجه الحكيم في نواتره (٣/ ١٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٥٨).

فصل التاء مع الغين المعجمة

٣٣٢١- «تغطية الرأس بالنهار فقه، وبالليل ريبة». (عد) عن وائلة .
 (تغطية الرأس) أي تغطية العمامة لصاحبها وتغطية أصله لغيره بنحو ثوب.
 (بالنهار فقه) أي من فهمه بحسن الآداب فإنه بالنهار صيانة له عن إرسال طرفه
 عن يمينه وشماله وقنوعا عن عادات المترفين. (وبالليل ريبة) أي ذلك من
 صفات ذوي الريبة من اللصوص ومن يريد الفجور والغيلة وغيرها. (عد)^(١)
 عن وائلة هو ابن الأسقع) وفيه نعيم بن حماد قال الذهبي: لين الحديث عن بقية
 وحاله معروف.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٣١٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٦٣).

فصل التاء مع الفاء

٣٣٢٢- «تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة». (طب) عن أبي أمامة .

(تفتح أبواب السماء) تقدم احتمال أنه حقيقة وأنه كناية عن الإجابة. (ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن) الأول: (عند التقاء الصفوف) أي في سبيل الله قال الغزالي^(١): شرف الأوقات يرجع بالحقيقة إلى شرف الأحوال فحالة القتال في سبيل الله ينقطع عندها الطمع عن مهمات الدنيا وتهون على القلب حياته في حب الله وطلب رضاه. (وعند نزول الغيث) لأنه يحصل للقلب عند ذلك انفعال وإقبال. (وعند إقامة الصلاة) يحتمل أنه أريد إقامتها بألفاظ الإقامة ويحتمل أن المراد القيام إلى الصلاة فريضة أو نافلة وذلك أنه يحدث للقلب تأثير عند ذلك. (وعند رؤية الكعبة) ظاهره كلما رجع بنظره إليها ويحتمل أول رؤية. (طب)^(٢) عن أبي أمامة) قال الهيثمي: فيه عفير بمهملة وفاء مصغر ابن معدان وهو مجمع على ضعفه، وقال ابن حجر: حديث غريب وقد تساهل الحاكم في المستدرک وصححه ورده الذهبي لأن فيه عفيراً واه جداً قال الشارح: وهذا الحديث لم أره في نسخة المصنف التي بخطه.

٣٣٢٣- «تفتح أبواب السماء لخمس: لقراءة القرآن، وللقاء الزحفين، ولنزول القطر، ولدعوة المظلوم، وللأذان». (طس) عن ابن عمر .

(١) إحياء علوم الدين (١/٣٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٩/٨) (٧٧١٣)، والحاكم (١/٧٣١)، وانظر التلخيص الحبير (٤/٩٩)، وقول الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٦٥): ضعيف جداً.

(تفتح أبواب [٣١٨/٢] السماء لخمس: لقراءة القرآن، ولللقاء الزحفين) بالزاي والحاء المهملة والفاء تثنية زحف وتقدم أنه الجيش الذي يزحف وهو الذي عبر عنه في الأول لقوله: «التقاء الصفوف». (ولنزول القطر، ولدعوة المظلوم) تقدم أنه وإن كان كافراً وفيه أنه ينبغي الدعاء عند دعاء المظلوم؛ لأنه مظنة الإجابة كقراءته، ويحتمل أن المراد تفتح لنفس دعوته لا كفتحها في قراءته. (وللأذان) أي بصعوده ورفعها، فحال الأذان من مظان الإجابة والأولى أن يتابع أولاً المؤذن ثم يدعو عقيبه للتعليمات النبوية تقدمت قال العاملي: كأن السماء تفتح لنزول النصر عند القتال ونزول البر للمصلين فإذا صادف الدعاء فتحها لم يرد كما إذا صادف السائل باب السلطان الكريم مفتوحاً لا يكاد يرد. (طس)^(١) عن ابن عمر بن الخطاب) قال ابن حجر: غريب وفيه حفص بن سليمان القارئ إمام في القراءة ضعيف في الحديث قال الهيثمي: ضعفه الشيخان وغيرهما.

٣٣٢٤- «تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادي مناد: هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله تعالى له، إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار». (طب) عن عثمان بن أبي العاصي .

(تفتح أبواب السماء نصف الليل) ظاهره فتح حقيقي قالوا إنما كان الفتح في ذلك الوقت لأنه وقت صفاء القلب وإخلاصه وفراغه من المشوشات وهو وقت اجتماع القلوب وتعاون الهمم واستدرار الرحمة. (فينادي مناد: هل من داع فيستجاب له؟) الداعي أعم من سائل الحاجات فعطف قوله: (هل من سائل فيعطى؟) خاص بعد العام فإن الأول يشمل طالب المعروف ومستدفع

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٦٢١)، وانظر التلخيص الحبير (٩٩/٤)، وانظر قول الهيثمي في المعجم (٣٢٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٦٤).

المكروه كما أن قوله: (هل من مكروب فيفرج عنه؟) كذلك وفي هذه الخصوصيات بعد العموم دليل أن الدعاء في تلك الحال مطلوب محبوب كما دل عليه أيضاً نداء المنادي، إن قيل نحن لا نسمعه فما فائدة نداءه لأننا نقول قد صرنا نعلمه بأخبار الصادق هنا متوفر همها على الدعاء ولأنه يسمع الملاء الأعلى ويعلمهم أنه ساعة عطاء ولأنه عبادة للملك نفسه. (فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله له، إلا زانية تسعى بفرجها) أي تكسب به. (أو عشاراً) أي مكاس وذلك لعظم ذنبهما. (طب)^(١) عن عثمان بن أبي العاصي، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه علي بن زيد وفيه كلام.

٣٣٢٥- «تفتح لكم أرض الأعاجم، وستجدون فيها بيوتاً يقال لها: «الحمامات» فلا يدخلها الرجال إلا بإزار، وامنعوا النساء أن يدخلنها إلا مريضة أو نفساء». (هـ) عن ابن عمر.

(تفتح لكم أرض الأعاجم) يعني العراقيين أرض كسرى ويحتمل أنه أراد به ما عدا أرض العرب (وستجدون فيها بيوتاً يقال لها: «الحمامات») مأخوذة من الحميم الماء الحار، وتقدم أن أول من اتخذ سليمان عليه السلام. (فلا يدخلها الرجال إلا بإزار) ولو كان ليس فيها غيره لما تقدم من حديث: «فالله أحق أن يستحيا منه» وهذا الحديث من أعلام النبوة لأنه إخبار عن غيب وقع. (وامنعوا النساء أن يدخلنها إلا مريضة أو نفساء). (هـ)^(٢) عن ابن عمر.

٣٣٢٦- «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر فيها لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: انظروا هذين

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩/٩) (٨٣٩١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٨/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٧١)، والصحيحة (١٠٧٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٧٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٦٦).

حتى يصطلحاً». (خدم دت) عن أبي هريرة (صح).

(تفتح أبواب الجنة) يحتمل الحقيقة ويحتمل أنه عبارة عن رفع المنزلة وكثرة الثواب، وكان هذا التفتح بعد عرض الأعمال فإن عرضها سبب للمغفرة في هذين اليومين. (يوم الإثنين ويوم الخميس، فيغفر فيهما لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً) ويحتمل تعدد المكفرات وتعاضدها وقوله: (إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء) في النسخ بالرفع والوجه في العربية النصب وقد وردت رواية صحيحة قال الطيبي: وعلى الرفع يقال: إنه محمول على المعنى أي لا يبقى ذنب أحد إلا ذنب رجل وتقدم نظيره قريباً. (فيقال: انظروا) بفتح الهمزة أي يقول الله لملائكته النازلة بهدايا المغفرة، قال الطيبي: ولا بد هنا تقدير من يخاطب بقوله: انظروا فإنه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما أيضاً فأجاب انظروا. (هذين حتى يصطلحاً) قال المنذري^(١): قال أبو داود: إذا كان الهجر لله تعالى فليس من هذا لأن النبي ﷺ هجر بعض نساءه أربعين يوماً وابن عمر ؓ هجر ابناً له [٣١٩/٢] حتى مات، قال ابن رسلان: ويظهر أنه لو صالح أحدهما الآخر فلم يقبل غفر للمصالح. (خدم دت)^(٢) عن أبي هريرة) ولم يخرججه البخاري فوهم المحب الطبري في عزوه إليه.

٣٣٢٧- «تفتح اليمن فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح الشام فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح العراق فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا

(١) انظر: الترغيب والترهيب (٣/٣٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب (٤١١)، ومسلم (٢٥٦٥)، وأبو داود (٤٩١٦)، والترمذي (٢٠٢٣)،

وابن ماجه (١٧٤٠).

يعلمون». مالك (ق) عن سفيان بن أبي زهير (صح).

(تفتح) بالبناء للمفعول. (اليمن) أي بلادها وسميت يمنًا لأنها عن يمين الكعبة أو الشمس أو باسم يمين بن قحطان. (فيأتي قوم ييسون) بفتح المثناة التحتية مع كسر الموحدة وتشديد السين المهملة وهي سوق بلين أي يسوقون دوابهم إلى المدينة. (فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم) إلى البلاد التي تفتح ويدعوهم إلى سكنائها، والمراد أن قوما ممن شهد فتحها إذا رأوا سعة عيشها هاجر إليها ودعوا غيرهم إلى ذلك. (والمدينة) جملة حالية أي مدينته ﷺ التي يخرجون منها. (خير لهم) من اليمن لما فيه من البركات ببركاته ﷺ فهي خير لهم من حظوظ الدنيا الفانية التي يريدونها بالخروج إليها. (لو كانوا يعلمون) أي خيريتها وحذف جوابها أي تعلموا ولا يصح أن تكون للتمني لأنه حينئذ لا يكونون عالمين بخيريتها فلا لوم عليهم والكلام مسوق للومهم ولا لوم على جاهل يتمنى له العلم بما عدل عنه وإنما نزل ﷺ علمهم مع مخالفته بالعمل منزلة عدمه نظير قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] مع قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ الآية كما عرف في علم البيان.

(وتفتح الشام) سمي به لكونه عن شمال الكعبة والخبر ملوح بأن فتح اليمن قبل الشام وقد كان كذلك فإنه ما فتح من الشام شيء إلا بعد وفاته ﷺ، وقد روى مسلم «تفتح الشام ثم اليمن ثم العراق»^(١) وأوّل بأن ثم ليست للترتيب أو بأنه ما كمل فتح اليمن إلا بعد الشام.

(فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح العراق فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم،

(١) أخرجه مسلم (١٣٨٨).

والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون) وبقية ألفاظه كما سلف وهو مسوق للإخبار بما يكون من علو الإسلام وبأنه يفارق المدينة أقوام إلى غيرها وساقه أيضا للتهجين على من يفارق المدينة. (مالك (ق) ^(١) عن سفیان) مثلث السين حيث رقع (ابن أبي زهير) وأبو زهير قال ابن حجر ^(٢): اسمه: القرد بكسر القاف الشنوي بفتح الشين المعجمة وضم النون وبعدها همزة ويقال الشنأي النمري بفتح النون صحابي حديثه في البخاري ^(٣).

٣٣٢٨- «تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم؛ فإنه من كانت الدنيا أكبر همه أفشى الله ضيعته، وجعل فقره بين عينيه، ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله تعالى له أمره، وجعل غناه في قلبه، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله تعالى إلا جعل الله قلوب المؤمنين تفتد إليه بالود والرحمة، وكان الله تعالى بكل خير إليه أسرع». (طب) عن أبي الدرداء .

(تفرغوا من هموم الدنيا) أي فرغوا قلوبكم فإنها محل الهموم الدنيوية والقلب سلطان الإنسان ومستقر الخير وعليه تنزل الواردات الرحمانية وإذا ملئ بهموم الدنيا لم يلم به خير ولا نزلته إغاثة رحمته وكيف وهو متلهب بنيران الهموم ولكنه لما كان البشر جبل على ضعف وسار الهم لا يفارقه قال ﷺ: (ما استطعتم) إشارة إلى أنه لا يخلو العبد عن الهم وزاده بيانا بقوله: (فإنه من كانت الدنيا أكبر همه) بالباء الموحدة أي أعظم شيء يهتم به فأرشد إلى أنه لا بد من شيء من الاهتمام بها يعفى عنه وقوله: (أفشى) بالشين المعجمة بعد الفاء وآخره ألف. (الله ضيعته) الضيعة كلما كان منه معاش العبد وهي بالضاد

(١) أخرجه مالك (١٥٧٣)، والبخاري (١٨٧٥)، ومسلم (١٣٨٨)، وانظر فتح الباري (٩٢/٤).

(٢) انظر: الإصابة (١٣٣/٣)، والتقريب (٢٤٤١).

(٣) انظر: الإصابة (١٢٢/٣).

المعجزة فمشاة تحية والمراد كثر عليه معاشه ليشغله عن الآخرة. (وجعل فقره بين عينيه) أي مبصورا حاضرا لا يقنع بشيء عن شيء، قال العراقي: من الأدوية النافعة في ذلك أن يتحقق أن فوات لذات الآخرة أشد وأعظم من فوات لذات الدنيا فإنها لا آخر لها ولا كدر فيها، ولذات الدنيا سريعة الزوال وهي مشوبة بالكدرات فما فيها لذة صافية عن كدر، وفي الإقبال على الأعمال الأخروية والطاعات الربانية تلذذ بمناجاة الله تعالى واستراحة بمعرفته وطاعته وطول الأنس به ولو لم يكن للمطيع جزاء على طاعته إلا ما يجده من حلاوة الطاعة، وروح الأنس بمناجاته تعالى لكفى، كيف بما يضاف إليه من النعيم الأخروي لكن هذه اللذة لا تكون في الابتداء بل بعد مدة [٣٢٠ / ٢] حتى يصير له الخير ديدناً كما كان له السوء ديدنا. (ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله تعالى له أمره، وجعل غناه في قلبه، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله تعالى إلا جعل الله قلوب المؤمنين تعدوا) بالعين المهملة وفي نسخة تفدوا بالفاء أي تسرع بأربابها. (إليه بالود والرحمة) ويصدق فيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦].

وفيه أن من علامات تفرغ القلب لله محبة المؤمنين للإنسان. (وكان الله تعالى بكل خير إليه أسرع) من أمره المبلغة له إلى رضوانه. (طب) ^(١) عن أبي الدرداء، ضعفه المنذري وقال الهيثمي: فيه محمد بن سعيد بن حسان المصلوب وهو كذاب.

٣٣٢٩- «تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد». (حل) عن ابن عمر.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٢٥)، والقضاعي في الشهاب (٦٩٦)، وانظر الترغيب والترهيب (٥٦/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤٧/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٦٧)، وقال في الضعيفة (١٠١٨): موضوع.

(تَفَقَّدُوا نَعَالَكُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ) أَي فَازِيلُوا مَا فِيهَا مِنَ الْأَقْدَارِ كَمَا تَقْدَمُ غَيْرَ مَرَّةٍ. (حَل) ^(١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: لَا نَكْتَبُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الشُّمُومِيِّ، انْتَهَى، وَأَحْمَدُ هَذَا قَالَ فِي الْمِيزَانِ عَنِ ابْنِ حَبَانَ: يَضَعُ الْحَدِيثَ وَسَاقَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَنَاقِيرِهِ.

٣٣٣٠- «تَفَكَّرُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى كُرْسِيِّهِ سَبْعَةَ آلَافِ نُورٍ، وَهُوَ فَوْقَ ذَلِكَ». أَبُو الشَّيْخِ فِي الْعِظْمَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(تَفَكَّرُوا) أَي أَجِيلُوا أَفْكَارَكُمْ وَأَعْمَلُوهَا. (فِي كُلِّ شَيْءٍ) اعْتَبَارًا فَإِنَّ كُلَّ كَائِنٍ يَدُلُّ عَلَى مَكُونِهِ وَكُلَّ مَخْلُوقٍ عَلَى خَالِقِهِ، قَالَ الرَّاعِبُ: الْفِكْرُ قُوَّةٌ مَطْرُقَةٌ لِلْعِلْمِ إِلَى الْمَعْلُومِ وَهُوَ تَخِيلٌ عَقْلِيٌّ مَوْجُودٌ فِي الْإِنْسَانِ، وَالتَّفَكُّيرُ جَوْلَاتٌ تَلِكُ الْقُوَّةَ بَيْنَ الْخَوَاطِرِ بِحَسَبِ نَظَرِ الْعَقْلِ. (وَلَا تَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى إِطْلَاقِ الذَّاتِ عَلَيْهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ لَا تَفَكُّرَ إِلَّا فِيمَا يَعْرِفُهُ الْعَبْدُ وَيَعْلَمُهُ وَقَدْ تَعَالَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَحَاطَ بِهِ عِلْمًا، وَمَنْ كَلَامَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: "مَنْ تَفَكَّرَ فِي الْخَالِقِ أَلْحَدِ، وَمَنْ تَفَكَّرَ فِي الْمَخْلُوقِ وَحْدًا" (فَإِنَّ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى كُرْسِيِّهِ سَبْعَةَ آلَافِ نُورٍ) كَأَنَّهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَرَادِ رَسُولِهِ ﷺ يَزِيدَانِ فِي عِظْمَةِ مَخْلُوقَاتِهِ وَكِبْرِيَاءِ مَلَكُوتِهِ مَا يَشْغَلُ أَفْكَارَكُمْ عَنِ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِهِ فَقَدْ بَثَّ لَكُمْ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ مَا تَعْلَمُونَ وَتَشَاهِدُونَ وَأَخْبَرَكَ الصَّادِقُ بِمَا لَا تَنْظُرُونَ، وَقَالَ الرَّازِيُّ: أَشَارَ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ مَنْ أَرَادَ الْوَصُولَ إِلَى كُنْهِ الْعِظْمَةِ وَهَوِيَّةِ الْجَلَالِ تَحِيرٌ وَتَرَدَّى بِلِ عَمِي فَإِنَّ نُورَ جَلَالِ الْهَيْبَةِ تَعْمِي أَحْدَاقَ الْعُقُولِ الْبَشَرِيَّةِ وَتَرُكُ النَّظَرَ بِالْكَلِيَّةِ فِي الْمَعْرِفَةِ يَوْقَعُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ ٧/٢٦٩، وَانظُرِ الْمِيزَانَ (١/٢٤٢)، وَقَالَ الْأَبَّانِيُّ فِي ضَعِيفِ الْجَامِعِ (٢٤٦٨)، وَالضَّعِيفَةُ (٣٠١٨): مَوْضُوعٌ.

في الضلال والطريقان مذمومان، والطريق القويم أن يخوض الإنسان البحث المعتدل ويترك التعمق. (وهو فوق ذلك) هذا ما يجب الإيمان به والسكوت عن معرفة كفيته. (أبو الشيخ في العظمة^(١) عن ابن عباس).

٣٣٣١- «تفكروا في خلق الله، ولا تفكروا في الله فتهلكوا». أبو الشيخ عن

أبي ذر .

(تفكروا في خلق الله) أي فيما بثه في الأكوان من الأنفس ونحوها. (ولا

تفكروا في الله) أي في ذاته وماهية صفاته. (فتهلكوا). أبو الشيخ^(٢) عن أبي ذر .

٣٣٣٢- «تفكروا في الخلق، ولا تفكروا في الخالق؛ فإنكم لا تقدرون قدره».

أبو الشيخ عن ابن عباس .

(تفكروا في المخلوق) أي في المخلوقات فإن في كل ذرة منها علمًا وحكمًا

تقف العقول عندها وتدل على صانعها:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

(ولا تفكروا في الخالق فإنكم لا تقدرون قدره) أي لا تعرفونه حق معرفته

ولا تحيطون به علما بل ولا شيء من علمه إلا بما شاء. (أبو الشيخ^(٣) عن ابن

عباس)، صدره قال خرج رسول الله ﷺ على قوم ذات يوم وهم يتفكرون، فقال:

ما لكم لا تتكلمون؟ قالوا: نتفكر في الله فذكره.

٣٣٣٣- «تفكروا في آلاء الله، ولا تفكروا في الله». أبو الشيخ (طس عد هب)

عن ابن عمر .

(تفكروا في آلاء الله) أي نعمه قال القاضي: التفكر فيها أفضل العبادات

(١) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١/ ٢١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧٢).

(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١/ ٢١٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧١).

(٣) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١/ ٢١٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧٠).

قلت: كأنه لما يجر إليه من شكر نعمة الله تعالى والاعتراف بأيديه.

فائدة: قال الراغب^(١): نبه بهذا الخبر على أن غاية معرفة الإنسان لربه أن يعرف أجناس الموجودات جواهرها وأعراضها المحسوسة والمعقولة ويعرف أثر الصنعة فيها وأنها محدثة وأن محدثها ليس إياها ولا مثلاً لها بل هو الذي يصح ارتفاع كلها مع بقاءه ولا يصح بقاؤها وارتفاعه ولما كان معرفة العالم كله تصعب على المكلف لقصور الأفهام عن بعضها واشتغال البعض بالضروريات جعل تعالى لكل إنسان من ذاته وبدنه عالماً صغيراً أوجد فيه كل ما هو موجود في العالم الكبير ليجري ذلك من العالم مجرى مختصر عن كتاب بسيط يكون مع كل أحد نسخة يتأملها حضراً وسفراً وليلاً ونهاراً فإن نشط تفرغ للتوسع في العلم نظراً في الكتاب الكبير الذي هو العالم فيطلع منه على [٣٢١ / ٢] الملكوت ويقدر علمه وإلا فله مقنع بالمختصر ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] انتهى. (ولا تفكروا في الله). أبو الشيخ (طس عدهب)^(٢) عن ابن عمر قال البيهقي هذا إسناد فيه نظر، قال الحافظ العراقي: قلت فيه الوازع بن نافع متروك.

٣٣٣٤- «تفكروا في خلق الله، ولا تفكروا في الله». (حل) عن ابن عباس .

(تفكروا في خلق الله) قال الجنيدي^(٣): أشرف المجالس وأعلاها الجلوس مع الفكرة في ميدان التوحيد انتهى، إن في الليل والنهار عجائب نهار يحول وليل يزول وشمس تجري وقمر يسري وسحاب مكفهر وبحر مستطر وخلق يموت

(١) مفردات القرآن (ص: ٥٣).

(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٢١٠/١)، والطبراني في الأوسط (٦٣١٠)، وابن عدي في الكامل (٩٥/٧)، والبيهقي في الشعب (١٢٠)، وانظر تخريج أحاديث الإحياء (٤/١٨٦)، والمجمع

(١/٨١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٧٥)، والصحيحة (١٧٨٨).

(٣) (٣١٤/٢).

والد يتلف وولد يخلف ما خلق الله هذا باطلا وإن بعد ذلك شوابا وأحقاباً وحشراً ونشراً وثواباً وعقاباً، قال بعضهم التفكير على أربعة أنحاء: فكرة في آلاء الله وعلامتها تولد المحبة.

قلت: وعليها قوله ﷺ: «أحبوا الله لما يعذوكم به من نعمه»^(١)، وفكرة في وعد الله وعلامتها تولد الرغبة، وفكرة في وعيده بالعذاب وعلامتها تولد الرهبة، وفكرة في جفاء النفس مع إحسان الله وعلامتها تولد الحياء من الله عز وجل. (ولا تفكروا في الله). (حل)^(٢) عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه الوازع متروك، وقال شيخه العراقي: سنده ضعيف جداً ورواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب من وجه أصح من هذا، وقال السخاوي^(٣): هذه الأسانيد كلها ضعيفة لكن اجتماعها يكتسب قوة.

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٨٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧٦/٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٨١)، وكشف الخفاء (١/٣٧١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٧٦).

(٣) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٢٦١).

فصل التاء مع القاف

٣٣٣٥- «تقبلوا لي بست أتقبل لكم بالجنة: إذا حدث أحدكم فلا يكذب، وإذا وعد فلا يخلف، وإذا ائتمن فلا يخن، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم، واحفظوا فروجكم». (ك هب) عن أنس .

(تقبلوا) أي تكفلوا. (لي بست) أي خصال. (أتقبل) أي أتكفل. (لكم الجنة) أي أن من حافظ على هذه الخلال الست حفظ من سائر المعاصي أو أن هذه أعظمها فإنها قد نظمت أمهات القبائح ومن تجنبها نجا مع إتيانها بالواجبات أو المراد أكفل لكم الجنة بسبب تجنبها ولو بعد العذاب بإتيان ما عداها وترك ما يجب عليكم أدائه. (إذا وعد أحدكم فلا يخلف، وإذا حدث أحدكم فلا يكذب،، وإذا ائتمن فلا يخن، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم، واحفظوا فروجكم) وتقدم الكلام في كل خصلة من هذه. (ك هب)^(١) عن أنس) فيه سعد بن سنان أورده الذهبي في الضعفاء^(٢) وقال النسائي: منكر الحديث ثم ساق ما أنكر عليه ومنه هذا الخبر، وقال المنذري: رواه ثقات إلا سعد بن سنان وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير أن سعد بن سنان لم يسمع من أنس.

٣٣٣٦- «تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، والقوهم بوجوه مكفهرة، والتمسوا رضا الله بسخطهم، وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم». ابن شاهين في الأفراد عن ابن مسعود .

(تقربوا إلى الله) أي اطلبوا القرب من إكرامه وإحسانه ورحمته. (يبغض أهل

(١) أخرجه الحاكم (٣٩٩/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٣٥٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠١/١٠)، والترغيب والترهيب ٣/٣٦٤، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٧٨).

(٢) انظر: المغني (١/٢٥٤) رقم (٢٣٤٤) وفيه: عن أنس ضعفه، ولم يترك.

المعاصي) من إضافة المصدر إلى المفعول أي بغضكم أيها المؤمنون العصاة لعصيانهم فإن الله تعالى يبغض ما يأتونه فبغضكم لهم طاعة مقربة إليه تعالى وفي جعل بغضكم تقرباً إلى الله سبحانه إشارة إلى أنه وإن وقع ببغضهم وحشة على الباغض لإقصائهم إياه وإبعاده عنهم فإنه قد قرب من ربه الذي فيه خَلَفَ عن كل هالك وِعوض عن كل فائت:

في الله عن كل من فارقتَه عوض وليس عنه إذا فارقتَه عوض ولذا قال في آخره: وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم والمراد بالعصاة المجاهرين بالمعاصي كالمكاسين والجلادين الظلمة. (والقوهم بوجوه مكفهرة) أي عابسة عكس ما ينبغي لهم من أن يلقي به المؤمن من البشر والطلاقة. (والتمسوا) أي اطلبوا. (رضا الله) سبحانه عنكم. (بسخطهم) أي غضبكم عليكم أو إسخاطكم إياهم فإن البغض في الله تعالى من أعظم أنواع الإيمان فالحديث قد بين معاملة العصاة أنها باعتقاد بغضهم ثم إذا لقيهم، لقيهم بوجوه عابسة ثم تطلب رضا الله سبحانه بإسخاطهم بقول أو فعل. (وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم) أي عن لقياهم فإن القرب منهم لا يكسب المؤمن إلا الشر منه فإن رؤيتهم صداء القلوب وما استعين على دفع الشر بمثل البعد منه ويؤخذ منه أنه يتقرب إلى الله سبحانه بمحبة أهل الطاعات ويلقون بالبشر والطلاقة ويلتمس رضا الله في رضائهم ويتقرب إليه بالقرب منهم. (ابن شاهين [٣٢٢/٢] ^(١) عن ابن مسعود).

٣٣٣٧- «تقعد الملائكة على أبواب المساجد يوم الجمعة فيكتبون الأول والثاني والثالث حتى إذا خرج الإمام رفعت الصحف». (حم) عن أبي أمامة .

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٣٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧٣)، والضعيفة (٢٣٧٧)

(تقعد الملائكة على أبواب المساجد) خصها لأنه غالب إقامة مواضع الجمعة. (يوم الجمعة) وإلا فلو أقيمت في غير مسجد لكان كذلك. (فيكتبون الأول والثاني والثالث حتى إذا خرج الإمام رفعت الصحف) وتقدم الكلام عليه في: «إذا كان» في حديث أبي هريرة عند الشيخين وقد استوفى هنالك خمس رتب للداخلين فقوله هنا الأول والثاني والثالث اقتصار على بعض الرتب. (حم)^(١) عن أبي أمامة.

٣٣٣٨- «تقوم الساعة والروم أكثر الناس». (حم م) عن المستورد.

(تقوم الساعة والروم أكثر الناس) لأنها لا تقوم إلا على شرار الخلق وأكثر الروم فيها فرق الكفر (حم م)^(٢) عن المستورد) قال عمرو بن العاص للمستورد عند روايته ذلك: انظر ما تقول قال أقول: سمعته من رسول الله ﷺ قال: لئن قلت: ذلك إن فيهم لخصالاً أربعة إنهم لأحلم الناس عند فتنة وأسرعهم إفاقة عند مصيبة وأوشكهم كرة بعد فرة وخير لمسكين ویتيم وضعيف وأمنعهم من ظلم الملوك انتهى.

٣٣٣٩- «تقول النار للمؤمن يوم القيامة: جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي».

(طب حل) عن يعلي ابن منيه .

(تقول النار للمؤمن يوم القيامة: جز) من المجاوزة والمباعدة. (يا مؤمن) ظاهره بلسان المقال وقولها: (فقد أطفأ نورك لهبي) لعل هذا خاص ببعض المؤمنين أو بالكل بعد ورودها أو ببعض من يخرج منها وتقدم ذكر نور الإيمان وأنه يعطاه المؤمنين يسعى بين أيديهم وبأيامانهم. (طب حل)^(٣) عن يعلي بن

(١) أخرجه أحمد (٢٦٠/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٨٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٠/٤)، ومسلم (٢٨٩٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٨/٢٢) (٦٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٩/٩)، وانظر الميزان

منية) بضم الميم بعدها نون وهو يعلى بن أمية ومنية اسم أمه وقيل جدته كذا قال الشارح: زاد في الجامع لابن الأثير أن منية بضم الميم وسكون النون وفتح الياء الخفيفة تحتها نقطتان ومثله للحافظ ابن حجر في التقريب^(١) وهذا الحديث قال الهيثمي: فيه سليم بن منصور بن عمار عن أبيه وسليم ضعيف وفي الميزان عن ابن عدي منصور هذا منكر الحديث وعن العقيلي تجهم، وعن الدارقطني يروي عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها ثم ساق له هذا الخبر، قال السخاوي^(٢): ومع ذلك منقطع بين خالد ويعلى.

(٦/٥٢٢)، والعلل المتناهية (٢/٩١٧)، والمجمع (١٠/٣٦٠)، وكشف الخفاء (١/٣٧٣)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧٤)، والضعيفة (٣٤١٢).

(١) انظر: التقريب (٧٨٣٩).

(٢) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٢٦٢).

فصل التاء مع الكاف

٣٣٤٠- «تكفير كل لحاء ركعتان». (طب) عن أبي أمامة .

(تكفير كل لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة والمد أي مخاصمة ومشاتمة فينبغي لمن خاصم وشاتم أن يكفر ذلك. (بركعتين) وكأنها تكفر إثم الفحش وأما حق من شتمه فلا تسقطه إلا عفوه ويحتمل أن الله تعالى يجعل له من الأجر في ركعتين ما يعطيه المشتوم مما تطيب به نفسه. (طب)^(١) عن أبي أمامة) قال الحافظ العراقي: في سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي فقال: فيه مسلمة بن علي وهو متروك وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم وفيه كلام كثير.

٣٣٤١- «تكون لأصحابي زلة يغفرها الله تعالى لهم لسابقتهم معي». ابن

عساكر عن علي .

(تكون لأصحابي) الحكم على النوع لا الأفراد. (زلة) يحتمل أنها إشارة إلى ما وقع من الحروب من بعد قتل عثمان وهو مبدأ ذلك ويحتمل غير ذلك. (يغفرها الله تعالى لهم لسابقتهم معي). (ابن عساكر^(٢) عن علي) ورواه الطبراني عن حذيفة وزيادة: «ثم يأتي قوم بعدهم يكبهم الله على مناخرهم في النار» قال الهيثمي: في رواية الطبراني إبراهيم بن أبي الفياض يروي عن أشهب مناكير^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٩/٨) (٧٦٥١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥١/٢)،

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٨٦)، والصحيحة (١٧٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢١٩)، والدليمي في الفردوس (٧٦٣٤)، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (٢٣٤/٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٨٥).

(٣) انظر: لسان الميزان (٩٣/١).

٣٣٤٢- «تكون أمراء يقولون ولا يرد عليهم، يتهافتون في النار يتبع بعضهم بعضاً». (طب) عن معاوية .

(تكون أمراء يقولون) أي ويفعلون إلا أنها لما كانت الأفعال مسببات عن الأقوال في تصرفات الأمراء حذفها للعلم بها والمراد يقولون ما يخالف أمر الله ورسوله كما يرشد إليه. (ولا يرد عليهم) أي خوفاً من شرهم وفيه أنه لا إنكار مع مخافة شر من ينكر عليه ويحتمل أنه ذم للأمر أو لمن لم ينكر عليهم. (يتهافتون) من الهفت السقوط وأكثر ما يستعمل في الشر. (في النار يتبع بعضهم بعضاً) أي يتسلسل أمراء الشر ولا ينالون واحداً بعد واحد وهذا من أعلام نبوته ﷺ فقد وقع كما أخبر. (طب)^(١) عن معاوية).

٣٣٤٣- «تكون فتن لا يستطيع أن يغير فيها بيد ولا لسان». رسته في الإيمان عن علي .

(تكون فتن لا يستطيع) ضبط بالياء المثناة التحتية مبنياً للمعلوم ولم ير له فاعلاً في النسخة الصحيحة ولا في شرحه وضبط الشارح. (أن يغير) بالبناء للمجهول ويحتمل أنه أن تغير على المجاز أي لا يستطيع التغير. (فيها) وفيه مبالغة. (بيد ولا لسان) وأما البعض فقدرة أحمد ولكنه لا جواز لحذف الفاعل إلا أن يقال أنه مضمّر دل عليه [٣٢٣/٢] السياق ولو قرئ بالتاء المثناة الفوقية ويغير مثله على إخبار المخاطب أي لا يستطيع التغير لكان واضحاً إلا أن الرواية هي العمدة (رسته^(٢) في الإيمان عن علي) الطبراني.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤١/١٩) (٧٩٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٩٠)، وحسنه في الصحيحة (١٧٩٠).

(٢) أخرجه رسته في الإيمان كما في الكنز (٣٠٨٨٢/١١)، وانظر فيض القدير (٢٦٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧٦).

٣٣٤٤ - «تكون النسم طيرا تعلق بالشجر، حتى إذا كان يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها». (طب) عن أم هانئ .

(تكون النسم) بفتح النون وسكون المهملة جمع نسمة وهي الروح. (طيراً) وسبب الحديث أن أم هانئ امرأة أنصارية سألت رسول الله ﷺ أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضا فذكره واعلم أننا قد قدمنا الكلام مستوفى معناه في حديث الترمذي في قوله ﷺ: «إن أرواح الشهداء...» الخ. فراجعه. (تعلق) بضم اللام أي تأكل. (حتى إذا كان يوم القيامة) أي وجد وثبت فهي تامة. (دخلت كل نفس في جسدها). (طب)^(١) عن أم هانئ.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٨/٢٤) (١٠٧٢)، وأحمد (٤٢٤/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٨٩)، والصحيحة (٦٧٩).

فصل التاء مع الميم

٣٣٤٥- «تمام البر أن تعمل في السر عمل العلانية». (طب) عن أبي عامر السكوني .

(تمام البر) سببه عن أبي عامر راويه قال قلت: يا رسول الله ما تمام البر؟ فذكره، والبر الإحسان (أن تعمل في السر عمل العلانية) وعمل العبد في سره وعلنه سواء من عمل الخير دليل سلامة حاله عن الرياء فإن كان سره خيرا من علنه فهو أتم لبره. (طب)^(١) عن أبي عامر) السكوني بفتح السين المهملة وضم الكاف وآخره نون نسبة إلى قبيلة قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف لم يتعمد الكذب وبقية رجاله وثقوا على ضعف فيهم.

٣٣٤٦- «تمام الرباط أربعون يوما، ومن رباط أربعين يوما لم يبيع ولم يشتري ولم يحدث حدثا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه». (طب) عن أبي أمامة .

(تمام الرباط) تقدم أنه الإقامة في الثغر للجهاد، وقال الراغب^(٢): المرابطة كالمحافظة وهي ضربان مرابطة في ثغور المسلمين ومرابطة النفس؛ فإنها كمن أقيم في ثغر وفرض إليه مراعاته فيحتاج أن يراعيه غير مخل به كالمجاهد بل هو الجهاد الأكبر كما في الحديث الآتي انتهى.

قلت: والظاهر الأول لأن جهاد النفس لا غاية له إلا الموت وفراق الروح للبدن فلا تتحقق مدته. (أربعين يوماً) كذا في النسخ وكان الظاهر أربعون فهو على تقدير مضاف حذف وبقي عمله وهو جائز على قلة أي مدة أربعين. (ومن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٧/٢٢) (٨٠٠)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٢٩٠/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٧٨)، والضعيفة (٣٤١٣).

(٢) مفردات القرآن (ص: ٥٢٦).

رابط أربعين يوماً لم يبيع ولم يشتر ولم يحدث حدثاً) أي لم يدخل في شيء من الأمور الدنيوية الغير الضرورية الحاجية بل جرد تلك المدة لمثاغرة الأعداء فإن ملابسة ما فيه حظ للنفس مما ليس بضروري يقلل ما أعدده الله له من الأجر فمن كان كذلك. (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) يوم مبني على الفتح مضاف إلى الجملة. (طب)^(١) عن أبي أمامة) قال الهيثمي: فيه أيوب بن مدركة وهو متروك.

٣٣٤٧- «تمام النعمة دخول الجنة، والفوز من النار». (حم خد ت) عن

معاذ.

(تمام النعمة) سببه عن معاذ بن جبل قال مر النبي ﷺ برجل وهو يقول اللهم إني أسألك تمام نعمتك: «قال: تدري ما تمام النعمة؟ فذكره» فجعل ﷺ تمام النعمة التي أنعم الله بها من إيجاد العبد إلى نهايته كما يقيد المقام وأنه أريد بالنعمة العموم (دخول) العبد (الجنة) فإن تلك هي النعمة المطلوبة لذاتها وكل نعمة غيرها وسيلة إليها لأنها غاية السعادة وهي ترجع إلى أربع نعم بقاء لا فناء له وسرور لا غم معه وعلم لا جهل معه وغنى لا فقر بعده. (والفوز من النار) أي النجاة منها والفوز هو النجاة والظفر بالخير والهلاك ضده كما في القاموس^(٢).

إن قلت: من أدخل الجنة فقد نجا من النار فأى فائدة في ذكره؟

قلت: إيابة أن تمام النعمة الأمران النجاة من المخوف المرهوب والظفر بالمطلوب وأن العبد بدخوله الجنة قد ظفر بالخير ونجا من الهلاك فيعرف قدر

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٣/٨) (٧٦٠٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٩٠/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٠).

(٢) انظر القاموس (١٨٦/٢).

النعمة وقد بسطنا ذلك في جواب سؤال عن قوله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] الآية. (حم خدت) ^(١) عن معاذ.

٣٣٤٨- «تمسحوا بالأرض؛ فإنها بكم برة». (طص) عن سلمان.

(تمسحوا بالأرض) أي باسروها بالصلاة عليها بلا حائل بينكم وبينها أو بالتييمم بها والنوم والجلوس عليها وقوله. (فإنها بكم برة) أي مشفقة كالوالدة البرة بأولادها يعني أن منها خلقكم وفيها معاشكم وإليها بعد الموت معادكم فهي أصلكم الذي منه تفرعتم وأمكم التي منها خلقتكم ثم هي أكفانكم إذا متم ذكره الزمخشري ^(٢)، والحديث حث على ملامسة الأرض [٣٢٤/٢] وعدم التقشف منها فإن ذلك صفة المترفين. (طص) ^(٣) عن سلمان لم يقده فيه الهيثمي بل قال: وثق رواته.

٣٣٤٩- «تمعددوا، واخشوشنوا، وانتضلوا، وامشوا حفاة». (طب) عن أبي

حدر.

(تمعددوا) بفتح المثناة الفوقية فعين مهملة وبعدها مهملتان في النهاية ^(٤) يقال: تمعدد الغلام إذا شب وغلظ وقيل أراد تشبهوا بعيش معد بن عدنان وكانوا أهل غلظ أي كونوا مثلهم ودعوا التنعم وزى العجم وذكر الشارح أن في رواية ذكرها ابن الأثير «تمعزوا» أي تشددوا في الدين وتصلبوا من العزة القوة والشدة. (واخشوشنوا) بالمعجمات والنون من الخشونة وهي خلاف اللين أي

(١) أخرجه أحمد (٢٣٥/٥)، والبخاري في الأدب (٧٢٥)، والترمذي (٣٥٢٧)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٤٨١)، والضعيفة (٣٤١٥).

(٢) الفائق في غريب الحديث (٣/٣٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٤١٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٦١)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٤٧٩).

(٤) انظر النهاية (٤/٣٤١).

دعوا التمتع والزموا الخشونة لباسا وأكلا ونحوهما، وفي رواية في النهاية^(١) «واخشوشبوا» بالباء الموحدة وفسرها بقوله: اخشوشب الرجل إذا كان صلبا في دينه وملبسه ومطعمه وجميع أحواله. (وانتضلوا) بالضاد المعجمة يقال انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق والمراد تعلموا الرمي للتغالب والتسابق فيه وهو نحو الأمر بالسبق بالخيل وفي نسخة من الجامع « وانتعلوا بالعين المهملة أي البسوا النعال وقوله: (وامشوا حفاة) لا يلاءمها كل الملائمة إلا بحمله على أن المراد لا تلزموا حالة واحدة بل انتعلوا وامشوا حفاة.

والحديث حث على التواضع وعدم الترفه قال الغزالي^(٢): التزين بالمباح غير حرام لكن الخوض فيه يوجب الأفساد به ويشق تركه واستدامة الزينة لا يمكن إلا لمباشرة أسباب في الغالب يلزم من مراعاتها ارتكاب المعاصي من المداهنة ومراعاة الخلق فالحزم اجتناب ذلك. (طب)^(٣) عن أبي حنيفة بالمهملات والراء قال الهيثمي: فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو ضعيف، وقال الحافظ العراقي^(٤): ورواه البغوي وفيه اختلاف ورواه ابن عدي من حديث أبي هريرة والكل ضعيف.

(١) انظر النهاية (٣٥/٢).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (٦٧/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠/١٩) (٨٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٦/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٢)، والضعيفة (٣٤١٦): ضعيف جداً.

(٤) انظر: تخريج إحياء علوم الدين (٢١٥/١).

فصل التاء مع النون

٣٣٥٠- «تناصحووا في العلم ولا يكتم بعضكم بعضاً؛ فإنه خيانة في العلم

أشد من خيانة في المال». (حل) عن ابن عباس.

(تناصحووا في العلم) أي في تعليمه وأخذه وتعلمه ينصح الشيخ من يأخذ عنه يأمره بأخذ ما يلزمه وترك ما لا يلزمه ونصحه بإخلاص النية وإصلاح القصد وبإلقاء صغار المسائل قبل كبارها ونحو ذلك مما يكون أنفع للطالب وكذلك العلماء فيما بينهم ينصح بعضهم بعضاً بالعمل بالعلم ونشره وإصلاح النية في ذلك. (ولا يكتم بعضكم بعضاً) بيان لنقص أطراف التناصح وإشارة إلى أنه الأهم لأن الأنفس تشح ببذل ما عندها وتحب الامتياز عن غيرها بمعرفة ما لا يعرف وهو مخصوص بكتم ما لا بد منه وما لا ضرر على القاصرين من الاطلاع عليه لحديث علي كرم الله وجهه «حدثوا الناس بما تسعه عقولهم أتجبنون أن يكذب الله ورسوله»^(١) وشواهد كثيرة وقوله: (فإن خيانة في العلم) أي بكتمه وطيه عن نشره (أشد من خيانة في المال) فيه أن العلم وديعة عند من علمه الله يجب إيصالها إلى من طلبها من أهلها وإن كتمه عنهم أشد من كتم أموالهم والخيانة فيها وفيه أن خيانة العلم إما بكتمه أو بخلط الحق بالباطل فإن خيانة الأموال إما بكتمها أو ببعضها أو خلط الجيد منها بالزائف.

إن قلت: خيانة المال معاقب فاعلها وخيانة العلم كذلك فما وجه الأشدية؟

قلت: العلم أشرف من المال وخيانة الأشرف أشد عقوبة فليس عقوبة من

خان في قنطار كعقوبة من خان في دينار والعلم أمانة الله سبحانه في قلوب

(١) أخرجه البخاري تعليقا (١٢٧) باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا.

العلماء فالخيانة لله سبحانه أشد من الخيانة للإنسان والعلم يتعدى نفعه إلى السامع والقائل والمبلغ، والمال نفعه لصاحبه فلا غرو كان أشد خيانة من المال. (حل) (١) عن ابن عباس) فيه الحسين بن زياد (٢) قال الأزدي: متروك، ويحيى بن سعيد الحمصي أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين (٣) وقال قال ابن عدي بين الضعف، وإبراهيم بن المختار فيه خلاف وأورده ابن الجوزي (٤) في الموضوعات ونازعه المؤلف ورواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس [٣٢٥ / ٢] قال المنذري: ورواته ثقات إلا أن أبا سعيد النقال اسمه سعيد بن المرزبان فيه خلاف.

٣٣٥١- «تناكحوا تكثروا؛ فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة». (عب) عن

سعيد بن أبي هلال مرسلًا.

(تناكحوا تكثروا؛ فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة) تقدم الكلام فيه غير مرة. (عب) (٥) عن سعيد بن [أبي] هلال مرسلًا) قال الشارح: ظاهر كلام المصنف أنه لا يوجد متصلًا وهو قصور فقد أسنده ابن مردويه في تفسيره عن ابن عمر، قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف، ورواه البيهقي في المعرفة وزاد في آخره بلاغًا عن الشافعي: «حتى السقط»، وسند المرسل والمسند ضعيف.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٠)، والطبراني في الكبير (١١/ ٢٧٠) (١١٧٠١)، وانظر الترغيب والترهيب (١/ ٧٢)، والمجمع (١/ ١٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٣)، وقال في

الضعيفة (٧٨٣): موضوع.

(٢) انظر المغني (١/ ١٧١).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٢/ ٧٣٥).

(٤) انظر الموضوعات (١/ ٢٣١)، والميزان (١/ ١٩١).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩١)، والبيهقي في الشعب (٤٢٧٧)، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء (٣/ ٢٣)، والتلخيص الحبير (٣/ ١١٥-١١٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٤).

٣٣٥٢- «تنام عيناى ولا ينام قلبى». ابن سعد عن الحسن مرسلًا .

(تنام عيناى ولا ينام قلبى). ابن سعد^(١) عن الحسن مرسلًا .

٣٣٥٣- «تنزهوا من البول؛ فإن عامة عذاب القبر منه». (قط) عن أنس .

(تنزهوا من البول) أي تباعدوا عنه واستتروا عنه والنزاهة البعد عن السوء وفي المزهرة: أصل التنزه في كلامهم البعد فيما فيه الأدناس والقرب مما فيه الطهارة والإطلاق يقضي بإيجاب التنزه من بوله وبول غيره من آدمي وغيره مما ينجس بوله وقوله: (فإن عامة عذاب القبر منه) أي من ترك التنزه والمراد بعامة أكثره إما لكثرة المعذبين على ذلك أو كثرة زمان التعذيب به والأول الأقرب وتقدم الكلام في حديث صاحبي القبرين وأن أحدهما عذب بعدم التنزه من البول (قط)^(٢) عن أنس) تعقبه الدار قطني مخرجه بقوله المحفوظ مرسل، وقال الذهبي^(٣): سنده وسط.

٣٣٥٤- «تنظفوا بكل ما استطعتم؛ فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة،

ولن يدخل الجنة إلا كل نظيف». أبو الصعاليك الطراسوسي في جزئه عن أبي هريرة .

(تنظفوا بكل ما استطعتم) أي من نحو غسل ووضوء وسواك وحلق وإزالة صنان ووسخ على ثوب أو بدن. (فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة) أي اعتبرت النظافة في إقامة كل صلاة والطواف والقراءة ودخول المسجد ومخالطة الناس والمراد بالنظافة صورة ومعنى والشرائع كلها منظفات أو

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٧١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٠)، والصحيحة (٦٩٦).

(٢) أخرجه الدار قطني (١/١٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٢).

(٣) انظر: تلخيص كتاب الموضوعات للذهبي (ص: ٢٨٦).

بمعنى أنها مما يشئ عليه لخبر: «بني الإسلام على خمس» ولا حصر ولا منافاة فزال الإشكال يريد إشكال التعارض بين حديث «بني الإسلام» وهذا. (ولن يدخل الجنة إلا كل نظيف) أي من الأقدار والذنوب أي الأقدار الحسية والمعنوية الظاهرة والباطنة. أبو الصعاليك الطرسوسي^(١) بفتح الطاء والراء وضم المهملة نسبة إلى مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامي ينسب إليها كثير من العلماء (في جزئه عن أبي هريرة) ورواه ابن حبان في الضعفاء عن عائشة بلفظ «تنظفوا فإن الإسلام نظيف» وللطبراني في الأوسط بسند ضعيف جداً كما قال العراقي: «النظافة تدعوا إلى الإيثار»^(٢).

٣٣٥٥- «تنق، وتوق». البارودي في المعرفة عن سنان .

(تنق وتوق) بالنون وبموحدة أي تخير الصديق واحذره أو احذر فراقه بعد الظفر به أو تنق المال باكتساب الحلال منه وتوق الإسراف في إنفاقه أو تنق الحلال وتوق الحرام كسبا وعلى الموحدة فالمراد تنق ما أوتيت من حلال الرزق وتوق الإسراف فيه. (البارودي^(٣) في المعرفة عن سنان) بن سلمة بن المحبر البصري الهذلي ولد يوم حنين وله رؤية وقد أرسل أحاديث^(٤).

٣٣٥٦- «تنقه، وتوقه». (طس حل) عن ابن عمر .

(تنقه، وتبقه) بإلحاق هاء السكت أي استبق نفسك ولا تعرضها للهلاك

(١) أخرجه الرافعي في التدوين (١/١٧٦)، وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/٥٧) عن عائشة، وانظر: المصنوع (١/٧٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٥)، وقال في الضعيفة (٣٢٦٤): موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣١١) عن ابن مسعود.

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٧٥٤)، وانظر الإصابة (٣/١٩١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٦).

(٤) انظر: الإصابة (٣/٢٤٤).

ويجوز من الآفات قاله الشارح، قلت: والاحتمال الأولى في نظيره تحرى فيه أيضاً (طس حل)^(١) عن ابن عمر قال الهيثمي: فيه عبد الله بن مسعر بن كدام وهو متروك وفي الميزان عن العقيلي لا يتابع أحد على حديثه والحديث لا يعرف إلا به ثم ساقه وذكر عقبيه أنه تالف.

٣٣٥٧- «تنكح المرأة لأربع: لوالها، ولحسبها، ولجهاها، ولدينها، فاظفر

بذات الدين تربت يداك». (ق د ن هـ) عن أبي هريرة (صح).

(تنكح المرأة لأربع) أي يبعث على نكاحها وخطبتها في عادة الناس أحد أربع بينها بقوله: (لوالها) بدل من أربع بإعادة الجار وقدمه؛ لأن حب المال هو الغالب على النفوس. (ولحسبها) بفتح المهملة أي شرفها بالآباء والأمهات والأقارب من الحسبان لأنهم كانوا إذ تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عده على غيره وقيل أراد بالحساب هنا فعالها الجميلة الحسنة.

(ولجهاها) هو تناسب اللون والشكل وقيل هو مما يدرك ولا يوصف. (ولدينها) [٣٢٦/٢] أي لاتصافها به. (فاظفر بذات الدين) حث تبلغ لأن الظفر لا يقال إلا في مطلوب نفيس كما في قوله: (تربت يداك) تقدم غير مرة أن المراد به الحث على ما ذكره لا الدعاء حقيقة. (ق د ن هـ)^(٢) عن أبي هريرة.

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٢٦٦/١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٧/٧)، والعقيلي في الضعفاء (٣٠٤/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٩/٨)، والميزان (١٩٨/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٦٩)، الضعيفة (٦٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٠٢)، ومسلم (١٤٦٦)، وأبو داود (٢٠٤٧)، والنسائي (٢٦٩/٣)، وابن ماجه (١٨٥٨).

فصل التاء مع الهاء

٣٣٥٨- «تهادوا تحابوا». (ع) عن أبي هريرة.

(تهادوا) تفاعل من الطرفين فهو أمر للمهدي بالإهداء وللمهدي إليه بالمكافئة وقوله: (تحابوا) قال ابن حجر تبعاً للحاكم: إن كان بالتشديد فمن المحبة وإن كان من التخفيف فمن المحابة وذلك لأن الهدية خلق كريم وسنة حثت عليها الرسل واستحسنتها العقول تتألف بها القلوب وتذهب شحائن الصدور قال الغزالي^(١): قبول الهدية سنة لكن الأولى ترك ما فيه منة.

قلت: ولا كان رشوة في الدين. (ع)^(٢) عن أبي هريرة، قال الزين العراقي: سنده جيد، وقال ابن حجر: سنده حسن.

٣٣٥٩- «تهادوا تحابوا، وتصافحوا يذهب الغل عنكم». ابن عساكر عن أبي هريرة.

(تهادوا تحابوا، وتصافحوا يذهب الغل عنكم) بالكسر الحقد وتقدم معناها مراراً. ابن عساكر^(٣) عن أبي هريرة.

٣٣٦٠- «تهادوا تزدادوا حباً، وهاجروا تورثوا أبناءكم مجداً، وأقبلوا الكرام عثرتهم». ابن عساكر عن عائشة.

(تهادوا تزدادوا حباً) فيه أن ازدياد التحاب بين المؤمنين مطلوب لأنه إذا لم

(١) الإحياء (٢٠٧/٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦١٤٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، وانظر التلخيص الحبير (٦٩/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٤).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٥/٦١)، وانظر شرح الزرقاني (٣٣٣/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٠).

يزدد دخله النقصان ويحتمل يزدادوا حباً عند الله تعالى لأنه يفعل عنده ما دعاه إليه يزداد عنده تعالى محبة. (وهاجروا) أي من دار الكفر إلى دار الإسلام. (تورثوا أبناءكم فخراً) أي تصير لأولادكم مجداً لأن أبناء المهاجرين لهم مزية وشرف وفيه أن طلب علو المنزلة للأولاد من أدلته تعالى. (وأقبلوا الكرام عثراتهم) أي زلاتهم على سبيل الهفوة وتقدم تقييده بغير الحدود. (ابن عساكر^(١) عن عائشة) قال ابن حجر: في إسناده نظر، وأخرجه الطبراني عن عائشة بلفظ: «تهادوا تحابوا وهاجروا تورثوا أبناءكم مجداً، وأقبلوا الكرام عثراتهم» قال الهيثمي: فيه المثنى أبو حاتم لم أر من ترجمه وبقيته رجاله ثقات.

٣٣٦١- «تهادوا الطعام بينكم؛ فإن ذلك توسعة في أرزاقكم». (عد) عن ابن

عباس .

(تهادوا الطعام) أي المصنوع. (بينكم) وهذا حث على نوع من الهدية خاص وعدة عليه خاصة وهي: (فإن ذلك توسعة في أرزاقكم). (عد)^(٢) عن ابن عباس.

٣٣٦٢- «تهادوا؛ إن الهدية تذهب وحر الصدر، ولا تحقرن جارة لجارتها ولو

شق فرسن شاة». (حم ت) عن أبي هريرة .

(تهادوا؛ إن الهدية تذهب وحر الصدر) بفتح الواو، والحاء المهملة، فراء: أي غله وغشه وحقده؛ وذلك لأن القلب مشحون بمحبة المال والمنافع، فإذا وصله شيء منها فرح به وذهب من غله بقدر ما دخل من فرحه. (ولا تحقرن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٧٤)، والقضاعي في الشهاب (٦٥٥)، والبيهقي في الشعب (٨٣٣٥) مختصراً، وانظر التلخيص الحبير (٧٠/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩١)، والضعيفة (٣٤٢٠): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٨)، والضعيفة (١٣٧٩): موضوع.

جارة لجارتها) قال الزمخشري^(١): كنوا عن الضرة بالجارة تطيرًا من الضرر وقال الطيبي: أرشد إلى أن التهادي يزيل الضغائن ثم بالغ حتى ذكر أحقر الأشياء من أبغض النقيضين إذا حملت الجارة على الضرة وهو الظاهر كما يدل له خبر أم زرع للمجاورة بينهما انتهى.

قلت: وفيه تنبيه على الأعلى بالأدنى في الطرفين في الهدية والمهدي. (ولو شق فرسن شاة) بكسر الفاء وسكون الراء وفتح السين المهملة هي قطعة لحم بين ظلفي الشاة^(٢). (حم ت)^(٣) عن أبي هريرة فيه أبو معشر قال البخاري: وغيره منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر، وقال ابن حجر: في سنده أبو معشر المدني تفرد به وهو ضعيف جداً.

٣٣٦٣- «تهادوا؛ فإن الهدية تذهب بالسخيمة، ولو دعيت إلى كراع لأجبت، ولو أهدى إلي كراع لقبلت». (هب) عن أنس.

(تهادوا؛ فإن الهدية تذهب بالسخيمة) بالمهملة فمعجمة أي الحقد والغل والبغضة التي تسود القلب من السخام وهو الفحم جمعه سخائم؛ لأن السخط جالب للحقد والبغضاء والهدية جالبة للرضا. (ولو دعيت إلى كراع) قيل هو يد الشاة والمراد ولو دعيت إلى طعام حقير. (لأجبت) قال ابن حجر: ومن قال إنه اسم مكان هنا لا يثبت. (ولو أهدى إلي كراع لقبلت) قال ابن بطال: أشار ﷺ بالكراع إلى قبول الهدية وإن قلت لثلا يمتنع الباعث للهدية لاحتقار الشيء فحث على ذلك لما فيه من التأنس والتألف. (هب)^(٤) عن أنس) فيه محمد بن

(١) الفائق في غريب الحديث (١/٢٤١).

(٢) انظر: النهاية (٣/٨٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٤٠٥)، والترمذي (٢١٣٠)، وانظر التلخيص الحبير (٣/٦٩)، والدراية

(٢/١٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٨٩).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٩٧٧)، وانظر علل ابن أبي حاتم (٢/٢٩٦)، وضعفه الألباني في

منده أورده الذهبي في الضعفاء^(١) [٣٢٧/٢] وقال أبو حاتم: لم يكن يصدق ورواه محمد عن بكر بن بكار وفيه: قال النسائي غير ثقة ورواه بكر عن عائذ بن شريح وعائذ فيه ضعف، وما رواه عن أنس غيره، قال في اللسان عن الميزان^(٢): إنه كذاب، وفي الميزان عن أبي طاهر: عائذ ليس بشيء، قلت: وفي المغني للذهبي: عائذ بن شريح عن أنس لم أر لهم فيه تضعيفا ولا توثيقا إلا قول أبي حاتم: في حديثه ضعف، قلت: وما هو بحجة انتهى بلفظه.

٣٣٦٤- «تهادوا؛ فإن الهدية تضعف الحب، وتذهب بغوائل الصدر». (طب)

عن أم حكيم بنت وداع.

(تهادوا؛ فإن الهدية تضعف الحب) من المضاعفة أي تزيده. (وتذهب بغوائل الصدر) جمع غل والمراد غوائل صدر المهدي على المهدي إليه، والمهدي إليه على المهدي. (طب)^(٣) عن أم حكيم بنت وداع) بفتح الواو بعدها دال مهملة فعين مهملة بعد الألف الخزاعية قال الهيثمي: فيه من لا يعرف، قال ابن طاهر: إسناده غريب وأقره ابن حجر.

ضعيف الجامع (٢٤٩٢).

(١) انظر المغني (٢/٦٣٥، ٦٣٦).

(٢) انظر الميزان (٤/٢٣)، واللسان (٣/٢٢٦)، والمغني (١/٣٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/١٦٢) (٣٩٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٤٧)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٣).

فصل التاء مع الواو

٣٣٦٥- «تواضعوا وجالسوا المساكين تكونوا من كبراء الله، وتخرجوا من الكبير». (حل) عن ابن عمر.

(تواضعوا) أي بلين الجانب وخفض الجناح. (وجالسوا المساكين) أي اجعلوهم جلسائكم فإن مجالستهم تذل النفس الشامخة. (تكونوا من كبراء الله) أي العظماء عنده. (وتخرجوا من الكبير) أي من الاتصاف به، وفيه أن النفوس شريفة لا تخلوا عن الكبير فما يخرج عنه إلا بذلك وتقدم تفسير الكبير. (حل) ^(١) عن ابن عمر.

٣٣٦٦- «تواضعوا لمن تعلمون منه، وتواضعوا لمن تعلمونه، ولا تكونوا جبابرة العلماء». (خط) في الجامع عن أبي هريرة.

(تواضعوا لمن تعلمون منه) خطاب لطلب العلم من الشيخ على تلميذه كحق الوالد على ولده وقد سردت آداب الطالب وألفت كتب في ذلك وقوله: (وتواضعوا لمن تعلمونه) خطاب للمفيدة أي يلينوا جانبهم للطلبة ويحسنوا أخلاقهم معهم وقوله: (ولا تكونوا جبابرة العلماء) خاص بالمقيدة أي لا تخلقوا مع الطلبة تخلق الجبابرة فترفعوا عليهم وتسيئوا المعاملة معهم، قال أبو يوسف صاحب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى: ما جلست مجلساً قط أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم، وما جلست قط أنوي فيه أن أعلوهم لم أقم حتى أفتضح. (خط) ^(٢) في الجامع عن أبي هريرة) قال الذهبي: رفعه لا يصح

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/١٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٥)، وقال في الضعيفة (٣٤١٨): موضوع.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١/٣٥٠)، و(١/٩٣) عن عمر موقوفاً، وانظر قول الذهبي في الميزان

وأنه من قول عمر رضي الله عنه وهو الصحيح

٣٣٦٧- «توبوا إلى الله تعالى، فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة». (خذ) عن

ابن عمر .

(توبوا إلى الله) قال العلائي: عني بالتوبة الاستغفار الذي كان تكبر منه. (فإني أتوب إليه) قال الشارح: توبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من غفلة القلوب وتوبة خواص الخواص مما سوى المحبوب فذنب كل عبد بحسبه لأن أصل معنى الذنب أدنى مقام العبد وكلُّ ذو مقام انتهى. (كل يوم مائة مرة) ذكر في حديث آخر سبعين مرة، قيل: ولا منافاة لأنه عبارة عن الكثرة لا التحديد من باب ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ الآية. [التوبة: ٨٠] (خذ)^(١) عن ابن عمر.

٣٣٦٨- «توضؤا مما مست النار». (حم م ن) عن أبي هريرة (ح م هـ) عن

عائشة (صح).

(توضؤا مما مست النار) أي من أكل ما أثرت فيه بنحو طبخ أو قلي أو غيرهما ولا يشترط مباشرتها له كما يدل له قول ابن عباس لأبي هريرة: كيف نصنع بالماء المسخن فقال أبو هريرة: إذا حدثت عن رسول صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له الأمثال، واعلم أنه قد اختلف في هذا الحكم فقال الجمهور: إنه منسوخ بحديث أبي داود: «كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار»^(٢) وعورض بخبر عائشة رضي الله عنها عند ابن عبد البر وغيره: «كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء منه» وأجيب بأن خبر أبي داود أصح، وقيل ليس بمنسوخ ولكن المراد بالوضوء اللغوي وهو غسل بعض الأعضاء

(٤/٣٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٤)، والضعيفة (٣٤١٧): ضعيف جدا.

(١) أخرجه البخاري في الأدب (٦٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٢).

وتنظيفه من الوضوء النظافة والمراد هنا غسل اليدين لأنها آلة الزهومة جمعاً بين الأخبار قال النووي: الخلاف كان في الصدر الأول ثم وقع الإجماع على عدمه. (حم م ن) عن أبي هريرة (حم هـ) ^(١) عن عائشة.

٣٣٦٩- «توضأوا من لحوم الإبل، ولا توضأوا من لحوم الغنم، وتوضأوا من ألبان الإبل ولا توضأوا من ألبان الغنم، وصلوا في مراح الغنم، ولا تصلوا في معاطن الإبل». (هـ) عن ابن عمر.

(توضأوا من لحوم الإبل) أي من أكلها والمراد الوضوء الشرعي وإليه ذهب أحمد وابن راهوية وابن خزيمة وابن المنذر واختاره النووي والبيهقي، وذهب غيرهم إلى أنه منسوخ أو محمول على الندب أو على غسل اليد والفم، وأما قول الشارح [٣٢٨/٢] بأنه أكل كتف شاة ولم يتوضأ والأصل عدم الاختصاص فكلام لا يناسب التفرقة في الحديث بين الأمرين ودفع تقدم الاختصاص بالمذهب وقوله: (ولا توضأوا من لحوم الغنم) قيل الفرق بينهما أن لحوم الإبل غليظة زهمة فكانت أولى من غيرها بالغسل. (وتوضأوا من ألبان الإبل) ظاهره الوضوء الشرعي ولا أعرف قائلاً به ولا بما دفع الحديث ولا يصح أن يراد به اللغوي لقوله: (ولا توضأوا من ألبان الغنم) فإنه قد تقدم أنه يتممض من ألبانها لأن له دسماً إلا أن يدل دليل على أن اللبن الذي يتممض منه ﷻ لبن الإبل، إلا أن التعليل بالدسومة يشمل غيره. (وصلوا في مراح الغنم) بضم الميم أي موضع رواحها وإقامتها. (ولا تصلوا في معاطن الإبل) المعاطن بفتح الميم جمع معطن مبارك الإبل حول الماء ومحلاتها، وقد علل النهي بأنها خلقت من الشياطين في حديث آخر، قال ابن سيد الناس: فيه جواز الصلاة في مرابط الغنم

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٦٩)، ومسلم (٣٥٢)، والنسائي (١/١٠٤) عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد (٨٩/٦)، وابن ماجه (٤٨٦) عن عائشة.

والنهي عنه في مبارك الإبل انتهى، قلت: بل ندب الصلاة في مراتب الغنم لأنه قد علة في غير هذا بأنها بركة والبركة مطلوبة للشارع. (هـ)^(١) عن ابن عمر قال مغلطاي: قال أبو حاتم: كنت أنكر هذا الحديث لتفرده حتى وجدت له أصلاً لكنه موقوف أصح.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٩٧)، وانظر مصباح الزجاجة (٧٢ / ١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٦).

فصل في المحلى بأل من باب التاء المثناة الفوقية

٣٣٧٠- «التائب من الذنب كمن لا ذنب له». (هـ) عن ابن مسعود، الحكيم

عن أبي سعيد .

(التائب من الذنب) هو اسم الفاعل من باب إذا رجع عما كان فيه من القبيح وحقيقة التوبة كما قال في المفهم^(١): أجمع العبادات وأشدّها أنها اختيار ترك ذنب سبق حقيقة أو تقديرًا لأجل الله.

قال الغزالي^(٢) في قوله: «من الذنب»: دليل على أن التوبة تصح من ذنب دون ذنب حيث لم يقل من الذنوب.

قلت: وهو مأخذ بعيد سيما في المقام فإن التائب من ذنب واحد ليس: (كمن لا ذنب له) وإرادة ذلك الذنب المعين في قوله: «لا ذنب له» بعيد وقوله «كمن لا ذنب له» أي في أنه لا عقاب عليه بذنوبه أو أنه كمن لا يذنب في درجاته، قال الطيبي: هذا من قبيل إلحاق الناقص بالكامل مبالغة كما تقول: زيد كالأسد وإلا فكان يلزم أن المسرف التائب معادل للنبي المعصوم. (هـ)^(٣) عن ابن مسعود) وفيه أبو عبيدة بن عبيد الله عن أبيه عبد الله بن مسعود قال أبو حاتم: حديث ضعيف فيه مجهول هو يحيى بن أبي خالد وقال المنذري بعد ما عراه لابن ماجه والطبراني: رواه رواة الصحيح لكن ابن عبيدة لم يسمع من أبيه،

(١) انظر: المفهم للقرطبي (٧/ ٨١-٨٣).

(٢) الإحياء (٤/ ٢٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٠) عن ابن مسعود، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (٤/ ٤٨)، وفتح الباري (١٣/ ٤٧١)، وكشف الخفا (١/ ٣٥١)، وأخرجه الحكيم في نوادره (٢/ ٣٤٩) عن أبي سعيد، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٨).

وقال ابن حجر: حسن، قال السخاوي ما معناه^(١): وكأنه باعتبار شواهد حسنة وإلا فأبو عبيدة جزم غير واحد بأنه لم يسمع من أبيه، (الحكيم عن أبي سعيد).
 ٣٣٧١- «التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وإذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب». القشيري في الرسالة وابن النجار عن أنس .

(التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وإذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب) أي أنه يوقفه للإقلاع عنه والتلافي لما فرط منه، وقيل إذا أحبه تاب عليه قبل الموت فلم يضره الذنوب الماضية وإن كثرت كما لا يضره الكفر الماضي إذا أسلم، وفيه أن الله تعالى قد يحب العبد وإن لم يحب ما يأتيه. (القشيري في الرسالة) التي في التصوف (وابن النجار^(٢) في تاريخه عن أنس).

٣٣٧٢- «التائب من الذنب كمن لا ذنب له، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه، ومن آذى مسلماً كان عليه مثل منابت النخل». (هب) وابن عساكر عن ابن عباس .

(التائب من الذنب كمن لا ذنب له، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه) وذلك لأن طلب المغفرة بالاستغفار مع الإصرار طلب شيء قد فوت شرطه الذي أعلمه به ربه فهو كالأستهزاء بربه حيث طلب شيئاً قد شرطه بإقلاعه عنه كأنه يقول ما شرطه ليس بشرطه قال الغزالي^(٣): الاستغفار الذي هو بمجرد اللسان لا جدوى له فإن انضاف إليه تضرع القلب وابتهاله في سؤال المغفرة عن صدق فهذه حسنة في نفسها تصلح، لأن يدفع بها السيئة

(١) أخرجه القشيري في الرسالة كما في الكنز (٤/ ١٠١٧٥)، وابن النجار في التاريخ (٧٨/ ١٨)، وابن عساكر كما في الكنز (٤/ ١٠١٧٥)، والدليمي في الفردوس (٢/ ٢٢٥١). انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٨٤).

(٢) انظر فيض القدير (٣/ ٤٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٧).

(٣) إحياء علوم الدين (٤/ ٤٧).

وعليه تحمل الأخبار الواردة في فضل الاستغفار، وقال النووي^(١): فيه أن الذنوب وإن تكررت مائة مرة بل ألفا وتاب في كل مرة قبلت توبته، أو تاب عن الكل توبة واحدة قبلت توبته انتهى، قالت رابعة العدوية: استغفارنا يحتاج إلى استغفار، ولأمير المؤمنين كرم الله وجهه في النهج [٣٢٩/٢] في هذا المعنى كلام بليغ الإفادة. (ومن آذى مسلماً) بقول أو فعل أو ترك أو إشارة أو رمزه أف أحقر شيء. (كان عليه من الذنوب) أي كثرة وعدة. (مثل منابت النخل) خص التمثيل بها لأنها أكثر شجر المخاطبين. (هب) وابن عساكر^(٢) عن ابن عباس قال الذهبي: إسناده مظلم، وقال السخاوي: سنده ضعيف وفيه من لا يعرف، وقال المنذري: الأشبه وقفه، وقال ابن حجر: في الفتح الراجح أن قوله: «والمستغفر...» إلى آخره موقوف.

٣٣٧٣- «التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة». (دك هب) عن سعد

(التؤدة) بضم الفوقانية المثناة وفتح الهمزة ودال مهملة التائي. (في كل شيء) يريد من أعمال الدنيا. (خير) أي حسنة محمودة بدليل قوله: (إلا في عمل الآخرة) فإنها غير محمودة لأن الله تعالى يقول: ﴿وَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ ونحوه قال الطيبي: معناه أن الأمور الدنيوية لا يعلم أنها محمودة العواقب حتى يتعجل بها أو مذمومة حتى يتأخر عنها بخلاف الأمور الآخروية لقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ﴾ [آل عمران: ١٣٣] ﴿فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]. (د

(١) شرح مسلم (٧٥/١٧).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٧١٧٨)، وانظر قول الذهبي في الميزان (٤٥١/٧)، وفتح الباري (٤٧١/١٣)، والترغيب والترهيب (٤٨/٤)، وكشف الخفاء (٣٥١/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٨)، والضعيفة (٦١٦).

ك هب^(١) عن سعد بن أبي وقاص، قال الحاكم: صحيح على شرطهما، قال المنذري: لم يذكر الأعمش فيه من حديثه، ولم يجزم برفعه.

٣٣٧٤- «التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من أربعة وعشرين جزءا من النبوة». (طب) عن عبد الله بن سرجس.

(التؤدة والاقتصاد) أي التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط والتحرز في الأمور. (والسمت الحسن) أي حسن الهيئة والمنظر وأصل السمت الطريق ثم استعير للزي الحسن والهيئة المثلى في الملبس وغيره. (جزء من أربعة وعشرين جزءاً) تقدم الكلام في نظيره والمراد أن هذه الخلال. (من) أخلاق. (النبوة) ومما لا تتم النبوة إلا بها. (طب)^(٢) عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم.

٣٣٧٥- «التأني من الله، والعجلة من الشيطان». (هب) عن أنس.

(التأني) أي التثبت في الأمور وفعلها رصينة محكمة. (من الله) أي من الصفات التي يحبها الله من عبده ويجبله عليها. (والعجلة) الطيش والخفة والحدة. (من الشيطان) أي من الأوصاف التي يحبها الشيطان من العبد ويقوده إليها لأنها تمنعه من التثبت والوقار والحلم وتوجب وضع الشيء في غير محله وتجلب الشرور وتمنع الخيور وهي متولدة بين خلقين مذمومين التفريط والاستعجال قبل الوقت أفاده ابن القيم^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٤٨١٠)، والحاكم (١٣٢/١)، والبيهقي في الشعب (٨٤١١)، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (١٢٥/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٩)، والصحيحة (١٧٩٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠١٧)، والقضاعي في الشهاب (٣٠٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠١٠).

(٣) الروح (ص ٢٥٨).

(هب) ^(١) عن أنس) من رواية سعيد بن سنان قال الذهبي: ضعفه وقال الهيثمي: لم يسمع من أنس، وهو الراوي عنه ورواه أبو يعلى باللفظ المزبور وزاد فيه: «وما أحد أكثر معاذير من الله، وما من شيء أحب إلى الله من الحمد» قال المنذري: ورواته رواة الصحيح، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، قال الشارح: وبه يعلم أن المصنف لم يصب في إهماله وإيثار رواية البيهقي.

٣٣٧٦- «التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة». (هـ ك)
عن ابن عمر .

(التاجر الأمين) أي فيما يؤتمن عليه من الأموال. (الصدوق) فيما يخوض فيه من الأقوال ويخبر به عن سلع التجارة من العيب وعدمه ويرابح عليه وهاتان الصفتان محمودتان من كل مكلف إلا أن التاجر أحق من اتصف بهما لملاسته ما هو مفتقر إلى ذلك أكثر من غيرهم وقوله: (المسلم) آخر هذه الصفة ترقبا وإيدانا بأن صفة الأمانة والصدق هي الملاحظة أولا وبالذات في حق المخبر عنه وهو التاجر وقوله: (مع الشهداء يوم القيامة) أي في الدرجة والإكرام.

قال ابن العربي: هذا الحديث وإن لم يبلغ درجة المتفق عليه من الصحيح فإن معناه صحيح لأنه جمع الصدق والشهادة بالحق والنصح للخلق وامتنال الأمر المتوجه إليه من قبل الرسول ﷺ ولا يناقضه ذم التجار في الخبر والإتجار مع تحري الأمانة والديانة محبوب مطلوب لذا كان السلف يقولون اتجروا واكتسبوا فإنكم في زمان إذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل بدينه.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٣٦٧)، وأبو يعلى (٤٢٥٦)، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٨٤)، وقول الهيثمي في المجمع (٨/١٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠١١)، والصحيحة (١٧٩٥).

(هـ ك) ^(١) عن ابن عمر) قال الحاكم: [٣/ ٣٣٠] صحيح واعترضه ابن القطان؛ بأنه من رواه كثير بن هشام وهو وإن خرج له مسلم ضعفه أبو حاتم وغيره.

٣٣٧٧- «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء». (ت ك) عن أبي سعيد.

(التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء) قال الطيبي: هذا بعد قوله التاجر الصدوق حكم مرتب على الوصف المناسب من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩] وذلك أن اسم الإشارة يشعر بأن ما بعده جدير بما قبله لاتصافه بطاعة الله وإنما ناسب الوصف الحكم لأن الصدوق بناء مبالغة من الصدق كالصديق وإنما يستحقه التاجر إذا كثرت تعاطيه الصدق لأن الأمانة ليسوا غير أمانة الله على عباده فلا غرو بمن اتصف بهذين الوصفين أن ينخرط في زمريهم: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤]. (ت ك) ^(٢) عن أبي سعيد) قال الحاكم: إنه من مراسيل الحسن انتهى، لكن له شواهد عند الدارقطني وغيره.

٣٣٧٨- «التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة». الأصبهاني في ترغيبه (فر) عن أنس.

(التاجر الصدوق) حذف صفة الأمانة إعلماً بأنها داخلة في صفة الصدق فإن من لا أمانة له لا يكون صدوقاً فالجمع بينهما فيما سلف للتأكيد. (تحت ظل

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٣٩)، والحاكم (٧/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٩٩)، وصححه في الصحيحة (٣٤٥٣).

(٢) أخرجه الترمذي (١٢٠٩)، والحاكم (٧/٢)، والدارقطني (٧/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠١).

العرش يوم القيامة). الأصبهاني في ترغيبه (فر)^(١) عن أنس).
 ٣٣٧٩- «التاجر الصدوق لا يحجب من أبواب الجنة». ابن النجار عن ابن عباس.

(التاجر الصدوق لا يحجب) أي لا تمنعه الخزنة. (من أبواب الجنة) بل يدخل من أيها شاء وليس كل من يدخل الجنة كذلك. ابن النجار^(٢) عن ابن عباس.

٣٣٨٠- «التاجر الجبان محروم، والتاجر الجسور مرزوق». القضاء عن أنس.

(التاجر الجبان) أي المتهيب للإقدام على البيع والشراء. (محروم) للرزق وسعته لتقصيره في اتخاذ أسبابه. (والتاجر الجسور) أي المقدم على البيع والشراء لتحصيل الأرباح. (مرزوق) لتوسيعه في اتخاذ للأسباب وسع عليه في المسببات وهي الأرباح كما قيل:

لا تكونن في الأمور هيوباً فإلى خيبة يكون الهيوب
 هذا ما يتبادر من معناه، وقال الديلمي: ليس معناه أن الجبان يحرم الرزق لجبن قلبه ولا الجسور يرزق أكثر بل معناه أنهما يظنان كذلك وهما مخطئان في ظنهما وما قسم لهما من الرزق لا يزيد ولا ينقص ويؤيده خبر «أن الرزق لا يجره حرص حريص ولا يرده كره كاره»، والجبان المتهيب عن الإقدام على الأمور فلعل جبنه عن البذل لعزة المال عنده وقنوطه من عوده إلى يده سبب

(١) أخرجه الأصبهاني في ترغيبه كما في الكنز (٤/٩٢١٧)، والديلمي في الفردوس (٢٤٤٦) عن ابن

عمر، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٢)، والضعيفة (٢٤٠٥) موضوع

(٢) أخرجه ابن النجار في تاريخه كما في الكنز (٤/٩٢١٩)، وانظر فيض القدير (٣/٢٧٨)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٣).

لحرمان الرزق وذلك ينشأ من ظلمة الشرك والشك فيحرم الرزق فيعذب قلبه ويتعسر أمره، والجسور يقدم لسخاوة نفسه على بذل ما في يده ومنشأه من كمال التوحيد والثقة بوعده تعالى فيسهل عليه أسباب الرزق ببركته فنبه على أن يربح في الدنيا والدين ببركة بذل الدنيا وإخراجها انتهى، واستقرب الشارح المعنى الأول. (القضاعي^(١) عن أنس قال العامري) شارح الشهاب: إنه حسن.

٣٣٨١- «التثاؤب من الشيطان، فإذا تئأب أحدكم فليرده ما استطاع؛ فإن

أحدكم إذا قال: «ها» ضحك منه الشيطان». (ق ٤) عن أبي هريرة (صح).

(التثاؤب) بفتح المثناة الفوقية فمثلة فهمز فموحدة هو التنفس الذي يفتح

منه الفم له مع البخار المختنق في عضلات الفم. (من الشيطان) أي من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس واسترخائها وميل البدن إلى الكسل والنوم فأضافه إلى الشيطان لأنه الحامل على إعطاء النفس حظها من الشهوة أو لأنه يحبه ويحمل عليه لأدائه إلى ترك الخيرات وهو تحذير من التوسع في أسبابه المذكورة لما يتولد عنها من الكسل عن الطاعة. (فإذا تئأب أحدكم) أي أدرك مبادئ التثاؤب لقوله: (فليرده) أي يدفعه قبل بروزه. (ما استطاع) أي يدافعه قبل وقوعه ويرده بشد فمه عند حدوثه. (فإن أحدكم إذا قال: «ها») مقصور من غير همزة حكاية صوت التثاؤب. (ضحك منه الشيطان) فرحا بموافقة ما يحبه وفعل العبد لأسبابه ولما يتأثر عنه من الكسل عن الطاعة وكل ما يحبه الشيطان قد أمرنا باجتنابه لأنه عدو لنا وإغصاب العدو هو المراد لا تفريجه، واعلم أنهم عدوا من [٢/ ٣٣١] خصائص الأنبياء عليهم السلام أنه ما تئأب منهم أحد ولا احتلم.

(١) أخرجه القضاعي في الشهاب (٢٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٠)، وقال في الضعيفة (٢٠٢٤): موضوع.

فائدة: دل الحديث وغيره على أن التثاؤب ومثله العطسة الشديدة مكروه قال ابن حجر: المراد بكونه مكروها أن لا يجري معه أي لا يعتاده ويجب تطلبه، وإلا فدفعه ورده غير مقدور وقدمنا ما يرشد إلى كيفية الرد. (ق٤)^(١) عن أبي هريرة).

٣٣٨٢- «التثاؤب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان» ابن السني في عمل اليوم والليلة عن أم سلمة .

(التثاؤب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان) فإذا أحس الإنسان بها فليكظم وليضع يده على فيه ويخفض صوته ما أمكنه لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه. (ابن السني^(٢)) في عمل اليوم والليلة عن أم سلمة).

٣٣٨٣- «التحدث بنعمة الله سبحانه شكر، وتركها كفر، ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله، الجماعة بركة والفرقة عذاب». (هب) عن النعمان بن بشير.

(التحدث بنعمة الله سبحانه شكر) أي الإخبار بها من أجزاء شكرها فإنه ثلاث: التحدث باللسان، والخدمة بالأركان، والاعتراف بالجنان. قال الزمخشري^(٣): هذا إذا قصد أن يقتدى به وأمن على نفسه الفتنة وإلا فالستر أفضل ولو لم يكن إلا التشبه بأهل الرياء والسمعة لكفى. (وتركها) ترك النعمة: أي ذكرها. (كفر) أي ستر وتغطية لما حقه الإظهار، قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ

(١) أخرجه البخاري (٣١١٥)، ومسلم (٢٩٩٤)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٦، ٢٧٤٧)، والنسائي (٦٢/٦)، وابن ماجه (٩٦٨).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٥)، والضعيفة (٣٤٢٢).

(٣) الكشاف (ص ١٣٧١).

رَبِّكَ فَحَدَّثُ ﴿[الضحى: ١١]﴾، ولما كان الشكر يتعين على القليل والكثير على المنعم عليه سواء كان الرب المنعم أو العبد أبان ﷺ أن المطلوب شكر القليل والكثير من العبد لقوله ﷺ: (من لا يشكر القليل لا يشكر الكثير) لأنه إذا كان في طبعه جحود النعمة جحد القليل والكثير لا أن عدم شكر القليل سبب لعدم شكر الكثير فإن الواقع على شكر الكثير أبلغ عند الطبع فربما شكره من لا يشكر القليل والمراد أن من لا يشكر القليل لا يوفق لشكر الكثير أو المراد أن من لا يشكر القليل لا يعطى الكثير فعبر بنفي المسبب عن نفي السبب لأن الله تعالى يقول: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] ويحتمل أن شكره للكثير لا يعتد به ولا يقبل إذا لم يشكر القليل وقوله: (ومن لم يشكر الناس لا يشكر الله) أي من طبعه وعادته كفران نعمة الناس كان طبعه عدم شكر نعمة الله أو أن الله لا يقبل شكره له إذا لم يشكر الناس (والجماعة) أي اجتماع المسلمين فيما شرع فيه الاجتماع على صلاة أو جهاد وحج ودعاء وعلى طعام وغيره. (بركة) أي يبارك الله تعالى لهم فيما يجتمعون عليه. (والفرقة) أي تفرقهم عما دعوا إلى الاجتماع إليه. (عذاب) أي سبب له. (هب) ^(١) عن النعمان بن بشير، فيه أبو عبد الرحمن الشامي أورده الذهبي في الضعفاء ^(٢)، وقال الأزدي: كذاب.

٣٣٨٤ - «التدبير نصف العيش، والتودد نصف العقل، والهلم نصف الهرم،

وقلة العيال أحد اليسارين». القضاعي عن علي (فر) عن أنس .

(التدبير) قال الدواني: التدبير أعمال الروية في أدبار الأمور وعواقبها ليتقن الأفعال وتصدر على أكمل الأحوال، والمراد النظر في عواقب الأمور المتعلقة

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٩١١٩)، حسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠١٤)، والصحيحة (٦٦٧).

(٢) انظر المغني (٧٩٥/٢). وقد ورد في الأصل «الأزهري» بدل الأزدي، والصواب ما أثبتناه.

بالإنسان، وقيل التدبير الإنفاق قسطاً ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان: ٦٧] وهو الأوفق لقوله: (نصف العيش) إذ به يحترز عن الإسراف والتقتير وكمال العيش شيئان: مدة الأجل وحسن الحال فيها (والتودد) أي التحبب إلى الناس بحسن الخلق وكف الأذى وبذل النفع. (نصف العقل) لأن العقل نصفان معاملة مع الله سبحانه ومعاملة مع الخلق، وقيل العقل يستعان بنصرته على جلب المنافع ودفع المضار فإذا تودد إلى الناس بما لا يثلم دينه كفوه بودهم من المؤمن ما يكفيه العقل فقام تودده مقام نصف العقل. (والهم نصف الهرم) هو الضعف الذي ليس وراءه قوة فإن لم يصل إلى الهرم وزال الهم عادت له القوة فالهم إذا نصف الضعف. (وقلة العيال) أي من يلزمه مؤنته وكفايته. (أحد اليسارين) اليسار خفض العيش وزيادة الدخل على الخرج أو وفاء الدخل بالخرج فمن كثر عياله ودخله وفضل له من دخله أو وفي دخله بخرجه ومن قل عياله ودخله ووفي دخله بخرجه أو فضل من دخله ففي كل من الحالين يكون في يسر ومن قل دخله وكثر عياله فهو في عسر هكذا، وقيل جعل قلة العيال [٣٣٢/٢] أحد اليسارين لأن الغنى نوعان: غنى بالشيء والمال، وغنى عن الشيء لعدم الحاجة إليه وهذا هو الحقيقي، وقلة العيال لا حاجة معها إلى كثرة المال والمؤمن. (القضاعي عن علي) كرم الله وجهه، قال العامري في شرح الشهاب: غريب حسن، انتهى، قال الشارح: أقول فيه إسحاق بن إبراهيم الشامي أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: له مناكير. (فر)^(٢) عن

(١) انظر المغني (٩/١).

(٢) أخرجه القضاعي في الشهاب (٣٢) عن علي، والدليلمي في الفردوس (٢٤١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٦)، والضعيفة (١٥٦٠).

أنس) قال العراقي: فيه خلاد بن عيسى^(١) جهله العقيلي، ووثقه ابن معين.
 ٣٣٨٥- «التذلل للحق أقرب إلى العز من التعزز بالباطل». (فر) عن أبي هريرة، والخرائطي في مكارم الأخلاق عن عمر موقوفاً.

(التذلل للحق) أي لقبوله والامثال له والانتقياد لأحكامه كانقياد من أوجب الله عليه الإسلام وألزمه الشرائع والأحكام وكلفه بتسليم مال، وإعطائه هو (أقرب إلى العز) عند الله وعند الخلق (من التعزز بالباطل) بالامتناع عن الحق وعدم قبوله والانتقياد له، قال الشارح: تمامه عند مخرجه الديلمي «ومن تعزز بالباطل جزاه الله ذلاً بغير ظلم». (فر)^(٢) عن أبي هريرة، فيه علي بن الحسين بن بندار، قال الذهبي: قال الخطيب: كان كذاباً^(٣)، وهشام بن عمار^(٤) قال أبو داود حدث بأرجح من أربعمئة حديث لا أصل لها، (والخرائطي في مكارم الأخلاق عن عمر موقوفاً).

٣٣٨٦- «التراب ربيع الصبيان». (خط) في رواية مالك عن سهل بن سعد

وعن ابن عمر.

(التراب ربيع الصبيان) سببه أنه ﷺ مر على صبيان يلعبون بالتراب فنهاهم بعض أصحابه فقال: دعهم فذكروه، والمراد أن التراب للصبيان يلعبون فيه ويرتعون ويمشون إليه ويتشوقون إليه طبعاً كوقت الربيع للبهائم والأنعام تخرج إليه وترتع فيه وتتفتح به. (حب)^(٥)(٦) في رواية مالك عن سهل بن سعد

(١) انظر المغني (١/٢١١).

(٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس كما في الكنز (٤٤١٠١)، وانظر فيض القدير (٣/٢٨١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٧). والضعيفة (٣٤٢٣)

(٣) انظر الميزان (٥/١٥٢).

(٤) انظر المغني (٢/٧١١).

(٥) كذا في الأصل «حب» والصواب «خط» أي لخطيب البغدادي في رواية مالك.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/١٤٠) (٥٧٧٥)، وابن عدي في الكامل (٦/٢٥٦)، وانظر العلل

وعن ابن عمر، قال الخطيب: المتن لا يصح، وقال ابن الجوزي: قال ابن عدي: حديث منكر، وقال الهيثمي: فيه محمد الرعيني متهم بهذا الحديث.

٣٣٨٧- «التسيح للرجال، والتصفيق للنساء». (حم) عن جابر .

(التسيح للرجال) أي السنة لأحدهم إذا نابه شيء في صلاته أن يسبح. (والتصفيق) هو ضرب إحدى اليدين على الأخرى ففي رواية البخاري: «التصفيق قيل الضرب بأصبعين من إحداها على صفحة الأخرى للإنذار والتنبيه وأما بالقاف فهو الضرب بجميع إحدى الصفحتين للهو واللعب إلا أن المراد بهما هنا معنى واحد. (للنساء) أي أنه السنة في حقهن، فإذا ناب المصلي شيء في صلاته كالتنبيه على إمامه على سهو وإذنه لداخل وإنذاره أعمى خيف وقوعه في بثر أو نهش حية فالسنة للرجل أن يقول عند ذلك: سبحان الله، وللمرأة التصفيق بضرب بطن كف أو ظهرها على ظهر أخرى أو ضرب ظهرها على بطن الأخرى لا بطنها ببطن الأخرى، وإنما جعل لهن التصفيق صوتا لهن عن سماع أصواتهن. (حم)^(١) عن جابر) قال الشارح: قضية تصرف المصنف أن الشيخين لم يخرجاه هو ذهول فقد جزم بعزوه إليهما معا من حديث أبي هريرة وغيره الحافظ ابن حجر كالصدر المناوي^(٢) وغيرهما وفي المنضد صحيح متفق عليه، وقال الزين العراقي في شرح الترمذي: أخرجه الأئمة الستة، انتهى.

المتناهية (٥٣/١)، والمجمع (١٥٩/٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٨)، والضعيفة (٤١٠): موضوع.

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٥٧)، وأخرجه البخاري (١٢٠٣)، ومسلم (٤٢٢)، وأبو داود (٩٣٩)، والترمذي (٣٦٩)، والنسائي (١/١٩٥)، وابن ماجه (١٠٣٤) عن أبي هريرة، وانظر التلخيص الحبير (١/٢٨٣)، وفيض القدير (٣/٢٨٢).

(٢) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصاييح (١/ رقم ٧٠٧).

٣٣٨٨- «التسبيح نصف الميزان، و«الحمد لله» تملؤه، و«لا إله إلا الله» ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه». (ت) عن ابن عمرو .

(التسبيح نصف الميزان) فيه وجهان أحدهما أن يراد التسوية بين التسبيح والتحميد؛ لأن كل واحد منهما يأخذ نصف الميزان فيملاآن الميزان معاً وذلك؛ لأن الأذكار التي هي أم العبادات البدنية والغرض الأصلي من شرعيتها ينحصر في نوعين: أحدهما التنزيه والآخر التحميد فالتسبيح يستوعب القسم الأول والتحميد يتضمن القسم الثاني، وثانيهما أن المراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح وأن ثوابه ضعف ثواب التسبيح؛ لأن التسبيح نصف الميزان. (و«الحمد لله» تملؤه) لأن الحمد المطلق إنما يستحقه من كان مبرراً عن النقائص منعوتاً بنعوت الجلال وصفات الإكرام فيكون الحمد شاملاً للأمرين وأعلى القسمين، قال الشارح ويؤيده الترقى في قوله: (و«لا إله إلا الله» ليس لها دون الله حجاب) أي ليس لقبولها حجاب يحجبها عنه لاشتمالها على التنزيه والتحميد ونفي الشريك صريحاً ومن جعلها من جنس آخر [٣٣٣/٢] لأن الأوكين دخلاً في معنى الوزن والمقدار في الأعمال وهذه حصل منها القرب إلى الله سبحانه من غير حاجب ولا مانع والمراد (حتى تخلص إليه) عبارة تعني سرعة قبولها وكمال الثواب على قولها (ت) ^(١) عن ابن عمر، قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي.

٣٣٨٩- «التسبيح نصف الميزان، و«الحمد لله» تملؤه، والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض، والصوم نصف الصبر، والظهور نصف الإيمان». (ت) عن رجل من بني سليم.

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٠).

(التسبيح نصف الميزان) المراد قول سبحان الله لأنه مسماة لا مطلق التنزيه بأي عبارة ويحتمل ذلك كما يرشد قوله: (و«الحمد لله» تملؤه) ولم يقل التحميد إذ فيه تنقيص على عبارة التحميد فلا يكون العدد لعبارة في المعنى كتحميدك وأحمدك بخلاف التسبيح فلم يعين لفظها ويحتمل أن المراد بهما معنى التنزيه والثناء واختلاف العبارة معين وقوله: (والتكبير) أي قول الله أكبر أو إثبات الكبرياء لله بأي عبارة. (يملاً ما بين السماء والأرض) أي يسد ثوابها هذا الفضاء الذي بينهما أو هي في نفسها كما قدمناه في حديث: «إذا كبر العبد» الحديث والمراد عظم شأن أجر قائلها ويحتمل أن ما بين السماء والأرض مماثلاً لما يملأ الميزان أو نصفه أو أكثر من ذلك وقضية الترقى تقتضي أكثر من ذلك، واعلم أن هذه الفضائل هي في الأربع الكلمات التي مر غير مرة ذكرها وأنها الباقيات الصالحات والآخر يحتمل أنه على كل واحدة منفردة أو مكتوبة مع الأجر أو أنها إذا انفردت كان أجرها غير ذلك. (والصوم نصف الصبر) لأن الصبر حبس النفس على ما أمر الله أن يؤديه والصوم حبسها عن شهواتها وهي مناهي الله تعالى ومن حبس نفسه عنها فهو آت بنصف الصبر فإن صبر على إقامة أوامره فقد أتى بكمال الصبر. (والطهور) بضم الطاء التطهير كما تقدم، وتقدم وجه تسميته. (نصف الإيمان) في حديث: «الوضوء شطر الإيمان». (ت) (١) عن رجل من بني سليم) ولفظ الترمذي عن رجل من سليم قال: عدهن رسول الله ﷺ في يدي أو في يده التسبيح إلى آخره، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

٣٣٩٠ - «التسوية شعار الشيطان، يلقيه في قلوب المؤمنين». (فر) عن عبد

الرحمن بن عوف .

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٠٩).

(التسويق) هو الأمل والترجي والأناة المذمومة. (شعار الشيطان) بكسر المعجمة هو الثوب الذي يلي جسد اللابس فجعل ما يلقيه الشيطان من التسويق في قلوب العباد كالثوب الذي يشتمل الشيطان عليه ويكون ملاصقا لجسده مع شدة اتصاله به وعدم مفارقتة إياه وأنه يلبسه الإنسان ويلصقه به حتى لا يكون شيء أدنى إلى جسده منه فكأن المسوف يكسو الشيطان حلة يحبها ويجعلها على جسده من غير واسطة، وفيه غاية التحذير من الأمل والتسويق. (يلقيه في قلوب المؤمنين) ويحتمل أن يراد بالشعار العلامة من أشعره إذا أعلمه بعلامة. (فر)^(١) عن عبد الرحمن بن عوف) فيه حميد بن سعد قال الذهبي في الضعفاء^(٢): مجهول.

٣٣٩١- «التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق». الأزرقى في تاريخ مكة عن

ابن عباس .

(التضلع من ماء زمزم) أي الإكثار منه حتى تمتلأ الأضلاع والأجانب منه. (براءة من النفاق) تقدم فيه الكلام في أول الكتاب في قوله: «آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم»^(٣). (الأزرقى)^(٤) بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الرء وكسر القاف نسبة إلى جده وهو أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المالكي^(٥) (في تاريخ مكة عن ابن عباس) قال الشارح: هذا كالتصريح في أن المصنف لم يره مخرجاً لأحد من

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٤٢٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٢): موضوع.

(٢) انظر المغني (١/١٩٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦١)، والمحاكم ١/٦٤٥.

(٤) أخرجه الأزرقى في تاريخ مكة (٥٣/٢)، وابن ماجه (٣٠٦١)، والديلمي في الفردوس (٢٤٣٦)،

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٣)، والضعيفة (٢٦٨٢): موضوع.

(٥) انظر: أخبار مكة للأزرقى ص (١١).

السته وإلا لما أبعد النجعة وعدل عنه وهو ذهول شنيع فقد أخرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس وأخرجه الديلمي في الفردوس.

٣٣٩٢- «التفل في المسجد خطيئة، وكفارتها أن يواريه». (د) عن أنس .

(التفل) هو البصاق. (في المسجد خطيئة وكفارتها أن يواريه) مرة غير مرة.

(د)^(١) عن أنس ونسبه الديلمي إلى الشيخين.

٣٣٩٣- «التكبير في الفطر سبع في الأولى، وخمس في الآخرة والقراءة بعدهما

كلتيهما». (د) عن ابن عمرو .

(التكبير في الفطر) أي في صلاة عيد الفطر. (سبع في الأولى) أي في الركعة

الأولى غير تكبيرة الإحرام [٣٣٤ / ٢] وقد زاد الطبراني في روايته: «سوى تكبيرة

الصلاة» وقال ابن القيم في الهدي: بتكبيرة الافتتاح. (وخمس في الآخرة والقراءة

بعدهما كلتيهما) قال ابن القيم^(٢): كان ﷺ يتدئ بالصلاة قبل الخطبة فيصلي

ركعتين يكبر في الأولى سبع تكبيرات متوالية بتكبيرة الافتتاح فيسكت بين كل

تكبيرتين سكتة يسيرة، ولم يحفظ عنه ذكر معين بين التكبيرات ولكن ذكر عن

ابن مسعود أنه قال: «يحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي ﷺ» ذكره الخلال

وإذا أتم التكبير أخذ في القراءة بفاتحة الكتاب ثم قرأ بعدها: ﴿ق وَالْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] في أحد الركعتين وفي الأخرى: ﴿اقتربت الساعة وأنشأ

الْقَمْرُ﴾ [القمر: ١] وربما قرأ فيهما: ب ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]

و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١] ولم يصح عنه غير ذلك قال: وفي الثانية

يكبر خمساً متوالية فإذا أتم التكبير أخذ في القراءة فيكون التكبير أول ما يبدأ به في

الركعتين وقد روي عنه أنه كبر في الثانية بعد القراءة إلا أنه من رواية محمد بن

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٤)، والبخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢).

(٢) زاد المعاد (١/٤٢٥).

معاوية النيسابوري قال البيهقي: رماه غير واحد بالكذب، وقد روى الترمذي من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة وفي الثانية خمساً قبل القراءة^(١) قال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث قال: ليس في الباب أصح من هذا وبه أقول انتهى، قلت: كثير بن عبد الله كذبه أبو داود كما في الخلاصة وقال الشافعي: ركن من أركان الكذب له نسخة موضوعة قاله في حواشي التلخيص من حواشي الحافظ الكبير السيد محمد بن إبراهيم الوزير وقال الذهبي في المغني^(٢): كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني عن أبيه متروك، وكذبه ابن حبان وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه انتهى، قلت: فالعجب من كلام البخاري ومن تقرير ابن القيم له. (د)^(٣) عن ابن عمرو قال الشارح قال الترمذي في العلل: سألت عنه محمداً - يعني البخاري - فقال هو صحيح انتهى، قلت: قد سمعت كلام ابن القيم نقلاً عن الترمذي أنه وقع سؤاله للبخاري عن حديث كثير بن عبد الله لا عن حديث ابن عمر وهذا مع أنه هنا لم يعزه المصنف إلى الترمذي فينظر في نقل الشارح.

٣٣٩٤ - «التلبينة مجمة للفؤاد المريض، تذهب بعض الحزن». (حم ق) عن

عائشة (صح).

(التلبينة) بفتح المثناة وسكون اللام فموحدة مكسورة فمثناة من تحت فنون وهي حساء يتخذ من دقيق ونخالة وربما جعل بعسل أو لبن تشبه اللبن في بياضه

(١) أخرجه الترمذي (٥٣٦)، وانظر علل الترمذي (٩٣/١).

(٢) انظر المغني (٥٣١/٢)، والمجروحين (٢٢١/٢).

(٣) أخرجه أبو داود (١١٥١)، وانظر علل الترمذي (٩٣/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع

(٣٠١٧).

سمي بالمرّة من التلّين مصدر لبن القوم إذا أسقاهم اللبن، حكى الزيايدي عن العرب لبّناهم فلبنوا أي سقيناهم اللبن فأصابهم منه شبه سكر قاله الزمخشري^(١). (مجمعة) بفتح الميم فجيم فميم مشددة قال القرطبي: روي بفتح الميم والجيم وبضم الميم وكسر الجيم فعلى الأول مصدر أي جمام وعلى الثاني اسم فاعل والمراد مريحة. (لفؤاد المريض) من الإحمام وهي الراحة أي أنها تريح فؤاد المريض وتنشطه وتقويه وتسكنه قال ابن حجر^(٢): النافع منها ما كان رقيقاً نضيجاً لا غليظاً. (تذهب بعض الحزن) وذلك لأن فؤاد الحزين يضعف باستيلاء النفس على أعضائه وعلى معدته لقلة الغذاء والحساء يرطبها ويغذيها ويقويها، وقد كانت عائشة رضي الله عنها تصنع ذلك لذوي الأحزان كما في صدر هذا الحديث عنها «كانت عائشة إذا مات ميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم تصنع ثريداً فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلوا منها فياني سمعت رسول الله ﷺ فذكرته^(٣). (حم ق)^(٤) عن عائشة.

٣٣٩٥- «التمر بالتمر، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يدا بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، إلا ما اختلفت ألوانه». (حم م ن) عن أبي هريرة (صح).

(التمر بالتمر، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير) هو ظاهر في أن البر والشعير صنفان، وقال مالك هما صنف واحد. (والملاح بالملح، مثلاً) منتصب على الحالية من الأول من الاسمين المكررين أي تبعوا البر مثلاً بالبر مثلاً،

(١) الفائق في غريب الحديث (٣/٢٩٩).

(٢) انظر فتح الباري (٩/٥٥٠)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٤/٢٠٢).

(٣) انظر حول التلبينة: الطب النبوي لأبي نعيم (٢/٤٣٦-٤٣٧).

(٤) أخرجه أحمد (٦/٨٠)، والبخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦).

وحذف في الآخر لدلالة الأول عليه ويحتمل أنه مفعول به لمحذوف أي بيعوا مثلاً من هذه الأشياء. (بمثل) منها ومثله [٣٣٥ / ٢] قوله: (يدا بيد) الأول قيد به نفي الزيادة والثاني لعدم التأجيل واتخاذ النقائص. (فمن زاد) أي أعطى الزيادة وهو الآخذ. (أو استزاد) أي طلبها وهو الرابع. (فقد أربى) أي فعل الربا المنهي عنه وهذا تفرع على التماثل ولم يفرع على النقائص؛ لأن الأول وهو الأكثر في نظر الناس والأغلب في تصرفهم فكان التفرع عليه أهم. (إلا ما اختلفت ألوانه) أي أجناسه وأنواعه لقوله: «في غيره فإذا اختلفت هذه الأجناس». (حم م ن)^(١) عن أبي هريرة.

٣٣٩٦- «التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة، فتواضعوا يرفعكم الله تعالى، والعفو لا يزيد العبد إلا عزاً، فاعفوا يعزكم الله والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة، فتصدقوا يرحمكم الله عز وجل». ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن محمد بن عميرة العبد.

(التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة) وذلك لأنه يحبه في القلوب ويعظم منزلته في الصدور هذا في الدنيا، وفي الآخرة يرفعه الله لما يعطيه من الأجر على ذلك. (فتواضعوا يرفعكم الله) أي في الدارين وقوله: (والعفو) أي التجاوز عن من أساء للإنسان. (لا يزيد العبد إلا عزاً) لأنه يجعله الله سبباً في عزة الدارين في الدنيا يعزه عند العباد وفي الآخرة بالأجر الذي يظهر به عزه، فهذا للإشهاد ولذا قال: (فاعفوا يعزكم الله) جعل ثمرة العفو العزة لأن ظاهره أن فيه ذلة للعبد من حيث لم ينتصف لنفسه فأعطاه خيراً مما أراد ومثله في الأول. (والصدقة لا تزيد المال إلا كثرة) سيأتي في قوله: «ثلاث أقسم عليهن» وقال الشارح: يعني أنه يبارك فيه وتندفع عنه المفسدت فينجبر نقص الصورة بذلك. (فتصدقوا يرحمكم الله) كأن مقتضى الظاهر

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٣٢)، ومسلم (١٥٨٨)، والنسائي (٧/٢٧٣).

أن يقال يضاعف أموالكم أو يكثر أو نحوه إلا أنه أثر هذه العبارة لإفادة أنه يضاعف ويرحم عنده مع ذلك فإنه قد ينفصل كل عن الآخر والمعنى يرحمكم بإكثار المال وغيره من صلوات رحمته. (ابن أبي الدنيا^(١) في ذم الغضب عن محمد بن عمير) بالمهملة مصغر (العبدي) قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف.

٣٣٩٧- «التوبة من الذنب أن لا تعود إليه أبداً». ابن مردويه (هب) عن ابن

مسعود .

(التوبة من الذنب أن لا تعود إليه أبدا) قال العلائي: ليس معناه أن صحتها مشروطة بعدم العود في مثل ذلك الذنب بل إنها مشروطة بالعزم على عدم العود انتهى، قلت: فيه محذوف أي التوبة العزم على أن لا تعود، وقد علم أنه لا بد من الندم أيضا ودليل المقدر ما علم من قواعد الشريعة. (ابن مردويه (هب)^(٢) عن ابن مسعود) قال البيهقي بعد إخراجه: رفعه ضعيف انتهى قال الشارح: وهو مع وقفه ضعيف أيضا ففيه كما قال العلائي: إبراهيم بن مسلم الهجري^(٣) وبكر بن خنيس^(٤) ضعفهما النسائي وغيره وقال الهيثمي: رواه أحمد^(٥) بلفظ: «التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لا عود فيه» وسنده أيضا ضعيف.

٣٣٩٨- «التوبة النصوح: الندم على الذنب حين يفرض منك فتستغفر الله

تعالى، ثم تدعو إليه أبداً». بن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي .

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٥)، وقال في

الضعيفة (٣٠٢٠): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٦/١)، والبيهقي في الشعب (٧٠٣٦)، وانظر المجمع (١٠/١٩٩)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٧)، والضعيفة (٢٢٣٣).

(٣) تقريب التهذيب (١/٩٤).

(٤) تقريب التهذيب (١/١٢٦).

(٥) رواه أحمد (٤٤٦/١).

(التوبة النصوح) أي الصادقة المأمور بها في قوله تعالى: ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨] أي البالغة في النصح أو الخالصة قال جار الله: وصف بالنصح على الإسناد المجازي والنصح صفة للتائبين وهي أن ينصحوا بها أنفسهم فيأتوا بها على طريقتها متداركة للفرطات ماحية للسيئات وذلك أن يتوبوا من القبائح لقبحها نادمين عليها مغتمين أشد الاغتمام لارتكابها عازمين على أنهم لا يعودوا في القبائح إلى أن يعود اللبن في الضرع موطنين أنفسهم على ذلك، وقال القرطبي^(١): في تفسيرها ثلاثة وعشرون قولاً والحديث كأنه تفسير للآية. (الندم على الذنب حين يفرط منك) أي ببعض على جهة التفريط والزلة. (فتستغفر الله تعالى، ثم تدعو إليه أبداً) أي لا يصح العود فيه أصلاً فهذه تسمى توبة نصوحاً فلو أنه عاود الذنب ثم مات فإنها توبة لكنها لا تسمى نصوحاً. ابن أبي حاتم وابن مردويه^(٢) عن أبي.

٣٣٩٩- «التيتم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدان إلى المرفقين».

(طب ك) عن ابن عمر.

(التيتم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين) قيل فيه دليل على أن الضرب ركن وعلى أنه لا بد من ضربتين وقد عارضه في الأمرين حديث عمار عند أحمد وأبي داود: «التيتم ضربة للوجه والكفين»^(٣) فمن الناس [٣٣٦/٢] من أخذ بخبر عمار وأنه تكفي ضربة واحدة ويكفي مسح الكفين

(١) تفسير القرطبي (١٨/١٩٧).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (٤/٣٩٣)، والبيهقي في الشعب (٥٤٥٧)، وابن عدي في الكامل (٤/١٨١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٦)،

والضعيفة (٢٢٥٠): موضوع.

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢٦٣)، وأبو داود (٣٢٧)، وانظر الداراية في تخريج أحاديث الهداية (١/٦٨).

فقط، ومنهم من ذهب إلى العمل بخبر ابن عمر وتأول خبر عمار، قال الحافظ ابن حجر: إن الأحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث أبي جهم وعمار وما عداهما فضعيف أو مختلف في رفعه ووقفه.

فأما حديث أبي جهم فورد بذكر اليدين مجملا، وأما حديث عمار فورد بذكر الكفين في الصحيحين^(١) وبذكر المرفقين في السنن، وفي رواية إلى نصف الذراع وفي رواية إلى الإبط، فأما رواية المرفقين وكذا نصف الذراع ففيهما مقال وأما رواية الإبط فقال الشافعي وغيره: إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ فكل تيمم صح عن النبي ﷺ بعده فهو ناسخ له، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به ومما يقوي رواية الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كون عمار كان يفتي بذلك بعد النبي ﷺ وراوي الحديث أعرف بالمراد منه ولاسيما الصحابي المجتهد انتهى.

وبالاقصار على الوجه والكفين جزم البخاري في الترجمة بقوة دليله، وأما ترجيحه في الاقتصار على ضربة فإنه مما ذكر في ترجيحه في الطرف الأول ولحديث عمار الآخر أنه قال له ﷺ: «إنما كان يكفيك هكذا»^(٢) وضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه متفق عليه، وفيه الاكتفاء بضربة واحدة في التيمم، ونقله ابن المنذر عن جمهور العلماء واختاره. (طب ك)^(٣) عن ابن عمر) فيه الحسين بن جابر قال الذهبي: الحسين بن جابر وهما ابن حبان بسرقة الأخبار وهو عن علي بن زبير بن عتيق، قال ابن معين:

(١) حديث عمار بن ياسر في التيمم ضربة واحدة أخرجه البخاري (٣٣٢)، ومسلم (٣٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣١)، ومسلم (٣٦٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٧/١٢) (١٣٣٦٦)، والحاكم (٢٨٧/١)، والدارقطني

(١/١٨٠)، وانظر التلخيص الحبير (١/١٥١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥١٩):

ضعيف جدا، وضعفه في الضعيفة (٣٤٢٦).

و جمع ابن ظبيان كذاب خبيث وقال الدارقطني: الصواب أنه موقوف على ابن عمر وقال الحافظ ابن حجر: رواه الدارقطني من طريقين واهيين وهو في الصحيحين بدون «المرفقين» قال الشارح: وبذلك يعرف أن رمز المصنف بصحته غير صواب، قلت: بل أكثر الرموز غير صحيحة وما عرفنا أنها للمصنف إلا من كلام الشارح وإلا فقد ترددنا في الجزء الأول قبل الوقوف على الشرح.

حرف الثاء المثلثة

فصل في الأحاديث المبتدأة بثلاث

٣٤٠٠- «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار». (حم ق ت ن هـ) عن أنس (صح).

(ثلاث) اسم نكرة وقع صفة لمحذوف هو المبتدأ أي خصال ثلاث وجملة: (من كن فيه) الخبر أي من اتصف بهن وهي كان التامة أي من وجدت فيه. (وجد حلاوة الإيمان) أي استلذ به وبما يتفرع عليه من الطاعات التذاذ من أصاب شيئاً حالياً وهي استعارة بالكناية شبه الإيمان بنحو العسل بجامع الالتذاذ فطوى المشبه به وأضافها إلى المشبه وهو من خواص المشبه به ولوازمه وهي الحلاوة وأثبتها له تخيلاً، قال البيضاوي^(١): والشارح عبر عن هذه الحالة بالحلاوة؛ لأنها أظهر اللذات المحسوسة نحو مجالس الذكر رياض الجنة، وأكل مال اليتيم أكل النار والعود في الكفر إلقاء في النار. (أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما) جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً كأنه قيل: وما هذه الثلاث التي لها هذا الشأن؟ فأخبر أن الأولى زيادة محبة الله تعالى ورسوله ﷺ في قلبه على كل محبوب له، وتعرف هذه المحبة بإيثار ما أمر الله ورسوله على كل ما نهى عنه، واجتناب كل ما لا يرضاه وفي الإتيان بمأذون من إعلام بأن المراد من الأحيية أن تكون فاضلة للأنفس المحبوبة والأموال وكل شيء من صفات الكمال وجمع الضمير في سواهما مع النهي عنه في حديث: «ومن يعصهما» لأنه

(١) انظر فتح الباري (١/٦١).

في مقام الخطبة وهي تقتضي عدم الألغاز والمبالغة في الإيضاح بخلاف هنا، فالمراد اختصار اللفظ ليحفظ كذا قيل، وقال البيضاوي: نُنَى الضمير هنا إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع من المحبتين لا كل واحدة فإنها وحدها لاغية وأمر بالإنفراد في حديث الخطيب إشعار بأن كل واحد من العصيانيين [٣٣٧/٢] مستقل باستلزام الغواية.

قلت: وكنت أجيب عن سؤال في هذا أنه نهى ﷺ عن الثنية في كلام غيره لإيهامه عدم تعظيم الله تعالى لا في كلامه ﷺ فإنها وردت لأنه لا إيهام فيها لذلك، وتقدم الكلام على معنى المحبة والحامل عليها في حقه تعالى من إحسانه إليهم وإفضاله بكل نعيم، وأنه يحب رسول الله ﷺ بحب الله ولأنه الذي أنقذ العباد من الشرور وغير ذلك، قال البيضاوي^(١): والمراد بالحب العقلي الذي هو إثارة ما يقتضي العقل فالمرء لا يؤمن إلا إذا تيقن أن الشارع لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل والعقل يقتضي ترجيح جانبه وكماله بأن يأسر هواه بحيث تصير تبعاً لعقله ويلتذ به التذاذاً عقلياً إذا للذة إدراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك وليس بين هذه اللذة واللذة الحسية نسبة يعقد بها. (وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله) أي لأن الله أمر بحبه فيحب أبويه لأن الله أمر بمحبتهمما ويحب ولده لذلك ونحو ذلك وبالجملة أن يحب العبد لا لغرض من الأغراض إلا لأجل الله تعالى. (وأن يكره أن يعود في الكفر) الكراهة أمر طبيعي يوجبها ما يعلمه من الشر الذي يكرهه، وإذا علم أن الكفر جالب لكل بلاء في الدنيا والآخرة كرهه (والعود) مستعمل في معنى الضرورة وهو يستعمل فيها كثيراً إلا أن قوله: (بعد أن أنقذه الله منه) يشعر أن

(١) انظر فتح الباري (١/٦٠).

المراد عود من تلبس به قبل أو يراد بالإبعاد منه التوفيق لخلافه ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، (كما يكره أن يلقي في النار) واعلم أنه: اشتمل الحديث على الإرشاد إلى التحلي بالصفات الكمال والتخلي من صفات النقصان فالأول بالأولين والثاني بالثالث والتخلي بالمعجزة مقدم على التحلي بالمهملة طبعاً إلا أنه آخره هنا لأنه قد استلزم التحلي بالكمال والتخلي عن النقصان فلم يذكره أحداً إلا تأكيداً وتصريحاً باللازم؛ فإنه لا يحب الله ورسوله من لم يكره العود في الكفر فضلاً عن أن يتصف بالأحبية لهما على ما سواهما، قال البيضاوي: جعل هذه الأمور الثلاثة عنواناً لكمال الإيمان المحصل لتلك اللذة، وإنه لا يتم إيمان عبد حتى يتمكن في نفسه أن المنعم والقادر على الإطلاق هو الله سبحانه ولا فاتح ولا مانع سواه وما عداه وسائط وأن الرسول هو العطوف الحقيقي الساعي في إصلاح شأنه وإعلاء مكانه وذلك يقتضي أن يتوجه بسرأثره نحوه ولا يحب ما يحبه إلا لكونه وسطاً بينه وبينه وأن يتيقن أن جملة ما وعد به أو أوعده حق فيتيقن أن الموعد كالواقع. (حم ق ت ن هـ)^(١) عن أنس بن مالك)، قال النووي: هذا الحديث أصل من أصول الإسلام.

٣٤٠١- «ثلاث من كن فيه نشر الله تعالى عليه كنفه، وأدخله جنته: رفق

بالضعيف، وشفقة على الوالدين والإحسان إلى المملوك». (ت) عن جابر .

(ثلاث من كن فيه ينشر الله سبحانه) بشين معجزة من النشر ضد الطي

وروي بمثناة تحتية وسين مهملة وروي: (عليه كنفه) بكاف ونون وفاء وروي

حتفه بحاء مهملة ومثناة ساكنة فوقية وفاء أي موته على فراشه والمعنى على

(١) أخرجه أحمد (٣/٧٧، ١٠٣)، والبخاري (١٦، ٢١، ٦٥٤٢)، ومسلم (٤٣)، والترمذي (٢٦٢٤)،

والنسائي (٨/٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، وانظر قول النووي في شرح النووي على صحيح مسلم

(١٣/٢).

الأولى نشر تعالى عليه حفظه وكلاؤه عما يحاذره وجعل الحفظ كالثوب المنشور
 مشتملا عليه من جميع جهاته، وعلى الثانية سهل الله عليه الميتة ونشرها عليه من
 غير كرب السياق ولا ذوق مرارة الفراق. (وأدخله جنته) وفسر الثلاث بقوله.
 (رفق بالضعيف) أي لين به ولطف لمعاملته وتقدم الوصية في الضعيفين المرأة
 واليتيم، والمراد هنا الأعم من ذلك فيشتمل المسكين. (وشفقة على الوالدين)
 أي رحمة لهما وإذا رحمهما استلزم برهما في كل مراد لهما ولعل العبرة بالأجر
 يشمل المشفق على أحدهما إذا كان ليس إلا هو موجود. (والإحسان إلى
 المملوك) أي مملوك نفسه ويحتمل [٣٣٨/٢] الأعم ويرشد له ما تقدم من
 فضيلة الصدقة على مملوك عند مالك سوء فيحسن إليه بأمر سيده بالإحسان
 إليه والتخفيف عنه وبالتصدق عليه. (ت)^(١) عن جابر بن عبد الله قال الترمذي
 عقبيه: غريب انتهى وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري^(٢) قال المزني: هو متهم
 بالوضع.

٣٤٠٢ - «ثلاث من كن فيه آواه الله في كنفه، ونشر عليه رحمته، وأدخله جنته:

من إذا أعطى شكر، وإذا قدر غفر، وإذا غضب فتر». (ك هب) عن ابن عباس .
 (ثلاث من كن فيه آواه الله) بالمد والقصر كما في القاموس^(٣). (في كنفه) أي
 أنزله وكان الأظهر تعديته بإلى ملاحظة لما هو معناه وهو الإنزال أو لأنه تعدى
 بعديته إلا أنه جعل الكنف له كالمنزل الذي ينزل فيه ويتمكن من حلوله.
 (وأدخله جنته: من إذا أعطى) مغير الصيغة أي أعطاه الله أو العباد. (شكر)
 المعطي وتفسير الثلاث لمن أتى أقره بتقدير قال السائل من ذا الذي يستحق ما

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٩٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٦)، والضعيفة (٩٢): موضوع.

(٢) انظر ضعفاء العقيلي (٢/٢٣٣).

(٣) القاموس المحيط (١/١٦٠٣).

ذكر من الثلاث الموعودة على الخصال، أو أي شيء هذه الثلاث فأثابها وفاعلها. (وإذا قدر غفر) أي إذا تمكن ممن أساء إليه في نفس أو مال غفر إساءته، وفيه بيان عظم المغفرة عند القدرة وإن كانت مع عدمها له أجر فيها إلا أنه لا يظهر أثرها إلا مع القدرة ولذلك قيل:

كل عفو أتى بغير اقتدار حجة لاجئ إليها اللئام^(١)
 (وإذا غضب) أي لغير الله. (فتر) أي سكن عن حدته ولان عن شدته ورد غيظه وكظمه، واعلم أن ظاهر الحديث أن الثلاث العطايا على الثلاث الصفات لا أن كل هبة على كل مقابلة كل صفة ويحتمل ذلك وأن من فعل واحدة نال عطية. (ك هب)^(٢) عن ابن عباس) قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي قال: قلت فيه واه فإن: فيه عمر بن راشد قال أبو حاتم فيه: وجدت حديثه كذبا، وقال البيهقي عقيب تخريجه: عمر بن راشد هذا شيخ مجهول من أهل مصر يروي ما لا يتابع عليه قال: وهو غير عمر بن راشد اليمامي انتهى، قال الشارح: وبه يعرف أن المصنف كما أنه أساء التصرف بإسقاطه من كلام البيهقي ما أعل به الحديث لم يصب في إيراد رأسا انتهى، قلت: لأنه شرط في خطبته أن لا يذكر حديث كذاب أو وضاع وقد اعترضناه في الجزء الأول بمثل هذا قبل رؤية الشرح.

٣٤٠٣ - «ثلاث من كن فيه فهو من الأبدال: الرضا بالقضاء، والصبر عن

محارم الله، والغضب في ذات الله عز وجل». (فر) عن معاذ.

(١) الأبيات منسوبة إلى أحمد بن الحسين - المتنبي - (٣٠٣-٣٥٤).

(٢) أخرجه الحاكم (٢١٤/١)، والبيهقي في الشعب (٤٤٣٢)، وابن حبان في المجروحين (٩٣/٢)، وابن عدي في الكامل (٣٧٧/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٦)، والضعيفة (٥٤٧٨): موضوع.

«ثلاث من كن فيه فهو من الأبدال» قال الشارح: أنه حذف المصنف من الحديث ما وصف به الأبدال فيه من قوله: «الذين بهم قوام الدين وأهله» وهو ثابت في رواية مسند الفردوس. (الرضا بالقضاء) أي بعد القضاء كما في الدعاء: وأسألك الرضا بعد القضاء، لأن الذي قبله يوطن النفس والذي بعده هو الرضا. (والصبر عن محارم الله) كف النفس عن ارتكابها وهي كل ما حرمه الله تعالى. (والغضب في ذات الله عز وجل) أي لأجل الله سبحانه في ارتكاب ما نهى عنه وترك ما أمر به. (فر) ^(١) عن معاذ) فيه ميسرة بن عبد الله قال الذهبي ^(٢): كذاب مشهور، وشهر بن حوشب قال ابن عدي ^(٣): لا يحتج به.

٣٤٠٤ - «ثلاث من كن فيه حاسبه الله تعالى حساباً يسيراً، وأدخله الجنة برحمته: تعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، وتصل من قطعك». ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (طس ك) عن أبي هريرة.

«ثلاث من كن فيه حاسبه الله تعالى حساباً يسيراً» بلا مناقشة فيه ولا شدة عليه ولا يطيل وقوفه لأجله. (وأدخله الجنة برحمته) أي وإن كان عمله لا يبلغه ذلك.

إن قلت: هذا عمل قد وعد عليه الجنة.

قلت: لم يوعده عليه من حيث أنه عمله بل من حيث أنه استحق به الرحمة والثلاث هي المذكورة على طريقة الاستئناف البياني. (تعطي من حرمك) أي من إحسانه ومعروفه ومودته وهذا من دفع السيئة والتي هي أحسن وهذا في

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٤٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٣)، وقال في الضعيفة (١٤٧٤): موضوع.

(٢) انظر المغني (٢/٦٨٩).

(٣) انظر الكامل في الضعفاء (٤/٣٦).

الصلة. (وتعفو عن ظلمك، وتصل من قطعك) أي تواصله ولا تجازيه بالقطيعة قطيعة وهذا في القرابة وغيرهم، والفرق بينه وبين الأول أن ذلك خاص في الإعطاء لمن حرمك، وهذا عام في القطيعة وغيرها. (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (طس ك)^(١) عن أبي هريرة) قال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي بأن فيه سليمان بن أبي داود اليماني، وفي المهذب^(٢): [٣٣٩ / ٢] سليمان وإه، وفي الميزان قال البخاري: منكر الحديث قال: ومن قلت فيه منكر الحديث لا يحل رواية حديثه.

٣٤٠٥ - «ثلاث من كن فيه وُقِيَ شح نفسه: من أدى الزكاة، وقرى الضيف، وأعطى في النائبة». (طب) عن خالد بن زيد بن حارثة.

(ثلاث من كن فيه وُقِيَ شح نفسه) أي وقاه الله شح نفسه ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦] وهو من الوقاية الصيانة أي صانه عنه. (من أدى الزكاة، وقرى الضيف، وأعطى في النائبة) دل على أنه بفعله الثلاث صين عن الشح بها، ويحتمل أن يراد أنه إذا فعلها صانه الله عن الشح بما لا يحسن الشح فيه سواها وأنها أمهات الخير، والمراد بالزكاة الواجبة وقرى الضيف إنزاله وإطعامه، والنائبة هو ما ينوب الرجل وينزل به من الملمات والحوادث والحروب ونحوها والمراد أعان من نائبة نابتة. (طب)^(٣) عن خالد بن زيد بن حارثة) ويقال ابن زيد بن حارثة بالحاء المهملة ومثلثة الأنصاري

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٠٩)، والحاكم (٥٦٣ / ٢)، وانظر الميزان (٢٨٨ / ٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٠)، وقال في الضعيفة (١٥٣٥): ضعيف جدا.

(٢) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (برقم ١٦٣٢٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٨ / ٤) (٤٠٩٦)، وانظر: الإصابة (٦٥١ / ٦)، وقول الهيثمي في المجمع (٦٨ / ٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٧)، والضعيفة (١٩٥٢).

والأول بالجيم ومثناة تحتية بعد الراء قال الذهبي^(١): مختلف في صحبته وقال ابن حجر: ذكره البخاري وابن حبان في التابعين وقال الهيثمي: هذا الحديث فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ضعيف انتهى لكن قال في الإصابة^(٢): إسناده حسن.

٣٤٠٦- «ثلاث من كن فيه فإن الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك: من مات لا يشرك بالله شيئاً، ولم يكن ساحراً يتبع السحرة، ولم يحقد على أخيه». (خد طب) عن ابن عباس .

(ثلاث من كن فيه فإن الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك: من مات لا يشرك بالله شيئاً، ولم يكن ساحراً يتبع السحرة) يتعلم منهم السحر ويعلمه ويعمل به. (ولم يحقد على أخيه) أي في الإسلام لأن الحقد من أمهات المعاصي. قال الغزالي^(٣): لا يكاد ينفك عنه المناظر لأنه يضم حقدًا على من يحرك رأسه عند كلام خصمه ويتوقف في كلامه فلا يقابله بحسن الإصغاء بل يضم الحقد ويرببه في نفسه وغاية تماسكه الإخفاء بالنفاق. (خد طب)^(٤) عن ابن عباس، قال الشارح: بإسناد حسن.

٣٤٠٧- «ثلاث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها: البغي، والمكر، والنكث». أبو الشيخ وابن مردويه معا في التفسير (هب) عن أنس .

(ثلاث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها) أي ضررها يؤول بفاعلها عائد عليه. (البغي) وهو مجاوزة الحد في الظلم والعدوان (والمكر) الخداع.

(١) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/رقم ١٥٤٨).

(٢) الإصابة (٢/٢٣٦).

(٣) إحياء علوم الدين (١/٤٦).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤١٣)، والطبراني في الكبير (١٢/٢٤٣) (١٣٠٠٤)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥١).

(والنكث) نقض العهد ونبذه، وتام الحديث عند الخطيب وغيره عن مخرجه: «ثم قرأ رسول الله: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣] وقرأ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغَيْكُمُ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ﴾ [يونس: ٢٦]، وقرأ: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ [الفتح: ١٠]، ولما كانت هذه من أمهات الذنوب كان وبالها عائد على فاعلها مع العذاب في الآخرة، والحكايات في ذلك واسعة بل المشاهدات. (أبو الشيخ وابن مردويه معا في التفسير (هب) ^(١) عن أنس) فيه مروان بن صبيح قال في الميزان: لا أعرفه وله خبر منكر ثم أورد له هذا الخبر وكذا قال في المغني ^(٢).

٣٤٠٨ - «ثلاث من كن فيه استوجب الثواب، واستكمل الإيمان: خلق يعيش به في الناس وورع يحجزه عن محارم الله تعالى، وحلم يرده عن جهل الجاهل». البزار عن أنس .

(ثلاث من كن فيه استوجب الثواب) أي استحقه استحقاقا لا خلف فيه من الله تعالى، والسين في (واستكمل الإيمان) يحتمل للسؤال أي طلب بفعله هذه الأمور كمال الإيمان لنفسه أو أنه بمعنى كمل الإيمان فيه. (خلق يعيش به في الناس) أي يداريهم به ويسالمهم فيسلم من شرهم وينال من خيرهم. (وورع) الكف عن المحارم والشبهات. (يحجزه) بالزاي أي يمنعه. (عن محارم الله تعالى) أي عن ما حرمه. (وحلم) أي عقل ووقار. (يرده عن جهل الجاهل) يمنعه عن مقابلة الجاهل عليه بغير الإغضاء والإعراض والصفح والاحتمال.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٤٤٩/٨)، والبيهقي في الشعب (٦٦٧٤)، وانظر الميزان (٤٠٠/٦)، والإصابة (٢٥٣/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٥)، والضعيفة (١٩٥٠).
(٢) انظر: المغني (٢/رقم ٦١٦٧).

(البزار^(١) عن أنس) قال الهيثمي: فيه عبد الله بن سليمان قال البزار: حدث بأحاديث لا يتابع عليها.

٣٤٠٩- «ثلاث من كن فيه أو واحدة منهن فليتزوج من الحور العين حيث شاء: رجل ائتمن على أمانه فأداها مخافة الله عز وجل، ورجل عفا عن قاتله، ورجل قرأ في دبر كل صلاة: «قل هو الله أحد» عشر مرات». ابن عساكر عن ابن عباس .

(ثلاث من كن فيه أو واحدة منهن فليتزوج) جاء بصيغة الأمر إعلاماً بأنه قد صار من استحقاق الزوج بحيث صار مأموراً به. (من الحور العين حيث شاء) جاء بظرف المكان إعلاماً بأنه قد مكن من أماكن الجنة يتبوأ منها حيث يشاء وقد استلزم أنه يتزوج ما يشاء من الحور العين. (رجل ائتمن على أمانه) أي كانت فيه هذه الصفة، والأمانة هي شاملة للأقوال والأموال. (فأداها مخافة الله عز وجل) علة لأدائها أي أنه لا حامل له على تأديتها إلا خوفه من عقاب الله إن كتمها. (ورجل عفا عن قاتله) بأن أصابه بجراحة قاتلة فعفا عنه قبل موته. (ورجل قال في دبر كل صلاة) أي آخرها ويحتمل عقبها وهو المراد والمراد بها الصلاة المكتوبة كما يأتي التفسير به قريباً: [٣٤٠ / ٢] (قل هو الله أحد) [الإخلاص: ١] عشر مرات. (ابن عساكر^(٢) عن ابن عباس).

٣٤١٠- «ثلاث من كن فيه أظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله: الوضوء على المكاره، والمشي إلى المساجد في الظلم، وإطعام الجائع». أبو

(١) أخرجه البزار (٣٢٥٤) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٥٧ / ١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٢٣٥ / ٦٢)، وأبو يعلى (١٧٩٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤١)، والضعيفة (٦٥٤): ضعيف جداً.

الشيخ في الثواب، والأصبهاني في الترغيب عن جابر .

(ثلاث من كن فيه أظله الله تحت عرشه) قال القاضي: تحت العرش عبارة عن اختصاصه بمكان من الله تعالى وقربه منه باعتياد أنه لا يضيع أجر من حافظ على ما ذكر كما هو حال من يقربه السلطان ويلازم حضرته. (يوم لا ظل إلا ظله: الوضوء على المكاره) أي المشاق من كونه بماء شديد البرد في شدة البرد (والمشي إلى المساجد) أي لصلاة أو اعتكاف أو تعلم علم أو اجتماع لتلاوة. (في الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها وهو يشمل من مشى بالفانوس ونحوه لأنه ماش في ظلمة الليل ويحتمل خلافه. (وإطعام الجائع). أبو الشيخ في الثواب، والأصبهاني^(١) في الترغيب عن جابر).

٣٤١١- «ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قاتله، وأدى ديناً خفياً، وقرأ في دبر كل صلاة مكتوب عشر مرات «قل هو الله أحد»». (ع) عن جابر .

(ثلاث من جاء بهن مع الإيمان) هو قيد يعتبر في كل ما سلف من القرب وإن طواه في بعضها فإنه للعلم به من قول الله تعالى ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ﴾ [الأنبياء: ٩٤]. (دخل من أي أبواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قاتله، وأدى ديناً خفياً) أي لا يعلم به صاحبه الذي هو له أو يعلمه لكن لا بينة له عليه. (وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات «قل هو الله أحد»).

قال الشارح: ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك فتمامه عند مخرجه أبي يعلى «فقال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله؟ قال ﷺ:

(١) انظر شرح الزرقاني (٤/٤٤٠)، وفيض القدير (٣/٢٩٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٨)، وقال في الضعيفة (٥٧٢): موضوع.

أو إحداهن» (ع) (١) عن جابر) فيه عمر بن نبهان متروك (٢)، كما قال الهيثمي: وقال الزين العراقي: ورواه أيضا الطبراني وهو ضعيف (٣).

٣٤١٢- «ثلاث من حفظهن فهو وليي حقا، ومن ضيعهن فهو عدوي حقا: الصلاة والصيام والجنابة». (طس) عن أنس (ص) عن الحسن مرسلًا.

(ثلاث من حفظهن) أي أتى بهن كما أمره الله ورسوله ﷺ. (فهو وليي حقا) والولي خلافا لعدو ومن كان ولياً له ﷺ فهو ولي الله يحفظه ويرعاه. (ومن ضيعهن فهو عدوي حقا: الصلاة) والمراد بها الفرائض. (والصيام) والمراد به رمضان. (والجنابة) والمراد الاغتسال منها. (طس) عن أنس) قال الهيثمي: فيه عدي بن المفضل ضعيف (ص) (٤) عن الحسن مرسلًا.

٣٤١٣- «ثلاث من فعلهن فقد أجرم: من عقد لواء في غير الحق، أو عق والديه، أو مشي مع ظالم لينصره». ابن منيع (طب) عن معاذ.

(ثلاث من فعلهن فقد أجرم) أي صار مجرمًا. (من عقد لواء) هو العلم في الحرب والمراد من سعى فيه وجمع الناس عليه. (في غير حق) يعني ليقاتل من لا يجوز مقاتلته (أو عق والديه) أي أصليه فيشمل الأجداد والجندات، قال في الشعب (٥): إن كعب الأخبار سئل عن العقوق للوالدين ما يجدونه في كتاب الله، قال إذا أقسم عليه لم يبهره وإذا سأله لم يعطه وإذا اتتمنه خان فذلك العقوق. (أو

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧٩٤)، والطبراني في الكبير (٣٩٥/٢٣) (٩٤٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٢/١٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤١)، والضعيفة (٦٥٤): ضعيف جدا

(٢) انظر: المغني للذهبي (٢/رقم ٤٥٦٠).

(٣) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٣/١٥٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٩٦١) عن أنس، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٩٣)، والبيهقي في الشعب (٢٧٤٩) عن الحسن مرسلًا، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٢)، والضعيفة (٣٤٣١).

(٥) انظر: شعب الإيمان للبيهقي (٧٨٩٤).

مشي) ليس المراد المشي على الأقدام فقط بل الإعانة بيده أو لسانه أو غيرهما. (مع ظالم) المراد به العاصي. (لينصره) على عصيانه، قال الشارح: تمامه عند الطبراني «يقول الله: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُتَّقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢] واعلم أن العطف بأو في هذا الحديث يقتضي ظاهره أن المراد من فعلهن أو إحداهن. (ابن منيع (طب)^(١) عن معاذ) قال الهيثمي: فيه عبد العزيز بن عبد الله بن حمزة وهو ضعيف.

٣٤١٤- «ثلاث من فعلهن أطاق الصوم: من أكل قبل أن يشرب، وتسحر، وَقَالَ». البزار عن أنس .

(ثلاث من فعلهن أطاق الصوم) أي سهل عليه ولم تلحقه مشقة. (من أكل قبل أن يشرب) أي وقت الإفطار إلا أنه قد ثبت أنه ﷺ كان يفطر على جرعة ماء أو تمرات فكأن المراد هنا لمن وجد ما يفطر به غير الماء. (وتسحر، وَقَالَ) من القيلولة الاستراحة نصف النهار ولو لم ينم وعند الحاكم في هذه الرواية بدل القيلولة «ويمس شيئاً من الطيب». البزار^(٢) عن أنس).

٣٤١٥- «ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له: من سعى في فكاك رقبة ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له، ومن تزوج ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له، ومن أحيا أرضاً ميتة ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له». (طس) عن جابر .

(ثلاث من فعلهن ثقة بالله) أي توكل على إعانتة في ما يحتاجه فيما يريد.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦١/٢٠) (١١٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٠/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٥)، والضعيفة (١٩٥١).

(٢) أخرجه البزار (٩٨٤) كما في كشف الأستار، والبيهقي في الشعب (٣٩٠٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٣).

(واحتساباً) للآخرة في ما يفعله. (كان حقاً على الله تعالى) أي لازماً لا يتخلف تعالى عن: (أن يعينه، وأن يبارك له) كما لا يتخلف من عليه واجب عن فعله والبركة فيما يأتيه وفسر الثلاث الأولى بقوله: (من سعى في فكاك رقبته) بأن كاتب نفسه أو أتى من الأفعال إلى مولاه بما يخلصه وفي نسخة [٣٤١ / ٢] رقبة بدون تاء مثناة مؤمنة قال الشارح: أي سعى في خلاصها بأن أعتقها أو سعى في عتقها، قلت: أو فكها من القتل وخلصها منه. (ومن تزوج ثقة بالله) في إعانته على مطلوبه وتيسيره لمرامه. (واحتساباً) لأجره تعالى له على امتثاله أمره وأمر رسوله بقوله ﷺ: «تناكحوا تكاثروا»^(١).

(كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له) كرره في الثلاث زيادة في العناية والإعلام منه تعالى بذلك. (ومن أحيا أرضاً ميتة ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له) وقوله: «ميتة» أي لم يحيها أحد بإزراعها ونحوه وفيه محبة الله لأحياء الأرض بإزراعها أو عمارتها وأنه تعالى يعين من فعل ذلك ثقة به واحتساباً لما عنده. (طس)^(٢) عن جابر) قال الذهبي في المذهب^(٣): إسناده صالح مع نكارتة عن أبي أيوب يريد راويه عن أبي الزبير عن جابر.

٣٤١٦ - «ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي آل داود: العدل في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغني، وخشية الله تعالى في السر والعلانية». الحكيم عن أبي هريرة.

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩١٨)، وانظر المجمع (٢٥٧/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٤)، والضعيفة (١٢٥٦).

(٣) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (رقم ١٦٦٦٩).

(ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي آل داود) أي من أتاه الله إياهن ووفقه لفعلهن فقد أوتي الشكر كشكر آل داود عليهم السلام المأمور به في قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣] كما دل عليه صدر الحديث قال راويه أبو هريرة: «إنه خطب عليه السلام و تلا هذه الآية: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ فذكره، وفيه أن الله أمرهم بالشكر وأتاهم إياه ووفقهم له (العدل) هو التوسط في الأمور بين طرفي الإفراط والتفريط في حال الغضب وحال الرضا فلا يستفز الغضب فيجور على من يغضب عليه أو مطلقاً بحيث يسلبه غضبه من تمييزه الحق من الباطل ولا يميل به رضاه عن من يحكم له أن يجور على خصمه أو مطلقاً بحيث يسلبه رضاه النباهة عن المحق من المبطل فيكون فعله تبعاً للنفس لا للحق وهذا أمر عزيز استواء المرء في حالتي رضاه وغضبه، ومن دعائه عليه السلام: «أسألك كلمة الحق في الغضب والرضا»، (والقصد) هو العدل في الإنفاق فلا إسراف ولا تقتير. (في الغنى والفقير، وخشية الله تعالى) أي خوفه. (في السر والعلانية) أي حال سره وعلنه فلا يفترق السر والعلن في ذلك، وفيه أن من أتى بهذه الصفات فقد شكر ما أنعم الله به عليه. (الحكيم^(١) عن أبي هريرة).

٣٤١٧- «ثلاث من أخلاق الإيَّان: من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل، ومن إذا رضي لم يخرج له رضاه من حق، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له». (طس) عن أنس .

(ثلاث من أخلاق الإيَّان: من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل، ومن إذا رضي لم يخرج له رضاه من حق) تقدمت كلها. (ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له) أي لم يتناول غير حقه، يقال تعاطيت الشيء إذا تناولته وتقدم الكلام في الأولتين

(١) أخرجه الحكيم في نواتره (٧/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٩).

في الأول. (طس)^(١) عن أنس) قال الحافظ الهيثمي: فيه بشر بن الحسين وهو كذاب انتهى، فكان ينبغي للمصنف حذفه من كتابه.

٣٤١٨- «ثلاث من الميسر: القمار، والضرب بالكعب، والصفير بالحمام».

(د) في مراسيله عن زيد بن شريح مرسلًا.

(ثلاث من الميسر) في القاموس^(٢): الميسر اللعب بالقдах يَسْرِيَسْرُ أو هو الجزور التي كانوا يتقامرون عليها كانوا إذا أرادوا أن ييسروا اشتروا جزورا نسيئة ونحروه قبل أن ييسروا وقسموه ثمانية وعشرين قسماً أو عشرة أقسام فإذا خرج واحد واحد باسم رجل رجل ظهر فوز من خرج لهم ذوات الأنصباء وغرم من خرج له الغُفْل انتهى، فقلوه (القمار) بكسر القاف من قامره إذا خاطره فعليه كان الرجل في الجاهلية يخاطر عن أهله وماله فأيهما قمر صاحبه ذهب بهما وقوله: (والضرب بالكعب) بزنة كتاب أي اللعب بالنرد وهو لعبة وضعها أزدشير ابن تابك ومثله الشطرنج (والصفير بالحمام) أي الصياح بهن للعب والتفكه بها جعل ﷺ هذه الثلاثة من الميسر أي في حكمه وهو التحريم والإثم. (د)^(٣) في مراسيله عن زيد بن شريح) قال الشارح: هو إما تصحيف من الناسخ أو سهو من المؤلف وإنما هو شريك بن طالب، قال ابن حجر: يقال إنه أدرك الجاهلية وقوله مرسلًا أرسل عن أبي ذر وعمر قال الذهبي ثقة.

٣٤١٩- «ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال «لا إله إلا الله» ولا نكفره

بذنوب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١٦٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٩/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣١)، والضعيفة (٥٤١): موضوع.

(٢) انظر القاموس: (١٦٣/٢).

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (٥١٨)، وانظر الإصابة (٦/٦٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٨)، والضعيفة (٣٤٤٠).

آخر أمّتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار». (د) عن أنس .

(ثلاث من أصل الإيمان) أصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها وفسرها بقوله: (الكف عنن قال «لا إله إلا الله») أي الكف عن دمه وماله وعرضه. (ولا نكفره بذنب) [٢٣٤ / ٢] أي لا يجعل كافراً بذنب ارتكبه وزيادة قوله: (ولا نخرجه من الإسلام بعمل) للتأكيد أو لإفادة أنه لا يكفر بالذنب ولا يقال إنه ليس بمسلم ولا يقال لا يصفه بكفر ولا إسلام أو يكون كالإعلام بأنه يأتي من يخرج المسلم بالعمل القبيح كالخوارج، وفيه رد على من يكفر بالتأويل أشد رد. (والجهاد) أي للكفار والبغاة أي اعتقاد هذا هو الخصلة الثالثة. (ماض) ماض أي ثابت مستمر. (منذ بعثني الله) أي أمرني به وذلك بعد هجرته ﷺ لأنه لم يأمر به من أول بعثته فهذه مدة ابتداء شرعيته ومدة انتهائها. (إلى أن يقاتل آخر أمّتي الدجال) وليس بعده جهاد لأنه لا يكون بعده إلا خروج يأجوج ومأجوج ولا يطاق قتالهم بل يهلكهم الله بالنغف كما تقدم. (لا يبطله) أي يسقط وجوبه. (جور جائر) أي جور إمام المسلمين وخليفتهم الذي إليه أمر الجهاد ويده عقد لواء الأجياد فإن كان جائراً وجب الجهاد معه لأعداء الإسلام. (ولا عدل عادل) استطراد وإلا فهو معلوم أنه لا يسقط بعدل عادل إنما الذي يتوهم سقوطه مع الجائرين وإرشاد إلى أنه لا فرق في وجوبه بين الأمرين وأنه كما يجب على العادل يجب مع الجائر وتقدم الكلام. (والإيمان بالأقدار). (د) ^(١) عن أنس) فيه يزيد بن أبي نُشْبَةَ بضم النون لم يخرج له أحد من الستة غير أبي داود وهو مجهول كما قال المزني وغيره ^(٢).

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٢).

(٢) انظر: تهذيب الكمال (٢٥٤ / ٣٢) والتقريب (٧٧٨٥).

٣٤٢٠- «ثلاث من الجفاء: أن يبول الرجل قائماً، أو يمسح جبهته قبل أن يفرغ من صلاته، أو ينفخ في سجوده». (ن) البزار عن بريدة .

(ثلاث من الجفاء) هو من جفاه إذا لم يصله وقصر في حقه أي من خصال من قصر في آداب الصلاة وما أمر الله به من صلة الرحم وغيرها وما وصلها بما يستحقه وهذه العبارة في كراهة ما ذكر لا تحريمه وقوله: (أن يبول الرجل) مخرج على الأغلب وإلا فالمرأة مثله. (قائماً) إلا لعذر كما فعله ﷺ. (أو يمسح جبهته) لإزالة حصاة أو نحوها في حال صلاته. (قبل أن يفرغ من صلاته، أو ينفخ) بالخاء المعجمة أي ينفخ التراب. (في) حال. (سجوده). (ن) البزار^(١) عن بريدة) قال الزين في شرحه للترمذي وتبعه تلميذه الهيثمي رجاله رجال الصحيح.

٣٤٢١- «ثلاث من فعل أهل الجاهلية لا يدعهن أهل الإسلام: استسقاء بالكواكب، وطعن في النسب، والنياحة على الميت». (تخ طب) عن جنادة بن مالك.

(ثلاث من فعل أهل الجاهلية) أي من عاداتها التي كانت عليها التي تدم بها. (لا يدعهن أهل الإسلام) قال ابن تيمية^(٢): ذم في الحديث من ادعى بدعوى الجاهلية وأخبر أن بعض الأمور الجاهلية لا يتركه أهل الإسلام ذماً لمن لا يتركه وهذا يقتضي أن ما كان من أمر أهل الجاهلية وفعلهم، فهو مذموم في دين الإسلام وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لهم ومعلوم أن

(١) أخرجه البزار (٥٤٧) كما في كشف الأستار والطبراني في الأوسط (٥٩٩٨)، وانظر المجمع (٨٣/٢)، وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال بزار رجال الصحيح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (ص٦٩).

إضافتها إليها خرج مخرج الدم. (استسقاء بالكواكب) قال في مسند الفردوس عن الزهري: إنما غلظ القول فيه لأن العرب كانت تزعم أن المطر فعل النجم لا سقي من الله سبحانه أما من لم يُرد هذا وقال: مطرنا في وقت كذا بنجم طالع أو غارب فجائز انتهى، وتقدم الكلام غير مرة في قوله: (وطعن في النسب، والنياحة على الميت) والحديث من أعلام النبوة؛ فإنه كما قال رسول الله ﷺ وقع في كل زمان ومكان. (تخ طب)^(١) عن جنادة بضم الجيم فنون فдал مهملة مختلف في صحبته، قال العجلي: تابعي ثقة وقال في التقريب: والحق أنهما اثنان صحابي وتابعي متفقان في الاسم وكنية الأب قال في الإصابة: رواه البخاري في تاريخه وفي إسناده نظر.

٣٤٢٢- «ثلاث من الكفر بالله: شق الجيب، والنياحة، والطنن في النسب».

(ك) عن أبي هريرة.

(ثلاث من الكفر: شق الجيب) أي عند المصيبة ويقاس عليه عند السرور كما يفعله الفسقة عند الطرب ونحوه، وتقدم الكلام على تسمية ذلك كفراً في أول الشرح وأن المراد أنهم من شعار الكفر أي أهله. (والنياحة، والطنن في النسب). (ك)^(٢) عن أبي هريرة.

٣٤٢٣- «ثلاث من نعيم الدنيا، وإن كان لا نعيم لها: مركب وطيء،

والزوجة الصالحة، والمنزل الواسع». (ش) عن ابن قرة أو قرة.

(ثلاث من نعيم الدنيا، وإن كان لا نعيم لها) لأن نعيمها خيال وإقامتها إلى

زوال وما هي إلا أحلام وما لذاتها إلا أوهام. (مركب وطيء) أي لين رقيق

(١) أخرجه البخاري في التاريخ (٢٢٩٨)، والطبراني في الكبير (٢/٢٨٢) (٢١٧٨)، وانظر الإصابة

(١/٥٠٥)، والتقريب (١/١٤٢ رقم ٩٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٠).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٥٤٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٧).

سريع السير. و(المرأة الصالحة) تقدم أنها التي تسره بالنظر إليها وتحفظه إن غاب عنها. (والمنزلة الواسع) لأن الضيق يضيق الصدر ويجلب الهم والغم ويسيء الأخلاق ويجلب الأسقام، والإخبار عن هذه الثلاثة إعلام بأنه من تيسرت له قد صار من أهل نعيم الدنيا [٣٤٣/٢] ووجب عليه زيادة الشكر لأنه مسئول عنه يوم القيامة ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]. (ش)^(١) عن ابن قرة أو قرة بن إياس) بن هلال المزني جد إياس بن معاوية بن قرة، قال الذهبي: رأى النبي ﷺ وسأله، وفي التقريب: صحابي نزل البصرة.

٣٤٢٤- «ثلاث من كنوز البر: إخفاء الصدقة، كتمان المصيبة، وكتمان الشكوى، يقول الله تعالى: إذا ابتليت عبدي فصبر ولم يشكني إلى عواده أبدلته لحماً خيراً من لحمه، ودماً خيراً من دمه، فإن أبرأته أبرأته ولا ذنب له، وإن توفيته فإلى رحمتي». (طب حل) عن أنس.

(ثلاث من كنوز البر) أي أن صاحبها بفعله لها يكتز له برأ يلقاه في حين احتياجه في الآخرة وتقدم الكلام في: (إخفاء الصدقة) وأنه يعم الفرض والنفل، وقيل: النفل، وأما الفرض فيجهر به. (وكتمان) بفتح الكاف مصدر كتم الأمر إذا أخفاه (المصيبة) تشمل كل ما يصاب به الإنسان فلا يقول: أصابني كذا. (وكتمان الشكوى) هو خاص بكتمان شكوى الأسقام لأن الشكوى اسم للمرض كما قاله في القاموس^(٢) وكما أرشد إليه قوله ﷺ: (يقول الله) أي لملائكته أو لرسله أو أجمعين أو لرسول الله ﷺ في هذا الكلام. (إذا ابتليت عبدي) أي بالأسقام ونحوها. (فصبر ولم يشكني إلى عواده) أي لم يشك ألمه

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٤٢١)، وانظر التقريب (٤٥٥/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٠).

(٢) انظر القاموس (٣٤٩/٤).

وشدة ما يلقاه منه إلى زوّاره، وفيه أن الشكاية من الألم شكاية من الله تعالى لولا عفوّه لكانت من أعظم الذنوب. (أبدلته لحماً خيراً من لحمه) أي الذي أذابه المرض وأذهبه السقم. (ودماً خيراً من دمه) الذي أنزفته الحمى، والخيرية باعتبار أنه أحب إلى الله فإنه لحم قد غسل صاحبه عن درن الذنوب أو أنه أكثر نورانية وأخف وأسرع إقبالا لفعل الخير، وظاهره أن هذا الإبدال كائن منه تعالى سواء توفي عبده فالإبدال في الآخرة أو أبرأه فالإبدال في الدنيا لأنه فرع قوله: (فإن أبرأته) وعقب به الإبدال أي إن رزقته الصحة من أمه. (أبرأته ولا ذنب له) أي مغفورة له جميع ذنوبه فلا يبقى ذنباً يعاقب عليه من صغير ولا كبير. (وإن توفيته فإلى رحمتي) أي فأذهب به إلى رحمتي لا حساب عليه ولا عقاب. (طب حل)^(١) (عن أنس) فيه الجارود بن يزيد وهو متروك وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المصنف بأن الجارود لم يتهم بوضع بل هو ضعيف.

٣٤٢٥- «ثلاث من كنوز البر: كتمان الأوجاع، والبلوى، والمصيبات ومن

بث لم يصبر». تمام عن ابن مسعود.

(ثلاث من كنوز البر: كتمان الأوجاع، والبلوى) هو نظير ما مر آنفاً. (و) عطف. (المصيبات) عليها وعلى البلوى من التعميم بعد التخصيص. (ومن بث) أي أشاع وشكى مصيبته للناس. (لم يصبر) أي لم يتصف بالصبر فإنه لا صبر مع الشكوى وتقدم الكلام في هذا غير مرة. (تمام)^(٢) (عن ابن مسعود) فيه ثابت بن عمرو قال الذهبي في المغني^(٣) قال الدارقطني: ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الشاميين (١٣٩٢)، وأبو نعيم في الحلية (١١٧/٧)، وانظر الموضوعات (١٩٩/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٨)، والضعيفة (٦٩١): موضوع.

(٢) أخرجه تمام في فوائده برقم (١٠١٩)، وانظر فيض القدير (٢٩٥/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٥٩)، وقال في الضعيفة (٦٩٢): ضعيف جداً.

(٣) انظر المغني (١٢١/١).

٣٤٢٦- «ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وبذل السلام للعالم، والإنصاف من نفسك». البزار (طب) عن عمار بن ياسر .

(ثلاث من الإيمان) أي من خصاله وشعبه وصفات من آمن. (الإنفاق من الإقتار) أي القلة والافتقار إذ لا يصدر إلا عن قوة ثقة بالله وإيقان بالإخلاف وتصديق لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩] وزهد في الدنيا وعدم حرص على جمعها، قال ابن أبي شريف: هو عام في الإنفاق على العيال والأطفال وكل نفقة في طاعة وفيه أن نفقة المعسر على أهله أكثر أجراً من نفقة الموسر (وبذل السلام) أي إفشاؤه. (للعالم) بفتح اللام أي للخلق من صغير وكبير وشريف ووضيع وتقدم الكلام فيه في الهمزة ووجهه أنه من شعب الإيمان أنه دليل سلامة القلب وحسن الخلق والشفقة على العباد. (والإنصاف من نفسك) قدمنا فيه بحثاً نفيساً في الجزء الأول في شرح قوله ﷺ...^(١). البزار (طب)^(٢) عن عمار بن ياسر) طريق البزار قال الهيثمي: فيها أن رجالها رجال الصحيح إلا أن الحسن بن عبد الله الكوفي شيخ البزار لم أر من ذكره وطريق الطبراني فيها القاسم أبو عبد الرحمن ضعيف.

٣٤٢٧- «ثلاث من تمام الصلاة: إسباغ الوضوء، وعدل الصف، والإقتداء بالإمام». (عب) عن زيد بن أسلم مرسلًا.

(ثلاث من تمام الصلاة) أي مكملاتها نافلة كانت أو فريضة وفيه دلالة أنها ليست بواجبة وتقدم تفسير: (إسباغ الوضوء، وعدل الصف) والمراد تسويته وإقامته على سمت واحد [٣٤٤ / ٢] وتقدم الكلام فيه. (والاقتداء بالإمام)

(١) في الأصل بياض، بمقدار ربع سطر.

(٢) أخرجه البزار (١٣٩٦)، والطبراني في المعجم الكبير كما عناه له الهيثمي في المعجم (٥٦/١)،

(٥٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/١٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٣).

متابعته فلا يركع حتى يركع ولا يسجد حتى يسجد كما سلف. (عب)^(١) عن زيد بن أسلم مرسلًا.

٣٤٢٨- «ثلاث من أخلاق النبوة: تعجيل الإفطار وتأخير السحور، ووضع اليمين على الشمال في الصلاة». (طب) عن أبي الدرداء .

(ثلاث من أخلاق النبوة) أي التي أمر الله بها أنبياءه. (تعجيل الإفطار وتأخير السحور، ووضع اليمين على الشمال في الصلاة) تقدم الكلام على الثلاث في قوله: «إنا معشر الأنبياء» آخر الهمزة. (طب)^(٢) عن أبي الدرداء) قال الهيثمي: رواه مرفوعاً وموقوفاً والموقوف صحيح والمرفوع في رجاله من لم أجد ترجمته.

٣٤٢٩- «ثلاث من الفواقر: إمام إن أحسنت لم يشكر وإن أسأت لم يغفر، وجار إن رأى خيراً دفنه وإن رأى شراً أشاعه، وامرأة إن حضرت آذتك، وإن غبت عنها خانتك». (طب) عن فضالة بن عبيد .

(ثلاث من الفواقر) تقدم: أنها الدواهي واحدها فاقرة، كأنها تحطم الفقار كما يقال: قاصمة الظهر. (إمام) أي خليفة أو أمير. (إن أحسنت لم يشكر) وتقدمت هذه الثلاث. (وإن أسأت لم يغفر) وفيه أنه يتعين على الخليفة شكر المحسن من رعيته والعفو عن زلة العاصي؛ لأنها من صفات أئمة الخير (وجار إن رأى خيراً دفنه، وإن رأى شراً أشاعه) فيه أن من صفات الجار وحق جاره عليه أن الجار ينشر محاسن جاره ويطوي مساوئه، فإنه قد جعل دفن الخير كإشاعة الشر. (وامرأة) أي زوجة (إن حضرت آذتك، وإن غبت عنها خانتك) وهذان من حق الزوج على المرأة أن المرأة تجنب أذية زوجها باللسان واليد،

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٤٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٤٠).

(٢) لم أقف عليه في الكبير، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٥/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٨).

وخيانته في نفسها وماله. (طب)^(١) عن فضالة) بزنة سحابة تقدم بن عبيد مصغر قال الحافظ العراقي: سنده حسن، وقال تلميذه الهيثمي: فيه محمد بن عصام بن يزيد ذكره ابن أبي حاتم^(٢) وغيره ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله وثقوا. ٣٤٣٠- «ثلاث أخاف على أمتي: الاستسقاء بالأنواء، وحيف السلطان،

وتكذيب بالقدر». (حم طب) عن جابر بن سمرة.

(ثلاث أخاف على أمتي: الاستسقاء بالأنواء، وحيف السلطان، وتكذيب بالقدر) تقدمت هذه الثلاث مرارا أولها في: «أخاف» الهمزة مع الخاء، وتقدم عليها الكلام هنالك وفي ذكر الاستسقاء بالأنواء أبلغ زجر عن اعتبار السعادة والنحاسة بها لأنه إذا خيف عليهم هذا الأمر الذي غايته نظر إلى وقت معين جرب وقوع الإغاثة فيه فكيف يسبقه السعادة والنحاسة إليها وأحسن من قال^(٣):

لخالقنا سبحانه الشكر والحمد فلا زحل نحس ولا المشتري سعد
وما هي يا مغرور إلا كواكب يسيرهن الواحد الصمد الفرد
يصرف أحوال العباد بحكمة ويعلم ما يخفى لديهم وما يبدو
ويدني الذي لا يستطيع دنوه ويدفع ما لا يستطيع له رد
(حم طب)^(٤) عن جابر بن سمرة) فيه محمد بن القاسم الأزدي وثقة ابن معين وكذبه أحمد وضعفه بقية الأئمة ذكره الهيثمي.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٨/١٨) رقم (٨٢٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٨/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٦)، والضعيفة (٣٠٨٧).

(٢) انظر: الجرح والتعديل (٥٣/٨).

(٣) الأبيات منسوبة إلى حسن بن علي الهيل (١٠٤٨-١٠٧٩).

(٤) أخرجه أحمد (٨٩/٥)، والطبراني في الكبير (٢٠٨/٢) (١٨٥٣)، وأبو يعلى (٧٤٦٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠٣/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٢).

٣٤٣١- «ثلاث أحلف عليهن: لا يجعل الله تعالى من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له وأسهم الإسلام ثلاثة: الصلاة، والصوم، والزكاة، ولا يتولى الله عبدا في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يجب قوما إلا جعله الله معهم، والرابعة لو حلفت عليها رجوت أن لا آثم: لا يستر الله عبداً في الدنيا إلا ستره يوم القيامة». (حم ن ك هب) عن عائشة (ع) عن ابن مسعود (طب) عن أبي أمامة .

(ثلاث أحلف عليهن) ليقف المحلوف عليه لإعلام الله له به وفيه أنه لا بأس بالحلف على ما علم الحالف به وإن كان لا منكر لكلامه وإنما هو للتأكيد وإبانة شأن ما حُلف عليه وهذا إخبار بأنه يحلف عليهن لو طلب منه ذلك، واقتضاه الحال وليس في هذا الكلام خلف، إن أريد بأحلف الإخبار فيحتمل أنه للإنشاء وإنه حلف، ويحتمل أنه مقدر وإن قوله: (لا يجعل الله تعالى) جوابه أي والله لا يجعل... إلخ من قوله: (من له) سهم. (في الإسلام كمن لا سهم له) أي حظ له وشيء من أفعاله المعنية بقوله: (وأسهم الإسلام ثلاثة) وحذف الحج والشهادة، أما الشهادة فلتضمن (الصلاة) لها وأما الحج فلأنه لا يعم وجوبه أو لندرة الإتيان به فإنه مرة في العمر بخلاف هذه الثلاثة فهي أمهات سهام الإسلام. (والصوم، والزكاة) أي أنه لا يسوي تعالى بين من أتى بالثلاث أو بأحدها وبين من لم يأت بشيء منها.

إن قلت: ما فائدة هذه الأخبار وهو معلوم من الشريعة ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ

كَالْمُجْرِمِينَ﴾ [القلم: ٣٥] بل ومن العقل؟

قلت: هذا الإخبار ونحوه، هو الذي صيره عندنا معلوماً وهو إخبار لمن لم يعرف الشريعة ولمن هو مدعو إليها من كفار عصره ﷺ وغيرهم. (ولا يتولى الله عبدا في الدنيا) أي بتوفيقه له إلى فعل الخيرات وترك المنكرات. (فيوليه غيره يوم القيامة) أي في المكافأة بل يتولاه هو سبحانه وتعالى [٢/ ٣٤٥] ولا يكله إلى

شفاة شافع ولا غيره. (ولا يحب) رجل (قوما) في الدنيا. (إلا جعله الله معهم) في الآخرة أختياراً كانوا أو أشرارا وذلك أنه لا يحب أحدٌ أحدًا إلا لمحبة ما اتصف به من خير أو شر فتجلبه محبته إلى الاتصال بهم. (والرابعة لو حلفت عليها) في هذه الصيغة دلالة على تقدير القسم وأن المذكورات جواب له حيث لم يقل لو أحلف عليها. (لرجوت) أي أملت. (أن لا آثم) أي في حلفي عليها، فيه دلالة على أن الحلف على الأمر المظنون يخاف منه الإثم. (لا يستر الله عبدا في الدنيا) أي يطلع تعالى عليه بمعصية فيستره عن عباده ولم يكشفه لهم. (إلا ستره يوم القيامة) بالمغفرة له وعدم العقوبة على ذنبه، ووجه رجائه ﷺ أنه تعالى ما ستر عبده في الدنيا إلا كرمًا منه ورفقا به ورحمة له، وهو تعالى في الآخرة متصف بهذه الصفات على آثم وجوها بل رحمته هنالك تسعة وتسعون رحمة وفي الدنيا رحمة واحدة. (حم ن ك هب) عن عائشة) فيه شبة الحضرمي عن عروة ويقال الحضرمي قال الذهبي في المغني^(١): لا يعرف (ع) عن ابن مسعود (طب)^(٢) عن أبي أمامة قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٤٣٢- «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفس إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض». (م ت) عن أبي هريرة (صح).

(ثلاث إذا خرجن) ظاهره إذاح وقع خروج الثلاث، وفي الآية ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] وتفسير البعض بالثلاث صحيح فإنها بعض

(١) انظر: المغني (٣٠١/١) رقم (٢٨٠٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٥/٦)، والنسائي (٧٥/٤)، والحاكم (٦٧/١)، والبيهقي في الشعب (٩٠١٣) عن عائشة، وأبو يعلى (٤٥٦٦)، والطبراني في الكبير (٢٦٣/٨) (٨٠٢٣) عن أبي أمامة، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٩٤/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢١)، والصحيحة (١٣٨٧).

الآيات إلا أنه قد ثبت من حديث ابن مسعود أن البعض في الآية يريد به (طلوع الشمس من مغربها) فلعل هذا الحديث وقع منه ﷺ قبل إعلام الله له أن البعض طلوع الشمس، وقوله: (لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) هذا لفظ قرآني واختلف في العطف وتقريره أي ظاهر الآية أنه لا ينفع نفساً كافرة بعد ظهور الآية، كسبت عاطف على آمنت، والإيمان فإنه لا يقبل منها ولا نفساً مؤمنة لم تكسب خيراً قبله، قال جار الله^(١): فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة إذا آمنت في غير وقت الإيمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب خيراً ليعلم أن قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ يلزم أن لا ينفع الكسب المتأخر عن الآية ما لم يتقدم مثله قبلها وهو جمع بين قرينتين لا ينبغي أن تنفك إحداها عن الأخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد وإلا فالشقوة والهلاك، انتهى.

واعلم أنه: قد استشكل كلامه لأنه صريح في أن الإيمان المجرد عن العمل قبل ظهور الآية لا ينفع وقد دلت الآيات والأحاديث الواردة بأن مجرد الإيمان ينفع ويؤثر النجاة من العذاب ولو بعد حين كما هو مذهب أهل السنة؛ ولأن نفيه لا يصح على مذهب جار الله وهو الاعتزال لأن الإيمان المجرد قد رفع صاحبه عن حضيض الكفر في أحكام الدنيا والآخرة ألا ترى أنه لا يعامل في الدنيا معاملة الكفار ولو بعد طلوع الآية وكذلك عذابه في الآخرة دون عذاب الكفار فقال سعد الدين في حواشي الكشاف: إن الآية من باب اللف التقديري أي لا ينفع نفساً إيمانها ولا كسبها في الإيمان ما لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فيه فيوافق الآيات والأحاديث الواردة بأن الإيمان المجرد ينفع يلزم أن لا ينفع

(١) انظر: الكشاف (ص: ٣٨٦).

الكسب المتأخر عن الآية ما لم يتقدم مثله قبلها وهو...^(١) واعترض بأنه خلاف القاعدة المعلومة شرعا السالمة عن التخصيص، والتخصيص بالمحتمل غير صحيح لأنه علم شرعا أنه لا ينفع كسب الخير بعد طلوع الآية سواء تقدمه كسب خير أو لا والسعد بتأويله جعله نافعا إن تقدمه كسب في الإيمان قبل ظهورها، قال المعترض وإن أردت المطابقة التامة بين الآية وبين ما علم من الأحاديث حملت الخير الذي ظاهره العموم على الخصوص أعنى التوبة عن ما عدا الكفر فيكون معنى الآية لا ينفع نفسا بعد الآية توبتها عن الكفر ما لم تكن ثابت عنه قبيل ذلك ولا تنفعها توبتها عن سائر المعاصي بعد الآية ما لم تكن ثابت عنها قبلها قال: وليس فيه من البعد إلا حمل العام على الخاص وأكثر الكلام كذلك كما قيل كل عموم مخصوص انتهى.

قلت: ويظهر لي أن الأقرب أنه أريد لا ينفع نفسا إيمانها لم تتصف بالإيمان المجرد عن العمل من قبل [٣٤٦/٥] إذ لم تتصف بالإيمان المصحوب بكسب الخير فإذا كانت من قبل اتصفت به مجرداً أو مصحوباً بالكسب الخير فإنه ينفعها إيمانها بعد ظهور الآية العام وهو المجرد أو الخاص وهو المصحوب بكسب الخير والآية من عطف الخاص على العام وهو كثير كتابا وسنة وله نكت في باب البلاغة فلا يقال: لو أريد لكفى قوله آمنتم إذ يعلم أنها إذا آمنت وكسبت خيراً كان النفع بالأولى وقريته تقدير الإيمان في الأخير ما علم من الشريعة أنه لا قربة لكافر، وحاصله أنه نفى عدم نفع الإيمان بعد ظهور الآية ما لم يتقدمه إيمان مجرد أو إيمان مصحوب بكسب الخير وهذا أقرب الاحتمالات إذا لم يكن متعينا؛ لأنه إن أريد بقوله آمنتم الإيمان الخاص أي المصحوب بالعمل فلا فائدة لقوله ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] بخلاف إذا أريد به

(١) كلمة واحدة غير واضحة.

العام المجرد عن العمل كان فائدة واضحة: وأنه من عطف الخاص على العام، وأما (الدجال، ودابة الأرض) فتقدم الكلام فيهما.

واعلم أن أكثر الأحاديث ناصة على أن البعض الذي لا ينفع الإيمان بعد ظهوره هو طلوع الشمس من مغربها قيل إنه متواتر لمن بحث وورد فيها أنها طلوع الشمس أو الدابة أنهما كانت الأولى فالأخرى على أثرها وهذا الحديث ذكر الثلاث كما ترى وأقرب توفيق بين الأحاديث أنه ﷺ كان يخبر قبل إعلام الله تعالى له بها بعينها وأنه طلوع الشمس والله أعلم. (م ت) ^(١) عن أبي هريرة.

٣٤٣٣- «ثلاث إن كان في شيء شفاء فشرطه محجم، أو شربة عسل، أو كية تصيب ألماً، وأنا أكره الكي ولا أحبه». (حم) عن عقبة بن عامر.

(ثلاث إن كان في شيء شفاء) قد أخبر ﷺ أن الله تعالى أنزل لكل داء دواء جهله من جهله وعلمه من علمه، فقله: «إن كان في شيء شفاء» ليس المراد الشك في أنه لم يجعل الشفاء في شيء مجزوم به. (فشرطه محجم) تقدم عليه الكلام. (أو شربة عسل) قيل: كل من الأدوية خاص بنوع من الآلام ولا بد منه. (أو كية تصيب) أي الكية. (ألماً) أي الذي هو الداء فإن الكي إنما يكون لاستخراج داء نزل بالبدن ويحتمل أنه قيد الثلاثة بأنه لا نفع لها إلا إذا أصابت الماء ويكون إشارة إلى أن لكل نوع من الآلام نوعاً من الأدوية وأن هذه أمهات الأدوية وتقدم الكلام على الثلاثة كلها في الجزء الأول. (وأنا أكره الكي ولا أحبه). (حم) ^(٢) عن عقبة بن عامر.

٣٤٣٤- «ثلاث أقسم عليهن: ما نقص مال قط من صدقة فتصدقوا، ولا عفا رجل عن مظلمة ظلمها إلا زاده الله تعالى بها عزاً فاعفوا بزدكم الله عزاً، ولا فتح

(١) أخرجه مسلم (١٥٨)، والترمذي (٣٠٧٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٦/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٦).

رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله عليه باب فقر». ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف .

(ثلاث أقسم عليهن) تقدم أنه يحتمل أنه قسم إنشاء وأن الذي بعده جوابه ويحتمل أنه أخبر أنه يعلم ما يذكر علماً لا شك فيه ويحلف لو طلب منه ذلك واقتضاء الحال عليه. (ما نقص مال قط من صدقة فتصدقوا) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في أماليه: معناه أن ابن آدم لا يضيع له شيء وما لم ينتفع به في دنياه انتفع به في أخراه فإن الإنسان إذا كان له داران فحول بعض ماله من إحدى داريه إلى الأخرى لا يقال ذلك البعض المحوّل من ماله نقص من ماله وقد كان بعض السلف يقول إذا رأي السائلين: مرحباً بمن جاء يحول مالنا من دنياناً لأخرانا، فهذا معنى الحديث وليس معناه أن المال لا ينقص من صدقة؛ ولا أن الله يخلف عليه؛ لأن ذلك معنى مستأنف انتهى، قلت: وما كنا نفهم إلا أن المراد الإخلاف وأنه لا نقص للمال نفسه بسببه. (ولا عفا رجل عن مظلمة ظلمها إلا زاده الله تعالى بها عزاً) في جعل جزاء العفو عن المظلمة العز غاية المناسبة في الحكمة؛ لأن المظلوم إذا عفا فقد فاته حظ نفسه من التشفّي والانتصار فتنكسر نفسه بذلك ويحسبها ذلة أن يضام ولا ينتصر فأبدله الله عزاً عن انكساره، وسلف معناه، وفي تأنيث الضمير في «بها» مع أنه بالتذكير أظهر لأن العفو إشارة إلى ذلك وأن المظلمة تسبب عنها العز. (ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة) شبه المسألة وهي الشحاذة بالشيء المغلق مكنية ثم أثبت له الباب تخيلاً ثم الفتح ترشيحاً وفي هذه الاستعارة إعلام بأن [٣٤٧/٣] الإنسان غني عن السؤال وأنه شيء مغلق عنه فهو يفتحه على نفسه وفي استعماله كلمة على إعلام بأنه فتح ضراً لنفسه لا نفعاً لأنه يقال فتح له في النفع ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ﴾ [فاطر: ٢] وفتح عليه في الضر مثل شهد له وشهد عليه إذا

كان الفاتح هو المفتوح له بخلاف فتح الله عليه وفتح له مع الاختلاف. (إلا فتح الله عليه باب فقر) أي قيص له أسبابا تجتاح ما جمعه كانت منسده عنه جزاء وفاقا وهذا من المشاهدات لمن اعتبر. (ابن أبي الدنيا^(١)) في ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف).

٣٤٣٥- «ثلاث أقسم عليهن: ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عز وجل عزاءً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر، وأحدثكم حديثا فاحفظوا: إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالا وعلماً، فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزق مالا، فهو صادق النية، يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان، فهو بنيته، فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً يخبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان، فهو بنيته، فوزرهما سواء». (حم ت) عن أبي كبشة الأنماري .

(ثلاث أقسم عليهن: ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عز وجل عزاءً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر) هن السابقات آنفاً وقوله: (وأحدثكم حديثا فاحفظوا) تقديم هذه الجملة استجلاباً لإصغائهم إليه وإقبالهم عليه وتحفظهم له وقوله: (إنما الدنيا لأربعة نفر) أي إنما الناس فيها على هذه الطبقات الأربع. (عبد رزقه الله مالا وعلماً، فهو يتقي فيه) أي فيما رزقه الله من الأمرين، والضمير للمال لأن التقوى فيه

(١) أخرجه البزار (١٠٣٢)، وابن عدي في الكامل (١٣١/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

أصعب فإنه لا يتقي فيه إلا من عمل بعلمه أو له وللعلم بتأويل المرزوق الدال عليه رزقه، ويؤيده أن العناية وقعت في نفيه الثلاث الأخر والضمائر فيه (مخافة ربه) أي مخافة عقابه بسبب ما أعطاه إذا لم يشكر نعمته بأن ينفق من المال في وجوه الخير ويعمل بما علمه الله. (ويصل فيه رحمه) أي بسبب ما أعطاه من المال الذي به تبل الرحم ومن العلم الذي به يعرف حقها ففاء للسببية. (ويعلم الله فيه حقاً) أي يعلم أنه من فضله وأنه يجب شكر نعمته فيتصدق من ماله ويقرض منه ويعين في وجوه البر فالمراد يعلم ويعمل وإنما حذفه للعلم بأنه لا يعد عالماً من لم يعمل، واعلم أنه عم أولاً بقوله: «يتقي فيه ربه» ثم خص من أفراد التقوى صلة الرحم ثم عم ثانياً بقوله: «ويعلم الله فيه حقاً». (فهذا) المتصف بما ذكرناه. (بأفضل المنازل) أي نازل أو كامل عند الله. (وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية، يقول: لو أن لي ما لا عملت فيه بعمل فلان) هذا الثاني وقد رزقه أحد الخيرين وهو عامل بعلمه لما تقدم ولأن هذه النية الصادقة دليل عمله الصالح. (فهو بنيته) أي معروف بها معامل على قدرها. (فأجرهما سواء) أي أجر العالم العامل المنفق وأجر العالم الذي لا مال له ينفقه لكنه عازم بأنه لو كان لأنفقه مستويان لأنهما قد استويا في العلم واستويا في الإنفاق، الأول بالإخراج حقيقة والثاني بالنية الصادقة فقد جعل أجر النية الصادقة كأجر العامل الجامع بين النية والإخراج.

إن قلت: قد ثبت أن من هم بالحسنة والمراد نوى إخراجها كانت له حسنة فإن أخرج ما هم به كانت عشراف كيف سوى هنا بين من نوى الإخراج وبين من تحقق منه.

قلت: هذا يدل على أن من كان صادق النية في فعل أي خير ومنعه عنه مانع عدم الاستطاعة أنه مثل من استطاع في الأجر وهذا مقتضى فضل الله وعدله؛

لأنه ما عاق صادق النية إلا أنه تعالى ما أوسع عليه في العطاء فما امتنع عنه إلا لعائق القدر ويدل له حديث: «إن في المدينة أقواماً ما نزلنا منزلاً ولا هبطناً وأدياً إلا وهم معنا حبسهم العذر»^(١) قاله ﷺ في بعض غزواته فقد جعل المعذورين مع المستطيعين وعليه قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ...﴾ الآية. [النساء: ٩٥] فإنه استثنى أولى الضرر وجعلهم كالمجاهدين. وبعد هذا يعلم أن حديث الهم بالحسنة لمن يستطيع فعلها. إن قلت: يشكل عليه حديث: «ذهب أهل الدثور بالأجور...»^(٢) وقوله ﷺ للفقراء: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء...»^(٣) الحديث في فضل الذكر عقيب الصلوات فإنه دل على تقرير ذهاب ذو اللسان المنفقين [٣٤٨/٢] بالأجر وزيادة أجورهم لاتفاقهم.

قلت: يحتمل أنه وقع ذلك منه ﷺ قبل إعلام الله له بأن أجر ذي النية الصادقة والمنفق سواء، ويحتمل أن المراد هنا أنهما سواء في أجر نفس النية والمنفق أكثر أجراً بزيادة النفقة على النية وأنه يلاقي حديث: «من همَّ بحسنة كتبت له حسنة، فإن فعلها كتبت عشرة»^(٤) فكل هنا من الغني والفقير قد استويا في النية وافترقا في الإخراج إلا أن هذا خلاف ما سيق له الحديث هنا فإنه ظاهر في المساواة من كل وجه وقوله: (وعبد) هذا هو الثالث. (رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً) فهو. (يخبط في ماله) أي يتصرف فيه تصرفاً بغير علم. (لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً) بيان تخبطه في ماله. (فهذا) الخابط في ماله. (بأخبث المنازل) أي عند الله تعالى؛ لأنه أعطي نعم ما قام بحققها وفيه أن المال

(١) أخرجه البخاري (٢٨٣٩، ٤٤٢٣)، ومسلم (١٩١١).

(٢) أخرجه البخاري (٨٠٧)، ومسلم (٥٩٥).

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٥).

(٤) أخرجه مسلم (١٢٨).

بلا علم وبال على صاحبه والرابع قوله: (وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً) فيه أنهما من فضل الله سبحانه وهبته وأنه لا ينفع الاجتهاد في حصولهما. (فهو يقول) عن نية صادقة وعزيمة أكيدة. (لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان) أي الذي أوتي مالا فعمل فيه صالحاً. (فهو بنيته) في الأجر أي معروف بها. (فوزرهما سواء) أي في الأجر أي وزن من رزق علماً ومالاً فعمل فيه صالحاً ومن لم يرزقهما ينوي لو أعطي لعمل صالحاً هكذا قرره الشارح، ويحتمل أنه أريد بفلان في قوله: لعملت فيه بعمل فلان من أوتي مالا بغير عمل فخط فيه فإنه الأقرب ذكراً والأحوج إلى بيان حاله لأنه قد بين في صدر الحديث أجر من عمل صالحاً ومن نوى صالحاً فهو محتاج إلى بيان حال من يقابله وهو من عمل غير صالح ونوى غير صالح ويدل له أيضاً قوله: لو أن لي مالا ولم يذكر العلم فما أراد إلا تمني حال من أوتي مالا بغير علم وهذا الذي يظهر لي وقوله: فأتهما أي في الذنب والوزر وفي نسخة «وزرهما» ولا أدري ما صحتها فإن صحت أيدت التأويل الأول. (حم ت) ^(١) عن أبي كبشة) بموحدة ثم معجمة اسمه سعيد بن عمرو بن سعيد، وقيل: عمرو أو عامر ابن سعيد صحابي نزل الشام، (الأنماري) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم آخره راء نسبة إلى أنمار ^(٢)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٣٤٣٦- «ثلاث جدهن جد وهزلن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة». (د)

ت هـ) عن أبي هريرة .

(ثلاث جدهن جد) الجد خلاف الهزل والإخبار بأن جدهن جد مع أنه معلوم من سياق المعلوم مساق المجهول لإفادة حكم المجهول ومساق أنه

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٤).

(٢) انظر: الإصابة (٧/٣٤١).

كالمعلوم وهو كثير في كلامه ﷺ وفي القرآن ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [يونس: ٤٩] مع أنه معلوم إحالة الاستقدام لا بأنه إن حكم الاستخار مثله والمراد بالجدية وقوع مضمونها وصحة ما يترتب عليها. (وهزلن جد) هذا هو المقصود بالإخبار، قال الزمخشري^(١): الهزل واللعب من وادي الاضطراب والخفة كما أن الجد من وادي التماسك. (النكاح) أي عقده إذا وقع الهزل به من العاقد أو المعقود له فإنه ينعقد. (والطلاق) على الزوجة بأي عبارة، وظاهره ولو كناية مع أنها لا يقع إلا بنية الهازل وقرينته. (والرجعة) قال ابن العربي: وروي بدل الرجعة: «العتق» ولم يصح، وقال الحافظ ابن حجر^(٢): وقع عند الغزالي العتاق بدل الرجعة ولم أجده قال الشارح: خص الثلاثة بالذكر لتأكد أمر الفرج وإلا فكل تصرف ينعقد بالهزل على الأصح عند أصحابنا والشافعية إذ الهازل بالقول وإن كان غير مستلزم لحكمة فترتب الأحكام على الأسباب للشارع لا للعاقد فإذا أتى بالسبب لزمه حكمه شاء أو أبى ولا يقف على اختياره وذلك لأن الهازل قاصد للقول مرید له مع علمه بمعناه وموجبه وقصدا للفظ المتضمن للمعنى قصد لذلك المعنى لتلازمهما إلا أن يعارضه قصد آخر كالمكره فإنه قصد غير المعنى المعول بموجبه فلذلك أبطله الشارع انتهى.

قلت: وفي كون المكره قصد غير المعنى تأمل. (د ت هـ)^(٣) عن أبي هريرة، قال الترمذي: حسن غريب، وتعقبه الذهبي أخذاً من ابن القطان^(٤) بأن فيه عبد

(١) الفائق (٤/١٠٤).

(٢) انظر التلخيص الحبير (٣/٢٠٩)، وزاد المعاد (٥/٢٠٤)، والزرقاني (٣/٢١٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٩٤)، والترمذي (١١٨٤)، وابن ماجه (٢٠٣٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٧).

(٤) انظر: بيان الوهم والإيهام (٣/رقم ١٢٨٣)، وقول الذهبي في التلخيص لمستدرك الحاكم.

الرحمن [٣٤٩/٢] ابن حبيب المخزومي قال النسائي: منكر الحديث ثم أورد له مما أنكر هذا الخبر.

٣٤٣٧- «ثلاث حق على الله ألا يرد لهم دعوة: الصائم حتى يفطر، والمظلوم حتى ينتصر، والمسافر حتى يرجع». البزار عن أبي هريرة .

(ثلاث) أي أنفس أو أشخاص. (حق على الله ألا يرد لهم دعوة) نكرة في سياق النفي يقتضي أن لا ترد لهم أي دعوة يدعون بها إلا ما نهى عنه الشارع. (الصائم حتى يفطر) قال النووي^(١) في الأذكار: هكذا الرواية بالياء يريد بها أنها حين بالمشئة التحتية والنون فدل على أنه عند زمان إجابة دعوته من حين تلبسه بالصوم إلى أن يفطر أي بالفعل أو بدخوله في زمان الإفطار كما قيل. (والمظلوم) ويحتمل أن دعوته مقبولة مطلقاً أو على من ظلمه فقط وهو الأظهر من قوله: (حتى ينتصر) واعلم أن الحكمة ظاهرة في إجابة الصائم لأنه في عبادة وإجابة المظلوم لأنه هضم جانبه وكسر قلبه. (والمسافر) فإنه مجاب الدعوة إلا أن في حكمة ذلك خفاء وكأنه بفراق أهله ووطنه صار منفرداً عن مألفه مكروباً بالفراق دياره منكسر النفس متعرض للأخطار فكانت رحمة الله إليه قربته وإجابته لدعوته سريعة. (حتى يرجع). (البزار^(٢) عن أبي هريرة) قال الهيثمي: فيه إسحاق بن زكريا الأيلي شيخ البزار ولم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٣٤٣٨- «ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الصائم، دعوة المظلوم، ودعوة المسافر». (عق هب) عن أبي هريرة .

(١) الأذكار (ص ٤٢٠).

(٢) أخرجه البزار (٢٦٥٣) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠١/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٢).

(ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الصائم، دعوة المظلوم، ودعوة المسافر) هن الثلاث الأول الراوي أبو هريرة وكأنه اختلف اللفظ عنه فخرج كلما بلغه. (عق هب)^(١) عن أبي هريرة) فيه محمد بن سليمان الباغندي أورده الذهبي في الضعفاء^(٢) وقال: صدوق فيه لين.

٣٤٣٩- «ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده». (هـ) عن أبي هريرة .

(ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك فيهن) أي في إجابتهن هو كما سلف من نظائره. (دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده). (هـ)^(٣) عن أبي هريرة) ورواه الترمذي من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر وأبو جعفر لا يعرف حاله ولم يروه عنه غير يحيى ذكره ابن القطان^(٤).

٣٤٤٠- «ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الوالد على ولده، ودعوة المظلوم، ودعوة المسافر». (حم خدد) عن أبي هريرة .

(ثلاث دعوات مستجابات) لاشك فيهن. (دعوة الوالد على ولده) مثل دعوته له. (ودعوة المظلوم، ودعوة المسافر) والكل مقيد بما سلف في أنه حتى يرجع والآخر حتى ينتصر. (حم خدد)^(٥) عن أبي هريرة) قال الترمذي: حسن انتهى قال الشارح: والحديث روه كلهم من رواية أبي جعفر المدني ويقال له

(١) أخرجه العقبلي في الضعفاء (٧٢/١)، والبيهقي في الشعب (٧٤٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٠)، وحسنه في الصحيحة (٥٩٦).

(٢) انظر المغني (٦٢٩/٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٨٦٢)، والترمذي (١٩٠٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٣).

(٤) انظر: بيان الوهم والإيهام (٤/رقم ٢٠٧٧ و٥/٢٣٦).

(٥) أخرجه أحمد (٢/٢٥٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٨١)، وأبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (٣٤٤٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣١).

المؤذن قال المناوي وغيره: لا يعرف قال ابن العربي في العارضة الحديث مجهول وربما شهدت له أصول.

٣٤٤١- «ثلاث دعوات لا ترد: دعوة الوالد، ودعوة الصائم، ودعوة

المسافر». أبو الحسن بن مهرويه في الثلاثيات، والضياء عن أنس .

(ثلاث دعوات لا ترد) كناية عن الإجابة. (دعوة الوالد، ودعوة الصائم،

ودعوة المسافر) وهي مقيدة أيضاً بحتى يفطر وحتى يرجع. (أبو الحسن بن

مهرويه في الثلاثيات) أي الأحاديث المبدوءة بثلاث أو التي بين النبي ﷺ وبين

راويها ثلاثة كما هو المراد في ثلاثيات البخاري (والضياء^(١) عن أنس) ورواه

البيهقي في السنن وفيه إبراهيم بن بكر المروزي قال الذهبي: لا أعرفه.

٣٤٤٢- «ثلاث أعلم أنهن حق: ما عفا امرؤ عن مظلمة إلا زاده الله تعالى بها

عزاً، وما فتح رجل على نفسه باب مسألة يبتغي بها كثرة إلا زاده الله تعالى بها

فقراً، وما فتح رجل عن نفسه باب الصدقة يبتغي بها وجه الله تعالى إلا زاده الله

كثرة». (هب) عن أبي هريرة .

(ثلاث أعلم أنهن حق: ما عفا امرؤ عن مظلمة إلا زاده الله تعالى بها عزاً، وما

فتح رجل على نفسه باب مسألة يبتغي بها كثرة إلا زاده الله بها فقراً، وما فتح

رجل عن نفسه باب الصدقة) عداه بعلی لمزاوجة الأول وإلا فالمحل محل

اللام كما سلف. (يبتغي بها وجه الله تعالى إلا زاده الله تعالى بها كثرة). (هب)^(٢)

عن أبي هريرة) وتقدمت فصوله قريباً^(٣).

(١) أخرجه الضياء في المختارة (٢٠٥٧)، والبيهقي في السنن (٣/٣٤٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٢).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٤١٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٠).

(٣) هذا غير موجود في الأصل إنما ذكرنا من المطبوع

«ثلاث حق على كل مسلم: الغسل يوم الجمعة، والسواك، والطيب». (ش) عن رجل (ض).

٣٤٤٣- «ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض، وشهود الجنازة، وتشميت العاطس إذا حمد الله». (خد) عن أبي هريرة .

(ثلاث حق على كل مسلم) ظاهره الإيجاب وتقدم ما يدل عليه مراراً وقيل إنه سنة مؤكدة وظاهر (عيادة المريض) أي مريض كان صديقاً أو عدواً قريباً أو بعيداً بأي نوع كان مرضه. (وشهود الجنازة) تقدم أنه حضورها والمراد جنازة مسلم، وتقدم الكلام في. (وتشميت العاطس إذا حمد الله) تعالى. (خد)^(١) عن أبي هريرة.

٣٤٤٤- «ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم في الدنيا: الجار الصالح، والمسكن الواسع، والمركب الهنيء». (حم طب ك) عن نافع بن عبد الحارث .

(ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم في الدنيا) أي مما يدل على أنه تعالى قد أسعده فيها فيتعين عليه مزيد الشكر والاعتراف بالنعمة. (الجار الصالح) قد فسره حديث أنه الذي «إذا رأى خيراً أشاعه وإذا رأى سوءاً دفنه» فإنه ضد جار السوء. (والدار الواسع، والمركب الهنيء) وتقدم الكلام على الأخيرين في الحديث. (حم طب ك)^(٢) عن نافع بن عبد الحارث الخزاعي صحابي استعمله عمر [٣٥٠/٢] على مكة والطائف وكان فاضلاً^(٣). قال الحاكم: صحيح، وأقره الحافظ الذهبي ورواه البيهقي في السنن وفيه إبراهيم بن بكر

(ثلاث حق على كل مسلم الغسل يوم الجمعة، والسواك، والطيب». (ش) عن رجل).
أخرجه ابن أبي شيبة (٤٩٩٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٨)، والصحيحة (١٧٩٦).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٥)، وصححه في الصحيحة (١٨٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٠٧/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٦)، والحاكم (٤/١٨٤)، والبيهقي في الشعب (٩٥٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٢٩).

(٣) انظر: الإصابة (٤٠٨/٦).

المروزي، قال الذهبي: لا أعرفه.

٣٤٤٥- «ثلاث خلال من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيراً منه: ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل، أو حلم يرد به جهل جاهل، أو حسن خلق يعيش به في الناس» (هب) عن الحسن مرسلًا.

(ثلاث خلال) بالخاء المعجمة بزنة خصال ومعناها جمع خلة. (من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيراً منه) أي في صفاته أو عند الله أو في راحته في نفسه. (ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل، أو حلم يرد به جهل جاهل، أو حسن خلق يعيش به في الناس) تقدم الكلام في الثلاث والمراد من خلا عن الاتصاف بها كلها لا من اتصف بواحدة فقط فإنه يخرج عن خيرية الكلب منه. (هب)^(١) عن الحسن مرسلًا) قال الشارح: قد رواه الطبراني من حديث أم سلمة رواه عن شيخه إبراهيم بن محمد وضعفه الذهبي.

٣٤٤٦- «ثلاث ساعات للمرء المسلم ما دعا فيهن إلا استجيب له ما لم يسأل قطيعة رحم أو مأثمًا: حين يؤذن المؤذن للصلاة حتى يسكت، وحين يلتقي الصفان حتى يحكم الله تعالى بينهما، وحين ينزل المطر حتى يسكن». (حل) عن عائشة.

(ثلاث ساعات للمرء المسلم) ليس مفهوم العدد مراداً فإن ثمة ساعات آخر لاستجابة الدعاء. (ما دعا فيهن إلا استجيب له ما لم يسأل قطيعة رحم أو مأثمًا) من عطف العام على الخاص تعظيماً لشأن قطيعة الرحم وفيه أنه يجيء بأو كما يجيء بالواو. (حين يؤذن المؤذن للصلاة) أي صلاة كانت حضرها أو لم

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٤٢٣) عن الحسن مرسلًا، والطبراني في الكبير (٣٩٥/٢٣) (٩٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٣).

يحضرها لأنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء. (حتى يسكت) وقال الشارح: فمن عزم على حضور تلك الصلاة استجيب له دعاؤه لاهتمامه بالمسارعة إلى ما أمر به انتهى، قلت: وهو تقييد بلا دليل. (وحين يلتقي الصفان) أي للجهاد وذلك لأنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء لنزول النصر على المؤمنين كذلك: (حين ينزل المطر حتى يسكن). (حل) ^(١) عن عائشة).

٣٤٤٧- «ثلاث فيهن البركة: البيع إلى أجل، والمقارضة، وإخلاق البُر بالشعير للبيت لا للبيع». (هـ) وابن عساكر عن صهيب.

(ثلاث فيهن البركة: البيع إلى أجل) ظاهره بالبركة للبائع والمشتري وقوله: (والمقارضة) بالعين المهملة والراء بخط المصنف وقال: على الحاشية بيع العرض بالعرض وقال ابن حجر ^(٢): النسخ مختلفة، المقارضة بالفاء وو او بقاء وراء وقد أخرجه الحربي في غرائب بعين وراء وفسره بيع عرض بعرض ونقله الديلمي بقاء وراء وهي في عرف أهل الحجاز المضاربة. (وإخلاق البُر بالشعير للبيت) أي للأكل. (لا للبيع) فإنه لا بركة وإن كان يبعه بلا تدليس جائزاً قال الطيبي: في الخلال الثلاث هضم من حقه والأولان منها شرى سلعة للغير والثالث إلى نفسه قمعا لشهوته. (هـ) وابن عساكر ^(٣) عن صهيب) قال المؤلف: قال الذهبي حديث وإه جداً، وقال ابن الجوزي: موضوع وهو من رواية عمرو بن بسطام مجهول.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٣٢٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٤): ضعيف جداً، والضعيفة (٣٤٢٨): موضوع.

(٢) انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر (٢/١٤٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٢٨٩)، والعقيلي في الضعفاء (٣/٨٠)، وانظر الموضوعات (٢/٢٤٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٥): ضعيف جداً، وفي الضعيفة (٢١٠٠): منكر.

٣٤٤٨- «ثلاث فيهن شفاء من كل داء إلا السام: السنا، والسنت، والنسوخ». (ن) عن

أنس .

(ثلاث فيهن شفاء من كل داء إلا السام) أي الموت. (السنا) بالقصر نبت معروف قريب الاعتدال يسهل الصفراء والسوداء ويقوي القلب. (والسنت) بفتح السين آخره مثناة فوقية العسل أو الرّب أو الكمون أو التمر أو الرازيانج أو الشبث مما يوجد في بعض النسخ «والحبة السوداء» وفي بعض الشونيز لا أصل لها وكل منها نفعه عظيم واعلم أنه لم يذكر في الحديث إلا اثنان^(١) قال الشارح: وقد كنت توهمت أن فيه خللاً من النساخ حتى وقفت على نسخة المصنف التي بخطه فوجدتها بهذا اللفظ لا زيادة ولا نقص. (ن)^(٢) عن أنس بن مالك).

٣٤٤٩- «ثلاث لازمات لأمتي: سوء الظن، والحسد، والطيرة، فإذا ظننت فلا تحقق، وإذا حسدت فاستغفر الله، وإذا تطيرت فامض». أبو الشيخ في التوبخ (طب) عن حارثة بن النعمان .

(ثلاث لازمات) أي ثابت في طباع الأمة من حيث هي وإن خلا عنها بعض الأفراد. (لأمتي: سوء الظن، والحسد، والطيرة) بكسر الطاء وفتح المثناة التحتية وقد تسكن. (فإذا ظننت فلا تحقق) أي لا ترتب على المظنون ما ترتب على المحقق. (وإذا حسدت) أي وقع في القلب الحسد. (فاستغفر الله) ليدفع ما يترتب عليه من البغي، وقد تقدم: «وإذا حسدت فلا تبغ». (وإذا تطيرت فامض) أي للحاجة التي تريد، وتقدم هذا في بحث إذا وغيرها وفيه أنها أمور ترد على القلب لا يمكن دفعها لكن يجب مدافعة ما يتأثر عنها. (أبو الشيخ في التوبخ

(١) انظر: زاد المعاد (٤/٦٧، ٩٣).

(٢) أخرجه النسائي (٤/٣٧٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٤).

(طب)^(١) عن حارثة بن النعمان، قال الهيثمي: فيه إسماعيل بن قيس الأنصاري ضعيف.

٣٤٥٠- «ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة: الحسد، والظن، والطيرة، ألا أنبئكم بالمخرج منها؟ إذا ظننت فلا تحقق، وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا تطيرت فامض». رسته في الإيمان عن الحسن مرسلًا.

(ثلاث لم تسلم [٣٥١/٢] منها هذه الأمة: الحسد، والظن، والطيرة، ألا أنبئكم بالمخرج منها؟ إذا ظننت فلا تحقق، وإذا حسدت فلا تبغ) يؤخذ منه ومن الذي قبله أن على من وقع الحسد في قلبه أمران: الاستغفار؛ لأنه يحسده كالمعترض على ربه بتفضل بعض عباده عليه. والثاني: أن لا ينبغي على المحسود بفعل ولا قول: (وإذا تطيرت فامض). (رسته)^(٢) تقدم مراراً وهو بضم الراء بسكون السين المهملة وفتح المثناة لقب الحافظ عبد الرحمن بن عمرو الأصبهاني (في الإيمان عن الحسن مرسلًا).

٣٤٥١- «ثلاث لن تزلن في أمتي: التفاخر بالأحساب، والنياحة، والأنواء». (ع) عن أنس.

(ثلاث لن تزلن في أمتي: التفاخر بالأحساب، والنياحة، والأنواء) في القاموس^(٣): النوء النجم، يقال للغروب، جمعه: أنواء، ونواء، أو سقوط النجم في الغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من ساعته انتهى.

(١) أخرجه أبو الشيخ في التوبخ والتنبيه برقم (١٤٥ و ٢٢٧)، والطبراني في الكبير (٢٢٨/٣) (٣٢٢٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٩٦٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٨/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٦).

(٢) أخرجه رسته كما في الكنز (٤٢/٦) وانظر فيض القدير (٣/٣٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع: (٢٥٢٧).

(٣) انظر القاموس (٣١/١/١).

قال الزمخشري^(١): هي ثمانية وعشرون نجماً معروفة المطالع في أزمنة السنة كلها يسقط منها في كل ثلاثة عشر ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته وانقضاء هذه النجوم مع انقضاء السنة فكانوا إذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا: لا بد من رياح ومطر فينسبون كل غيم يكون عند ذلك إلى النجم الساقط، فيقولون: مطرنا بنوء الثريا والدبران والسماك.

(ع)^(٢) عن أنس) قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٤٥٢ - «ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذن إلا بسهمة حرصاً على ما فيهن من الخير والبركة: التأذين بالصلاة، والتهجير بالجماعات، والصلاة في أول الصفوف». ابن النجار عن أبي هريرة .

(ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذن إلا بسهمة) أي ما اتصل أحد بواحدة منها إلا إذا خرجت له بعد الاستهام وفيه العمل بالقرعة. (حرصاً على ما فيهن من الخير) أي الأخرى. (والبركة) أي: زيادة الخير في سائر الأعمال، وقوله (حرصاً) علة لقوله: «ما أخذن». تقدم الكلام على التأذين وما فيه من الأجر (التأذين بالصلوات، والتهجير) بالجيم أي التكبير. (بالجماعات) الإتيان بها أول وقتها، وأطلق التهجير على التكبير مع أنه خاص بالمهاجرة من إطلاق المقيد وإرادة المطلق وتقدم الكلام في: (الصلاة في أول الصفوف). (ابن النجار^(٣) عن أبي هريرة) ورواه أبو الشيخ والديلمي.

(١) الفائق في غريب الحديث (٤/٢٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى (١٥٧٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٧).

(٣) أخرجه ابن النجار كما في الكنتز (٤٣٢٣٥) وانظر فيض القدير (٣/٣٠٥)، وقال في الألباني في

ضعيف الجامع (٢٥٢٨): ضعيف جداً.

٣٥٥٣- «ثلاث ليس لأحد من الناس فيهن رخصة: بر الوالدين مسلماً كان أو كافراً، والوفاء بالعهد لمسلم كان أو كافراً، وأداء الأمانة لمسلم كان أو كافراً». (هب) عن علي .

(ثلاث ليس لأحد من الناس فيهن رخصة) أي في تركهن أي أنه يجب الوفاء بهن لكل أحد مسلم وكافر من كل أحد من مسلم وكافر على خطاب الكفار بالشرعيات. (بر الوالدين مسلماً كان أو كافراً) أو كان الظاهر التثنية إلا أنه أفردته إعلاماً بأن حق كل واحد على انفراده في مراعاته والكفار عام يحتمل سواء كان معصوم الدم أم لا في الصور كلها، وبر الأب الكافر والأم مقيد بطاعتها في غير معصية الله لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي﴾ الآية. [لقمان: ١٥].
(والوفاء بالعهد لمسلم كان أو كافراً، وأداء الأمانة لمسلم كان أو كافراً). (هب) ^(١) عن علي (عليه السلام) فيه إسماعيل بن أبان فإن كان الغنوي الكوفي فهو كما قال الذهبي ^(٢): كذاب وإن كان الوراق فثقة.

٣٤٥٤- «ثلاث معلقات بالعرش: الرحم تقول: «اللهم إني بك فلا أقطع»، والأمانة تقول: «اللهم إني بك فلا أختان»، والنعمة تقول: «اللهم إني بك فلا أكفر». (هب) عن ثوبان .

(ثلاث معلقات بالعرش: الرحم تقول: اللهم إني بك) أي متصل وملتصق حقي بحققك فلا يتم طاعتك إلا بالإحسان إليّ وإني عائدة لك. (فلا أقطع) عما أوجبه من الصلة والبر والتعلق بالعرش كناية عن القرب من الله تعالى تعظيماً لحقها وإيجاباً لصلتها وكذا النعمة. (والأمانة تقول: «اللهم إني بك فلا أختان»، والنعمة تقول: «اللهم إني بك فلا أكفر») وعبارة هذه الثلاث الخلال من أن يقع

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٣٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٢٩).

(٢) انظر الميزان (١/٣٦٨، ٣٦٩)، والمغني (١/٧٧).

فيها خلاف ما أمر الله من صلة الرحم وشكر النعمة وأداء الأمانة ردعاً للعباد عن الوقوع في ذلك لأنهم إذا فعلوا ذلك نشأ من عقوبة الله لهم شراً عظيماً وإعلام بأن من قابلها بخلاف ما أمر به قد خذله الله ولم يعذه من المكروه. (هب) ^(١) عن ثوبان) قال الشارح: بضم المثناة بضبط المصنف، قلت: لا نعرفه إلا مفتوحاً وكأنه سبق وكتب، قال العلائي: حديث غريب فيه يزيد بن ربيعة الرحبي ضعيف متكلم فيه انتهى، وقال الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة متروك.

٣٤٥٥- «ثلاث منجيات: خشية الله تعالى في السر والعلانية، والعدل في الرضا والغضب، والقصد في الغنى والفقر، وثلاث مهلكات: هوى متبع، وشح مطاع وإعجاب المرء بنفسه». أبو الشيخ في التوبيخ (طس) عن أنس .

(ثلاث منجيات) [٣٥٢ / ٢] أي لفاعلهن من عذاب الله. (خشية الله تعالى في السر والعلانية، والعدل في الرضا والغضب، والقصد في الغنى والفقر) تقدمت الثلاث مرتباً. (وثلاث مهلكات) أي تهلك صاحبها في الدنيا والآخرة. (هوى متبع) اسم مفعول، أي: يتبعه صاحبه ويجعله كالزمام يقوده إلى كل مهلكة، قال العراقي: الهوى المتبع طلبك المنزلة في قلوب الخلق لتتال الجاه والحكمة فهذا فيه هلك أكثر الناس. (وشح مطاع) قال ابن الأثير ^(٢): هو أن يطيعه صاحبه في منع الحقوق التي أوجبها الله تعالى عليه في ماله، أي شح يطيعه صاحبه، ويصير كالأمير عليه وهو المأمور الذي لا يخالفه، قال الراغب: خص المطاع لينبه على أن الشح في النفس ليس مما يستحق الذم إذ هو ليس من فعله وإنما يذم بالانقياد له، قلت: ومثله قوله: «هوى متبع». (وإعجاب المرء بنفسه)

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٩٣٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٤٩/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٠).

(٢) فتح الباري (١٠/٢٦١).

الإعجاب وجدان الشيء حسنا، قال القرطبي^(١): هو ملاحظته لها بعين الكمال والاستحسان، مع نسيان منه لله تعالى، فإن ترفع على الغير واحتقره كان هو الكبر، قال الغزالي^(٢): أما العجب فهو الداء العضال، وهو نظر العبد إلى نفسه بعين العز والاستعظام، ونظره لغيره بعين الاحتقار ونتيجته في المجالس التقدم والترفع وطلب التصدر وفي المحاوراة الاستنكاف من أن يرد عليه كلامه، وقال الزمخشري^(٣): الإعجاب فتنة العلماء وأعظم بها فتنة. (طس)^(٤) عن أنس، قال العراقي: إسناده ضعيف.

٣٤٥٦- «ثلاث مهلكات، وثلاث منجيات، وثلاث كفارات، وثلاث درجات: فأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، وأما المنجيات: فالعدل في الرضا والغضب، والقصد في الغنى والفقر، وخشية الله تعالى في السر والعلانية، وأما الكفارات: فانتظار الصلاة بعد الصلاة، وإسباغ الوضوء في السبرات؛ ونقل الأقدام إلى الجماعات، وأما الدرجات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام». (طس) عن ابن عمر.

(ثلاث مهلكات، وثلاث منجيات، وثلاث كفارات، وثلاث درجات) أي كل من الثلاث سبب لكل من الهلاك والنجاة والتكفير ورفعة الدرجات. (فأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، وأما المنجيات: فالعدل في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغنى، وخشية الله تعالى في السر والعلانية، وأما الكفارات: فانتظار الصلاة بعد الصلاة، وإسباغ الوضوء في

(١) النهاية في غريب الحديث (٢/٤٨٨).

(٢) إحياء علوم الدين (٣/٣٥٤).

(٣) الفائق (٢/٤٣٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٤٥٢)، والقضاعي في الشهاب (٣٢٥)، وانظر المجمع (١/٩١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٩).

السبرات) جمع سبرة وهي شدة البرد. (ونقل الأقدام إلى الجماعات، وأما الدرجات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام) هذه الاثنتى عشرة خصلة قد تقدمت بألفاظها ومعنى الكلام عليها فلا نعيده. (طس)^(١) عن ابن عمر، قال العلائي: سنده ضعيف وعده في الميزان من المناكير، وقال الهيثمي: فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف.

٣٤٥٧- «ثلاث من كن فيه فهو منافق، وإن صام، وصلى، وحج، واعتمر، وقال: «إني مسلم»، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أئتمن خان». رسته في الإيثار وأبو الشيخ في التوبيخ عن أنس.

(ثلاث من كن فيه فهو منافق، وإن صام، وصلى، وحج، واعتمر، وقال: «إني مسلم») هذه جملة شرطية اعتراضية غنية عن الجواب وقال: إني مسلم أي فعل أفعال المسلمين وأخبر عن نفسه بالإسلام. (من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أئتمن خان). رسته^(٢) في الإيثار وأبو الشيخ في التوبيخ عن أنس.

٣٤٥٨- «ثلاث من الإيثار: الحياء، والعفاف، والعي عي اللسان غير عي الفقه والعلم، وهن مما ينقضن من الدنيا ويزدن في الآخرة، وما يزدن في الآخرة أكثر مما ينقضن من الدنيا، وثلاث من النفاق: البذاء والفحش، والشح، وهن مما يزدن في الدنيا». رسته عن عون بن عبد الله بن عتبة بلاغا.

(ثلاث من الإيثار) أي من صفاته وقواعده (الحياء) بالمد وتقدم غير مرة. (والعفاف) بفتح المهملة التعفف عن ما في أيدي الناس (والعي) بكسر المهملة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٥٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٠/١)، وانظر الميزان (٤٢٤/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٥).

(٢) أخرجه رسته وأبو الشيخ في التوبيخ كما في الكنز العمال (٨٥٥)، وأخرجه أبو يعلى (٤٠٩٨)، وانظر المجمع (١٠٧/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٣) دون قوله: حج أو اعتمر فضعيف.

هو عدم طلاقة اللسان عند الكلام وتعسره عند الخصام ولذا فسره بقوله: (عي اللسان غير عي الفقه والعلم) أي الفهم، وسماه عيا مشاكلة، والمراد أي فهمه عن الله ورسوله وما كلف به صحيح لا خلل فيه ولسانه لا تكمل به العبارة عن جنانه وقوله: (وهن) الثلاث أي كل واحدة. (مما ينقضن من الدنيا) لأن من عف عنها إن كان لابسا لجلباب الحياء أو عي اللسان عن الطلب فاته من الدنيا ما يناله غيره ولذا قيل^(١):

ليس للحاجات إلا من له وجه وقاح
وللسان وبيان وغدو ورواح

(وهن يزدن في الآخرة) أي في الأجر منها والحظ منها وإن هذه صفات الإيمان ليكمل إيمانه فيثاب ولأنها تقل الدنيا عنده فيقل حسابه ويعظم بصبر ثوابه وخير الآخرة بالنسبة إلى الدنيا للدنيا خير لا يعد معه خير الدنيا ولذا قال ﷺ: (وما [٣٥٣/٢] يزدن في الآخرة أكثر مما ينقضن من الدنيا، وثلاث من النفاق) أي من صفات أهله وقواعده. (البذاء) وهو خلاف الحياء. (والفحش، والشح) وتقدما. (وهن مما يزدن في الدنيا) أي في حصول متاعها؛ لأنه يبقى الناس بذاء الرجل وفحشه فيعطونه، ولأنه لا يخرج ما دخل إليه لشحه وينقص من الأجرة لأن ما زاد في الدنيا نقص في الآخرة إذ هما ضرطان إذا رضيت إحداها أغضبت الأخرى وما ينقص في الآخرة أكثر مما يزدن في الدنيا. (رسته^(٢) عن عون) بفتح المهملة ونون آخره ابن عبد الله بن عتبة بلاغا وهو

(١) الأبيات منسوبة لأشجع السلمي.

(٢) أخرجه رسته كما في الكنز (٤٣٢٣٦)، والبخاري في التاريخ الكبير (٨٠٩)، والدارمي (٥٠٩)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٤).

هذلي كوفي فقيه تابعي جليل قال الذهبي: وثقوه^(١).

٣٤٥٩- «ثلاث من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله».

(م د ن) عن أبي قتادة (صح).

(ثلاث من كل شهر) أي صوم ثلاثة أيام، وأنت بإرادة الليالي زاد النسائي: أيام البيض. (ورمضان إلى رمضان) أي صوم رمضان منتهيا ما ذكر من الثلاثة الأيام ورمضان إلى رمضان الآخر (فهذا) أي ما ذكر من صوم الثلاث ورمضان. (صيام الدهر كله) أي أنه في حكم الشارع في الأجر أجر صيام الدهر ليس صيام الدهر في لسان الشارع إلا هذا، ويحتمل أن المراد صيام الدهر أي أن صيام ما ذكر كصيام الدهر حقيقة إلا أنه قد أبطل هذا الاحتمال أحاديث النهي عن صيام الدهر والإخبار بأن من صام الدهر لا صام ولا أفطر والفاء في: «فهذا» أدخلت لأنه خبر عن مبتدأ نكرة موصوف بظرف قال الشارح: قد صح خبر صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر فما فائدة إضافة رمضان إليه مع أن قوله إلى رمضان يكون مستدركا على توجيهه؟ والأقرب تعلق قوله: «إلى رمضان» بمحذوف خبر رمضان أي صوم رمضان إلى رمضان ولا يبعد أن يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة متصلا انتهى. أراد أن اسم الإشارة إلى صوم ثلاثة أيام فقط وخبر عنه قوله: «إلى رمضان» اعتراض بين المبتدأ وخبره كأنه قيل: صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر وبه توافق الخبر الذي ذكره، وقوله: «وصوم رمضان إلى رمضان» تقدير خبره صوم الدهر كله حذف لأنه دل عليه الأول وعبارته قاصرة عن أداء مراده ولك أن تقول: إن المراد صوم الثلاث من كل شهر ورمضان بالدهر، وقوله: «إلى رمضان» ذكر لبيان ألقابه

(١) وقال الحافظ: ثقة عابد، انظر: الكاشف (٤٣١٧)، والتقريب (٥٢٢٣).

وهو غير داخل في المعنى.

(م د ن) ^(١) عن أبي قتادة لم يخرج البخاري عن أبي قتادة شيئاً.

٣٤٦٠- «ثلاث هن علي فريضة، وهن لكم تطوع: الوتر، وركعتا الضحى،

والفجر». (حم ك) عن ابن عباس .

(ثلاث هن علي فريضة) أي كل واحدة، ولفظ رواية الحاكم: «فرائض»

بقوله: (الوتر، وركعتا الضحى، والفجر) أي ركعتا الفجر، قال ابن حجر ^(٢):

يلزم من قال به وجوب ركعتي الفجر عليه ولم يقولوا به وإن وقع في كلام

السلف ووقع في كلام الآمدي وابن الحاجب وقد ورد ما يعارضه انتهى، قال

الشارح: أخشى أن يكون تحريفاً فإن الذي وقفت عليه في تلخيص المستدرک

بخط الحافظ الذهبي: النحر بالنون والحاء المهملة لا بفاء وجيم ولعله هو

الصواب فلينظر. (حم ك) ^(٣) عن ابن عباس) قال الحافظ ابن حجر: إنه حديث

ضعيف من جميع طرقه وله طرق مدارها على أبي الخباب وجابر الجعفي وله

طريق فيها مندل وأخرى فيها وضاح بن يحيى والكل ضعفاء.

٣٤٦١- «ثلاث وثلاث وثلاث، فثلاث لا يمين فيهن، وثلاث الملعون

فيهن، وثلاث أشك فيهن، فأما الثلاث التي لا يمين فيهن: فلا يمين للولد على

والده، ولا للمرأة مع زوجها، ولا للمملوك مع سيده، وأما الملعون فيهن: فمن

لعن والديه، وملعون من ذبح لغير الله، وملعون من غير تخوم الأرض، وأما

التي أشك فيهن: فعزير لا أدري أكان نبياً أم لا، ولا أدري ألعن تبعاً أم لا، ولا

(١) أخرجه مسلم (١١٦٢)، وأبو داود (٢٤٢٥)، والنسائي (٢٠٨/٤).

(٢) فتح الباري (١١٥/١١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣١/١)، والحاكم (٤٤١/١)، وانظر التلخيص الحبير (١٨/٢)، والدراية

(١/١٩١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦١): موضوع.

أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا». الإسماعيلي في معجمه، وابن عساكر عن ابن عباس .

(ثلاث وثلاث وثلاث) يحتمل أنه مبني لعدم التركيب وأنه تعداد ويحتمل أن الخبر عن كل مقدر أي ثلاث أعدهن وإنهن شأنهن وفصلها بقوله: (ثلاث لا يمين فيهن) أي لا يعمل لمقتضى الحلف إذا وقع ولا يبقى الحالف على حكمها بل يجب عليه الحنث والتكفير، ويحتمل أنها لا ينعقد وهذا منه ﷺ إجمال ثان. (وثلاث الملعون فيهن) أي الموجود فيهن حاصل له اللعن. (وثلاث أشك فيهن) أي لا أجزم في الخبر عنهن بشيء والتفصيل الثاني قوله: (فأما الثلاث التي لا يمين فيهن: فلا يمين للولد مع والده) أي أنها لا تنعقد يمينه في شيء لا يرضاه والده أو يتأذى بسبب الحلف عليه أو تنعقد لكن يجب ألا يعمل بمقتضاها وأن يكفر عنها ويرضي والده. (ولا للمرأة مع زوجها [٢/ ٣٥٤] ولا للمملوك مع سيده) وهذا فيما كان فيه إرضاء لمن ذكر في غير معصية وإلا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وفيه تنويه بحقوق من ذكر. (وأما الملعون فيهن) فملعون. (من لعن والديه) أو أحدهما فإنها تعود للجنة عليه ومثله من تسبب للعن والديه بلعن من يلعنهما. (وملعون) بلعنة الله. (من ذبح) أي شيء. (لغير الله) تعالى كالذبح للأوثان وللجان وللمشاهد وظاهره من أراق أي دم تعظيماً لها وتقرباً ولو قصد الذبح لله مع ذلك. (وملعون من غير تخوم الأرض) بالفوقية المثناة والنخاء المعجمة بزنة فلوس مفرد وجمعه مثله وقيل: مفردة تخم بزنة فلس أي حدودها الذي بها تمييز الأملاك والحقوق والطرق، وقيل: حدود الحرم، وقيل: التي يهتدى بها في الطرقات، وقيل: هو أن يدخل في أرضه ما ليس فيها والظاهر أن المراد الكل. (وأما التي أشك فيهن) أي لا أخبر عنهن بشيء فلا تسألوني عنها أو لا تظنوا أنني لم أخبركم عنها وأنا

عالم بها. (فعزيز لا أدري أكان نبياً أم لا) وهو الذي غلت فيه اليهود وقالت: إنه ابن الله كما حكاه تعالى عنهم وسبب قولهم أنهم قتلوا الأنبياء بعد موسى عليه السلام فرفع الله عنهم التوراة ومحأها من قلوبهم فخرج عزيز وهو غلام يسبح في الأرض فاتاه جبريل فقال إلي أين تذهب؟ قال لطلب العلم فحفظه التوراة فأملأها عليهم على ظهر لسانه لا يخرم حرفاً، فقالوا ما جمع الله التوراة في صدره وهو غلام إلا لأنه ابنه، قاله في الكشاف: وفي الإيثار في بحث القدر حديث أن الله تعالى محأه من ديوان الأنبياء فلا يذكر معهم عقوبة له على سؤاله عن القدر ولم يحضرني فأنقله وفيه دليل أنه أخبر ﷺ بعد أنه نبي: (ولا أدري ألعن تبعاً) يروى بالمعلوم ونصب تبعاً وبالمجهول ورفعاً وهذا قبل علمه ﷺ بأنه أسلم بدليل ما يأتي لا تسبوا وفي رواية: «لا تلعنوا تبعاً فإنه كان قد أسلم»^(١).
 و(الحدود) أي التي تقام على من أتاها. (كفارة لأهلها) أي الذنب الذي أقيمت عليه فلا يعاقب عليه في الآخرة. (أم لا) وهذا قاله ﷺ قبل علمه أنها كفارات فقد صح عند أحمد وغيره: «من أصاب ذنباً فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته»^(٢) وظاهره وإن لم يتب وعليه الجمهور واستشكل بأن قتل المرتد ليس بكفارة وأجيب بأنه مخصوص بالآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].
 (الإسماعيلي في معجمه، وابن عساكر^(٣) عن ابن عباس).
 ٣٤٦٥- « ثلاث لا تؤخر، وهن الصلاة إذا أتت، والجنابة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت كفؤاً ». (ت ك) عن علي (صح).

(١) أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٦٥٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤/٥).

(٣) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجمه (٣٩٦/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٢)، والضعيفة (٣٤٣٢).

(ثلاث لا تؤخر، وهن) أي بتقديم أي شيء عليهن. (الصلاة إذا أتت) قال ابن سيد الناس: رويناه بمثنائين وروى أنت بنون ومد أي حانت وحضرت وأكثر المحدثين أنه بمثنائين فوقيتين وهو الصحيح وإنما المحفوظ أنت بزنة حانت. (والجنازة إذا حضرت) أي لا تنتظر كثرة المصلين قيل إلا الأولى ولا ينتظر بها وقتا وقيل فيه أنه لا كراهة في الصلاة عليها في الثلاثة وقد يقال: إنه أطلق هنا وهو مقيد بأحاديث النهي وكذلك دفنها. (والأيم) هي من لا زوج لها. (إذا وجدت كفؤا) أي لا تؤخر تزويجها ولا تنتظر به شيء، قيل فيه دليل أنه لا ينتظر الولي إذا غاب وقيل ينتظر ثلاثا وقيل شهراً ولا دليل على التحديد. (ت ك)^(١) عن علي عليه السلام قال الترمذي: غريب فيه سعيد بن عبد الله الجهني، وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء وجزم ابن حجر في تخريج الهداية: بضعف سنده، وقال في تخريج أحاديث الرافعي: رواه الحاكم من هذا الوجه فجعل محله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وهو من أغاليطه الفاحشة، وقال البيهقي في الباب: أحاديث واهية أصلها هذا وبه يعرف ما في جزم الحافظ العراقي تحسينه وما في قول المناوي: رجاله ثقات ورمز المصنف عليه بالصحة.

٣٤٦٣- «ثلاث لا ترد: الوسائد، والدهن، واللبن». (ت) عن ابن عمر.

(ثلاث لا ترد) أي لا ينبغي ردهن إذا أكرم الإنسان أخوه بها. (الوسائد) أي المخاد. (والدهن) قال الترمذي يعني به [٣٥٥/٢] الطيب. (واللبن) قال الطيبي: يريد أن من أكرم الضيف بالطيب والوسادة واللبن فلا يردها فإنها هدية قليلة المنة.

(١) أخرجه الترمذي (١٠٧٥)، والحاكم (١٧٦/٢)، والبيهقي في السنن (١٣٢/٧)، وابن حبان في المجروحين (٣٢٣/١)، وانظر الدراية (٦٣/٢)، وفيض القدير (٣١٠/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٣).

(ت)^(١) قد جمعنا من قال: قد كان في سنة خير الوري ﷺ طول الزمن أن لا يرد الطيب والمتكى واللحم أيضا يا أخي واللبن عن ابن عمر قال الترمذي غريب، وفي الميزان عن أبي حاتم: هذا حديث منكر وقال ابن القيم: إنه حديث معلول، وقال ابن حجر: إسناده حسن إلا أنه ليس على شرط البخاري.

٣٤٦٤- «ثلاث لا يجوز اللعب فيهن: الطلاق، والنكاح، والعتق». (طب)

عن فضالة بن عبيد .

(ثلاث لا يجوز اللعب فيهن) أي الهزل لأنه فيهن جد فمن هزل فيهن لزمته وإلا كان فاعلاً ما لا يحل له. (الطلاق، والنكاح، والعتق) تقدمت الثلاث إلا أنه جعل الثالثة الرجعة، قال ابن حجر: وهذا اللفظ هو المشهور فيه. (طب)^(٢) عن فضالة بن عبيد) قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٤٦٥- «ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه

بالدعاء دونهم؛ فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن فإن فعل فقد دخل، ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف». (دت) عن ثوبان .

(ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن) أي يحرم على كل أحد فعلهن وفسرها

بقوله: (لا يؤم رجل قوماً) ولو واحداً؛ لأن علته موجودة فيه وهي الخيانة وكما تحرم خيانة الجماعة تحرم خيانة الواحد. (فيخص) منصوب بالفاء لوقوعه بعد النفي. (نفسه بالدعاء دونهم) بل يتعين عليه أن يشملهم في دعائه في صلاته كلها والظاهر أنه لا يتعين عليه ذلك إلا إذا كان في الصلاة لا في الدعاء خارجها

(١) أخرجه الترمذي (٢٧٩٠)، وانظر الميزان (٤/١٩٨)، وفتح الباري (٥/٢٠٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٦)، وصححه في الصحيحة (٦١٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٤/١٨) (٧٨٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٣٣٥)، والتلخيص الحبير (٣/٢٠٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٧).

وذلك لأنه وافدهم والضامن لصلاتهم فلا يخص نفسه بأمر دون من وفد بهم. (فإن فعل) أي خص نفسه بالدعاء. (فقد خانهم) لأن ما أمره به الله أمانة فإذا خالف فقد خان الأمانة والخيانة محرمة، إن قيل: جميع الأدعية المنقولة عنه ﷺ في صلاته بلفظ الإفراد قال ابن القيم^(١): والمحفوظ في أدعيته ﷺ في الصلاة كلها بلفظ الإفراد وسرد منها ألفاظا ثم قال: وروى الإمام أحمد وأهل السنن من حديث ثوبان وذكر حديث الكتاب قال: وقال ابن خزيمة في صحيحه^(٢): وقد ذكر حديث: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي...» الحديث، في هذا دليل على رد الحديث الموضوع: «لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم» وسمعت ابن تيمية^(٣) يقول: هذا الحديث عندي في الدعاء الذي يدعو به الإمام لنفسه وللمؤمنين ويشتركون فيه كدعاء القنوت ونحوه انتهى. (ولا ينظر) بالرفع نفي لا نهي. (في قعر بيت) أسفله والمراد هنا ما يحجبه أهله عن الناظرين إلا بإذنهم ولذا قال: (قبل أن يستأذن فإن فعل) أي نظر قعر بيت: (فقد دخل) أي أثم إثم من دخل وارتكب ما نهي عنه والثالثة قوله: (ولا يصلي) أي أجر أي صلاة. (وهو حقن) بزنة كتف الحابس لبوله والحابس لغائظه يقال له حاقن والمراد هنا الأمرين إما؛ لأن الحقن يشملهما لأنه الحبس للشيء أو بالقياس لأن العلة شغله القلب به، وما يتولد من علة بسبب حبسه وقد ثبت لا يصلي وهو يدافعه الأخبثان فلا يصلي. (حتى يتخفف) أي يخفف نفسه بإخراج الفضلات، وهل له أن يخرج من الصلاة لذلك؟

وهل يصح صلاته لو صلى على حاله؟ ظاهر الحديث أن له أن يخرج وأما

(١) زاد المعاد (١/ ٢٥٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١٥٧٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٢١١٦)، والفتاوى الكبرى (٥/ ٣٣١).

صحة صلاته فيحتمل صحتها ويأثم بفعالها ويحتمل أن لا تصح، وهل له أن يتخفف وإن فات الوقت؟ ظاهره له ذلك وفي حكم الأخبثين الريح. (دت)^(١) عن ثوبان) ورواه عنه ابن ماجه مع اختلاف يسير.

٣٤٦٦- «ثلاث لا يحاسب بهن العبد: ظلٌ حُصَّ يستظل به، بها صلبه، وثوب يوارى به عورته». (حم) في الزهد (هب) عن الحسن مرسلًا.

(ثلاث لا يحاسب بهن العبد) أي لا يسأله الله عنهن يوم الحساب وقوله: (ظلٌ حُصَّ) بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة هو البيت من الخشب، وفي الفردوس: الخص بيت من قصب وخص الظل لأنه الذي يتمتع به من بيته لا نفس البيت فإنه تارك له. (يستظل به وكسرة) بفتح الكاف وكسرها وهي الجزء من العضو أو العضو الوافر أو نصف العظم بما عليه من اللحم كما في القاموس^(٢) والمراد هنا الأول. (يشد بها صلبه) الصلب الظهر والشد التقوية أي يقوي بها ظهره. (وثوب يوارى به عورته) أي يغطيه. (حم) في الزهد (هب)^(٣) عن الحسن مرسلًا قال البيهقي: هو مرسل جيد وقد أخرج الديلمي عن الحسن بن علي وعثمان مرفوعا: «ثلاث ليس على ابن آدم فيهن حساب طعام يقيم صلبه، وبيت يسكنه وثوب يوارى عورته [٣٥٦/٢] فما فوق ذلك فكله حساب»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧)، وابن ماجه (٩٢٣)، وأحمد (٢٨٠/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٥).

(٢) انظر القاموس (١٢٣/٢).

(٣) أخرجه هناد في الزهد (٥٦٩) وابن أبي عاصم في الزهد (١٢/١)، والبيهقي في الشعب (١٠٣٦٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٤)، والضعيفة (٢١٣٤).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٤٩٤) عن الحسن بن علي، و(٥٢٣٧) عن عثمان.

٣٤٦٧- «ثلاث لا يفطرن الصائم: الحجامة، والقيء، والاحتلام». (ت) عن

أبي سعيد .

(ثلاث لا يفطرن الصائم: الحجامة) أي سواء حجم لغيره أو أحد حجم له فإنه لا يفطر وقد تقدم: «أفطر الحاجم والمحجوم له» وقال المصنف فيما تقدم أنه متواتر، قال ابن العربي^(١): كنت متردداً لكثرة المعارضات في الروايات حتى أخبرني القاضي أبو المطهر بحديث: «أفطر الحاجم والمحجوم له» فرأيته حديثاً عظيماً ورجاله وسنده صحيحاً فكنت تارة أحمله على لفظه وتارة أتأوله حتى قرأت على أبي الحسن بن المبارك فذكر بإسناده حديث أنس مر المصطفى ﷺ بجعفر بن أبي طالب وهو يحتجم فقال: «أفطر هذان»^(٢) ثم رخص ﷺ بعد في الحجامة للصائم وهذا حديث فيه ثلاثة فوائد: تسمية المحتجم وثبوت خطر الحجامة ومنعها للصائم وثبوت الرخصة بعد الحظر انتهى. (والقيء، والاحتلام). (ت)^(٣) عن أبي سعيد) قال الترمذي: عقب روايته: هذا غير محفوظ وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم مضعف والمشهور عن عطاء مرسلًا.

٣٤٦٨- «ثلاث لا يعاد صاحبهن: الرمذ، وصاحب الضرس، وصاحب

الدُّمْل». (طس عد) عن أبي هريرة .

(ثلاث لا يعاد صاحبهن) أي لا يندب عيادته وهذا تخصيص لأحاديث ندب العيادة. (الرمذ، وصاحب الضرس، وصاحب الدُّمْل) لكنه قد ثبت عند البخاري في الأدب المفرد وعند أبي داود وصححه الحاكم أنه ﷺ عاد زيد بن أرقم من وجع بعينه، قيل: فالحديث أنه لا يعاد مبني على أنه لا ينقطع وإلا فإنه

(١) كتاب القبس (٢/٥٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٦٩)، والنسائي (٢/٢١٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٧١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٧).

مرض ويندب عيادة من نزل به. (طس عد)^(١) عن أبي هريرة) قال البيهقي في الشعب: حديث ضعيف، وقال الهيثمي: فيه سلمة بن علي الخشني وهو ضعيف انتهى زاد ابن حجر: هذا الحديث صحح البيهقي وقفه على يحيى بن أبي كثير وذلك لا يوجب الحكم بوضعه إذ سلمة لم يجرح لكذب فجزم ابن الجوزي بوضعه وهم.

٣٤٦٩- «ثلاث لا يمنعهن: الماء، والكلاء، والنار». (هـ) عن أبي هريرة.

(ثلاث لا يمنعهن) أي لا يحل لأحد منعهن. (الماء) قيل أراد به ماء البئر المحفورة في موات فمأوها مشترك بين الناس والحافر كأحدهم والحديث ظاهر في الأعم من ذلك. (والكلاء) بالهمز مقصور النبات والمراد النبات المباح النبات في موات فلا يحل منع أهل الماشية من رعيه، أما ما نبت في ملك فقيل إنه مملوك. (والنار) بل أراد الأحجار التي توري النار وأما النار التي يوقد الإنسان فله منع من أخذ جذوة منها إلا أن يلهب منها مصباحا أو يدني فيها ضغثا إذ لا ينقصها كذا قيل وظاهر الحديث خلافه. (هـ)^(٢) عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي: سنده صحيح.

٣٤٧٠- «ثلاث يجلين البصر: النظر إلى الخضرة، وإلى الماء الجاري، وإلى

الوجه الحسن». (ك) في تاريخه عن علي، وعن ابن عمر، وأبو نعيم في الطب عن عائشة، الخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي سعيد.

(ثلاث يجلين البصر) بضم أوله وتشديد لامه وبفتحه وتخفيف لامه فالجيم

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٥٢)، وابن عدي في الكامل (٣١٣/٦)، والبيهقي في الشعب (٩١٨٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣١٥/٢)، والموضوعات (٢٠٩/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٦)، والضعيفة (١٥٠): موضوع.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٤٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٨).

من التجلية. (النظر إلى الخضرة) من زرع وأشجار ونبات. (وإلى الماء الجاري، وإلى الوجه الحسن). (ك) في تاريخه عن علي عليه السلام قال ابن الجوزي: باطل موضوع ووهب بن وهب يريد أبا البخترى راويه كذاب ولم يتعقبه المصنف إلا بأنه ورد من طريق أخرى، (وعن ابن عمر) فيه عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي قال أبو نعيم: في حديثه نكارة، (وأبو نعيم في الطب عن عائشة) قال المصنف في مختصر الموضوعات: فيه سليمان بن عمر النخعي كذاب، (الخرائطي في اعتلال^(١) القلوب) أي في كتابه المسمى بهذا في التصوف (عن أبي سعيد) قال المصنف: مجموع هذه الطرق يرتقي بها الحديث عن درجة الوضع.

٣٤٧١- «ثلاث يزدن في قوة البصر: الكحل بالإثمد، والنظر إلى الخضرة،

والنظر إلى الوجه الحسن». أبو الحسن الفراء في فوائده عن بريدة.

(ثلاث يزدن في قوة البصر: الكحل بالإثمد) بكسر همزته هو الكحل الأسود

يؤتى به من أصبهان ومزاجه بارد يابس ينفع العين ويقويها ويشد أعضائها ويحفظ صحتها ويذهب اللحم الزائد في القروح ويزيلها وينفي أوساخها ويجلوها. (والنظر إلى الخضرة، والنظر إلى الوجه الحسن). أبو الحسن الفراء بفتح الفاء وتشديد الراء نسبة إلى خياطة الفراء وبيعها، في فوائده^(٢) عن بريدة) فيه أبو الهلال الراسبي ضعفه قوم ووثقه آخرون.

(١) أخرجه الخرائطي في اعتلال القلوب (١٦٨/١) رقم (٣٤٦)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان

(٢/٣٦٦)، والرافعي في التدوين (٣/٣٥٩)، والدلمي في الفردوس (٢٤٨٥، ٦٨٦٩، ٦٨٧٠)،

والخطيب في تاريخه (٤/٢٨٦)، انظر كشف الخفاء (١/٣٨٦)، والموضوعات (٣/٢٢٠)،

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٨)، والضعيفة (٣٤٣٧).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٤/٢٨٦)، والدلمي في الفردوس (٢٤٨٥)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٥٧١).

٣٤٧٢- «ثلاثة يدخلون الجنة بغير حساب: رجل غسل ثيابه فلم يجد له خَلْفًا، ورجل لم ينصب على مستوقده قدران، ورجل دعا بشراب فلم يقل له: أيهما تريد؟». أبو الشيخ في الثواب عن أبي سعيد.

(ثلاثة يدخلون الجنة بغير حساب: رجل غسل ثيابه فلم يجد له خَلْفًا) أي ثوب يخلفة لعدم توسعه في الدنيا وزهده فيها وقلة ذات يده لا أنه تركه وهو قادر عليه فإنه يكره لقوله ﷺ: «إن الله إذا أنعم على عبده أحب أن يرى أثر نعمه عليه في ملبسه...»^(١) الحديث، ولا يتم إلا [٣٥٧/٢] بتعدد الثياب. (ورجل لم ينصب على مستوقده قدران) لعدم تنويعه الأطعمة وتلويينها لفقره ورثائه حاله. (ورجل دعا بشراب فلم يقل له: أيهما تريد؟) أي لم يقل له خادمه وأهله ذلك؛ لأنه لا يجد إلا نوعاً واحداً فهو لاء يدخلون الجنة بغير حساب إما لأنه لا شيء لهم يحاسبون عليه، أو لأنهم لهذه الخلال لا يحاسبون بغيرها. (أبو الشيخ^(٢) في الثواب عن أبي سعيد).

٣٤٧٣- «ثلاث يدرك بهن العبد رغائب الدنيا والآخرة: الصبر على البلاء، والرضا بالقضاء، والدعاء في الرخاء». أبو الشيخ عن عمران بن حصين.

(ثلاث يدرك بهن العبد رغائب الدنيا والآخرة) الرغائب بالغيين المعجمة جمع رغبة وهي العطاء الكثير والأمر المرغوب فيه. (الصبر على البلاء، والرضا بالقضاء، والدعاء في الرخاء) بالحاء المعجمة ممدود: العيش الهني والخصب والسعة وهو يوافق: «من تعرف على الله في الرخاء تعرّف الله في الشدة» وذلك

(١) أخرجه أبو الشيخ في الثواب كما في الكنز (٦٠٧٨)، والبيهقي في السنن (٢٧١/٣)، والقضاعي في الشهاب (١١٠٢).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٤٩٠)، وانظر فيض القدير (٣١٤/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٦٩)، وقال في الضعيفة (٣٤٣٨): ضعيف جداً.

لأن النعمة تطغي العبد فمن ذكر الله فيها فقد بريء عن الطغيان وقام بشكر الإحسان. (أبو الشيخ^(١) عن عمران بن حصين).

٣٤٧٤- «ثلاث يصفين لك ود أخيك: تسلم عليه إذا لقيته، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه». (طس ك هب) عن عثمان بن طلحة الحجبي (هب) عن عمر موقوفاً.

(ثلاث يصفين) بضم التحتية المثناة ومهملة ففاء مكسورة من التصفية: التنقية أي تنقيته. (لك ود أخيك) عن الغش وإضمار خلاف ما يظهر. (تسلم عليه إذا لقيته، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه) والثلاث تقدمت غير مرة والمراد بالأخ المسلم الذي له أخوة في الدين وهي في أخ النسب بالأولى، وتمام الحديث عند مخرجه البيهقي: «وثلاث من البغي تجد على الناس فيما تأتي وترى من الناس ما يخفى عليك من نفسك وتؤدي جليسك فيما لا يعينك» انتهى، والمصنف اقتصر على صدره. (طس ك هب) عن عثمان بن طلحة الحجبي) بفتح الحاء والجيم نسبة إلى حجابة الكعبة وتقدم أنه صحابي من الطلقاء قال الهيثمي: فيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف، انتهى، قاله في كلام على رواية الطبراني، وقال أبو حاتم: هذا منكر وموسى ضعيف. (طب)^(٢) عن عمر موقوفاً).

٣٤٧٥- «ثلاثة إذا رأيتهن فعند ذلك تقوم الساعة: خراب العامر، وعمارة

(١) أخرجه أبو الشيخ كما في الكنز (٤٣٢١١) وانظر فيض القدير (٣/٣١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٠)، والضعيفة (٣٤٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٤٩٦)، والحاكم (٣/٤٨٥)، والبيهقي في الشعب (٨٧٧٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٨٢)، وعلل الدار قطني (٧/٣٨)، والبيهقي في الشعب (٦٧٤٩) عن عمر رضي الله عنه موقوفاً، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٢).

الخراب، وأن يكون المعروف منكراً والمنكر معروفاً، وأن يتمرس الرجل بالأمانة تمرس البعير بالشجرة». ابن عساكر عن محمد بن عطية السعدي .

(ثلاثة إذا رأيتهن فعند ذلك) النسخ التي رأيناها ومنها ما قوبل على نسخة المصنف ليس بعد اسم الإشارة إلا قوله: «خراب العامر...» إلخ. وفي نسخة الشارح بعده: (تقوم الساعة) ولا بد منه فيما أن يكون ساقطاً فيما رأيناه من نسخه أو يكون محذوفاً من الرواية اكتفاء بظهوره فقدره الشارح لأن النسخة من الشرح كثيرة الغلط لا يثق بها الناظر حتى يعرف ما هو متن مما هو شرح وأول الثلاث قوله: (خراب العامر، وعمارة الخراب) قال ابن قتيبة^(١): أراد نحواً مما يفعله الملوك من إخراج بناء جديد محكم وابتناء غيره في الموات لغير علة إلا إعطاء النفس الشهوة ومتابعة الهوى، والثانية: (وأن يكون المعروف منكراً) بالواو عطف على الأولى وحذفها في نسخ مبني على أن قوله: «إخراج العامر...» إلخ هو المشار إليه بقوله: ذلك بناء على عدم نسخه تقوم الساعة وعلى جعل الأمر بالمعروف خصلة من الثلاث والنهي عن المنكر ثانية إلا أن مع ثبوت يوم القيامة أو حذفها للعلم بها وثبوت الواو فإن الأظهر ما فسرناه به أولاً وذلك لأن المعروف جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قسماً واحداً في كثير من عباراته ﷺ، وقوله منكراً أي ينكره الناس ويردون على من أمر به لعدم أنسهم به وولوعهم بخلافه. (والمنكر معروفاً) لأنهم ألقوه فعرفوه وزين لهم الشيطان أعمالهم والثالثة: (وأن يتمرس الرجل بالأمانة) بمثناة تحتية وفوقية فميم مفتوحات فراء مشددة مفتوحة فسين مهملة أي يتلعب بها. (تمرس البعير بالشجرة) فيصنع فيه صنع من ليس بمكلف ولا مخاطب بالشيء الذي لا

(١) غريب الحديث (١/٤٠١).

يحترم وتقدم الكلام في رفع الأمانة. (ابن عساكر^(١) عن محمد بن عطية) ابن عروة (السعدي) تابعي وثقه ابن حبان^(٢) وكان على المصنف أن يقول مرسلًا فإن إطلاقه يوهم أنه صحابي قال الهيثمي: فيه يحي بن عبد الله النابلسي وهو ضعيف انتهى قاله على رواية الطبراني؛ لأنه أخرجها أيضاً من هذا الوجه.

٣٤٧٦- «ثلاثة أصوات يباهي الله بهن الملائكة: الأذان والتكبير في سبيل

الله، ورفع الصوت بالتلبية». ابن النجار (فر) عن جابر .

(ثلاثة أصوات يباهي الله بهن الملائكة) أي يفاخرهم بها. (الأذان والتكبير في

سبيل الله، ورفع الصوت بالتلبية) فإنه يقول: انظروا إلى عبادي يذكرونني في

أوقات الصلاة والقتال والحج وفيه سنية التكبير حال القتال وتقدم الكلام فيه

[٣٥٨/٢]. ابن النجار (فر)^(٣) عن جابر) فيه معاوية بن عمرو البصري^(٤) قال

الذهبي^(٥): «واه، وأسيد ابن أبي سعد قال أبو زرعة والدارقطني: ضعيف وقرة

بن عبد الرحمن قال أحمد: منكر الحديث جداً، وقال فيه ابن حجر: حديث

غريب ضعيف.

٣٤٧٧- «ثلاثة أعين لا تمسها النار: عين فقئت في سبيل الله، وعين حرست

في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله». (ك) عن أبي هريرة.

(ثلاثة أعين) كان الأظهر ثلاث؛ لأن المعدود مؤنث إلا أنه جاز باعتبار أن

(١) أخرجه أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٥٢/٢٣٩٤، ٤٣٩٥)، والطبراني في الكبير (١٩/٢٤٣)

(٥٤٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (٩٥٨)، وانظر قول الهيثمي في المعجم (٧/٣٣٠)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٣)، والضعيفة (٣٤٣٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٤/١٨٧).

(٣) أخرجه الدليمي في الفردوس (٢٥٣٨)، وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٤)، والضعيفة

(٣٤٣٣).

(٤) تقريب التهذيب (١/٥٣٨).

(٥) تلخيص المستدرک (٢/٩٢)، وانظر كذلك: ميزان الاعتدال (٥/٤٧٠).

المفرد يؤنث ويذكر إن صح والجمع كذلك أو لأنه أولها بالأعضاء. (لا تمسها النار) أي تمس الأعين نفسها ويحتمل لا تمس صاحبها لأجلها (عين فقئت) أي أصيبت وبخست. (في سبيل الله) في قتال الكفار أو البغاة. (وعين حرست في سبيل الله) أي حفظت المسلمين في ليل أو نهار في الجهاد. (وعين بكت من خشية الله) أي من خوف عقابه. (ك)^(١) عن أبي هريرة، قال الحاكم: ورده الذهبي بان فيه عمرو بن راشد ضعفوه.

٣٤٧٨- «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجير فاستوفى منه ولم يوفه». (هـ) عن هريرة.

(ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة) هو خصم كل ظالم إلا أنه خص الثلاثة لعظم جرمهم. (ومن كنت خصمه خصمته) أي غلبته؛ لأنني لا أخاصم إلا على الحق وبالحق غالب، أولهم: (رجل أعطى بي) أعطى يصح قراءته مجهولاً أي أعطاه مسلم الأمان باسمي أو بديني الذي جئت به، كأن يقال عندك عهد الله أو دينه أو عهد رسوله ومعلوماً كأن يعطي غيره عهد الله أن لا يخانه (ثم غدر) أي نقض العهد الذي عاهد عليه لأنه جعل الله كفيلاً فيما لزمه من الوفاء بما أعطى فكان خصمه إذ غدر الله ورسوله؛ لأن الكفيل خصم مطالب للمكفول له (ورجل باع حراً فأكل ثمنه) أي انتفع به وذلك لأن الحر ملك لله تعالى فبائع غاصب لملك الله الذي لم يأذن له فيه فالغاصب يخصمه المغضوب عليه وهو الرب تعالى. (ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه) أي من الأجر العمل. (ولم يوفه أجره) أي لم يعطه شيئاً منه أو لم يوفه أي لم يعطه إلا بعضه؛ لأن الإيفاء يستعمل للأمرين معاً.

(١) أخرجه الحاكم (٢/٩٢)، والبيهقي في الشعب (٧٩٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٥)، والضعيفة (٣٤٨٢).

(هـ) ^(١) عن أبي هريرة).

اعلم أن الحديث قد رواه البخاري في صحيحه ولكن بدون لفظ: «ومن كنت خصمه خصمته» وهو عنده حديث قدسي، ولفظه عن الله تبارك وتعالى: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراثم أكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره».

٣٤٧٩- «ثلاثة تحت العرش يوم القيامة: القرآن له ظهر وبطن يحاج العباد، والرحم تنادي: صل من وصلني، واقطع من قطعني، والأمانة». الحكيم ومحمد بن نصر عن عبد الرحمن بن عوف .

(ثلاثة تحت العرش يوم القيامة) قال القاضي ^(٢) هو عبارة عن اختصاص هذه الثلاثة، من الله تعالى بما كان يقرب منه واعتبار عنده بحيث لا يضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها فأعرض عنها كما هو حال المقربين عند السلطان والواقفين تحت عرشه فإن التوسل بهم وشكرهم وشكايتهم لها له تأثير عظيم عنده انتهى. (القرآن) هو أول الثلاثة. و(له ظهر وبطن) قيل: أنها جملة حالية من ضمير القرآن الذي في خبره وهو نجاح العباد وقيل بل اعتراضية تنبه السامع على جلالة شأن القرآن وامتيازه عما سواه. (وهو يحاج العباد) أي يخاصمهم في ما أضعوه من العمل بما فيه والقيام بحق ظاهره وباطنه.

واعلم أنه قد اختلف في المراد بظهره وبطنه، فقال ابن الأثير ^(٣) وغيره: ظهره لفظه وبطنه معناه أو ظهره ما ظهر تأويله وبطنه ما بطن تفسيره، أو ظهره تلاوته وبطنه تفهمه، أو ظهره ما استوى المكلفون فيه من الإيمان والعمل بمقتضاه

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٧-٢٢٧٠)، وابن ماجه (٢٤٤٢).

(٢) شرح النووي على مسلم (١١٢/١٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٣٦٤).

وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الأفهام والعقول وتباين منازلهم في المعارف والعلوم. قال الحكيم: ظهره يحاج العامة وبطنه يحاج الخاصة فإن أهل الملة صنفان. (والرحم) تقدم الكلام فيها. (تنادي: صل) أي بغفرانك إحسانك وإكرامك وصلتك. (من وصلني) في دار الدنيا. (واقطع) عن ذلك. (من قطعني) فيها وقوله: (والأمانة) في نسخ الجامع هكذا بغير زيادة وفي شرحه زيادة: «تنادي: ألا من حفظني حفظه الله ومن ضيعني ضيعه الله» وشرحها ولم يذكر أنها لا توجد إلا في بعض النسخ فينظر فيه، وفي قوله: «ألا من حفظني حفظه الله إلى آخره والإتيان به على جهة الإخبار ما تنادي أن شأنها [٣٥٩/٢] أعظم من شأن الرحم وذلك؛ لأن حفظها أشد من رعاية حق الرحم فالتكليف بها أشد ويحتمل أنه أريد كل أمانة ومنها التكليف الشرعية المفسر بها قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢] (الحكيم ومحمد بن نصر^(١) عن عبد الرحمن بن عوف) قال النووي: فيه كثير بن عبد الله الشكري متكلم فيه^(٢).

٣٤٨٠- «ثلاثة تستجاب دعوتهم: الوالد، والمسافر، والمظلوم». (حم

طب) عن عقبة بن عامر .

(ثلاثة تستجاب دعوتهم) أي دعوة كل واحد منهم. (الوالد) ومثله الوالدة

حيث ورد. (والمسافر، والمظلوم) تقدم الكل مراراً. (حم طب)^(٣) عن عقبة بن

عامر الجهني رضي الله عنه.

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (١٨٧/٢، ١٦٨/٤)، والدلمي في الفردوس (٢٥٢٧)، والعقيلي في الضعفاء ٥/٤، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٧)، والضعيفة (١٣٣٧).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٤٠٩/٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٤/٤)، والطبراني في الكبير (٣٤٠/١٧) (٩٣٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٤٩).

٣٤٨١- «ثلاثة حق على الله تعالى عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف». (حم ت ن هـ ك) عن أبي هريرة (ثلاثة حق على الله تعالى عونهم: المجاهد في سبيل الله)، والمكاتب الذي يريد الأداء، (والناكح الذي يريد العفاف) تقدم في أربعة وزيد الرابع الحاج فمفهوم عدده غير مراد. (حم ت ن هـ ك)^(١) عن أبي هريرة).

٣٤٨٢- «ثلاثة على كئيبان المسك يوم القيامة يغبطهم الأولون والآخرون: عبد أدى حق الله وحق مواليه، ورجل يؤم قوما وهم به راضون، ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلية». (حم ت) عن ابن عمر.

(ثلاثة على كئيبان المسك) بضم الكاف جمع كئيب وهو الرمل المستطيل، وفيه أن هذه الكئيبان تكون في الموقف قبل دخول الجنة، ويحتمل أنهم قد أدخلوا الجنة وقوله: (يوم القيامة) يصدق على الأمرين (يغبطهم الأولون والآخرون) الغبطة حسد خاص غير مذموم وهو أن يتمنى مثل حال غيره من غير أن تزول عنه النعمة التي غبطه عليها. (عبد أدى حق الله سبحانه وحق مواليه، ورجل يؤم قوماً وهم به راضون، ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلية) وتقدم الكلام في فضل الثلاثة وذكر الرجل غير مراد تخصيصه لما ذكر عن الأئمة لما بيناه غير مرة من أنهم الأصل في الأحكام والأكثر في الذكر مع أن حكم النساء كذلك. (حم ت)^(٢) عن ابن عمر) قال الترمذي مخرجه: حسن غريب، قال المناوي: فيه أبو اليقظان عثمان بن عمير، قال

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥١، ٤٣٧)، والترمذي (١٦٥٥)، والنسائي (٦/١٥)، وابن ماجه (٢٥١٨)،

والحاكم (٢/١٧٤، ٢٣٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٦)، والترمذي (١٩٨٦)، وانظر فيض القدير (٣/٣١٧)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٥٧٩).

الذهبي: كان شيعياً ضعفوه انتهى، قلت: عثمان بن عمير^(١) بالتصغير ويقال ابن قيس والصواب أن قيساً جد أبيه وهو عثمان بن أبي حميد البجلي أبو اليقظان الكوفي الأعمى ضعيف اختلط وكان يدلس ويغلو في التشيع من السادسة مات في حدود المائة وخمسين تقريباً، وتلك شكاة ظاهر عنك عاها.

٣٤٨٣- «ثلاثة على كئبان المسك يوم القيامة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس: رجل تعلم القرآن فقام به يطلب وجه الله وما عنده، ورجل نادى في كل يوم وليلة خمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده، ومملوك لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه». (طب) عن ابن عمر.

(ثلاثة على كئبان المسك لا يهولهم الفزع) هاله الأمر يهوله أي أفزعه والفزع هو الذعر والفرق كما في القاموس^(٢) أي لا يفزعون لأنهم قد بشروا بالنجاة فلا خوف يفزعهم وقوله: (ولا يفزعون حين يفزع الناس) ليس بتكرير للأول لأن المراد لا يتصفون بالفزع قبل فزع الناس وإذا فزعوا لم يفزعوا أيضاً وقد ثبتت هذه الصفة في القرآن للذين سبقت لهم من الله الحسنى فإنه لا يحزنهم الفزع الأكبر فهؤلاء الثلاثة بعض أفراد ذلك العام لا مفهوم لعدده. (رجل تعلم القرآن فقام به يطلب) به أي بالقيام بكتاب الله سبحانه من تلاوته والعمل بأحكامه والتدبر لآياته، أي لا يبتغي به شيئاً آخر غير ذلك وكذلك المنادي بالصلوات. (وجه الله) أي مرضاته واتباع أمره. (وما عنده) ثوابه وجزاؤه الجزيل. (ورجل نادى في كل يوم وليلة بخمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده، ومملوك لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه). (هب)^(٣) عن ابن عمر قال الهيثمي: فيه بحر بن كئيز

(١) انظر التقريب (١/٣٨٦)، والكاشف (٢/١١).

(٢) انظر القاموس (٣/٦٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٤٣٣) (١٣٥٨٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٣٢٧)،

السقاء ضعيف بل متروك انتهى، قلت: كنيز بنون وزاي مصغر وضبطه عبد الغني بفتح الكاف قاله في الخلاصة^(١).

٣٤٨٤- «ثلاثة في ظل الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله: رجل حيث توجه علم أن الله تعالى معه، ورجل دعت امرأته إلى نفسها فتركها من خشية الله، ورجل أحب لجلال الله». (طب) عن أبي أمامة.

(ثلاثة في ظل الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله: رجل حيث توجه علم أن الله تعالى معه) أي مراقب هذا العلم وعمل به ولاحظ مولاه في كل لحظة ولحظة فإنه تعالى مع عبده حيث كان ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]. (ورجل دعت امرأته إلى نفسها) أي إلى الزنا بها وقد قيدها في حديث السبعة الذين يظلمهم الله في ظلّه بذات المنصب والجمال ويحتمل هنا التقييد. (فتركها من خشية الله) أي خشية عقابه لا لغرض آخر من خوف العار وغيره. (ورجل أحب لجلال الله تعالى) حذف المحبوب ويحتمل أن يقدر خاصاً أي رجلاً ويحتمل أن يراد أعم من ذلك كمحبة الأفعال الصالحة ونحوها وكل ما يحبه الله أي إعظاماً لله تعالى وإجلالاً له لا لغيره من دواعي الحب كإحسانه إليه أو جاهه أو قرائنه. (طب)^(٢) عن أبي أمامة، قال الهيثمي: فيه بشر بن نمير وهو متروك.

٣٤٨٥- «ثلاثة في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله: واصل الرحم

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٧٨). ورد في الأصل «هب» وفي المطبوع «طب» والصحيح ما أثبتناه.

(١) خلاصة تذهيب التهذيب (١/١١١)، وانظر: المؤلف والمختلف للأزدي (٢/٦١٦ رقم ١٨١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٤٠) (٧٩٣٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨١)، والضعيفة (٢٤٤٤) ضعيف جداً.

يزيد الله في رزقه ، ويمد في أجله ، وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاماً صغاراً فقالت: لا أتزوج أقيم على أيتامي حتى يموتوا أو يغنيهم الله، وعبد صنع طعاماً فأضاف ضيفه ، وأحسن نفقته فدعا عليه اليتيم والمسكين فأطعمهم لوجه الله عز وجل». أبو الشيخ في الثواب والأصبهاني (فر) عن أنس .

(ثلاثة في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله: واصل الرحم يزيد الله في رزقه ، ويمد في أجله) كأنه استطراد وخروج عن ذكر ماله في الآخرة إلى ماله في الدنيا وتقدم هذا. (وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاماً صغاراً) المراد الجنس [٣٦٠ / ٢] فيشمل الواحد قيل: ويدخل فيه أولاد الأولاد. (فقالت: لا أتزوج أقيم على أيتامي) جملة استثنائية أي أنا أقيم. (حتى يموتوا أو يغنيهم الله) فيه أن تخليها عن الزواج أفضل لمثلها وفيه أن حق الزوج أقدم من حق الأولاد. (وعبد صنع طعاماً فأضاف ضيفه) أي من طعامه ذلك. (وأحسن نفقته) حتى استغنى. (فدعا له) وفي نسخة «عليه» أي طلب على ما تركه الأضياف في الطعام. (اليتيم والمسكين فأطعمهم) جمع الضمير؛ لأنه أراد الجنس منهما قاصداً: (لوجه الله عز وجل) في إطعامهم وفيه أن الأولى تقديم الضيف بالإكرام ثم غيره من المستحقين.

(أبو الشيخ في الثواب والأصبهاني (فر)^(١) عن أنس) فيه حفص بن عبد الرحمن قال الذهبي في الضعفاء^(٢) قال أبو حاتم: مضطرب الحديث.

٣٤٥٨- «ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله

(١) أخرجه أبو الشيخ في الثواب كما في الكنز (٤٣٢٤٣)، والديلمي في الفردوس (٢٥٢٦)، وقال الألباني: في ضعيف الجامع (٢٥٨٠)، والضعيفة (٣٤٣٦): ضعيف جداً.

(٢) انظر المغني (١/ ١٨٠).

تعالى، ورجل خرج غازياً في سبيل الله، ورجل خرج حاجاً». (حل) عن أبي هريرة .

(ثلاثة في ضمان الله عز وجل) أي في حفظه وكلائته ورعايته، أو في ضمان الوفاء بأجورهم أو قبول أعمالهم أو تسبيهم للخير. (رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله، ورجل خرج غازياً في سبيل الله، ورجل خرج حاجاً). (حل) (١) عن أبي هريرة.

٣٤٨٧- «ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن الخمر والعاق والديوث الذي يقر في أهله الخبث». (حم) عن ابن عمر.

(ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن الخمر والعاق) لوالديه أو أحدهما. (والديوث) فسرّه بقوله: (الذي يقر في أهله الخبث) أي زوجته أو سرّيته أو قرابته وأراد بالخبث الزنا أي لا يغار ولا ينهى عنه، وتقدم الأولان. (حم) (٢) عن ابن عمر قال الهيثمي: فيه راو لم يسم وبقيّة رجاله ثقات.

٣٤٨٨- «ثلاثة كلهم ضامن على الله: رجل خرج غازياً في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنّيمة، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنّيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله». (د حب ك) عن أبي أمامة .

(ثلاثة كلهم ضامن على الله) أي مضمون على حد (عيشة راضية) أو ذو

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٢٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥١)، والصحيحة (٥٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٦٩، ١٢٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٢)

ضمان كالقاسط والابن فهو من باب النسب ذكره البيضاوي وسبقه إليه النووي^(١).

قال الطيبي: عدى ضامن بعلى تضميناً لمعنى الوجود والمحافظة على سبيل الوعد أي يجب على الله وعداً أن يكلاه من مضار الدنيا والدين انتهى. (رجل خرج) من بيته أو وطنه. (غازياً في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بأجر أو غنيمة) هذان الأولان تقدما غير مرة والثالث: (رجل دخل بيته بسلام) أي لازم بيته إثارة للعزلة وطلباً للسلامة من الفتنة، أو المراد أنه إذا دخله سلم على أهله ونفسه ائتماراً بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١].

(فهو ضامن على الله) قال الطيبي: والأول أوجه وبملائمة ما قبله أو ثق لأن المجاهد في سبيل الله سفراً والرواح إلى المسجد حضراً ولزوم البيت اتقاء من الفتن أخذ بعضها بحجزة بعض ولم يذكر الشيء المضمون به في هذا اكتفاء بما قبله. (د ح ب ك)^(٢) عن أبي أمامة) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٣٤٨٩- «ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا إذا كان حلالاً: الصائم، والمتسحر، والمرابط في سبيل الله عز وجل». (طب) عن ابن عباس.

(ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا إذا كان حلالاً) من أنه يحاسب العبد على ما طعم من الحلال غير هؤلاء الثلاثة الذين هم: (الصائم، والمتسحر،

(١) انظر: شرح مسلم للنووي (٢٠/١٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، وابن حبان (٢٥٢/٢) (٤٩٩)، والحاكم (٨٣/٢)، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٣٠٥٣).

والمرابط في سبيل الله عز وجل). (طب)^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه عبد الله بن عصمة عن أبي الصباح وهما مجهولان.

٣٤٩٠ - «ثلاثة من كن فيه يستكمل إيمانه: رجل لا يخاف في الله لومة لائم، ولا يرئى بشيء من عمله وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار أمر الآخرة على الدنيا». ابن عساكر عن أبي هريرة.

(ثلاثة من كن فيه استكمل إيمانه) مبني لهما للفاعل والمفعول فإيمانه منصوب ومرفوع أي يكون إيمانه كاملاً لا نقص فيه إذا اتصف بالثلاث الصفات. (رجل لا يخاف في الله لومة لائم) أي لا يترك ما أمر الله به وما نهى عنه مراقبة للناس ولومهم وذمهم له بل يؤثر ما أمر الله به على كل ما سواه، وفيه أنه لا ينبغي لأحد أن يترك أمراً دينياً مخافة ذم الناس له، وفيه أنه يجوز ذلك إلا أن غيره أفضل منه. (ولا يرئى بشيء من عمله) وتقدم الكلام في الرياء. (وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار أمر الآخرة على الدنيا). (ابن عساكر)^(٢) عن أبي هريرة).

٣٤٩١ - «ثلاثة من قاهن دخل الجنة: من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولا، والرابعة لها من الفضل كما بين الساء والأرض، وهي الجهاد في سبيل الله عز وجل». (حم) عن أبي سعيد.

(ثلاثة) أي ألفاظ. (من قاهن) أي عاملاً بمقتضاهن. (دخل الجنة: من رضي بالله رباً) ورضي بما أتاه منه من شرائعه أو أقداره ومصائبه وانقاد له انقياد العبد

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٩/١١) (١٢٠١٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥١/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٢)، والضعيفة (٦٣١): موضوع.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/٣٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٥)، والضعيفة (٣٤٤٤).

الراضي بمولاه ومن رضي: (بالإسلام ديناً) [٢ / ٣٦١] فلم يؤثر شيئاً يخالفه ولا ترك أمراً دعاه إليه (و) إذا رضي: (بمحمد رسولاً) من ربه آمن به وبكل ما جاء به ودل على أنه أراد ذلك قوله: (والرابعة لها من الفضل) أي على ما ذكر من الثلاث. (كما بين السماء والأرض) كأنه أراد له درجة بالجنة إذ مسافة درج الجنة كما بين السماء والأرض كما ستأتي: (وهي الجهاد في سبيل الله عز وجل) فإن المراد به الفعل نفسه، إن قيل: قد دخل في الإسلام، قلت: نعم لكنه لما كان أشق الواجبات على النفس لأن فيه ذهابها أفردته إن قلت فهو أفضل من التوحيد والإسلام، قلت: يحتمل أنه لم يرد تفضيله عليهما بل ذكر فضله في نفسه لما فيه من المشقة. (حم) ^(١) عن أبي سعيد).

٣٤٩٢ - «ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاء فمن السعادة: المرأة الصالحة تراها فتعجبك وتغيب عنها فتأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون وطيفة تلحقك بأصحابك، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق. ومن الشقاء: المرأة تراها فتسوؤك وتحمل لسانها عليك وإن غبت عليها لم تأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون قطوفاً فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق». (ك) عن سعد.

(ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاوة فمن السعادة: المرأة الصالحة تراها فتعجبك وتغيب عنها فتأمنها على نفسها ومالك) تقدمت الثلاث هذه في قوله: «ثلاث من نعيم الدنيا» والمراد أنها من دليل سعادة المرء في دنياه ودينه لأن هذه الثلاثة حصولها له من أسباب رضاه وشكره فإذا أعجبت زوجته وخلقها وخلقها وبأمانتها وحفظها لنفسها وماله أغنته عن طموح النفس إلى غيرها

(١) أخرجه أحمد (٣ / ١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٤)، والضعيفة (٣٤٤٣).

وأعانتته على دينه ودنياه. (والدابة تكون وطيفة) أي التي يركبها والوطيفة حسنة السير سريعة المشي بلا إزعاج. (تلحقك بأصحابك، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق) أي ما يرتفق بها فيها، وفيه أنه ينبغي للإنسان طلب هذه الثلاثة وأنه لا ينافي الزهادة في الدنيا فإنها من أعوانه على الخيرية. (ومن الشقاوة) أي من أسباب كدر العيش وضيق الحال. (المرأة تراها فتسوؤك) لسوء خلقها وخلقها. (وتحمل لسانها عليك) أي تؤذيك بالشتم وسعة المطالب كأن قلبها يحمل لسانها على الكلام ويغيرها به. (وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها) من إتيان الفاحشة. (ومالك، والدابة تكون قطوفاً) بفتح القاف آخرها فاء أي بطيفة السير إذ القطوف من الدواب بطيء السير، وفيه بأنه يحسن تجنب هذه الثلاثة ويطلب ما هو على خلافها وأنه لا مذمة على العبد في ذلك في دينه. (فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق). (ك)^(١) عن سعد) هو إذا أطلق ابن أبي وقاص قال الحاكم: تفرد به محمد بن سعد عن أبيه فإن كان حفظه فعلى شرطهما وتعقبه الذهبي فقال محمد قال أبو حاتم: صدوق يغلط، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، قلت: لا يعقب على الحاكم وقد قيده بالشرطية^(٢).

٣٤٩٣- «ثلاثة من الجاهلية: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والنياحة». (طب) عن سلمان.

(ثلاثة من الجاهلية) أي من صفاتها. (الفخر بالأحساب، والطعن في

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ١٧٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٦).

(٢) الذي في المطبوع من المستدرک تفرد به محمد بن بكير - الحضرمي - عن خالد بن عبد الله الواسطي. ومحمد بن بكير الحضرمي ترجم له الحافظ في التقریب (٥٧٦٥) وقال: صدوق يخطئ، وقال: قيل إن البخاري روى أ. هـ. وانظر: الإتحاف (٥/ ١٣٩) رقم (٥٠٧٦).

الأنساب، والنياحة) مر غير مرة ذكر الثلاث هذه. (طب)^(١) عن سلمان يعني الفارسي قال الهيثمي: فيه عبد الغفور أبو الصباح ضعيف.

«ثلاثة من مكارم الأخلاق عند الله: أن تعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك، وتصل من قطعك». (خط) عن أنس.

«ثلاثة من مكارم الأخلاق عند الله: أن تعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك، وتصل من قطعك» (خط)^(٢) عن أنس.

٣٤٩٥- «ثلاثة من السحر: الرقي، والتول، والتائم». عن أبي أمامة.

«ثلاثة من السحر: الرقي) جمع رقية وتقدم الكلام فيها وأن أحاديث النهي والذم لها تتوجه إلى ما كان بغير اللسان العربي وقوله: (التول) بكسر المثناة الفوقية وفتح الواو قال الديلمي: التول ما يحبب المرأة إلى زوجها وأما: (التائم) فهي جمع تميمة وهي خرزات تعلقها العرب على أولادها لاتقاء العين فأبطلها الشارع. (طب)^(٣) عن أبي أمامة قال الهيثمي: فيه علي بن يزيد الإلهاني وهو ضعيف.

٣٤٩٦- «ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركهن الناس: الطعن في الأنساب، والنياحة، وقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا». (طب) عن عمرو بن عوف.

«ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركهن الناس) هذا من أعلام النبوة. (الطعن في الأنساب، والنياحة، وقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا) تقدم الكلام في هذا مراراً.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٩/٦) (٦١٠٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٥).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٢٩/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٦)، والضعيفة (٣٤٣٤): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٨) (٧٨٢٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٩/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٣).

(طب)^(١) عن عمرو بن عوف) بن مالك المزني قال الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله المزني ضعيف.

٣٤٩٧- «ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد: رجل يكون في برية حيث لا يراه أحد إلا الله فيقوم فيصلي، ورجل يكون معه فئة فيفر عنه أصحابه فيثبت، ورجل يقوم من آخر الليل». ابن منده وأبو نعيم في الصحابة عن ربيعة بن وقاص (ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد) ما لم يدع بإثم كما قيده فيما مضى (رجل يكون في برية حيث لا يراه أحد إلا الله) مرفوع بالبدلية من أحد (فيقوم فيصلي) أي فرضاً أو نفلاً ففيه مأخذ أن الجماعة لا تجب وقد ثبت أحاديث في فضل صلاة المرء في البرية. (ورجل يكون معه فئة) أي طائفة في جهاد العدو. (فيفر عنه أصحابه فيثبت) [٣٦٢ / ٢] فيقاتل فيقتل أو يُقتل وفيه جواز الانفراد عن القوم ومقاتلة العدو ولو كثر عدده وأنه لا يكون إلقاء للنفس إلى التهلكة فيكون له الأجر الكبير. (ورجل يقوم من آخر الليل) أي بعضاً من الآخر وهو من بعد الثلث بصلاة وتلاوة فإن قيام الليل عبارة عن ذلك. (ابن منده وأبو نعيم^(٢) في الصحابة عن ربيعة بن وقاص) قال الذهبي: حديث مضطرب^(٣).

٣٤٩٨- «ثلاثة نفر كان لأحدهم عشرة دنانير فتصدق منها بدينار وكان لآخر عشر أواق فتصدق منه بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق منها بعشر

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩ / ١٧) (٢٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣ / ١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢ / رقم ٢٧٧٩)، وقال: في إسناده حديثه (ربيعة بن وقاص) نظر. انظر الإصابة (٢ / ٤٧٧)، وفيض القدير ٣ / ٣٢٢، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٧)، والضعيفة (٣٤٤٥): ضعيف جداً.

(٣) قاله الذهبي في كتابه: تجريد أسماء الصحابة (١ / ١٨٢ رقم ١٨٨٣).

أواق، هم في الأجر سواء، كل تصدق بعشر ماله». (طب) عن أبي مالك الأشعري .

(ثلاثة نفر) الحديث كأنه إخبار عن الواقع ويحتمل أنه إخبار عما يقع وفيه أن الأجر باعتبار مقدار المخرج منه. (كان لأحدهم عشرة دنانير فتصدق منها بدينار وكان لآخر عشرة أواق) كأن الظاهر عشر دنانير ميزة فكأنه على مزاجه إدنانير وفي الأجر مثله. (فتصدق منه بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق منها بعشر أواق، هم في الأجر سواء) كل واحد قد أخرج عشر ماله وفيه أن القليل من القليل كالكثير من الكثير وليس باعتبار الموقع من المعطى فإنه لا شك أن موقع العشر الأواقي أعظم عند الأخذ من الدينار وفيه أن ذا المال الكثير يتعين عليه التوسع في الصدقة لينال درجة ذي المال الحقيق المنفق وقوله: (كل تصدق بعشر ماله) جملة مستأنفة للتعليل كأنه قيل: ولما استووا وقد اختلف المال المتصدق به كثرة وقلة؟ قال: قد... إلخ. (طب)^(١) عن أبي مالك الأشعري) كعب بن مالك^(٢).

٣٤٩٩- «ثلاثة هم حُدَّتُ اللهُ يوم القيامة: رجل لم يمش بين اثنين بمراء قط، ورجل لم يحدث نفسه بزنا قط، ورجل لم يخلط كسبه بربا قط». (حل) عن أنس .

(ثلاثة هم حُدَّتُ اللهُ يوم القيامة) بضم المهملة وتشديد الدال المهملة ومثلثة قال في النهاية^(٣): أي جماعة يتحدثون وهي جمع على غير القياس حملاً على نظيره نحو سامر وسمَّار فإن السَّمَّار المحذون والمراد أنهم يكلمون الله تعالى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/٢٩٢) (٣٤٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٨).

(٢) أبو مالك الأشعري له صحة واختلفوا في اسمه اختلافاً كثيراً انظر: تهذيب الكمال (٣٤/٢٤٥).

(٣) انظر النهاية (١/٣٥٠).

ويكلمهم في الموقف والناس في شغل بأنفسهم الأول: (رجل لم يمش بين اثنين بمراء قط) أي لم ينقل من هذا إلى هذا أخباراً ولا كلاماً يثير به الشر بينهما ويدخل فيه المنام والثاني: (رجل لم يحدث نفسه بزنا قط) أي ما هم به ولا جال في خاطره ولا تعلق بباله بل كرمت نفسه عن خطراته كما قيل في صفته عليه السلام كرمت نفسه فلا يخطر السوء على باله ولا الفحشاء وذلك لشدة مراقبته للله سبحانه وتعالى وشغل فكره بتطهيره عن الأدناس الفكرية والخطرات الشهوانية والثالث: (رجل لم يخلط كسبه برباً قط) بالباء الموحدة تقدم مراراً. (حل) ^(١) عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمي.

٣٥٠٠- «ثلاثة لا تحرم عليك أعراضهم: المجاهر بالفسق، والإمام الجائر، والمبتدع». ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن الحسن مرسلًا.

(ثلاثة لا تحرم عليك أعراضهم) بل يجوز اغتياهم الحديث مطلق والظاهر أنه مقيد بما إذا كان اغتياهم تحذيراً من شرهم وتعريفاً بحالهم ونحو ذلك بما له فائدة في الدين، لا لمجرد التفكه والتلذذ بدمهم. (المجاهر بالفسق) أي الآتي بما يفسق به جهاراً من غير مساترة فإنه يجوز ذكره بما يجاهر به فقط ولا يتعداه إلى سائر معاتبه. (والإمام الجائر) أي الخارج عن الحق وفي تسميته إماماً لغة. (والمبتدع) فهو لا يجوز غيبتهم بالقيد الذي ذكرناه والشرط الذي أسلفناه. (ابن أبي الدنيا) ^(٢) في ذم الغيبة عن الحسن مرسلًا.

٣٥٠١- «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الأبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون». (ت) عن أبي أمامة.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٨٩)، والضعيفة (٣٤٤٦) ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (١٠٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٠).

(ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم) أي لا ترفع إلى السماء وهو كناية عن عدم قبولها كما صرح به في رواية للطبراني، وقيل: لا يرتفع إلى الله تعالى رفع العمل الصالح بل شيئاً قليلاً من الرفع كما نبه عليه بذكر الآذان وخصها بالذكر لما يقع فيها من التلاوة والدعاء وهذا كقوله في المارقة: «يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم» عبر به عن عدم القبول بعدم مجاوزته الآذان بدليل التصريح بعدم القبول في رواية أخرى، أو المراد لا ترفع عن آذانهم فتظلمهم كما يظل العمل الصالح صاحبه يوم القيامة والثلاثة تقدم ذكرهم في الجزء الأول. (العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام يؤم قوماً وهم له كارهون). (ت)^(١) عن أبي أمامة) قال الترمذي: حسن غريب وضعفه الهيثمي وأقره عليه الزين العراقي في موضع وقال في آخر: إسناده حسن، وقال الذهبي: إسناده ليس بالقوي وروي بإسنادين آخرين هذا أمتنهما.

٣٥٠٢ - «ثلاثة لا ترى أعينهم النار يوم القيامة: عين بكت من خشية الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين غضت عن محارم الله». (طب) عن معاوية بن حيدة .

(ثلاثة لا ترى أعينهم النار يوم القيامة) كناية عن عدم دخولهم إياها وأما وقوع الرؤية فالظاهر أنه كائن لكل من في الموقف ويحتمل الحقيقة [٣٦٣/٢] (عين بكت من خشية الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين غضت عن محارم الله) بالعين المعجمة وتشديد الضاد المعجمة أي خفضت وأطرقت والمراد أنها وقعت منها هذه الأفعال وماتت ولم تحدث ما يبطلها ويغير ثوابها.

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٠)، والبيهقي في السنن (١٢٨/٣)، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء (١/١٢١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٧).

(طب)^(١) عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمي: فيه أبو حبيب العبقرى ويقال: العزري لم أعرفه وبقيّة رجاله ثقات.

٣٥٠٣- «ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً: رجل أمّ قوماً وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وأخوان متصارمان». (هـ) عن ابن عباس .

(ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً) تقدم أنّها معناه. (رجل أمّ قوماً وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وأخوان متصارمان) أي متهاجران متقاطعان من الصرم القطيعة، والمراد أخوان في دين أو نسب، وإنما التصارم فوق الثلاث؛ لأنه قد أبيض ثلاثاً. (هـ)^(٢) عن ابن عباس) قال الزين العراقي في شرح الترمذي: إسناده حسن.

٣٥٠٤- «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حين يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله تعالى فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى: «وعزتي لأنصرك ولو بعد حين». (حم ت هـ) عن أبي هريرة .

(ثلاثة لا ترد دعوتهم) أي بل يستجاب سواء كانت لهم أو لغيرهم. (الإمام العادل، والصائم حين يفطر، ودعوة المظلوم) تقدمت الثلاثة وقوله: (يرفعها الله) حال من دعوة المظلوم. (فوق الغمام) بزنة السحاب هي السحاب. (وتفتح لها أبواب السماء) أي لعظمة أمرها فإنها تفتح أبواب السماء لها نفسها أو للملك الذي يرفعها. (ويقول الرب تبارك وتعالى: وعزتي لأنصرك) إعلام بأن المالك للظالم المتصرف فيه كيف يشاء القادر هو المقسم بعزته وهي غلبته وعظمته

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٦/١٩) (١٠٠٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩١)، وصححه في الصحيحة (٢٦٧٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٣).

لينصرن المظلوم فلا غالب له ولا راد لأمره وكفى بهذه العبرة والإخبار الصادق تسلية ونصرة. (ولو بعد حين) فيه دلالة على أن حكمته تعالى تقتضي بأن يمهل الظالم ولا يهمله ومن محاسن كلام ابن القيم^(١) في بعض كتبه في الكلام بعد سرد حديث الحجر المغصوب في البناء أساس الخراب سبحانه الله كم بكت في تنعم الطاغين أرملة واحترقت كبد يتيم وجرت دمعة مسكين ﴿كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ﴾ [المرسلات: ٤٦]، ﴿وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأُ بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص: ٨٨] ما ابيض لون رغيفهم حتى اسود لون صنيعهم وما سمت أجسامهم حتى نحلت أجسام من استأثروا عليه لا تحتقر دعاء المظلوم فشرر قلبه محمول بضجيج صوته إلى سقف بيتك ويحكى نبال أذعيته مصيبة وأن يأخذ الوقت قوسه قلبه المقروح ووتره الليل وأستاذه صاحب لأنصرتك ولو بعد حين لقد رأيت ولكن لست تعتبره احذر عداوة من ينام وطره باك يقلب وجهه نحو السماء يرمي سهامها ما لها غرض سوى الإخشاء منك فلربما ولعلها. (حم ت ه)^(٢) عن أبي هريرة) قال الترمذي: حسن غريب انتهى قال الشارح: وفيه مقال طويل بينه ابن حجر وغيره.

٣٥٠٥- «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا، وأمة أو عبد أبق من سيده فمات، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا ف تبرجت بعده، فلا تسأل عنهم» (خدع طب ك هب) عن فضالة بن عبيد.

(ثلاثة لا تسأل عنهم) مبني للمعلوم أي لا تسأل عن كيفية عقوبتهم فهي من

(١) بدائع الفوائد (٣/٧٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٤٤٥)، والترمذي (٣٥٩٨)، وابن ماجه (١٧٥٢)، وانظر التلخيص الحبير

(٢/٩٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٢)، والضعيفة (١٣٥٨).

الفضاعة بحيث لا يحتملها السمع أو لا تهتم بهم ولا تسأل عنهم فهم أحقر من أن تعني بشأنهم وتشتغل بالسؤال عنهم، أو لا تسأل الشفاعة فيهم فإنهم هالكون أولهم: (رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً) أي فارق عمن اجتمع عليه الناس ولا أتى أمراً يوجب فراقه من ظلم وعصيان لله وتعد لحدوده فإنه لا يجوز من أحد الخروج عليه فإن المراد فراقه مفارقة تضره وتضر المسلمين ولذا قال فارق الجماعة وعصى إمامه فإنه لو عصى إمامه وبقي في جماعته غير متعد بصره أحداً لم يدخل في الوعيد، وأخص الناس لهذه الصفة الخوارج المارقون فإنهم كانوا بهذه الصفة وماتوا عاصين غير تائبين. (وأمة أو عبد أبق من سيده فمات) لعل تقديم الأمة إشعاراً بأن إباقتها أشد قبحا وأعظم عند الله إثماً ولذلك خصصها بتقديم الذكر وإلا فإن غالب الأحاديث يذكر فيها العبد والأمة تبع له كما تكرر ذكر الرجل والمرأة تابعة له كما تقدم الكلام في صدره وتقدم الكلام في الإباق. (وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا) أي ما تحتاجه فيما يقوم بمؤنتها [٣٦٤ / ٢] ولا مفهوم لهذا القيد لأنها منهيّة عن التبرج للرجال مطلقاً وإنما هو لبيان كمال قبح ما أتت به وأنه لا معذرة لها فإن أسباب العفة غير مفقودة لديها نظير ذم الشيخ الزاني. (فتبرجت) أي تعرضت لهم والتبرج التبخر في المشي المنهي عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقوله: (فلا تسأل عنهم) تأكيد للأول وهو نهي فيهما معاً مجزوم. (خدع طب ك هب)^(١) عن فضالة بن عبيد) قال الحاكم: على شرطهما ولا أعلم له علة وأقره الذهبي وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٠)، وأبو يعلى (٧٢٠٣)، والطبراني في الكبير (٣٠٦ / ١٨) (٧٨٨)، والحاكم (٢٠٦ / ١)، والبيهقي في الشعب (٧٧٩٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٥ / ١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٨)، والصحيحة (٥٤٢).

٣٥٠٦- «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل ينازع الله إزاره، ورجل ينازع الله رداءه، فإن رداءه الكبرياء وإزاره العز، ورجل في شك من أمر الله، والقنوط من رحمة الله». (خدع طب) عن فضالة بن عبيد .

(ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل ينازع الله إزاره، ورجل ينازع الله رداءه) قال في النهاية^(١): ضرب الإزار والرداء مثلاً في انفراده بصفة العظمة والكبرياء أي ليستا كسائر الصفات التي قد يتصف بها الخلق مجازاً كالرحمة والكرم وغيرهما. (فإن رداءه الكبرياء وإزاره العز) شبههما بالإزار والرداء المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الإنسان أو لأنه لا يشاركه في رداءه وإزاره أحد فكذلك الله تعالى لا ينبغي أن يشاركه فيهما أحد والمنازعة والمجازبة والمراد أنه بتكبره وتعززه كأنه ينازع ربه صفته الخاصة به. (ورجل في شك من أمر الله) أي في ريب من شأنه تعالى وأوامره ونواهيه أو وجوده وصفاته وجعل الشك ظرفاً له لتمكنه فيه إما إشارة إلى أنه لا يبلغ به الإثم هذه الرتبة إلا إذا تمكن في الريب لا إذا كان عارضاً وخاطراً يزول أو إشارة إلى أن أدنى شك وريب يكون به صاحبه كأنه في غاية التمكن فيه وأنه لا عذر له فيه لتعاقد أدلة اليقين وطلوع شمس براهين الحق ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠] (والقنوط) بضم القاف اليأس. (من رحمة الله) فإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون وهو عطف على الشك وفيه النكتة الأخيرة لا الأولى إلا باحتمال بعيد، وفيه أنه لا ييأس المذنب من رحمة الله تعالى وأن رحمته واسعة كل شيء والمراد رحمته في الدارين. (خدع طب)^(٢) عن فضالة بن عبيد) قال الهيثمي: رجاله ثقات.

(١) انظر النهاية (٤٤/١).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٠)، وأبو يعلى (٧٢٠٤)، والطبراني في الكبير (٣٠٦/١٨) (٧٨٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٥٩)، والصحيحة (٥٤٢).

٣٥٠٧- «ثلاثة لا تقربهم الملائكة: جيفة الكافر، والمتضمن بالخلق، والجنب إلا أن يتوضأ». (د) عن عمار بن ياسر .

(ثلاثة لا تقربهم الملائكة) أي النازلون بالبركة والرحمة والطائفون على العباد بالزيارة واستماع الذكر كما يرشد إليه قوله في الثاني بخير لا الحفظة فإنهم لا يفارقونه طرفة عين وفي قوله: (جيفة الكافر) أي ميتته إشعار بأن المراد ملائكة الرحمة لا ملائكة العذاب فإنه قد ثبت قربانهم له، ويحتمل أن المراد بجيفة جسده الخالي عن روحه فلا يقربونه والعذاب والقربان لروحه وفي قوله جيفة إمام بهذا بخلاف المؤمن فإنهم يقربون روحه وجسده خاليا عنه. (والمتضمن بالخلق) بفتح الخاء طيب له صبغ يتخذ من الزعفران وغيره لما فيه من التشبه بالنساء. (والجنب إلا أن يتوضأ) قال الكلاباذي: يجوز أنه في من اجتنب من محرّم أما من حلال فلا تجتنبه الملائكة ولا البيت الذي هو فيه فقد كان النبي ﷺ يصبح جنباً بغير حلم ويصوم ذلك اليوم وكان يطوف على نسائه بغسل واحد ويجوز أنه فيمن أجنب باحتلام وترك الغسل مع وجود الماء فبات جنباً؛ لأن الحلم من الشيطان فمن تلعب به في يقظة أو منام تجنبه الملك الذي هو عدو الشيطان انتهى، (د) ^(١) عن عمار بن ياسر).

٣٥٠٨- «ثلاثة لا تقربهم الملائكة بخير: جيفة الكافر، والمتضمن بالخلق، والجنب إلا أن يبدو له أن يأكل أو ينام فيتوضأ وضوءه للصلاة». (طب) عن عمار بن ياسر .

(ثلاثة لا تقربهم الملائكة بخير) أي ببركة ورحمة وهو مقيد لإطلاق الأول: (جيفة الكافر) في التعبير عن ميتته بالجيفة إبعاد له وتحقير. (والمتضمن

(١) أخرجه أبو داود (٤١٨٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦١).

بالخلق، والجنب إلا أن يبدو له أن يأكل أو ينام فيتوضأ وضوءه للصلاة) استثناء من الحث للإعلام بأنه إذا توضأ وضوءه للصلاة والظاهر أن المراد بعد غسله للنجاسة لإرادة الأكل فإنها تقربه الملائكة، ويلحق بالأكل النوم لثبوته في حديث آخر، والظاهر أن التقييد بالأكل خرج مخرج الغالب لا أنه لا يكون الحكم إلا إذا فعل الوضوء لأجله. قال القاضي: المراد بالكلام حيث تهاون في الغسل وآخره [٣٦٥ / ٢] حتى مر عليه وقت صلاة وجعل ذلك دأباً وعادة فإنه مستخف بالشرع متساهل بالدين غير مستعد لاتصالهم والاختلاط بهم لا جنب كان لما ثبت أن المصطفى ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد. (طب)^(١) عن عمار بن ياسر قال في مسند الفردوس وفي الباب ابن عباس وغيره.

٣٥٠٩ - «ثلاثة لا تقرهم الملائكة: السكران، والمتمضخ بالزعفران، والحائض والجنب». البزار عن بريدة.

(ثلاثة لا تقرهم الملائكة: السكران، والمتمضخ بالزعفران) فيه بيان أنه الخلوف أو من أفراده. (والحائض والجنب) هؤلاء أربعة فيحتمل أنه أراد بالآخرين المحدث حدثاً أكبر سماهما واحداً. (البزار)^(٢) عن بريدة، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن حكيم لم أعرفه وبقيه رجاله ثقاة.

٣٥١٠ - «ثلاثة لا يجيبهم ربك عز وجل: رجل نزل بيتاً خرباً، ورجل نزل على طريق السبيل، ورجل أرسل دابته، ثم جعل يدعو الله أن يجسها». (طب) عن عبد الرحمن بن عائذ الثمالي.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦١ / ١١) (١٢٠١٧)، والدليمي في الفردوس (٢٥١٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٥).

(٢) أخرجه البزار (١٤٠٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٢ / ٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٠).

(ثلاثة لا يجيبهم ربك عز وجل) أي لا يجيب دعاءهم ولا يلبي نداءهم، الأول: (رجل نزل) أي حل وسكن. (بيتاً خراباً) أي مشارفاً على الخراب أو بعضه خراباً وبقيته على الهدام؛ لأنه عرض نفسه للهلاك وقد نهى عن إهلاكها وأمر باتخاذ أسباب السلامة فصار عاصياً فلا تجاب له دعوة ومثله سائر الأسباب كمن قطع مفازة فيها السبع ويعلم أنه لا دافع له عنه ونحوها من الأسباب، وفيه أن إضاعة النفس لا تجوز فيجب عليه تطلب ما يسد جوعته وظمأه. (ورجل نزل على طريق السبيل) الإضافة بيانية إذ الطريق هي السبيل ويحتمل أنه من إضافة العام إلى الخاص فإن الطريق يحتمل المملوكة وغيرها فلا يكون النازل المراد هنا إلا من نزل طريقاً مسبلة لا طريقاً يملكها أي أقام بها فتخطاه المارة وربما عثرت به دابة أو حمله سيل فهو متعرض أيضاً لإهلاك نفسه، وفي بعض النسخ السيل بدون موحدة وكان معناه حسناً إلا أنه لم يثبت ما صحح من النسخ (ورجل أرسل دابته) أي أطلقها عن وثاقها. (ثم جعل يدعو الله أن يجسها) فإنه تعالى لا يجيب دعاءه؛ لأنه قد نهاه عن إضاعة الأسباب وقد قال ﷺ: «اعقلها وتوكل». (طب)^(١) عن عبد الرحمن بن عائذ بالمهملة وهمزة والمعجمة (الثمالي) بمثلثة مضمومة والتخفيف نسبة إلى ثماله بطن من الأزد وفي نسخ اليمامي، قال الهيثمي: فيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه دحيم وضعفه أحمد.

٣٥١١ - «ثلاثة لا يجربون عن النار: المنان، وعاق والده، ومدمن الخمر».

رسته في الإيوان عن أبي هريرة.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما عزا له الهيثمي في المجمع (٢١٣/٣)، والإصابة (٢٣٥/٥)، والمناوي في فيض القدير (٣٢٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٦)، والضعيفة (٣٤٤٩).

(ثلاثة لا يحبون عن النار) أي لا يمنعون عنها برحمة الله ولا بأعمالهم ولا بشفاعته، وفي التعبير بهذه العبارة إشعار بأنهم قد صاروا لقبح أعمالهم بحيث يطلبون دخول النار. (المنان) هو الذي يعتدي بما أعطاه ويمن به على من حباه. (وعاق والده) أو أحدهما. (ومدمن الخمر) وتقدم وعيد الثلاثة غير مرة. (رسته^(١)) في الإيمان عن أبي هريرة).

٣٥١٢- «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصديق بالسحر، ومن مات وهو مدمن للخمر سقاه الله من نهر الغوطة، نهر يجري من فروج المومسات يؤذي أهل النار ريح فروجهن». (حم طب ك) عن أبي موسى. (ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصديق بالسحر) أي قابل لما يدعيه الساحر من الآثار سواء عمل به أو لم يعمل وسواء تعلمه أو لم يتعلمه، ففيه أنه يجب تكذيب الساحر ورد ما يزعمه وما عرف من الآثار أنه حقيقة فإنه يجب أن يعلم أنه بإذن الله وخلق لا بسحر الساحر. قال الذهبي: ويدخل تعلم السيمياء وعملها وهي محض السحر وعقد الرجل عن زوجته ومحبة الزوج لامرأته وبغضها وأشبه ذلك بكلمات مجهولة. (ومن مات مدمن للخمر سقاه الله من نهر الغوطة) بضم الغين المعجمة، في القاموس^(٢): أنها مدينة دمشق فيحتمل أنها تجعل نهرا يوم القيامة بذلك وأنه اسم النهر في الآخرة وفسره الإبدال بقوله. (نهر يجري من فروج المومسات) بالسین المهملة مضموم الميم جمع مومسة واحدة الزواني. (يؤذي أهل النار) على ما بهم من الأذى فإنهم لا يتأذون إلا من أمر مهول يذهلهم عما هم فيه. (ريح فروجهن) فكيف

(١) أخرجه رسته في الإيمان كما في الكنز (٤٣٨٠٥)، وانظر فيض القدير (٣/٣٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٧).

(٢) انظر القاموس (٢/٣٧٦، ٣٧٧).

الخارج منها فإنه لا يؤذي ريح المخرج إلا من شدة نتن الخارج في الأغلب.
(حم طب ك) ^(١) عن أبي موسى قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.
٣٥١٣- «ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديوث، ورجلة النساء».
(ك هب) عن ابن عمر .

(ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديوث) هم من ديثت البعير إذا ذلته وليتته بالرياضة فكان الديوث ذللاً حتى رأى المنكر بأهله فهان عليه. قال ابن القيم رحمه الله تعالى ^(٢): ذكر الديوث يدل على أن الدين الغيرة ومن لا غيرة له لا دين له فالغيرة [٣٦٦/٢] تحمي القلب فتحمي له الجوارح فتدفع السوء والفواحش وعدمها يميت القلب فتموت الجوارح فلا يبقى عندها دفع البتة، والغيرة في القلب كالقوة التي تدفع المرض وتقاومه فإذا ذهبت كان الهلاك. (ورجلة النساء) بفتح الراء وضم الجيم، وقيل بكسرهما وفتح اللام أي المتشبهة بالرجال في الزي والهيئة لا في العلم والرأي فإنه محمود. (ك هب) ^(٣) عن ابن عمر) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص.

٣٥١٤- «ثلاثة لا يدخلون الجنة: والديوث أبداً، والرجلة من النساء، ومدمن الخمر». (طب) عن عمار بن ياسر .

(ثلاثة لا يدخلون الجنة: أبداً) قيل التقييد بها مع كونها لا يدخلها التخصيص على ما قيل يدل على أنه أريد بالثلاثة من استحل. (الديوث، والرجلة من النساء، ومدمن الخمر) وتقدمت الثلاثة وتمام الحديث هذا عند الطبراني: «قالوا: يا

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٩٩)، والحاكم (٤/١٦٣)، وابن حبان في موارد الضمان (١٣٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٨)، والضعيفة (١٤٦٣).

(٢) الجواب الكافي (١/٤٥).

(٣) أخرجه الحاكم (١/١٤٤)، والبيهقي في الشعب (١٠٧٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٣)، والصحيحة (٣٠٩٩).

رسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه، فما الديوث؟ قال: «الذي لا يبالي من دخل على أهله»، قلنا: فما الرجل؟ قال: «التي تشبه بالرجال» انتهى. (طب)^(١)
 عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي: فيه مساتر وليس فيهم من قيل إنه ضعيف ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب.

٣٥١٥- «ثلاثة لا يرد الله دعائهم: الذاكر الله كثيراً، والمظلوم، والإمام المقسط». (هب) عن أبي هريرة.

(ثلاثة لا يرد الله دعائهم) أي بل يستجيبه فإنه كناية عن ذلك وإن كان أعم منه. (الذاكر الله كثيراً) أي دائماً أو غالباً وتقدم ذكر. (المظلوم، والإمام المقسط). (هب)^(٢) عن أبي هريرة) فيه حميد بن الأسود أوردته الذهبي في الضعفاء^(٣) وقال: كان عفان يحمل عليه عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ثقة ضعفه أبو حاتم عن شريك بن أبي نمر قال يحيى والنسائي: ليس بالقوي.

٣٥١٦- «ثلاثة لا يريحون رائحة الجنة: رجل ادعى إلى غير أبيه، ورجل كذب علي، ورجل كذب على عينيه». (خط) عن أبي هريرة.

(ثلاثة لا يريحون رائحة الجنة) من راح إذا أدرك الرائحة وهي العرف أي لا يجدونه وقد ثبت أنه يدرك من مسير خمسمائة عام وهو كناية عن عدم دخولها نفي اللازم لانتفاء ملزومه. (رجل ادعى إلى غير أبيه) أي انتسب إلى غير من خلقه الله من مائه فهو كاذب على الله تعالى. (ورجل كذب علي) أي افترى عليه ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً. (ورجل كذب على عينيه) أي قال: رأيت في منامي

(١) لم أقف عليه من الكبير، وأخرجه البيهقي في الشعب (١٠٨٠٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٢٧/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٢).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٨٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٤)، وصححه في الصحيحة (٣٠٧٤).

(٣) انظر المغني (١/١٩٣).

كذا كاذباً فإنه كذب على الله تعالى وعلى ملك الرؤيا إذ الرؤيا الصالحة بشرى من الله تعالى وذلك ذنب كبير فاستحق العقوبة ولأن رؤيا المؤمن جزء من أجزاء النبوة كما ثبت في عدة من الأخبار فكأن الكاذب فيها متنبئاً بادعائه جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، ومدعي الجزء كمدعي الكل ذكره الكلاباذي. (خط)^(١) عن أبي هريرة) ورواه عنه البزار قال الهيثمي: فيه عبد الرزاق بن عمر ضعيف ولم يوثقه أحد.

٣٥١٧- «ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق: ذو الشيبة في الإسلام، وذو علم، وإمام مقسط». (طب) عن أبي أمامة .

(ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق: ذو الشيبة في الإسلام، وذو العلم، وإمام مقسط). (طب)^(٢) عن أبي أمامة، قال الهيثمي: هو من رواية عبد الله بن زحر عن علي بن زيد وكلاهما ضعيف.

٣٥١٨- «ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق: ذو الشيبة في الإسلام، والإمام المقسط، ومعلم الخير». أبو الشيخ في التوبخ عن جابر .

(ثلاثة لا يستخف بحقهم) والحق الذي لهم توقيهم بالتعظيم والإجلال والرعاية وقبول كلامهم ونحوه. (إلا منافق) ليس المراد به مظهر خلاف ما يبطن من إهانتهم بل يتصف بصفة المنافق فإن من صفته أن يستخف بحق من جعل الله له حقاً (بين النفاق) بتشديد المثناة التحتية أي ظاهرة واضحة وذلك لأنه نفاقاً عملي يظهر للأبصار فهو أوضح من النفاق القلبي وإنما كان ذلك نفاقاً

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧٥/٤)، والديلمي في الفردوس (٢٥٠٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٤٨/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٩٩)، والضعيفة (٢١٣٨): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٢/٨) (٧٨١٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠١)، والضعيفة (٣٢٤٩): منكر.

لأن الله تعالى أمر بإكرامهم فتارك أمرًا فيه منافق وهم: (ذو الشيبة في الإسلام) لا الشايب في غيره فإنه لا حق له به بل إهانتته مرادة لذهاب عمره في معصية الله تعالى. (ومعلم الخير) أي يعلم الناس الخير أي علم الشريعة وهو علم السنة والكتاب لا غيره، ثم المراد العامل لا الخليع فإنه لإهانتته حق العلم لا حق له وأحسن من قال:

قالوا فلان عالم فاضل فعظموه مثل ما يقتضي
فقلت لهما لم يكن ذاتقى تعارض المانع والمقتضي^(١)

(والإمام المقسط) أي العادل في رعيته. أبو الشيخ^(٢) في التوبخ عن جابر قال الشارح: إنه ضعيف ولم يبين وجهه، لكن قالوا له وللذي قبله شواهد منها ما رواه الخطيب عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يوسع المجلس إلا لثلاثة لذي علم لعلمه [٣٦٧/٢] ولذي سلطان لسلطانه ولذي سن لسنه»^(٣) وعن كعب قال: نجد في كتاب الله تعالى أن يوسع في المجلس لذي الشيبة المسلم والإمام العادل ولذي القرآن ونعظمتهم ونوقرهم ونشرفهم.

٣٥١٩ - «ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً: عاق، ومنان، ومكذب بالقدر». (طب) عن أبي أمامة .

(ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفاً) أي توبة أو نافلة أو وجهها يصرف عن نفسه العذاب. (ولا عدلاً) أي فريضة وقيل فدية يعني لا يقبل الله قبولاً يكفر به عنه هذه الخطيئة وإن كان قد تكفرها طاعات أخرى. (عاق، ومنان،

(١) الأبيات منسوبة لابن دقيق العيد.

(٢) أخرجه الرافعي في التدوين (١/١٨٦)، والخطيب في تاريخه (٨/٢٧)، وتاريخ دمشق (٤٣/٤٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٠)، وقال في الضعيفة (٣٢٤٩): منكر.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨٠٢٣)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٣٦٤).

ومكذب بالقدر) الثلاثة تقدم تفسيرهم. (طب)^(١) عن أبي أمامة) قال الهيثمي رواه بإسنادين في أحدهما بشر بن نمير وهو متروك وفي الآخر عمر بن يزيد وهو ضعيف انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، وقال ابن حبان: عمر بن يزيد يقبل الأسانيد ويرفع المراسيل انتهى، وخالفهم الذهبي وقال عمر بن يزيد صويلح.

٣٥٢٠- «ثلاثة لا يقبل الله تعالى منهم صلاة: الرجل يؤم قوما وهم له كارهون، والرجل لا يأتي الصلاة إلا دباراً، ورجل اعتبد محرراً». (ده) عن ابن .
 (ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة: الرجل يؤم قوما وهم له كارهون، والرجل لا يأتي الصلاة إلا دباراً) بكسر الدال المهملة أي بعد فوات وقتها، وقيل دباراً جمع دبر وهو آخر الوقت نحو ﴿وَأَذْبَارَ السُّجُودِ﴾ [ق: ٤٠] والمراد يأتيها حين أدبر وقتها وهذا فيمن اتخذه ديننا وعادة. (ورجل اعتبد محرراً) أي اتخذه عبداً كأن يأخذ حراً فيدعيه عبداً أو يعتق عبداً أو يكتمه عتقه ويستخدمه (ده)^(٢) عن ابن عمرو بن العاص) فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي: عبد الرحمن الأفريقي ضعفه الجمهور.

٣٥٢١- «ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا ترفع لهم إلى السماء حسنة: العبد الأبق حتى يرجع إلى مواليه، والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى، والسكران حتى يصحو». ابن خزيمة (حب هب) عن جابر.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٩/٨) (٧٥٤٧)، و(٢٤٠/٨) (٧٩٣٨)، وابن عدي في الكامل (٧/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٧)، والعلل المتناهية (١/١٥٧)، وقال المنذري (٣/٢٢٤): إسناده حسن، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٨/٤١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٥)، والصحيحة (١٧٨٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٩٣)، وابن ماجه (٩٧٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٣).

(ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة) تقدم الكلام عن معنى نفي القبول. (ولا ترفع لهم إلى السماء حسنة) تعميم من بعد التخصيص. (العبد الأبق حتى يرجع إلى مواليه) فيه تنبيه ربه تعالى لا يقبل حسنة العاصي من عباده؛ لأنه إذا لم يقبل حسنة من عصي مولاه الذي حقه عليه بالنسبة إلى حق الله على عبده لا يستحق أن يسمى حقاً فكيف يقبل حسنة من عصي من لا يقوم بحقه أحد ولا اجتهد في طاعته عمره كله إلا أنه تعالى بكرمه وغناه يقبل طاعة من عصاه وإلا لزم أن لا يقبل إلا طاعة المعصوم إذ كل بني آدم خطأون. (والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى، والسكران حتى يصحوا) أي لا يقبل له صلاة ولا حسنة حال سكره، إن قلت: السكران لا تسمى صلاته صلاة؟ قيل: إنها سميت باعتبار الصورة، ويحتمل أن المراد به الساكر وإن لم يصير ثملاً. (حب هب)^(١) عن جابر) فيه زهير بن محمد عن ابن المنكدر قال البيهقي في السنن: تفرد به زهير، قال الذهبي في المذهب^(٢): قلت هذا من مناكير زهير.

٣٥٢٢- «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم وهم عذاب أليم: المسبل إزاره، والمنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منة، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب». (حم م ٤) عن أبي ذر (صح).

(ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة) أي كلاماً يرضى به عنهم أو لا يرسل ملائكته بالتحية إليهم أو بالبشارة بالنجاة بالرحمة. (ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم) أي لا يطهرهم عن أدران الذنوب بمياه مغفرته، وتقدم أن نفي النظر كناية عن

(١) أخرجه ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (١٦٨/١٢) (٥٣٥٥)، والبيهقي في الشعب (٥٥٩١)، (٨٦٠٠)، وانظر علل ابن أبي حاتم (١/١٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٢)، والضعيفة (١٠٧٥).

(٢) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (رقم ١٦٤٣).

الإهانة والاستحقار. (ولهم عذاب أليم) أي مؤلم أو وصف بصفة من ملابسه وفسرهم بقوله: (المسبل إزاره، والمنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منة) أي من به على من أعطاه ويحتمل أنه أريد بالمنّ النقص الذي ينقص غيره حقه كالنقص في الكيل والوزن ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ [القلم: ٣] أي منقوص. (والمنفق سلعته بالحلف الكاذب) أي صاحبه أو بمعنى مكذوب أو إسناد مجازي والسلعة: المتاع وما اتجر فيه كما في القاموس^(١) بالحلف الكاذب أي بسببه، قال الطيبي: جمع الثلاثة في قرن لأن المسبل إزاره هو المتكبر المرتفع بنفسه على الناس يحقرهم والمنان إنما يمن بعبائه لما رآه من علوه على من أعطاه والحالف البائع يراعي غبطة نفسه وبذلك يجازيهم الله تعالى باحتقاره لهم وعدم التفاته إليهم كما صرح به ولا يكلمهم وإنما قدم ذكر الجزاء مع أن رتبته التأخير عن الفعل لتعظيم شأنه وتهويل أمره [٣٦٨/٢] ولتذهب نفس السامع كل مذهب ولو قيل: المسبل والمنان والمنفق لا يكلمهم الله لم يقع هذا الموقع انتهى. قلت: ولا يخفى أنه أراد بقوله جزاء أي مجازاته تعالى لهم أي الإخبار عنها. (حم م ٤)^(٢) عن أبي ذر.

٣٥٢٣- «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعته لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل مائه فيقول الله: «اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك». (ق) عن أبي هريرة (صح).

(ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعته لقد

(١) انظر القاموس (٣/٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٥٨، ١٦٢، ١٦٨، ١٧٧)، ومسلم (١٠٦)، وأبو داود (٤٠٨٧)، والترمذي

(١٢١١)، والنسائي (٢/٤٢، ٦/٢٩٤)، وابن ماجه (٢٢٠٨).

أعطى بها أكثر مما أعطى (وهو كاذب) أي لقد أعطاه مساوم أوفى أكثر مما أعطاه من يريد بيعها منه وكلاهما مبنيان للمجهول وهذا أحد أنواع تنفيق السلعة باليمين الكاذبة. (ورجل حلف على يمين) عداه بعلى لتضمينه معنى مقدما ومصراً أي حلف مقدما على يمين. (كاذبة) لكذب المحلوف عليه، وخص (بعد العصر) لأنه وقت شريف ترفع فيه الأعمال ووقت ختامها والأمر بخواتمها فتغلظ فيه عقوبة الذنب كذا قيل، وقيل: إنه ليس بقيد وإنما خرج مخرج الغالب؛ لأن مثله غالباً يقع في أواخر النهار حيث يريدون الفراغ من معاملاتهم. (ليقتطع مال رجل مسلم) ومثله المعاهد والاقتطاع أخذ قطعة منه. (ورجل منع فضل مائه) أي ما زاد على كفايته وظاهر إضافته إليه أن الكلام في بئر حفرها في ملكه أو في موات للارتفاق وفضل عن حاجته ما يحتاجه غيره، وقيل إن في قوله أجراً ما لم يعمل بذلك ما يدل أنه أريد المياه المتاحة النابعة في موضع لا يختص بأحد ولا صنع للآدميين في إجرائها وإنباطها كمياه العيون والأنهار الجارية في بطون الأودية والتقييد في الحديث الثاني بقوله في: «فلاة» ربما أرشد إلى هذا وإن كان يحتمل أن الوعيد لمانع فضل مائه وفضل ما في الفلاة ولذا قلنا ربما. (فيقول الله: «اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك»). (ق) ^(١) عن أبي هريرة).

٣٥٢٤- «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً بسلة بعد العصر فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا: فإن أعطاه منها وفي، وإن لم يعطه منها لم يف». (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح).

(١) أخرجه البخاري (٢٣٦٩)، ومسلم (١٠٨).

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل مائه في الفلاة) بالفاء والقصر الأرض الخالية. (يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً بسبعة بعد العصر فحلف بالله له لأخذها بكذا وكذا) هو نوع من تنفيق السلعة باليمين غير الأول وبه يعلم أنه ما أراد تنفيقها باليمين الكاذبة خصوص يمين. (فصدقه) فيما حلف عليه وظاهره أنه لا وعيد إذا لم يصدقه. (وهو على غير ذلك) أي والحال أنه على غير ما حلف عليه. (ورجل بايع إماماً) قال الخطابي^(١): الأصل في المبايعة للإمام أن يبايع على أن يعمل بالحق ويقىم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر انتهى فقوله: (لا يبايعه إلا لدنيا) أي لا يقصد بها إلا تحصيل مال معه أو جاه لا يقصد له غير ذلك، وفيه أنه لو قصد ذلك منضمًا إلى ما يقصد به البيعة لجاز له وفي قوله: (فإن أعطاه منها وفي، وإن لم يعطه منها لم يف) ما يدل على أنه لو بايعه للدنيا لا غير ثم وفي له سواء أعطاه أو منعه على أنه لا يشمل الوعيد وإن كان آثمًا بسوء مقصده. (حم ق ٤)^(٢) عن أبي هريرة).

٣٥٢٥- «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر». (م ن) عن أبي هريرة (صح).

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر) وتقدم بيان أن الزنى من الشيخ والاستكبار من الفقير أشد قبحاً فيهما من غيرهما، وأما المملك الكذاب فقال

(١) انظر: فتح الباري (١٣/٢٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٥٣)، البخاري (٢٣٥٨، ٣٦٩، ٧٢١٢، ٧٤٤٦)، ومسلم (١٠٨)، وأبو داود

(٣٤٧٤)، والترمذي (١٥٩٥)، والنسائي (٣/٤٩٢)، وابن ماجه (٢٢٠٧).

القونوي سر عده منهم أن الكذب قسمان: ذاتي وصفاتي، فالصفاتي محصور في موجبين الرغبة والرغبة والملك ليس حكمه مع الرغبة بصورة رهبة منه أو رغبة عنده توجب الإقدام على الكذب فإذا كان الملك كذابا فلا عذر له إلا لؤم الطبع فهو وصف ذاتي له والأوصاف الجبلية تستلزم نتائج أسبابها. (م ن)^(١) عن أبي هريرة).

٣٥٢٦- «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى». (حم ن ك) عن ابن عمر.

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى) تقدم [٣٦٩/٢] غير مرة ذكر الستة والمغايرة في الوعيد لفظية؛ لأن من لا ينظر الله إليه لا يدخل الجنة ومن لا يدخلها لا ينظر الله إليه. (حم ن ك)^(٢) عن ابن عمر) فيه عبد الله بن يسار الأعرج قال الصدر المناوي: لا يعرف حاله.

٣٥٢٧- «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: المنان عطاءه، والمسبل إزاره خيلاء، ومدمن الخمر». (طب) عن ابن عمر.

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: المنان عطاءه) إنما كثر وعيد المنان وكان في هذه الغاية لأنه في الحقيقة جمع بين قبيحين، الأول: عدم شكر نعمة الله عليه حيث أهله بأن يكون واهبا ومنفقا ورزقه العين التي يصدق بها ثم يسر من

(١) أخرجه مسلم (١٠٧)، والنسائي في الكبرى (٢٦٩/٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٤/٢)، والنسائي (٨٠/٥)، والحاكم (١٤٤/١)، وانظر فيض القدير

(٣/٣٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧١)، وحسنه في الصحيحة (٦٧٤).

يتصدق عليه ثم ألهمته إخراج الصدقة وجعل يده العليا التي هي خير من السفلى فهذه نعم عديدة يجب شكرها فإن الذي خصصه بها ولم يجعله هو السائل قد من عليه منة عظيمة وأنعم عليه نعمة جسيمة فلا يبدل نعمة الله كفراً، والثاني: اعتداده على من أعطاه بما أعطاه فإنه في الحقيقة ما أعطى إلا شيئاً لنفسه ليحرز به الأجر وقد أعانه قابله وسأله بكسبه للأجر فإنه لا يتم له الثواب إلا بقبول السائل فالمسائل منة عليه أيضاً ثم إنه بمنه تعرض لإبطال الأجر وإتلاف المال فإنه أضاعه بمتته لم يبق له أجر ولا ذكر وكلاهما منهي عنهما فلذا عظم وعيده وضمه الشارع فيه إلى: (المسبل إزاره خيلاء، ومدمن الخمر) قال الطيبي: جمع الثلاثة في قرن لأن المنان إنما منَّ بعطائه لما رأى من فضله وعلوه على المعطى له والمسبل إزاره هو المتكبر الذي يترفع بنفسه على الناس ويحط منزلتهم ومدمن الخمر يراعي لذة نفسه ويفخر حال السكر على غيره ويتيه والحاصل من المجموع عدم المبالاة بالغير. (طب)^(١) عن ابن عمر قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٥٢٨- «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم: أشيمط زان، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه». (طب هب) عن سلمان .

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم: أشيمط) بضم الهمزة مصغر والشين المعجمة من الشمط وهو الشيب والشمطان الشعرات البيض (زان) وذلك لأنه لا عذر له على إتيانه الفاحشة إذ الشباب قد ولى وكان شعبة من الجنون فأقدام الشباب فيه له بعض المعذرة وإن كان

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٣٩٠) (١٣٤٤٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٤٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٤)، والضعيفة (٣٤٥٠).

عاصياً إلا أن درجات العصيان تتفاوت، فالشيخ الزاني أشد عذاباً وأمقت عند الله فإن شهوته ضعيفه وقوته منحطة فإذا زنى فما هو إلا أنه مجبول على الفساد وأنه صار وصفا ذاتيا له مستلزماً لقبائح النتائج، ثم أنه قد لا يوفق للتوبة وفي اللفظ إعلام بأنه صغره مع أن الشمط أوائل الشيب بأن أدنى الشيب يستحق به الوعيد. (وعائل) وتقدم أنه بالمهملة الفقير. (متكبر) هو الذي يتعاطى الكبر ويتطلبه قال القونوي: الكبر ينقسم إلى قسمين: ذاتي وصفاتي فالتكبر الصفاتي محصور في موجبتين المال والجاه فالتكبر وإن كان قبيحا شرعا وعقلاً لكن لأصحاب المال والجاه فيه صورة عذر، وأما عادتهما إذا تكبر فلا عذر له بوجه فالتكبر إذن صفة ذاتية له فلا جرم ينتج نتيجة رديئة. (ورجل جعل الله بضاعته) بفتح الاسمين مفعولاً جعل وفاعله ضمير الرجل لما كان: (لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه) فكأنه جعل ربه نفس بضاعته وفيه من تهجين حاله ما لا يخفى كأنه ما شرى إلا ربه وما باع إلا خالقه ويأتي فيه ما سلف من أنه صار الحلف له صفة ذاتية حيث يقسم في كل محل احتاج إليه فيه أو لا. (طب هب)^(١) عن سلمان قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني في الثلاثة: رجاله رجال الصحيح.

٣٥٢٩- «ثلاثة لا ينظر الله إليهم غدا: شيخ زان، ورجل اتخذ الإيمان بضاعة

يخلف في كل حق وباطل، وفقير مختال يزهو». (طب) عن عصمة بن مالك .

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم غداً) أي في الآخرة يسمى غدا وهو اليوم الذي بعد

يومك للإعلام بأن مدة الدنيا كأنها يوم واحد ومنه: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُنْتُمْ نَفْسًا مَّا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٦/٦) (٦١١١)، والأوسط (٥٥٧٧)، والصغير (٨٢١)، والبيهقي

في الشعب (٧٨٠٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٨/٤)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٣٠٧٢).

قَدَّمْتُ لِعَدِي ﴿ [الحشر: ١٨]. (شيخ زان، ورجل اتخذ الإيمان بضاعة يخلف في كل حق وباطل، وفقير مختال) تقدمت الثلاثة آنفاً. (مزهو) بفتح الميم ثم زاي بزنة مدعو اسم مفعول من زهى أي تكبر وتعاضم وافتخر. (طب) ^(١) عن عصمة ^(٢) بالمهملتين الأولى مكسورة هو أنصاري خطمي وغلط ابن مندة وجعله خثعمياً، قال الهيثمي: إسناده ضعيف.

٣٥٣٠- «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: حر باع حرّاً، وحر باع نفسه، ورجل أبطل كراء أجير حين جف رشحه». الإسماعيلي في معجمه عن ابن عمر. (ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: حر باع حرّاً، وحر باع نفسه) لم يشمل قوله باع حراً لأنه ظاهر في تغاير البائع والمبيع ولأنه أعم من الآخر لأنه إذا باعه الغير فقد يكون ذلك المبيع راضياً أو مكرهاً [٢/ ٣٧٠] بأن يقر بأنه عبد أو ينكر فيقام عليه بينة كاذبة في نفس الأمر فيتم بيعه فيأثم البائع لا المبيع بخلاف بائع نفسه فلا يكون إلا برضاه واختياره، إن قلت: يعارضه ما ثبت من حديث: "أن الخضر لما سأله سائل ولم يجد ما يعطيه أمره بأن يبيعه ويتنفع بثمنه ففعل.

قلت: كان في تلك الشريعة فنسخه هذا الخبر ونحوه وقال الشارح في جوابه: لأن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا على أنه لمقصد آخر ومنه جليلة المقدار وليس الكلام فيها انتهى وهو كلام معتل إذ لا نفى أنا غير متعبدین بشرع من قبلنا على العموم غير صحيح كما عرف في الأصول والثاني أن المقاصد الجليلة لا تبيح ما حرمه الله تعالى. (ورجل أبطل كراء أجير) بأن مطله أو تحيل في إبطاله. (حين جف رشحه) أي جف عرقه الذي أثاره تعبته فيما استأجر عليه وهذا بيان أشد

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٨٤) (٤٩٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/ ٧٨)، وحسنه

الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٠).

(٢) الإصابة (٤/ ٥٠٤).

أنواع المطل وإلا فإمطاله متوعدّ عليه مطلقاً. (الإسماعيلي^(١) في معجمه).
 ٣٥٣١- «ثلاثة لا ينفع معهن عمل: الشرك بالله وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف». (طب) عن ثوبان.
 (ثلاثة لا ينفع معهن عمل) أي لا يُقبل ولا يُرفع لأنه صادر عما هو مخاطب بما هو أوجب عليه من عمله. (الشرك بالله وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف) تقدم ذكر الثلاثة. (طب)^(٢) عن ثوبان) قال الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف.

٣٥٣٢- «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فأمن به واتبعه وصدقه فله أجران، وعبد مملوك أدى حقوق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاها ثم أدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران». (حم ق ت ن ه) عن أبي موسى (صح).

(ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين) فيه أنه يحتمل أن المراد أجر كل طاعة من المذكورات مثلاً من آمن برسوله له أجر إيمانه به ومن آمن بمحمد ﷺ له أجر إيمانه به وكذا فسرّه الشارح ويحتمل أن يعطى على كل طاعة فعلها أجران مضاعفة له من ربه على ما أتى به من المشاق من طاعاته وهي إيمانه مثلاً برسوله أولاً ثم إذعانه لمحمد ﷺ ثانياً فإن خروجه عن ملته وفراقه لدينه أمر عظيم ما احتمله إلا أفراد كعبد الله بن سلام ﷺ فاستحق بذلك مضاعفة كل

(١) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجمه (٦١٣/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٥)، والضعيفة (٣٤٥١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٥/٢) (١٤٢٠)، وانظر المجمع (١٠٤/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٦)، والضعيفة (١٣٨٤): ضعيف جداً.

حسنة يأتي بها وهو الأقرب والإفادة به أتم لأنه لو أريد المعنى الأول لكان صادقا على كثير من المكلفين فإن من أتى بطاعة فله أجرها ولا شك أن الإيمان بالرسول الأول طاعة ثم بالثاني طاعة وأن الوفاء بحق المالك طاعته والوفاء بحق الله طاعته ونحو ذلك وقد تقدم في الجزء الأول الكلام في هذا. (رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فأمن به واتبعه وصدقه) أي أدرك محمدا ﷺ فأمن به بنبوته وعمومها ثم اتبعه في امتثال أوامره ونواهيها لا كالذين قالوا: إنه نبي لكن لم يبعث إلا إلى قومه فهذا قد آمن به ولكن ما اتبعه، وقوله وصدقه أي في كل ما أخبر به إجمالاً وتفصيلاً وهل المراد أدرك البعثة وزمنها أو أدرك شرعه فعلى الأول الكرمانى فلا يشمل الوعد إلا من آمن به من أهل الكتاب في عصره ﷺ، وعلى الثاني وعليه البلقيني وتلميذه الحافظ ابن حجر فيشمل كل من آمن به منهم إلى يوم القيامة وهو الأظهر. (فله أجران وعبد مملوك أدى حقوق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة فغذاها) بتخفيف الذال المعجمة. (فأحسن غذاها) بالمد والمراد أنه أكرم مثواها وأحسن معيشتها وهذب أخلاقها وهو المراد بقوله. (ثم أدبها فأحسن تأديبها) وقوله. (وعلمها فأحسن تعليمها) أي لما تحتاج إليه في دينها فجمع لها بين ثمرة ظاهرها بحسن الغذاء وباطنها بحسن الدين والأخلاق فإن الآداب الظاهرة نتيجة الأخلاق الباطنة. (ثم أعتقها) عبر عنه بتم التي للتراخي لإفادة أنه قد كملت لديه بحسن الظاهر والباطن فالنفس عليها شحيحة والإلف بها كامل فإذا أعتقها حينئذ عظم الموقع بإخراجها عن ملك اليمين. (وتزوجها) أي كمل عليها نعمة الحرية بالإعفاف والكفالة وبهضم نفسه بجعل مملوكته زوجته فلا غرو عظم أجره في ذلك وإعادة. (فله أجران) في كل ما ذكره من الثلاثة لطول الفصل بينها وللإعلام بأن كل جملة تستقل بنفسها وتستحق الذكر مفصلاً بانفرادها وهذا الذكر للأجران

هو الذي قاد الشارح إلى الاحتمال الأول إذ لو أريد أن لكل طاعة أجران أي طاعة أتى بها بعد ذلك لما نص على إحدى هذه/ [٣٧١ / ٢] المذكورات وأقول لا دلالة فيه لأنه تنصيص على بعض أفراد طاعاته والتي بها استحق المضاعفة مع أنه يحتمل أنه يريد فله أجران أي فيما يأتي به لا في هذه المذكورات فإنه لو لوحظ أجر كل عمل هنا على انفراده لكانت أجور الثالث أربعة التأديب والتعليم والإعفاف والتزويج، قال شارحه: فإن قيل ينبغي أن يكون للأخير أربعة أجور ثم قال قلنا لم يعتبر فيهما إلا الأخيران اللذان هما كالمتعاقبين كإخوانه انتهى.

قلت: كان القياس أن يكون خمسة أجور لأن التغذية خامسها وقوله إنه اعتبر الأخيران لا دليل عليه والأظهر أن هذا يوجد الاحتمال الثاني الذي ذكرناه لأنه ما أريد إلا مضاعفة طاعاته مطلقا وإلا فلا يبقى فضيلة للثلاثة المذكورين على غيرها. (حم ق ت ن هـ) ^(١) عن أبي موسى).

٣٥٣٣- «ثلاثة يتحدثون في ظل العرش آمنين والناس في الحساب: رجل لم تأخذه في الله لومة لائم، ورجل لم يمد يديه إلى ما لا يحل له ورجل لم ينظر إلى ما حرم الله عليه». الأصبهاني في ترغيبه عن ابن عمر.

(ثلاثة يتحدثون في ظل العرش آمنين والناس في الحساب) فهم مخصوصون بالأمان والتحدث والناس في أضيق حال وأسوأ أمر. (رجل لم تأخذه في الله لومة لائم) أي أنه لا يبالي بلوم من لومه على تكلمه أو فعله لله فلما لم يخف الناس في الله لم يخفه تعالى حين يخيفهم. (ورجل لم يمد يديه إلى ما لا يحل له) من مال أو أجنبية أو كسب ما يحرم أو كل عمل تباشره اليدان. (ورجل لم ينظر إلى ما حرم

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٠٢، ٤٠٥)، والبخاري (٣٠١١)، ومسلم (١٥٤)، والترمذي (١١١٦)، والنسائي (٦/١١٥)، وابن ماجه (١٩٥٦).

الله عليه). (الأصبهاني^(١) في ترغيبه عن ابن عمر).

٣٥٣٤- «ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فأما الذين يحبهم الله: فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقراءة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل بأعقابه لا يعلم بعطيته إلا الله، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به ووضعوا رؤوسهم وقام أحدهم يتملقني ويتلو آياتي، ورجل كان في سرية فلقي العدو فهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له، والثلاثة الذين يبغضهم الله: الشيخ الزاني، وفقير مختال، والغني الظلوم». (ت ن ح ك) عن أبي ذر (صح).

(ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فأما الذين يحبهم الله: فرجل أتى قوما فسألهم بالله) ليس هو أحد الثلاثة بل هو سبب القصة والذي بواسطته حصل ذكر الرجل المحبوب لله وقوله. (ولم يسألهم لقراءة بينه وبينهم فمنعوه) أي أنه لا وسيلة له إليهم إلا الله تعالى والظاهر أنه أريد بذلك بيان أن الذي أعطاه لم يعطه إلا لوجه الله تعالى فلو كان قريباً للسائل لم يكن له هذه الصفة أما لو كان من حرمه قرابة والمعطي أجنبياً لكان بهذه الصفة. (فتخلف رجل بأعقابه) بالقاف والباء الموحدة بعد الألف أي تأخر بعدهم حتى لا يعلموا (بإعطائه) وزاد بيان كيفية أسرارهم بما ذكره من إنه سراً. (لا يعلم بعطيته إلا الله) ولم يكتف بقوله سراً لأنه قد يتوهم أنه قد أريد السر عن قومه فأبان أنه لا يعلمه أحد. (وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به) بما بمال إليه عوض عنه (ووضعوا رؤوسهم) ووضع الرأس كناية عن النوم. (وقام أحدهم يتملقني)

(١) أخرجه الأصبهاني في ترغيبه كما في الكثر (٤٣٥٣/١٥)، وانظر شرح الزرقاني (٤/٤٤١)، وفيض القدير (٣/٣٣٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٧)، وقال في الضعيفة (٥٤٧٦): موضوع.

بمئنة تحتية مفتوحة والمئنة الفوقية والقاف بعد اللام أي يتضرع إلي ويزيد في الدعاء والابتهاال طلبا لمودتي. (ويتلو آياتي، ورجل كان في سرية فلقى العدو فهزموا) أي أصحاب السرية. (فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له) أي توجه نحو العدو بعد فرار الناس عنه وفيه دليل أنه ليس إلقاء النفس إلى التهلكة وإن جهاد الواحد للأكثر من الاثنين فضيلة وإن لم يكن واجبا فإن الواجب إنما هو ثباته للاثنين لمقتضى آية الأنفال. (والثلاثة الذين يبغضهم الله: الشيخ الزاني، وفقير مختال، والغني الظلوم) بفتح الظاء أي كثير الظلم ومفهوم المبالغة غير مراد فلا يريد ﷺ أن الغني قليل الظلم غير مبغوض لله بل أراد أن الغني وإن قل ظلمه فإنه كثير بحيث يطلق عليه صفة المبالغة ويحتمل أنه لا يكون مبغوضاً عنده إلا إذا كثر منه الظلم (ت ن حب ك) ^(١) عن أبي ذر، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٣٥٣٥- «ثلاثة يبغهم الله وثلاثة يشنؤهم الله: الرجل يلقي العدو في فئة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه، والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يجبوا أن يمساوا الأرض فينزلون فيتنحى أحدهم فيصلي حتى يوقظهم لرحيلهم، والرجل يكون له الجار يؤذيه جاره فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما بموت أو ظعن، والذين يشنؤهم الله: التاجر الحلاف، والفقير المختال، والبخيل المنان». (حم) عن أبي ذر.

(ثلاثة يبغهم الله وثلاثة يشنؤهم الله) بالشين المعجمة فالنون فهزمة أي يبغضهم (الرجل يلقي العدو في فئة فينصب لهم نحره) أي يقاتلهم ولا يولي عنهم دبره. (حتى يقتل أو يفتح لأصحابه، والقوم يسافرون فيطول سراهم)

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٦٨)، والنسائي (٨٤/٥)، وابن حبان (٣٣٤٩)، والحاكم (٥٧٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٠).

بضم المهملة سير الليل خاصة. (حتى يجبوا أن يمسا) بفتح المثناة التحتية والميم وتشديد السين المهملة. (الأرض) أي يضعوا جنوبهم عليها للنوم. (فينزلون فيتنحي) بالمثناة التحتية فنون فمثناة فوقية فحاء مهملة أي ينفرد بأخذ ناحية. (أحدهم فيصلح حتى يوقظهم لرحيلهم، والرجل يكون له جار يؤذيه فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما بموت أو ظعن) بتحريك العين المهملة رحيل. (والذين يشنؤهم الله: التاجر الحلاف، والفقير المختال، والبخيل المنان) وتقدم في بقية الكلام. (حم)^(١) عن أبي ذر قال [٣٧٣/٢] الحافظ العراقي: فيه أبو الأحس ولا يعرف حاله قال ورواه أحمد والنسائي بلفظ آخر بإسناد جيد.

٣٥٣٦- «ثلاثة يجبهم الله عز وجل: رجل قام من الليل يتلو كتاب الله، ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو». (ت) عن ابن مسعود.

(ثلاثة يجبهم الله عز وجل: رجل قام من الليل يتلو كتاب الله) أي في نافلة أو في غيرها ومن تبعضية لإفادة أنه يحصل الوعد ولو بساعة منه. (ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله) مبالغة في أنه يتمها من بعض جوارحه فضلا عن غيره (ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو). (ت)^(٢) عن ابن مسعود) قال الشارح: من رواه أبو بكر بن عياش كثير الغلط.

٣٥٣٧- «ثلاثة يجبهها الله عز وجل: تعجيل الفطر، تأخير السحور، وضرب

(١) أخرجه أحمد (١٥١/٥، ١٧٦)، والنسائي (٨٤/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٤)

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٦٧)، وانظر علل الترمذي (٣٣٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٩).

اليدين إحداهما بالأخرى في الصلاة». (طب) عن يعلى بن مرة .
 (ثلاثة) أي أفعال. (يجبها الله عز وجل: تأخير السحور) بفتح المهملة.
 (وتعجيل الفطر وضرب اليدين) أي وضع اليمنى على اليسرى كما تقدم بألفاظه
 هذه غير مرة وأنه من سنن الأنبياء. (طب)^(١) عن يعلى بن مرة) بضم الميم
 وتشديد الراء، قال الهيثمي فيه: عمر بن عبد الله بن يعلى ضعيف.
 ٣٥٣٨- «ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم: رجل كانت تحته امرأة
 سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه، ورجل
 أتى سفيها ماله وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾. (ك) عن
 أبي موسى .

(ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم) أي دعاؤهم في كشف هذه
 الثلاث المذكورة. (رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق) بضم الخاء فإذا آذته
 سأل الله أن يفرج عنه منها فإنه لا يجاب لأنه تعالى قد شرع له ما يخلصه منها
 ولذا قال: (فلم يطلقها) وفيه أنه تعالى لا يبغض طلاق سيئة العشرة. (ورجل
 كان له على رجل مال فلم يشهد عليه) يعني فإنه إذا أنكره فدعا عليه لا يجاب
 في دعائه ذلك؛ لأنه مسيء بترك الإشهاد الذي أرشده الله إليه في: ﴿إِذَا تَدَايَيْتُمْ
 بَدِيْنَ﴾ الآية [البقرة: ٨٢].

(ورجل أتى) بالمد بزنة أعطى ومعناه. (سفيهاً) قال الشارح: نحو محجورا
 عليه انتهى ويحتمل أنه أريد ما في آية النساء ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾
 [النساء: ٥] وهم المبذرون الذين ينفقونها فيما لا ينبغي ولا يرى لهم رأي في

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٦٣) (٦٧٦)، والعقيلي في الضعفاء (٣/١٧٧)، وانظر المجمع
 (٢/١٠٥، ٣/١٥٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٠٨): ضعيف جدا، وضعفه في
 الضعيفة (٣٤٤٢).

إصلاحها والتصرف فيها إلا أنه هناك أريد به أموال اليتامى وإذا كان الضمير في ماله هنا للسفيه كان معناه معنى الآية وتلاوته ﷺ للآية عقيب ذلك من قوله.
 (وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾) من أعظم دليل أنه المراد ويحتمل أنه أراد مال الإنسان المعطي اسم فاعل لمن حجر عليه أو علم سوء تصرفه فأعطاه مال نفسه ليتجر فيه؛ فإنه داخل في عموم لفظ الآية وإن كانت نزولاً وسياقاً في مال اليتامى. (ك) ^(١) عن أبي موسى، قال الحاكم: على شرطهما ولم يخرجاه؛ لأن القوم روه عن سعيد موقوفاً ورفع معاذ بن معاذ عنه انتهى وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهدب ^(٢) قال: إسناده مع نكارتة نظيف.

٣٥٣٩- «ثلاثة يضحك الله إليهم: الرجل إذا قام من الليل يصلي، والقوم إذا صفوا للصلاة، والقوم إذا صفوا للقتال». (حم ع) عن أبي سعيد.

(ثلاثة يضحك الله إليهم) أي يرضى عنهم ويلطف بهم، قالوا: الضحك منه تعالى محمول على غاية الرضى والرفقة والدنو والقرب كأنه قيل رضي عنهم ويدنو إليهم برأفته ورحمته ولطفه، قال الطيبي: يجوز أن يضم الضحك معنى النظر وتعدي بعديته بلى فالمعنى أنه تعالى ينظر إليهم ضاحكاً أي راضياً عنهم منعطفاً عليهم؛ لأن الملك إذا نظر إلى بعض رعيته بعين الرضا لا يدع من الإنعام والإكرام شيئاً إلا فعل في حقه وفي عكسه لا يكلمهم ولا ينظر إليهم ولا يزيهم. (الرجل إذا قام من النوم يصلي) أي لصلاة نافلة أو فريضة نام عنها قال الطيبي: قدم هذا على الأخيرين إمّا تنزيهاً فإن محاربة النفس التي هي أعدى عدو لله تعالى أشد من محاربة عدوك الذي هو الشيطان ومحاربة الشيطان أصعب عن محاربة أعداء الدين أو ترقباً فإن محاربة من يليك أقدم والأخذ

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٥)، والصحيحة (١٨٠٥).

(٢) انظر: المهدب في اختصار السنن الكبير (برقم ١٥٩٠٦).

بالأصعب والأصعب أخرى وأولى من أخذ الأصعب فالأسهل انتهى. (و) الآخران هما: (القوم إذا صفوا للصلاة، والقوم إذا صفوا للقتال). (حمع)^(١) عن أبي سعيد) ورواه ابن ماجه بخلاف في لفظه يسير.

٣٥٤٠- «ثلاثة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: التاجر الأمين والإمام المقتصد، وراعي الشمس بالنهار». (ك) في تاريخه عن أبي هريرة .

(ثلاثة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: التاجر الأمين، والإمام المقتصد) أي في إنفاقه العادل كما قيده بذلك غير مرة. (وراعي الشمس بالنهار) أراد به المؤذن يراقب الأوقات وغيره فمن يراقب الوقت ليأتي بالطاعة. (ك)^(٢) في تاريخه عن أبي هريرة) فيه جماعة مجاهيل قاله الشارح.

٣٥٤١- «ثلاثة يهلكون عند الحساب: جواد، وشجاع، وعالم». (ك) عن أبي هريرة .

(ثلاثة يهلكون عند الحساب: جواد) لأنه يبطل طاعتهم والمراد بالجواد الذي أنفق لغير الله؛ لأنه لا أجر له وقد أثم بالإعطاء لغير الله تعالى. (وشجاع) من تشجع وقاتل [٣٧٣/٢] لغير إعلاء كلمة الله تعالى. (وعالم) لم يعمل بعلمه. (ك)^(٣) عن أبي هريرة).

٣٥٤٢- «ثلاثون خلافة نبوة وثلاثون خلافة وملك، وثلاثون تجبر، ولا خير فيها وراء ذلك». يعقوب بن سفيان في تاريخه عن معاذ».

(ثلاثون) أي من السنين بعد وفاته. (خلافة نبوة) أي يعمل الخلفاء فيها أعمال من استخلفوا عنه وهو النبي ﷺ وقد كانت هذه الثلاثون مدة الخلفاء

(١) أخرجه أحمد (٨٠/٣)، وأبو يعلى (١٠٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١١).

(٢) انظر فيض القدير (٣٣٧/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٢)، والضعيفة (٣٤٥٣).

(٣) أخرجه الحاكم (١٨٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٣)، والضعيفة (٣٤٥٤).

الأربعة رضي الله عنهم. (وثلاثون خلافة وملك) أي يخرج عن خلافة النبوة وتصير ملكاً لا يجبر فيه والثلاثون هذه أيام معاوية يزيد ومعاوية الأصغر ومروان وبعض أيام عبد الملك (وثلاثون تجبر) أي ملوك جبابرة وهي دولة بني أمية وبني العباس وما وراؤها وقوله: (ولا خير فيما وراء ذلك) ويحتمل عوده إلى الكل وإنه يبقى مع الملك، والتجبر خير في الجملة وينتفي من بعدها بالكلية ويحتمل عوده إلى الأول. (يعقوب بن سفيان في تاريخه^(١) عن معاذ) ورواه الطبراني أيضاً لكن قال الهيثمي: فيه مطر بن العلاء الرمي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٧٠)، وانظر الإصابة (٢٨/٧)، وانظر: قول الهيثمي في المجمع (١٩٠/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٤).

فصل في المثلثة مع الميم

٣٥٤٣- «ثمانية أبغض خليفة الله إليه يوم القيامة: السقارون - وهم الكذابون - والخيالون - وهم المستكبرون - والذين يكنزون البغضاء لإخوانهم في صدورهم، فإذا لقوهم تخلقوا لهم، والذين إذا دعوا إلى الله ورسوله كانوا بطاء وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره كانوا سراعا، والذين لا يشرف لهم طمع من الدنيا إلا استحلوه بأيانهم، وإن لم يكن لهم ذلك بحق، والمشائون بالنميمة، والمفروقون بين الأحبة، والباغون البراء الدحضة، أولئك يقذرهم الرحمن عز وجل». أبو الشيخ في التوبيخ، وابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلًا.

(ثمانية أبغض خليفة الله إليه يوم القيامة: السقارون) بفتح السين المهملة وتشديد القاف ثم راء قال في النهاية^(١) في حديث: «ويظهر فيهم السقارون» قالوا يا رسول الله: وما السقارون؟ قال: «نشؤ يكونون في آخر الزمان تحيتمهم إذا التقوا التلاعن» السقار والصقار اللعان لمن لا يستحق اللعن» سمي بذلك لأنه يضرب الناس بلسانه، من الصقر وهو ضربك الصخرة بالصاقور وهو المعول وجاء ذكر السقارين في حديث وجاء تفسيره في الحديث. (وهم الكذابون) قيل: سموا به لخبث ما يتكلمون انتهى، والحديث هو هذا. (والخيالون) بالخاء المعجمة والمثناة التحتية مشددة فسرته بقوله: (وهم المستكبرون) من الخيلاء الكبر وقوله: (الذين يكنزون البغضاء لإخوانهم في صدورهم، فإذا لقوهم تخلقوا لهم) أي أظهروا لهم المودة فهم منافقون والذم ليس للتخلق بل له ولكنز البغضاء. (والذين إذا دعوا إلى الله ورسوله) أي إلى أوامره تعالى ونواهيها. (كانوا

(١) انظر النهاية (٢/٣٧٧).

بطاء) بكسر الباء الموحدة والمد بزنة كتاب مصدر بطيء كما في القاموس^(١) أي إذا دعوا لأمر الله واتباع رسوله تقاعدوا عنه وتكاسلوا عن امتثاله. (وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره) هو عطف من باب أعجبني زيد وكرمه، فإن المراد إذا دعوا إلى أمر الشيطان لا إليه نفسه كانوا سراعاً أي مبادرين لامثاله وهذا يشمل هؤلاء الذين ملأوا البسيطة الذين يدعون إلى أحكام الشرع فيختارون الطاغوت. (والذين لا يشرف لهم) بالشين المعجمة والراء والفاء أي يظهر لهم. (طمع) أي شيء مطموع فيه. (إلا استحلوه) أي عدوه حلالاً وطلبوه طلب الحلال بسبب بذلهم تأثماً لهم. (وإن لم يكن لهم ذلك بحق) فيه أن الطمع في شيء والنهي عليه وإن كان له فيه حق مكروه. (والمشاؤون بالنميمة، والمفروقون بين الأحبة) هم أعم من المشاؤون^(٢) بالنميمة لأنه قد منع التفريق بين الأحبة غيرها. (والباغون) بالغين المعجمة أي الطالبون. (البراء) جمع بريء مفعول الباغون أي الذين يطلبون للبراء. (والدحضة) بالذال المهملة والحاء والضاد المعجمة من دحض الرجل برجله زلقت أي الطالبون للبريء المعاتب التي يزلق فيها. (أولئك) أي الثمانية المذكورون (يقدرهم الرحمن عز وجل) بالقاف والذال المعجمة أي يكرههم وفي هذا بعد الإخبار في صدر الحديث: «أنهم أبغض الخليفة» زيادة تأكيد في وعيدهم وفي قوله: «الرحمن» ولم يقل الجبار ونحوها مبالغة تأنيبه من حيث أبانه أن من اتصف بأبلغ رحمة يكرههم ويبغضهم ما ذاك إلا لعظم خيانتهم. (أبو الشيخ في التوبيخ، وابن عساكر^(٣) عن الوضيين بن عطاء مرسلًا) بفتح الواو وضاد معجمة، قال الذهبي:

(١) القاموس (٢/١).

(٢) هكذا في الخطوطة، صوابه: «المشائين».

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٦/٧)، وأبو الشيخ في التوبيخ والتنبية برقم (٥٩) وانظر

ثقة وبعضهم يضعفه^(١).

٣٥٤٤- «ثمن الجنة: «لا إله إلا الله»». (عد) وابن مردويه عن أنس .

(ثمن الجنة) الثمن ما لا ينتفع بعينه حتى يصرف إلى غيره من الأغراض.

«لا إله إلا الله» أي التكلم بها مع اعتقاد معناها والعمل بلازمها. (عد) وابن مردويه^(٢) عن أنس) ورواه عنه الديلمي أيضاً.

٣٤٤٥- «ثمن الخمر حرام، ومهر البغي حرام، وثمان الكلب حرام، والكوبة

حرام، وإن أتاك صاحب الكلب يلتبس ثمنه فاملاً يديه تراباً، والخمر والميسر حرام، وكل مسكر حرام». (حم) عن ابن عباس .

(ثمن الخمر حرام) [٣٧٤/٢] قال الحكيم: الخمر اسم لازم لجميع

الأشربة المسكرة فهو اسم فيه صفة الفعل الذي يظهر منه الفساد؛ لأنه يخمر الفؤاد أي يغطيه ويحول بينه وبين شعاع العمل فكل شراب فيه هذه الصفة فقد

لزمه اسم الخمر ولزمه التحريم وتحريم ثمنه وتحريم بيعه. (ومهر البغي) الزانية مهرها ما تعطاه في مقابلة الزنا. (حرام، وثمان الكلب حرام) فلا يحل بيعه

ولو معلماً، وقالت الحنفية: يحل بيع المعلم. (والكوبة) بضم الكاف بعد الواو وباء متوسط هي طبل ضيق الوسط واسع الطرفين أي اللعب بها حرام وثمانها:

(حرام، وإن أتاك صاحب الكلب يلتبس ثمنه) أي يطلبه. (فاملاً يديه تراباً) كناية عن: منعه ورده خائباً مثل: «احثوا في وجوه المداحين التراب»^(٣).

فيض القدير (٣/٣٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٥)، والضعيفة (٣٤٥٥).

(١) انظر: الكاشف برقم (٦٠٥٠).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٣٤٨)، والديلمي في الفردوس (٢٦١٦)، والصيداوي في معجم الشيخ (١/٣٠١) عن أنس، والخطيب في تاريخه (١/٢٧٠)، (٤/٣١٨) عن الحسن مرسلًا،

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٦)، والضعيفة (٣٤٥٦).

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٠٢).

(والخمر والميسر حرام، وكل مسكر حرام) تقدم الكلام في ما ذكر. (حم)^(١)
عن ابن عباس) قال الغرياني: فيه يزيد بن محمد عن أبيه لم أجدهما.

٣٥٤٦- «ثمن القينة سحت، وغناؤها حرام، والنظر إليها حرام، وثمنها مثل
ثمن الكلب، وثمن الكلب سحت، ومن نبت لحمه على السحت فالنار أولى
به». (طب) عن عمر.

(ثمن القينة) بفتح القاف فمثناة تحتية فنون، الأمة غنت أو لا وأريد هنا
المغنية. (سحت) بضم المهملة الحرام لأنه يسحت صاحبه في العذاب.
(وغناؤها حرام) أي فعلها واستماعه. (والنظر إليها) أي من غير مالكتها أو منه
حال غنائها. (حرام وثمنها مثل ثمن الكلب، وثمن الكلب سحت) أي فيحرم
بيعها كما يحرم بيعه، قال البيضاوي: حرمة ثمنها يدل على فساد بيعها لكن
الجمهور صححوه وأولوا الحديث بأن أخذ الثمن عليها حرام كأخذ ثمن
العنب من الخمار لأنه إعانة وتوسل إلى محرم لا لأن البيع باطل وقوله: (ومن
نبت لحمه على السحت فالنار أولى به) إخبار بأن من أكل هذه المحرمات فهو
إلى النار وهي به أحق كأنه قد صار لها حقا فيه لإنباته بموجب سكونها.
(طب)^(٢) عن عمر) ورواه عنه الطبراني قال الذهبي: والخبر منكر.

٣٥٤٧- «ثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث، وكسب الحجام خبيث»
(حم م د ت) عن رافع بن خديج (صح).

(ثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث، وكسب الحجام خبيث) قال

(١) أخرجه أحمد (١/٢٨٩، ٣٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٦)، والصحيحة
(١٨٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٧٣) (٨٧)، وانظر الميزان (١/٢٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف
الجامع (٢٦١٧)، والضعيفة (٣٤٥٧).

الطبيي: الخبيث في الأصل ما يكره لرداءته وخسته واستعمل للحرام من حيث كراهة الشرع واسترداه كما يستعمل الطيب للحلال قال تعالى: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] أي الحرام بالحلال والرديء من المال كما قال: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧] أي الدنيء من المال، قال: ولما كان مهر الزانية حراما وكسب الحجام ليس بحرام؛ لأنه ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجرته كان المراد من المسند إليه المعنى الثاني انتهى، أي المكروه الشامل للمحرم وغيره، قال الخطابي: قد يجمع بين القرائن في اللفظ ويفرق بينهما في المعنى بالأغراض والمقاصد. (حم م د ت) ^(١) عن رافع بن خديج).

٣٥٤٨- «ثمن الكلب خبيث، وهو أخبث منه». (ك) عن ابن عباس .

(ثمن الكلب خبيث، والكلب أخبث منه) أي نفس الكلب أخبث من ثمنه في التحريم لأنه محرم لا يؤكل ولأنه نجس ولأن تحريمه ذاتي وتحريم ثمنه وصفي عرض له لما كان ثمنه له لا أن عينه خبيثة. (ك) ^(٢) عن ابن عباس) فيه يوسف بن خالد السهمي ^(٣) قال الحاكم بعد إخراج له عنه: أخرجه لشدة الحاجة ويوسف وإه انتهى، وقال الذهبي: يوسف وإه جداً.

(١) أخرجه أحمد (٤/١٤١)، ومسلم (١٥٦٨)، وأبو داود (٣٤٢١)، والترمذي (١٢٧٥).

(٢) أخرجه الحاكم (١/١٥٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦١٨)، والضعيفة (٣٤٥٨): ضعيف جداً.

(٣) انظر الميزان (٧/٢٩٤، ٢٩٥).

فصل المثلثة مع النون

٣٥٤٩- «ثنتان لا تردان: الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً». (د حب ك) عن سهل بن سعد .

(ثنتان لا تردان: الدعاء عند النداء) الأذان، (وعند البأس) بالهمز أي القتال في سبيل الله وقوله: (حين يلحم) بالحاء المهملة مفتوحة وأوله تحتية مفتوحة أو مضمومة مع فتح الحاء من الإلحام أي حين يلتحم الحرب بينهم ويلزم: (بعضهم بعضاً) وفي رواية بالجيم وهو إدخال الشيء في الشيء. (د حب ك)^(١) عن سهل بن سعد قال في الأذكار^(٢): وإسناده صحيح، وقال المناوي: فيه موسى بن يعقوب روى له أصحاب السنن وقال النسائي: ليس بالقوي: ووثقه ابن معين، وقال الذهبي^(٣): صويلح فيه لين، وقال الحاكم: تفرد به موسى وله شواهد.

٣٥٥٠- «ثنتان ما تردان: الدعاء عند النداء، وتحت المطر». (ك) عنه .

(ثنتان ما تردان: الدعاء عند النداء، وتحت المطر) أي عند نزول الغيث كما تقدم. (ك)^(٤) عنه أي عن سهل بن سعد، قال الحاكم: تفرد به أيضاً موسى بن يعقوب المذكور قبله وله شواهد انتهى قال الذهبي: قلت لم ينفرد به.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٤٠)، وابن حبان (١٧٦٤)، والحاكم (١/١٩٨)، وانظر فيض القدير (٣/٣٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٩).

(٢) الأذكار (ص ١٠٢).

(٣) انظر: الكاشف (برقم ٥٧٤٤).

(٤) أخرجه الحاكم (٢/١١٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٨).

فصل المثلثة مع الحلى باللام

٣٥٥١- «الثالث ملعون يعني على الدابة» (طب) عن المهاجر بن قنفذ .

(الثالث) أي الراكب على بهيمة جملاً أو غيره فوقها اثنان كما دل له سببه في ما رواه راويه المذكور أنه ﷺ رأى ثلاثة على بعير فذكره. (ملعون) أي مبعذ عن رحمة الله بتكليفه ما لا يطيق قيل: فلو أطاق ذلك جاز تحمله ثالثاً. (يعني على الدابة) هذا مدرج من كلام الراوي لا من كلامه ﷺ وكان على المصنف أن ينبه عليه، قال الشارح: هذا كلام قاله ﷺ في دابة معينة وثلاثة مخصوصة فلا يلزم حرمة ركوب أي ثلاثة كانوا على أي دابة كانت فلو أطاقت الدابة حمل ثلاثة أو أكثر من ذلك لقوتها وخفة راعيها أو قصر المسافة جاز كما ذكره النووي وغيره أنه مذهبن ومذهب الكافة، ونقل عياض عن بعضهم منعه انتهى وفيه تأمل. (طب)^(١) عن المهاجر) بالجيم بن قنفذ بضم القاف وبينهما نون ساكنة ابن عمير بن جدعان بضم الجيم وسكون المعجمة التيمي صحابي أسلم يوم الفتح^(٢)، قال الهيثمي: رجاله ثقات وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ولم يصب.

٣٥٥٢- «الثالث والثالث كثير». (حم ق ن هـ) عن ابن عباس (صح).

(الثالث والثالث كثير). (حم ق ن هـ)^(٣) عن ابن عباس.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٠/٢٠) رقم (٧٨٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (٦٠/٣)، وانظر المجمع (١١٣/١)، والموضوعات (٢١٤/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٠)، والضعيفة (٣٤٥٩).

(٢) انظر الإصابة (٢٢٩/٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٣/١)، والبخاري (٢٥٩٢)، ومسلم (١٦٢٨)، والنسائي (٦٧/٤)، وابن ماجه (٢٧٠٨).

٣٥٥٣- «الثالث والثالث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك». مالك (حم ق ٤) عن سعد (صح).

(الثالث) بالرفع على فاعليه محذوف أي يكفيك أو على خبرية محذوف أي المشروع الثالث أو على الابتداء حذف خبره أي الثالث كافيك يا سعد ويحتمل النصب على الإغراء أو تضمن أي أعط الثالث وسبب الحديث أنه قال سعد بن أبي وقاص في مرضه للنبي ﷺ: أتصدق بثلثي مالي: قال «لا»، قال: فالشطر، قال: «لا» قال: فالثلث فذكره. (والثالث كثير) يروى بالمثلثة والموحدة والمثلثة أكثر أي أنه كثير بالنسبة إلى إخراجه من المال بالوصية وهو سوق بيان جوازها بالثلث وأن الأولى البعض منه ويحتمل أنه بيان بكون التصدق بالثلث أكثر ثواباً والأول المتبادر وقد أجمعوا على جوازها بالثلث وبالأكثر إن أجاز الوارث. (إنك) بكسر الهمزة على أنه استئناف سيق للتعليل. (إن تذر) بفتح الهمزة بتقدير لام العلة أي لأن تذر وبكسرها على الشرطية وتذر بالذال المعجمة أي تترك وعلى الأول. (خير من أن تذرهم عالة) خبر إن وعلى أنه خبر مبتدأ محذوف أي فهو خير والجملة جواب الشرط والخيرية باعتبار الأجر له وإن تركه لوارثه غنياً خير له في الأجر من التصدق بماله، ويؤخذ منه أن التصدق على الوارث أفضل من التصدق على غيره وأن ما خلفه لوارثه فإنه مأجور فيه والعالة جمع عائل بالمهملة أي فقير وجملة: (يتكففون الناس) حالية من المفعول والتكفف الطلب بالكف أو سؤال الناس أن يعطوهم بأكفهم. (وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله) أي ثوابه وأجره وجزاؤه. (إلا أجرت بها) لما استطرده هذه الجملة له ﷺ إبانة له أنه ليس الأجر محصور في التصدق بالمال على الغير بل النفقة التي ينفقها على نفسه وأهله وغيرهم إذا قصد بها وجه الله تعالى لا

الرياء و السمعة فإنه مأجور فيه ثم عيًّا له ذلك بما لا يظن أنه يؤجر فيه بقوله: (حتى ما تجعل في في امرأتك) فإنه لا يجعل في فيها إلا محبة لها وتوددًا إليها وقضاء لوطره من حسن عشرتها و: «ما» في ما تجعل موصولاً وتجعل مرفوع وحتى داخلة على الاسمىة لا عمل لها ولم يصب من قال إنها كافة كفت حتى عن عملها وهو نصب تجعل وبأنه لا معنى للتركيب حينئذ وفي الحديث دليل على أن الواجب يزداد أجره بالنية وإن ثواب الإنسان مشروط بالنية وابتغاء وجه الله، قال ابن دقيق العيد: وهذا عسر إذا عارضه مقتضى الشهوة فإن ذلك لا يحصل الغرض من الثواب فيبتغي بها وجه الله ويشق تخصيص هذا المقصود مما يشوبه قال: وقد يدل على أن الواجبات إذا أدت على قصد الواجب ابتغاء وجه الله أثيب عليها فإن قوله: «حتى ما تجعله في في امرأتك» لا تخصيص له بغير الواجب وحتى هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الأجر بالنسبة للمعنى. مالك (حم ق ٤)^(١) عن سعد) هو ابن أبي وقاص قال: جاء يعودني رسول الله ﷺ عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت: يا رسول الله [٣٧٦/٢] إنه قد بلغ بي الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي فأصدق بثلث مالي قال: «لا» قلت: فالشطر قال: «لا» قلت: فالثلث فذكره.

(١) أخرجه مالك (١٤٥٦)، وأحمد (١/١٧١، ١٧٣، ١٧٩)، والبخاري (١٢٣٣، ٢٧٤٣)، ومسلم (١٦٢٨)، وأبو داود (٢٨٦٤)، والترمذي (٢١١٦)، والنسائي (٦/٢٤٤)، وابن ماجه (٢٧٠٨).

فصل المثلثة مع الواو

٣٥٥٤- «الثوم، والبصل والكراث من سك إبليس». (طب) عن أبي أمامة .
 (الثوم، والبصل والكراث) في القاموس^(١) الكراث: كرمان وكتان بقل
 وكسحاب شجر كبار رأيتها بجبال الطائف انتهى، والمراد هنا الأول. (من سك
 إبليس) بسين مهملة مضمومة وكاف مشددة طيب معروف ذكر صفة صنعته
 مجد الدين في قاموسه^(٢)، والمراد أن هذا طيبه الذي يحبه وما يحبه إبليس
 يكرهه الله تعالى فالأولى اجتنابه. (طب)^(٣) عن أبي أمامة) قال الهيثمي: فيه رجل
 يقال أبو سعيد روى عن أبي غالب وعن عبد العزيز بن عبد الصمد ولم أجد من
 ترجم له.

(١) انظر القاموس المحيط (١/١٧٢).

(٢) انظر القاموس (٤/٣٠٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٨٢) رقم (٨٠٨٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/١٨)،
 وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢١)، والضعيفة (٣٤٦٠).

فصل المثناة مع الياء المثناة

٣٥٥٥- «الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر يستأذنها أبوها في نفسها، وإذنها صماتها». (م د ن) عن ابن عباس (صح).

(الثيب أحق بنفسها من وليها) يعني في الإذن فلا يزوجها إلا بإذنها لا أنها أحق منه بالعقد وإن قالته الحنفية. (والبكر) البالغ. (يستأذنها أبوها) وبالأولى غيره من الأولياء. (في نفسها، وإذنها صماتها) بضم المهملة أي سكوتها. (م د ن)^(١) عن ابن عباس) النسخ من الجامع فيها رمز مسلم وفي نسخة الشارح رمز له رمز أحمد فاعترضه بأنه ذهول من المصنف وإلا فهو في صحيح مسلم بلفظه.

٣٥٥٦- «الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمتها». (حم هـ) عن عميرة الكندي (صح).

(الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمتها). (حم هـ)^(٢) عن عميرة بفتح المهملة ضبطه المصنف بخطه، الكندي^(٣) بكسر الكاف قال الذهبي^(٤): صحابي، واعلم أنه قد تقدم الحديث هذا في أول حرف الهمزة بلفظ: «أمروا النساء في أنفسهن فالثيب...» إلى آخره. إلا أنه قال هناك: «إذن البكر صمتها» وراويها العرس بن عمير الكندي وأظنه ابن المذكور وكأنه حديث واحد رواه الأب وابنه باختلاف يسير وكأنهما صحابييان معا والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم (١٤٢١)، وأبو داود (٢٠٩٨)، والنسائي في المجتبى (٣٢٦٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٢/٤)، وابن ماجه (١٨٧٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٨٤)، والصحيحة (١٤٥٩).

(٣) انظر معجم الصحابة (٢/٢٩١).

(٤) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/رقم ٤٦٠١).

حرف الجيم أي الأحاديث المبتدأة بالجيم فصل الجيم مع الألف

٣٥٥٧- «جاءني جبريل فقال: يا محمد، إذا توضأت فانتضح». (ت هـ) عن

أبي هريرة .

(جاءني جبريل فقال: يا محمد، إذا توضأت فانتضح) تقدم الحديث في: «أتاني» من حديث أسامة بن زيد وليس هنا زيادة على ما سلف من الأمر بالانتضاح والمراد به رش الفرج بماء قليل بعد الوضوء قيل: وحكمته إزالة الوسواس، قال ابن سيد الناس: وقد صح أن المصطفى ﷺ كان إذا توضأ نضح فرجه بالماء^(١).. (ت هـ)^(٢) عن أبي هريرة) قد تعقبه مخرجه الترمذي بقوله: حديث غريب سمعت محمداً يعني البخاري يقول: الحسن بن علي الهاشمي راويه عن الأعرج عن أبي هريرة منكر الحديث انتهى، وقال العقيلي: لا يتابع على ما حدث به وقال الدارقطني: ضعيف بمرة وما كان للمصنف حذف كلام الترمذي.

٣٥٥٨- «جار الدار أحق بدار الجار». (ن ع حب) عن أنس (حم د ت) عن

سمرة .

(جار الدار) غير المباحة (أحق بدار الجار) المباحة وفيه من البديع العكس والتبديل وهو تقديم جزء على جزء ثم تأخير المقدم وتقدم المؤخر مثل كلام

(١) أخرجه أبو داود (١٦٨)، وأحمد (٤١٠/٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٠)، وابن ماجه (٤٦٣)، والعقيلي في الضعفاء (١/٢٣٤)، وانظر العليل المتناهية (١/٣٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٢)، وقال في الضعيفة (١٣١٢):

الإمام إمام الكلام وفيه إثبات الشفعة للجار وليس المراد أنه أحق من الخليط بل ممن هو دونه على أنه قيل: المراد بالجار الخليط ولذلك تأوله نافيهما في حقه. (ن ع حب) عن أنس (حم د ت)^(١) عن سمرة قال الترمذي: حسن صحيح انتهى. لكن قال ابن حزم: قال ابن حبان والدار قطني: أخطأ الترمذي إنما هو موقوف على الحسن انتهى.

٣٥٥٩- «جار الدار أحق بالشفعة». (طب) عن سمرة.

(جار الدار أحق بالشفعة) وكذلك غير الدار من الأطياب ونحوها في أحقية الجار (طب)^(٢) عن سمرة) ضعفه الهيثمي وغيره.

٣٥٦٠- «جار الدار أحق بالدار من غيره». ابن سعد عن الشريد بن سويد .

(جار الدار أحق بالدار من غيره) أي من شفيح غيره، غير الخليط لما علم من دليله أنه أقدمهم ويحتمل أن المراد أحق من المشتري غيره وأنه إعلام للمالك أن لا يبيع داره حتى يؤذن جاره كما ثبت ذلك في الأحاديث لعلها تأتي. (ابن سعد^(٣) عن الشريد بن سويد).

٣٥٦١- «جالسوا الكبراء، وسائلوا العلماء، وخالطوا الحكماء». (طب) عن

أبي جحيفة .

(جالسوا الكبراء) أي الشيوخ الذين لهم التجارب وقد سكنت حديثهم لتأدبوا بأدابهم وتتخلقوا بأخلاقهم أو أراد من له رتبة في الدين وإن كان صغيراً. (وسائلوا العلماء) أي باحثوهم عن أمور الدين والمراد العاملون وفي إبراز

(١) أخرجه أحمد (٨/٥)، وأبو داود (٣٥١٧)، والترمذي (١٣٦٨) عن سمرة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٦/٧) رقم (٦٩٤١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٨٨).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥/٥١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٨٧).

العلماء ما يدل أنه أريد بالكبراء غيرهم وإلا لقل وسائلوهم، ويحتمل أنه وضع الظاهر موضع المضمرة لإفادة أنهم اتصفوا بالصفتين كما يأتي. (وخالطوا الحكماء) هم علماء السنة والكتاب فإنها الحكمة التي يؤتيها الله من يشاء من عباده ومخالطتهم الملازمة لهم والصحة والظاهر أنه أريد بالكبراء والحكماء العلماء بالله المكملين لتطهير البواطن وتهذيب الأخلاق فإنهم الكبراء والحكماء [٣٧٧/٢] وفي التعبير عنهم بذلك إبانة لشرفهم وأنهم مستحقون لشريف الصفات. (طب)^(١) عن أبي جحيفة قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين أحدهما هذه والأخرى موقوفة وفيها عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي منكر الحديث والموقوفة أصح انتهى.

٣٥٦٢- «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم». (حم دن حب

ك) عن أنس .

(جاهدوا المشركين بأموالكم) فيجب على الموسر التزود من ماله لجهاد العدو وتجهيز غيره. (وأنفسكم وألستكم) أي بإقامة الحججة عليهم والذم التهديد والتهجين لما هم عليه من الإشرار وعدم الإيهام في القول والجهاد بالمال والنفوس معلوم وجوبه وكيفيته في قواعد الشريعة. (حم دن حب ك)^(٢) عن أنس قال الحاكم على شرط مسلم وقال النووي^(٣) في الرياض بعد عزوه لأبي داود إسناده صحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٣/٢٢) رقم (٣٥٤)، و(١٢٥/٢٢) رقم (٣٢٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٢٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٣): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٢٤)، وأبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٧/٦)، وابن حبان رقم (٤٧٠٨)، والحاكم (٢/٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٠).

(٣) ورد في الأصل «الذهبي» والصواب ما أثبتناه، وانظر: رياض الصالحين (رقم ١٣٧٥).

فصل الجيم مع الباء الموحدة

٣٥٦٣- «جبل الخليل مقدس، وإن الفتنة لما ظهرت في بني إسرائيل أوحى الله إلى أنبيائهم أن يفروا بدينهم إلى جبل الخليل». ابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلًا.

(جبل الخليل) أي الجبل المعروف بالنسبة إلى إبراهيم خليل الله تعالى وعليه السلام. (مقدس) والتقديس التطهير المراد أنه مطهر عن وقوع الذنوب فيه وقوله: (وإن الفتنة لما ظهرت في بني إسرائيل) لا أدري أيها أراد ﷺ فإن الفتن في بني إسرائيل عديدة. (أوحى الله إلى أنبيائهم أن يفروا بدينهم إلى جبل الخليل) وفيه أن بعض البقاع مطهرة بتطهير الله سبحانه وتعالى وتشريفه لها وإنها معقل لسلامة الأديان وأنه ينبغي للأمة أن تسكنه عند الفتن ولا أدري مكانه ولم أره في القاموس. (ابن عساكر^(١) عن الوضين بن عطاء مرسلًا).

٣٥٦٤- «جبلت القلوب على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها». (عد حل هب) عن ابن مسعود وصحح (هب) وقفه.

(جبلت القلوب على حب من أحسن إليها) أي جعلها مخلوقة مجبولة على الميل إلى من أحسن إليها بالفعل أو القول وقد علم أنه قد حث تعالى على التحبب إلى العباد فهو حث إلى الإحسان إليهم. (وبغض من أساء إليها) أي خلقت مجبولة على النفرة عن من أساء إليها بفعل أو قول فمن بغض المسيء إليه فهو آت بمقتضى جبلته إلا أنه تعالى قد حث على الإغضاء واحتمال الأذى

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/٣٤٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٤)، وقال في الضعيفة (٨٢٥): منكر.

والحلم فمن دافع ما جبل عليه عظم شأنه وكثر أجره لأنه خالف جبلته التي يدعوه طبعه إليها إلى خلافها امثالاً لأمر الله تعالى وفيه التحذير من الإساءة إلى الناس وأنه يجلب بغضهم إلى نفسه وهو منهي عنه. (عد حل هب)^(١) عن ابن مسعود) أورده ابن الجوزي في الواهيات، وقال: لا يصح، فإن إسماعيل الخياط مجروح قال أحمد: كتبت عنه ثم وجدته حدث بأحاديث موضوعة فتركناه، وقال يحيى: هو كذاب قال الشيخان والدارقطني: متروك وقال ابن حبان: يضع على الثقات انتهى (وصحح هب) وقفه عن ابن مسعود) وقال: إنه المحفوظ وقال السخاوي^(٢): هو باطل مرفوعاً وموقوفاً وقول البيهقي وابن عدي: الموقوف معروف عن الأعمش يحتاج التأويل فإنهما أورداه لذلك بسند فيه من اتهم بالكذب والوضع انتهى.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٢٨٦، ٢٨٧)، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٢١)، والبيهقي في الشعب (٨٩٨٣)، وانظر كشف الخفاء (١/٣٩٥)، والموضوعات (٣/٨٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٥)، والضعيفة (٦٠٠): موضوع.
(٢) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٢٨٠).

فصل في الجيم مع الدال المهملة

٣٥٦٥- «جددوا إيمانكم، أكثروا من قول: «لا إله إلا الله»». (حم ك) عن أبي

هريرة .

(جددوا إيمانكم) كأنه قيل وكيف نجدده؟ فقال: (أكثروا من قول: «لا إله إلا الله») فجعل هذه الكلمة الشريفة هي الإيمان وتكرير ذكرها تجديداً له فإنها تنور القلب وتزيد الإيمان فيه حلاوة وطراوة. (حم ك)^(١) عن أبي هريرة) قال الحاكم: صحيح واعترضه الذهبي فإن فيه صدقة بن موسى ضعفوه انتهى إلا إنه قال الهيثمي: إن سند أحمد جيد، وقال: في موضع آخر رجاله ثقات.

(١) أخرجه أحمد (٣٥٩/٢)، والحاكم (٢٥٦/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٥٢/١)،
٨٢/١٠، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٦)، والضعيفة (٨٩٦).

فصل الجيم مع الراء

٣٥٦٦- «جرير بن عبد الله منا أهل البيت ظهر لبطن». (طب عد) عن علي .
 (جرير بن عبد الله)^(١) هو البجلي الصحابي المعروف متأخر الإسلام. (منا
 أهل البيت) أي متصل بنا كأنه من جملة لحمتنا لخلوص إيمانه وصدق إتباعه
 وأهل البيت منصوب بتقدير أعني أو حرف النداء وقوله. (ظهر لبطن) ضبطه
 المصنف بخطه بالرفع فيحتمل أنه خبر ثاني عن جرير أي جرير ظهر أي ظاهره
 منا لبطن أي لأجل أن باطنه منا فالظهر والبطن بمعنى الظاهر والباطن والمراد
 أنه بظاهره منا لأجل أنه قد تحقق باطنه باعتقاد الإيمان والانقياد وفيه فضيلة
 وشهادة لصلاح باطنه وظاهره وإخبار بأنه ما صلح ظاهره وكان من أهل البيت
 إلا لتحقيق باطنه بالإيمان بخلاف من لم يقر الإيمان في قلبه فإنه يتخلق بصلاح
 الظاهر وهو بخلاف الباطن ويحتمل أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو ظهر لبطن
 [٣٧٨/٢] وهي جملة استثنائية كأنه لما أخبر عنه بأنه من الآل ربما توهم أن
 ذلك ظاهره فقط فأخبر بأنه تحقق منه ذلك الاتصال بالآل في ظاهره وباطنه
 وفيه منقبة لجرير وشهادة صادقة. (طب عد)^(٢) عن علي عليه السلام، قال
 الهيثمي: فيه أبو بكر بن حفص لم يدرك علياً عليه السلام وفيه أيضاً سلمان بن جرير لم
 أجد من وثقه وبقية رجاله ثقات انتهى وفي الميزان: أن هذا الحديث ممن أنكر
 على أبان بن أبي حازم.

(١) انظر الإصابة (١/٤٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٢٩١) رقم (٢٢١١)، ابن عدي في الكامل (١/٣٨٧)، وانظر
 الميزان (١/١٢٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٧).

فصل الجيم مع الزاي

٣٥٦٧- «جزاء الغني من الفقير النصيحة والدعاء». (ابن سعد ط) عن

أم حكيم .

(جزاء الغني من الفقير) أي مكافأته منه إذا أحسن إليه (النصيحية) له في دينه ودينياه (والدعاء) له لأنهما المقدوران له وفيه أن المكافأة واجبة حسب الاستطاعة وعلى الغني المكافأة بالمال وعلى الفقير بالدعاء. (والنصيحة) وقد جاء بيان الدعاء في حديث آخر أن من قال لمن أسدى إليه معروفاً جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء أو في الجزاء. (ابن سعد (ع ط) ^(١) عن أم حكيم) بنت وداع الأنصارية قال الديلمي: فيه أربع نسوة بعضهن عن بعض وهو مما يعز وجوده انتهى.

٣٥٦٨- «جزى الله الأنصار عنا خيراً، ولاسيما عبد الله بن عمرو بن حرام،

وسعد بن عباد». (ع حب ك) عن جابر .

(جزى الله الأنصار عنا خيراً) أي كافأهم وأعطاهم وهم إذا أطلقوا الأوس والخزرج الذين نصره ﷺ وأعانوه وقوله. (ولاسيما) هي كلمة مركبة بمعنى وأخص وأعني وفيما بعدها أنواع الإعراب الثلاثة كما عرف من النحو ففي. (عبد الله) الرفع والنصب والجر. (بن عمرو بن حرام) ^(٢) بحاء مهملة والراء ضد الحلال وهو أبو جابر بن عبد الله صحابي جليل استشهد في أحد (وسعد بن

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٠٧/٨)، وأبو يعلى (٦٩٠٨)، والطبراني في الكبير (١٦٢/٢٥)

(٣٩٢)، وانظر الإصابة (١٩٦/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٨)، والضعيفة

(٢١٥٤).

(٢) انظر الإصابة (١٨٩/٤).

عبادة^(١) بضم المهملة وتخفيف الموحدة من نقباء الأنصار وسبب الحديث عن جابر أن أباه أمر بحريرة فصنعت ثم بعث بها إلى رسول الله ﷺ معه فقال رسول الله ﷺ: «ألحم هذا»؟ فقلت: لا فرجعت إلى أبي فحدثته وقال عسى: أن يكون رسول الله ﷺ يشتهي اللحم فذبح داجناً ثم أمرني بحملها فذكره ﷺ، والحريرة بالمهملة وراء من دقيق يطبخ بلبن أو دسم كما في القاموس^(٢)، والحديث يحتمل الإخبار والإنشاء والآخر أقرب وفيه ندب المكافأة بالدعاء وتعميم الدعاء لغير ذي السبب. (ع ح ك)^(٣) عن جابر قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

٣٥٦٩- «جزى الله العنكبوت عنا خيراً؛ فإنها نسجت علي في الغار». أبو

سعد السمان في مسلسلاته (فر) عن أبي بكر.

(جزى الله العنكبوت) العنكبوت معروف يقع على الذكر والأنثى والجمع والواحد ويجمع على عنكب. (عنا خيراً؛ فإنها نسجت) بالمهملة والجيم. (علي في الغار) أي في غار ثور الذي خرج رسول الله ﷺ إليه مختفياً في أول هجرته وبقي فيه ثلاثاً فإنها نسجت العنكبوت على بابه فجعله المشركون الذين تبعوه قرينة على أنه لم يدخله وتركوه وهو فيه ﷺ وإليه أشار في الهمزية بقوله:

وكفته بنسجها عنكبوت ما كفته الحمامة الحصداء^(٤)

ولفظ راويه الديلمي: «فإنها نسجت علي وعليك يا أبا بكر حتى لم يرنا المشركون» انتهى بلفظه: وفيه دليل على أن الحيوانات لها إدراك بفعل ما يحبه

(١) انظر الإصابة (٦٥/٣).

(٢) انظر القاموس (١٩/٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٢٠٧٩)، وابن حبان (٤٨٨/١٥) (٧٠٢٠)، والحاكم (١١١/٤)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩١).

(٤) الأبيات لشرف الدين البوصيري (ت: ٦٩٦هـ).

الله وما يبغضه وتريد فعل ذلك فإن هذه أحسنت بنسجها إلى رسول الله كما أن سام أبرص شب النار على خليل الله، وفيه أنه يكفيء بالدعاء للعجم من الحيوانات وأن لها جزاء من الله تعالى والحديث يحتمل أنه إخبار ويحتمل أنه أنشأ بلفظ الإخبار من باب مات زيد رحمه الله، إن قيل يشكل عليه حديث: «العنكبوت شيطان مسخه الله تعالى فاقتلوه»^(١).

قلت: يحتمل أنه قال هذا في العنكبوت الذي نسج عليه فقط وأنه قد ينفرد بعض أفراد الجنس الخسيس بصفة الخير كما أخبر ﷺ عن شيطان أنه أعانه الله فأسلم على أحد التفسيرين في أسلم، ويحتمل أنه أمر بقتل العناكب قبل إعلام الله له أنه لا نسل لما مسخه الله وأن هذه الموجودة ليس نسلها منه. (أبو سعد السمان في مسلسلاته) تقدم ضبطه والترجمة له وبيان معنى المسلسل (فر)^(٢) عن أبي بكر) أي كلاهما أخرجاه عنه.

٣٥٧٠ - «جزوا الشوارب، وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس». (م) عن أبي

هريرة. (صح)

(جزوا الشوارب) أي خذوا منها، وفي لفظ: «قصوا»، وفي آخر: «حفوا» قال ابن حجر: هذه الألفاظ تدل على المبالغة في الإزالة؛ لأن الجز قص يبلغ الجلد والإخفاء والاستقصاء ومن ثمة استحباب أحمد وأبو حنيفة استئصاله بالحلق والمختار عند الشافعية قصه حتى يبدو طرف الشفة والأمر [٣٧٩/٢] للندب وأوجه ابن حزم قال ابن دقيق العيد والحكمة في قصها: أمر ديني هو مخالفة شعار المجوس في إعفائه، ودينوي: هو تحسين الهيئة والتنظيف انتهى.

(١) أخرجه أبو داود في مراسيله (٥٠٠، ٥٠٤)، وابن عدي في الكامل (٣١٦/٦).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس كما في الكنز (٣٥٢٦٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٢٩) موضوع، وقال في الضعيفة (١١٨٩): منكر.

قلت: والأخروي مع النية أيضا قوله. (وأرخوا للحي) هو بقطع الهمزة والخاء المعجمة ومعناها تركوها وروي بالجيم قيل هو بمعنى الأول وأصله ارجئوا من الإرجاء التأخير حذفت همزته تخفيفا والمراد من اللفظين معا تركها على حالها قوله. (خالقوا المجوس) أي في هذين الفعلين فإنهم لا يفعلون ذلك وفيه أن مخالفة المجوس مرادة وقد تقدم «انزعوا الطمرين وخالقوا المجوس». (م) ^(١) عن أبي هريرة.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠).

فصل الجيم مع العين المهملة

٣٥٧١- «جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً، أنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها خشية أن تصيبه». (ق) عن أبي هريرة (صح).

(جعل الله الرحمة) أي خلق رحمته وقدرها، قال الزركشي في رواية: «جعل»، وفي أخرى: «خلق» فإن قيل: كيف هذا والرحمة صفة لله تعالى وهي إما صفة ذات فتكون قديمة أو صفة فعل فكذلك عند الحنفية؟ وحادثة عند غيرهم وجوابه: أنه أريد بها هنا متعلق الرحمة وهي النعم والمنافع ولا يصح التجزئة إلا لها: (مائة جزء) قال الكرمانى^(١): الرحمة هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير والقدرة في نفسها غير متناهية لكن حصرت في مائة على سبيل التمثيل تسهيلاً للفهم وتقليلاً لما عند الخلق وتكثيراً لما عند الله سبحانه. (فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً، أنزل في الأرض جزءاً واحداً) قال القرطبي: هذا نص في أن الرحمة يراد بها متعلق الإرادة لا نفس الإرادة؛ فإنها راجعة إلى النعم والمنافع، قلت: فيندفع سؤال الزركشي. (فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس) أي مثلاً وغيره مثله (حافرهما عن ولدها) عند إرضاعها له. (خشية أن يصيبه) ضبطه المصنف بخط يده بمثناة تحتية فالضمير للحافر وخص الفرس؛ لأنها أشد الحيوان المألوف إدراكاً ومع ما فيها من الخفة والسرعة فرفع حافرهما خشية ضرر ولدها به، وفيه أن هذه الرحمة التي له تعالى جعلها لعباده فأعطاهم جزءاً منها في الدنيا فإذا كان يوم القيامة ضم الواحد إلى التسعة

(١) انظر: فتح الباري (١٠/٤٣٣).

والتسعين وتفضل بها على عباده في يوم الحاجة والفاقة كما أفاده غيره. (ق) (١)
 عن أبي هريرة ورواه أيضاً أحمد عن سلمان رضي الله عنه.
 ٣٥٧٢- «جعل الله الأهلة مواقيت للناس، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته؛
 فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً». (ك) عن ابن عمر .

(جعل الله الأهلة مواقيت للناس) جمع ميقات أي أوقات قدر فيها حجهم
 وصومهم وغيرها مما أناطه بالأزمنة والميقات الزمان والهلال ليس الميقات
 فالمراد علامة للوقت واللفظ مأخوذ من الآية ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ
 مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٩]. (فصوموا) أي رمضان. (لرؤيته) أي لوقت رؤية
 هلاله الدال عليه أي لرؤيته إياه فهو من إضافة المصدر إلى مفعوله. (و) مثله.
 (أفطروا لرؤيته) وهذا بيان لأحد أنواع ما جعل الهلال علامة لوقته وخصه
 عناية لبيانه وتبيان زمانه (فإن غم عليكم) كالجواب لما يقال قد تحول دونه
 سحابة فلا نراه، فقال: إن اتفق ذلك (فعدوا ثلاثين يوماً) أي عدوا شعبان ثلاثين
 يوماً ثم صوموا وعدوا رمضان كذلك ثم افطروا. (ك) (٢) عن ابن عمر) ورواه
 أبو نعيم والطبراني عن طلق بن علي.

٣٥٧٣- «جعل الله التقوى زادك، وغفر ذنبك، ووجهك للخير حيثما تكون».
 (طب) عن قتادة بن عياش .

(جعل الله التقوى زادك، وغفر ذنبك، ووجهك للخير حيثما تكون) أي جعل
 الخير مواجها لك في أي مكان حتى لا تنظر إلا إياه وهو دعاء للمسافر من

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢) عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد (٤٣٩/٥) عن
 سلمان.

(٢) أخرجه الحاكم (٤٢٣/١) عن ابن عمر، وأخرجه أحمد (٢٣/٤)، والطبراني في الكبير (٣٣١/٨)
 (٨٢٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٣).

المقيم وكأنه قاله ﷺ لبعض من ودعه ولعله قتادة الراوي وتقدّم في الدعوات. (طب)^(١) عن قتادة بن عياش) بالمهملة فمثناة تحتية فشين معجمة بعد الألف الجرشي وقيل الرهاوي^(٢).

٣٥٧٤- «جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار يقومون الليل ويصومون النهار ليسوا بِأَثْمَةٍ وَلَا فَجَارٍ». عبد بن حميد والضياء عن أنس .

(جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار) أي جعل دعاءكم لكم لأنه سبق للدعاء لمن أكرم الضيف ونحوه وصلت عليكم الملائكة... الحديث (يقومون الليل ويصومون النهار) الجملة صفة لقوم يحتمل أنها كاشفة وأن هذه حقيقة الأبرار ويحتمل غيره، ثم يحتمل أن [٣٨٠ / ٢] القوم الأبرار الداعين بهذا ويحتمل أن المراد الدعاء لهم بأنه تعالى يرزقهم دعوات من كانوا بهذه الصفات. (ليسوا بِأَثْمَةٍ) بالهمز مفتوحة والمثلثة جمع آثم. (ولا فجار) بالجيم جمع فاجر أي قوم متصفين بالبر والقيام والصيام منتف عنهم صفة الإثم والفجور وهو أحد الأدعية لمن أطعم الطعام. (عبد بن حميد والضياء^(٣) عن أنس).

٣٥٧٥- «جعل الله الحسنة بعشر أمثالها: الشهر بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بعد الشهر تمام السنة». أبو الشيخ في الثواب عن ثوبان .

(جعل الله الحسنة بعشر أمثالها: الشهر بعشرة أشهر) بيان لبعض أفراد الحسنات وبيان مضاعفتها وأراد بالشهر رمضان ومقتضى عموم المضاعفة

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥/١٩) رقم (٢٢)، والبخاري في تاريخه (٨٢٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٣٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣١)، والضعيفة (٣٤٦٢).

(٢) انظر: الإصابة (٥/٤١٨) وفيه: قتادة بن عباس، قال البخاري: له صحبة.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٣٦٠)، والضياء في المختارة (١٧٠٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٣).

للحسنة أن الأشهر غيره مثله إلا أنه قد تقرر في الشريعة أن ثواب الواجب أكثر من ثواب النافلة إلا أن قوله: (وصيام ستة أيام بعد الشهر) أي عقيبه بتصريح غيره أنها من شوال (تمام السنة) قد جعل فيه الست شهرين ومعلوم أنها نافلة تقضي بالمساواة إلا أن يقال: إن المضاعفة وإن ثبتت للكل من واجب ونافلة إلا أن نوع جزاء الواجب أعظم قدرًا من نوع جزاء النافلة فذلك كالجواهر وهذا كالألئ، قال في الفردوس: هذا بمعنى قوله ﷺ: «من صام رمضان وأتبعه ستًّا من شوال فقد صام السنة كلها»^(١). أبو الشيخ^(٢) في الثواب عن ثوبان.

٣٥٧٦- «جعل الله عذاب هذه الأمة في دنياها». (طب) عن عبد الله بن يزيد. (جعل الله عذاب هذه الأمة في دنياها) أي يقتل بعضها بعضها وبالأسقام والأخواف والقحط وإقامة الحدود على العصاة، وبالجملة كل مصيبة، ولعله خاص لبعض الأمة لأنه قد ثبت أنه لا بد من عذاب الآخرة للعصاة ولأن المعذب المقتول لا القاتل فله عذاب آخر، ويحتمل أن المراد جعل ذلك معظم عذابها فيخفف بسببه عذابها في الآخرة. (طب)^(٣) عن عبد الله بن يزيد) أوسي خطمي شهد الحديدية.

٣٥٧٧- «جعلت قرّة عيني في الصلاة». (طب) عن المغيرة. (جعلت قرّة عيني في الصلاة) أي جعل الله في الصلاة قرّة عيني لما فيها من العبادة والمعارف والمناجاة لربه والمثول بين يديه فالصلاة طروف وقرّة عينه

(١) أخرجه النسائي (١٦٣/٢)، وأحمد (٣٠٨/٣).

(٢) أخرجه أبو الشيخ في الثواب كما في الكنز (٢٤٢١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٦٤)، وفي الصغير (٨٩٣)، والحاكم (١١٣/١)، (٢٨٣/٤)، والقضاعي في الشهاب (١٠٠٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٦).

لطروف والصلاة مشتملة عليها مختصة بها ويأتي قريباً أبسط من هذا. (طب)^(١) عن المغيرة) هو ابن شعبة ورواه عنه الخطيب في التاريخ.
 ٣٥٧٨- «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً». (هـ) عن أبي هريرة (د) عن أبي ذر.

(جعلت لي الأرض مسجداً) أي جعل الله كل جزء فيها يصلح جعله مكاناً للِسجود، ويصلح أن يبنى فيه مسجداً والأرض المغصوبة والمتنجسة خارجة عن العموم لما خصها من الأدلة. (وطهوراً) بفتح الطاء وقد بين مجمله حديث مسلم بلفظ: «تربتها طهوراً» والحديث ورد إخباراً بمنة الله عليه ﷺ وعلى أمته بتوسيعه لهم محل عبادته وأن من قبلهم كانت لا تجزئه صلاته إلا في كنيسة أو بيعة وفيه دليل على اختصاص الأمة بشرعية التيمم وفيه أن الطهور كان في شرع من قبلنا وتقدم الكلام على الحديث في: «أعطيت خمساً». (هـ) عن أبي هريرة (د)^(٢) عن أبي ذر.

٣٥٧٩- «جعل لي كل أرض طيبة مسجداً وطهوراً». (حم) والضياء عن أنس.

(جعلت لي كل أرض طيبة) بالتشديد للمثناة التحتية أي نظيفة غير خبيثة وقوله: (مسجداً وطهوراً) قال الزين العراقي: أراد بالطيبة الطاهرة وبالطهور المطهر لغيره ولو كان معنى طهوراً طاهراً لزم تحصيل الحاصل. (حم) والضياء^(٣) عن أنس) قال الحافظ ابن حجر: إسناده صحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٠/٢٠) رقم (١٠١٢)، والخطيب في تاريخه (١٤/١٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٨)، والصحيحة (١٨٠٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٥٦٧) عن أبي هريرة، وأبو داود (٤٨٩) عن أبي ذر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٢٢٢)، والضياء في المختارة (١٢٤)، وانظر التلخيص الحبير (١/١٤٩)،

٣٥٨٠- «جعل الخير كله في الربعة». ابن لال عن عائشة (ض).

(جعل الخير كله في الربعة) بفتح الراء وسكون الموحدة أي الرجل المعتدل الذي ليس بالطويل ولا القصير أي أن خلقه على تلك الهيئة من أدلة أن الخير قد صار مضمولا له وصار كأنه ظرف له وقد كان ﷺ كذلك. (ابن لال^(١)) عن عائشة) قال السخاوي^(٢): ما اشتهر على الألسنة من خبر ما خلا قصير من حكمة لم أقف عليه.

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٠٠).

(١) أخرجه ابن لال كما في الكنز (٣٠٧٥١)، وكشف الخفاء (٢/٢٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٠).

(٢) انظر المقاصد الحسنة (ص: ٥٨٠).

الجيم مع اللام

٣٥٨١- «جلساء الله غدا أهل الورع والزهد في الدنيا». ابن لال عن سلمان .
 (جلساء الله غداً) أي أهل القرب من كرامته وإحسانه. (أهل الورع والزهد في الدنيا) وذلك لأنهم زهدوا فيما لا يحبه الله وطابقوا مراد الله تعالى فأكرمهم بقرب كرامته وأدنى مجالسهم من جهات عظمتهم (ابن لال^(١) عن سلمان) ورواه عنه الديلمي.

٣٥٨٢- «جلوس الإمام بين الأذان والإقامة في المغرب من السنة». (فر) عن أبي هريرة .

(جلوس الإمام) أي إمام الصلاة. (بين الأذان والإقامة في) صلاة: (المغرب من السنة) أي أنه يسن له أن يجعل بين الأذان والإقامة مهلة بقدر ما يحضر السامعون ويتطهر المحدثون وقد تقدم في أمر المؤذن أن يجعل بين أذانه وإقامته نفساً معللاً بهذا، وخص هنا الإمام ليعلم أن كل منهما مخاطب بذلك وعين المغرب لأنه قد حث ﷺ على المسارعة به فعينه هنا لئلا يقال أنه لا يسن فيه ذلك لأنه [٣٨١ / ٢] ينافي المسارعة به فأخبر أنه لا ينافيه. (فر)^(٢) عن أبي هريرة) فيه هشيم بن بشير أورده الذهبي في الضعفاء^(٣) وقال: حجة يدلس وهو في الزهري لين.

(١) أخرجه ابن لال كما في الكتز (٧٢٧٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٢)، والضعيفة (٣٤٦٣): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٥٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٣).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٧١٢ / ٢).

الجيم مع الميم

٣٥٨٣- «جمال الرجل فصاحة لسانه». القضاعي عن جابر .

(جمال الرجل) الجمال له تفاسير أحسنها أنه يناسب الشكل واللون مع السلامة من العيوب وأخبر ﷺ أن جمال الرجل: (فصاحة لسانه) فإنها الذي يعلوا به قدره ويشيع به ذكره ولذا قيل: الرجل بأصغريه قلبه ولسانه وقال بعضهم: ما رأيت على امرأة لباساً أحسن من شحم ولا على رجل أحسن من فصاحة وقيل: يقال: مرؤتان ظاهرتان الرياسة والفصاحة ومن كلام الوصي^(١) كرم الله وجهه: المرء مخبوء تحت لسانه، وقال يحيى بن خالد: ما رأيت رجلاً إلا أهبطه حتى يتكلم فإن كان فصيحاً عظم في عيني وصدري وإن قصر سقط من عيني و الفصاحة لها حدود فعند أهل البيان أنها في المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح، وقيل لأعرابي: من أبلغ الناس؟ قال: أحسنهم لفظاً وأسرعهم بديهة، ووقف أعرابي على ربيعة الرأي وقد تكلم فأكثر فظن أن وقوفه لإعجابه بكلامه فقال: يا أعرابي ما البلاغة فيكم؟ قال: الإيجاز في الصواب قال: فما العي؟ قال: ما أنت فيه مذ اليوم، وقال القبعثري وقد سئل عن أوجز الكلام فقال: أن لا يخطئ ولا يبطئ، وقيل لليوناني: ما البلاغة؟ قال: بصحيح الأقسام واجتياز الكلام، وقيل: لآخر من أبلغ الناس؟ قال من ترك الفضول واقتصر على الإيجاز، وقال جعفر بن يحيى: إذا كان الإكثار أبلغ كان الإيجاز تقصيراً وإذا كان الإيجاز كافياً كان الإكثار عيًّا، يريد أن لكل مقام مقالاً بالأولى

(١) قد تكلمت على اطلاق الوصي على علي بن أبي طالب رضي الله عنه حسب مفهومهم واعتقادهم في المقدمة وأنه لا يجوز اطلاقه عليه على ضوء معتقدتهم .

دعي عند سياقة الإيجاز والإيجاز تبصير عند الحاجة إلى الإطناب.
 (القضاعي^(١) عن جابر) ورواه الخطيب عنه وفيه أحمد بن عبد الرحمن بن
 الجارود قال في الميزان عن الخطيب: كذاب ومن بلاياه هذا الخبر وفي اللسان
 عن ابن طاهر: كان يضع الحديث.

(١) أخرجه القضاعي في الشهاب (٢٣٣)، وانظر الميزان (٢٥٧/١)، واللسان (٢١٣/١)، وضعفه
 الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٤)، وقال في الضعيفة (٣٤٦٥): موضوع.

الجيم مع النون

٣٥٨٤- «جنان الفردوس أربع: جنتان من ذهب حليتها وأنيتهما وما فيها، وجنتان من فضة حليتها وأنيتهما وما فيها، ما بين القوم وبين أن يظهرُوا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن، وهذه الأنهار تشخب من جنة عدن ثم تصدع بعد ذلك أنهاراً». (حم طب) عن أبي موسى .

(جنان الفردوس أربع) العدد قرآني قال تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] ثم قال: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٦٢] والفردوس قال الحكيم: إنه سرّة الجنة ووسطها والفردوس جنات عدن فعدن كالمدينة والفردوس كالعرء حولها انتهى، قلت: وهما غير الجنان الأربع وإنما تنسب إليه لأنه أصلها ولأن ماؤها يجري منه، ويأتي عن ابن القيم^(١) ما يخالف كلام الحكيم (جنتان) مبتدأ. (من ذهب) خبره. حليتهما مبتدأ آخر وما عطف عليه من قوله: (حليتهما وأنيتهما وما فيها) والخبر مقدر أي من ذهب حذف لدلالة الأول عليه فيدل هذا التركيب أن الجنتان نفسيهما من ذهب وكل ما فيهما من ذهب إلا أنه قد عارضه حديث أبي هريرة: قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال: «لبنة من ذهب ولبنة من فضة»^(٢) أحمد والترمذي وصححه ابن حبان، وفي حديث البزار «خلق الله الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة»^(٣) وجمع بأن حديث الكتاب صفة ما في كل جنة من آنية وغيرها، والثاني صفة حوائط الجنة كلها.

(١) طريق الهجرتين (ص ٢٩٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٦٢، ٤٤٥)، والترمذي (٢٥٢٦)، وابن حبان رقم (٧٣٨٧).

(٣) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٣٢) إلى البزار، وانظر: فتح الباري (١٣/٤٣٢).

قلت: ولا يتم إلا بجعل قوله «من ذهب» خبر مقدم وقوله حليتهما وما عطف عليه والجملة برمتها خبر عن جنتان ويكون معنى جنتان حليتهما وأنيتهما وما فيهما من ذهب ويكون الكلام سيق لإفادة الإخبار عن ما فيهما لا لما هما مبنيان منه فيكون غير مراد بهذا الحديث بل بحديث أبي هريرة ومثله قوله: (وجنتان من فضة) لعلهما المرادتان بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٢]. (حليتهما وأنيتهما وما فيهما) أي حلية من يدخلهما وقوله: (ما بين القوم) أي الداخلين الجنة. (وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه) تقدم البحث في الصفات وأنه يؤمن بها كما هي من غير تفتيش عن كيفيتهما وقوله: (في جنة عدن) متعلق بالقوم أي بين القوم في جنة عدن لا إلى الله تعالى لأنه تعالى لا تحويه الأمكنة قاله عياض، وقال القرطبي: يتعلق بمحذوف في محل الحال من القول أي كائنين في جنة عدن، وقال الهروي: هو ظرف لينظروا بين بهاء ان النظر لا يحصل إلا بعد الإذن لهما في الدخول في جنة عدن قوله: (وهذه الأنهار) إشارة إلى ما قد صار معلوماً عند المخاطبين من الكتاب العزيز: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِّنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّنْ لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ﴾ الآية [محمد: ١٥] فيها أربعة أنهار من الماء والعسل والخمر واللبن وقد عرفت من السنة أيضا كما تقدم. (تشخب) بالمشناة الفوقية فشين معجمة [٣٨٢/٢] فحاء معجمة مضمومة فموحدة أي يسيل ويجري. (من جنة عدن ثم تصدع) بفتح المشناة الفوقية وصاد ودال وعين مهملات أي تعرف. (بعد ذلك أنهاراً) أي في الجنان الأربع وفيه أن جنة عدن غير الأربع وقد ثبت ذلك عند أبي الدنيا من حديث أنس^(١) مرفوعاً: «خلق الله جنة عدن بيده لبنة من درة بيضاء ولبنة من

(١) أنظر الترغيب والترهيب (٤/٢٨٣)، وفيض القدير (٣/٣١٥)، وتفسير ابن كثير (٣/٢٣٩).

ياقوتة حمراء ولبنة من زبرجدة خضراء ملاطها المسك وحصاؤها اللؤلؤ وحشيشها الزعفران» انتهى. (حم طب)^(١) عن أبي موسى قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٣٥٨٥- «جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وشراءكم، وبيعكم، وخصوماتكم، ورفع أصواتكم، وإقامة حدودكم، وسل سيوفكم، واتخذوا على أبوابها المظاهر، وجمروها في الجمع». (هـ) عن وائلة.

(جنبوا مساجدنا صبيانكم، ومجانينكم، وشراءكم، وبيعكم، وخصوماتكم) أي بعدوها عنهم وعن الدخول بهم إليها؛ لأنه لا يؤمن تنجيسها وإهانتها باللعب ونحوه وهي كراهة تنزيهية بدليل أنه ﷺ أدخل الحسين عليهما السلام وأمامة بنت ابنته لبيان الجواز والخصومة الجدال ويدخل فيه ما اعتاده حكام الشريعة دخولا أوليا فإنه داخل في الخصومة (و) في: (رفع أصواتكم) ومن رفع الأصوات هذه القراءة في كتب التقليد والجدال عليها بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير إلا التقيد بمذهب رجل معين وهو داخل في الخصومة أيضا ورفع الصوت مخصص بتلاوة القرآن والذكر لمن لم يشغل غيره. (وإقامة حدودكم) التي أوجبها الله تعالى، وفيه أنه إذا منع عن إقامة ما وجب لما يتبعه من اجتماع ولغط فبالأولى ما لا يجب بل ما يكره ولقد خالف الناس هذه النواهي شرقا وغربا وصارت المساجد أشبه بالأسواق لا ينتهي العارف ولا ينزجر المعرف (وسل سيوفكم) ومثلها سائر أنواع السلاح. وقوله: (واتخذوا على أبوابها المظاهر) جمع مظهرة وهي محل التطهر سواء كان فيه ماء أو لا بل يحمله إليه المصلي وذلك لأن اتخاذها إعانة على تأدية الفريضة وقوله. (وجمروها) بالجيم

(١) أخرجه أحمد (٤/٤١٦)، ولم أقف عليه من الكبير، والطيالسي (٥٢٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٥)، والضعيفة (٣٤٦٤).

وتشديد الميم والراء أي بخروها. (في الجمع) أي في كل يوم جمعة. (هـ)^(١) عن وائلة) فيه الحارث بن نبهان قال الزين العراقي: والحارث بن نبهان ضعيف وقال ابن حجر: حديث ضعيف وعده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح وقال ابن حجر: في تخريج الهداية له طرق أسانيدھا كلها واهية وقال عبد الحق: لا أصل له.

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٥٠)، وانظر التلخيص الحبير (١٨٨/٤)، والدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٨٨/١)، والعلل المتناهية (٤٠٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٦).

الجيم مع الهاء

٣٥٨٦- «جهاد الكبير، والصغير، والضعيف، والمرأة الحج والعمرة». (ن)

عن أبي هريرة .

(جهاد الكبير) أي المسن الذي لا يؤثر في العدو. (والصغير) الذي لم يبلغ الحلم (والضعيف) أي من لا قدرة له على الجهاد لضعف بنيته. (والمرأة) مطلقاً. (الحج والعمرة) أي أنهما لهما كالجهد وفي الأجر وفيه أن غير البالغ يجزئ حجه ويؤجر عليه ولا يسقط به فرضه لحديث: «أيما صبي حج فبلغ فعليه حجة الإسلام».

(ن)^(١) عن أبي هريرة) ورواه عنه أحمد باللفظ المذكور قال الهيثمي: رجاله

رجال الصحيح.

٣٥٨٧- «جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء» (ك) في تاريخه عن ابن عمر.

(جهد البلاء) بفتح الجيم قال في القاموس^(٢): جهد البلاء الحالة التي يختار

معها الموت انتهى والحديث ورد تفسيراً لما في الأدعية من الاستعاذة من جهد

البلاء كما يقيد سببه عن راويه أنه ﷺ سمع رجلاً يتعوذ من جهد البلاء فذكره

ففسرها ﷺ بأنه (كثرة العيال) ككتاب من يلزم الإنسان القيام بهم. (مع قلة

الشيء) أي الرزق وذلك لأن الفقر يكاد أن يكون كفراً فكيف إذا انضم إليه كثرة

العائلة ولذا ورد قله العول أحد اليسارين^(٣) فيفيد أن كثرتهم أحد الفقيرين فمن

(١) أخرجه النسائي (١١٣/٥)، وانظر المجمع (٢٠٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٨).

(٢) انظر القاموس (٢٨٦/١).

(٣) أخرجه القضاعي في الشهاب (٣٢)، والديلمي في الفردوس (٤٢٥٤)، وأبو نعيم في الحلية

(١٩٥/٣).

كثر عياله وقل ماله فقد بلي بالفقرين وهو جهد البلاء. (ك)^(١) في تاريخه عن ابن عمر ورواه عنه الديلمي أيضاً.

٣٥٨٨- «جهد البلاء قلة الصبر». أبو عثمان الصابوني في المائتين (فر) عن

أنس .

(جهد البلاء قلة الصبر) أي على المصائب وعن المعاصي وعلى فعل الطاعات ولا ينافيه الأول لأنه يجوز تعدد جهد البلاء لأنه الحالة التي يتمنى معها الموت وأسبابها كثيرة هكذا ذكره الشارح والذي رأيناه في نسخ الجامع ومنها ما قوبل على نسخة المصنف قتل الصبر بالقاف والمثناة الفوقية واللام وقتل الصبر هو القتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فإنه قتل الصبر. (أبو عثمان الصابوني)^(٢) بالصاد المهملة نسبة إلى الصابون وهو أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن المعروف بشيخ الإسلام كان إماماً مفسراً خطيباً وعظ ستمين سنة روى عن البيهقي ومن لا يحصى قال السمعاني: لعل أحد أجداده عمل الصابون فعرف به، في المائتين كأنه كتاب جمع فيه [٣٨٣/٢] مائتي حديث. (فر) عن أنس قال الصابوني: لم يروه عن أنس مرفوعاً إلا سالم بن جنادة.

٣٥٨٩- «جهد البلاء أن تحتاجوا إلى ما في أيدي الناس فتمنعوا». (فر) عن

ابن عباس .

(جهد البلاء أن تحتاجوا إلى ما في أيدي الناس) أي فتذلوا بالسؤال فقد يجدى فيكون أخف حالاً وقد يمنعوكم فيكون أشد وبالا وهو ما أراد الله ﷻ

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٥٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤١)، والضعيفة (٢٥٩٢).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٥٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٠)، والضعيفة (٣٤٦٩).

بقوله. (فتمنعوا) أي فتسألوهم فيمنعوكم وتقدم الكلام في السؤال وذلته وقد أكثر الناس في ذمه نظماً ونثراً. (فر)^(١) عن ابن عباس ورواه ابن لال. ٣٥٩٠- «جهنم تحيط بالدنيا، والجنة من ورائها، فلذلك صار الصراط على جهنم طريقاً إلى الجنة». (خط فر) عن ابن عمر.

(جهنم تحيط بالدنيا) كإحاطة السور بالبلد. (والجنة من ورائها) أي من وراء جهنم وظاهره محيطة بها، ويحتمل من بعض جهاتها. (فلذلك) أي لأجل توسط جهنم بين الدنيا والجنة. (صار الصراط) السالف ذكر صفته بأنه أدق من الشعرة وأحد من السيف. (طريقاً إلى الجنة) فهو كالجسر لا يعبر إلا عليه، وفيه أن الحساب في أرض الدنيا إذ عبور الصراط (على جهنم) بعد الحساب وتقدم أنها تبدل الأرض غير الأرض وأنه يحاسب العباد على أرض لم يعص الله فيها فالمراد مكان الدنيا. (خط فر)^(٢) عن ابن عمر) فيه محمد بن مخلد قال الذهبي: قال ابن عدي: حدث بالأباطيل، ومحمد بن أحمد قال الذهبي: قال ابن معين: ليس بشيء عن قيس، قال الذهبي في الضعفاء: ضعف وهو صدوق انتهى، وفي الميزان: إنه خبر منكر جداً.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٥٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٩)، والضعيفة (٣٤٦٦).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢/٢٩١)، والديلمي في الفردوس (٢٦٠٠)، وانظر الميزان (٢/٣٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٢)، وقال في الضعيفة (٣٦٦): منكر.

المطلى بأل من هذا الحرف

٣٥٩١- «الجار أحق بصقبه». (خ د ن هـ) عن أبي رافع (ن هـ) عن الشريد بن سويد (صح).

(الجار أحق بصقبه) بالصاد المهملة وفتح القاف فباء موحدة ويقال بالسين أيضا أي بالدار القريب منه والمراد أنه أحق إذا فقد الخليط ويحتمل أنه أريد به الخليط فإنه جار وزيادة. (خ د ن هـ) عن أبي رافع (ن هـ)^(١) عن الشريد بن سويد قال في المنضد: الحديث فيه اضطراب في سنده، وأحاديث أنه لا شفعة إلا للشريك لا اضطراب فيها.

٣٥٩٢- «الجار أحق بشفعة جاره، ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحداً». (حم ٤) عن جابر.

(الجار أحق بشفعة جاره، ينتظر بها) أي بالشفعة. (وإن كان غائبا) فإن غيبته لا تسقط حقه وبين بقوله: (إذا كان طريقهما واحداً) السبب في ثبوتها قيل وهو أقوى الأدلة على ثبوت الشفعة للجار لو صح الحديث. (حم ٤)^(٢) عن جابر قال الهيثمي: فيه عبد الملك بن أبي سليمان تركه جماعة وقال أحمد: حديث منكر وقال الترمذي: سألت عنه البخاري فقال: لا أعلم أحداً رواه عن عطاء غير عبد الملك تفرد به وقال ابن معين: لم يروه غير عبد الملك وأنكروه عليه

(١) أخرجه البخاري (٢٢٥٨)، وأبو داود (٣٥١٦)، والنسائي (٣٢٠/٧)، وابن ماجه (٢٤٩٥) عن

أبي رافع، والنسائي (٦٢/٤)، وابن ماجه (٢٤٩٦) عن الشريد بن سويد.

(٢) أخرجه أحمد (٣٠٣/٣)، وأبو داود (٣٥١٨)، والترمذي (١٣٦٩)، والنسائي (٣٢١/٧)، وابن

ماجه (٢٤٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٩/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٣١٠٣).

وقال الصدر المناوي^(١): عبد الملك خرج له مسلم واستشهد به البخاري ولم يخرج له هذا الحديث لتفرده به وإنكار الأئمة عليه فيه، حتى قال بعضهم: إنه هو رأى لفظاً أدرجه عبد الملك في الحديث^(٢).

٣٥٩٣- «الجار قبل الدار، والرفيق قبل الطريق، والزاد قبل الرحيل». (خط)

في الجامع عن علي .

(الجار) بالنصب على تقدير ناصبه أي التمس (قبل حلول (الدار) (و)

التمس: (الرفيق) الذي يصحبك. (قبل الطريق) وأعد: (والزاد قبل الرحيل) ولا ينافي التوكل اتخاذ الأسباب كما عرف.

لطيفة: قيل لرجل: من أين يؤخذ من القرآن الجار قبل الدار؟ قال من قوله تعالى: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحريم: ١١] انتهى أراد قدمت عندك لهذه النكتة. (خط)^(٣) في الجامع عن علي) كرم الله وجهه قال المصنف في الدرر^(٤): سنده ضعيف، ورواه أيضاً عنه الدارمي والحاكم والعقيلي في الضعفاء والعسكري قال السخاوي^(٥): وكلها ضعيفة لكن بالانضمام يقوى.

٣٥٩٤- «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون». (هـ) عن عمر .

(الجالب) أي إلى سوق المسلمين لأرزاقهم ومنافعهم. (مرزوق) لأنه تبارك

(١) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (رقم ٢١٩٢). بتحقيقنا.

(٢) انظر: مختصر أبي داود للمندري (١٧١/٥-١٧٢)، وتهذيب السنن لابن القيم (١٦٧/٥-١٧٢)، والتمهيد لابن عبد البر (٤٧/٧)، وشرح السنة للبغوي (٢٤٢/٨)، وفتح الباري (٤٣٨/٤) وإرواء الغليل (رقم ١٥٤٠).

(٣) أخرجه الخطيب في جامعه (٢٣٢/٢)، والقضاعي في الشهاب (٧٠٩)، والطبراني في الكبير ٢٦٨/٤ (٤٣٧٩)، وانظر كشف الخفاء (٢٠٤/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٣)، والضعيفة (٢٦٧٥).

(٤) انظر: الدرر المنتثرة للسيوطي (ص: ٩).

(٥) انظر: المقاصد الحسنة للسخاوي (ص: ١٥٢).

تعالى يبارك له في بيعه وشراؤه. (والمحتكر) عليهم تربصا للغلا. (ملعون) أي مطرود عن رحمة الله تعالى. (هـ)^(١) عن عمر) قال الذهبي: فيه علي بن سالم عن علي بن يزيد ضعفاء وقال المناوي: علي بن سالم مجهول، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر قال في الميزان: وما له غيره.

٣٥٩٥- «الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله، والمحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله». الزبير بن بكار في أخبار المدينة (ك) عن اليسع بن المغيرة مرسلًا.

(الجالب إلى سوقنا) أيها المسلمون أجره: (كالمجاهد في سبيل الله، والمحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله) في إثمه وهذا وعد بليغ ووعد شديد. (الزبير بن بكار) قاضي مكة المعروف العالم الكبير (في أخبار المدينة (ك)^(٢) عن اليسع بن المغيرة مرسلًا) هو المخزومي التابعي قال في التقريب^(٣) كأصله لين الحديث وقال الذهبي: خبر منكر وإسناده مظلم.

٣٥٩٦- «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة». (د ت ن) عن عقبة بن عامر (ك) عن معاذ.

(الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة) [٣٨٤ / ٢] تقدم الكلام في تفضيل الجهر أو الإسرار، والحديث أفاد أن الإسرار

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٥٣)، والعقيلي في الضعفاء (٢٣١ / ٣)، وابن عدي في الكامل (٢٠٣ / ٥)، وانظر الميزان (١٥٩ / ٥)، والتلخيص الحبير (١٣ / ٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٥).

(٢) أخرجه الحاكم (١٢ / ٢)، والزبير بن بكار في أخبار المدينة كما في الكنز (٧١٧٩)، وابن عدي في الكامل (٢٠٣ / ٥)، وانظر الميزان (١٩٤ / ٢)، والمغني (٤٤٨ / ٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٤)، وقال في الضعيفة (١٢٩٨): منكر.

(٣) انظر التقريب (٦٠٧ / ١).

أفضل لبعده عن الرياء، وقيل ما كان فيه التدبر أتم فهو الأفضل والحديث محمول على هذا. (د ت ن) عن عقبه بن عامر (ك)^(١) عن معاذ في الطريقتين إسماعيل بن عياش وفيه اختلاف.

٣٥٩٧- «الجبروت في القلب». ابن لال عن جابر .

(الجبروت في القلب) قال الديلمي: الجبروت القهر والسطوة والامتناع والتعظيم أي أن محله القلب ثم تنتشر في الأعضاء وظاهره أنه يكون جبارا وإن لم يظهر عليه أثره. (ابن لال^(٢) عن جابر) بسند ضعيف.

٣٥٩٨- «الجدال في القرآن كفر». (ك) عن أبي هريرة.

(الجدال في القرآن كفر) في النهاية^(٣): الجدال مقابلة الحججة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة انتهى، والمراد هنا الجدال بالباطل المؤدي إلى الشك والمنازعة والجدال الذي لا يرجع إلى علم بل لاتباع الأهواء. (ك)^(٤) عن أبي هريرة) فيه عمرو بن سلمة ضعفه ابن معين وقال النسائي: ليس بالقوي.

٣٥٩٩- «الجراد نثرة حوت في البحر». (هـ) عن أنس وجابر معاً .

(الجراد) بفتح الجيم وتخفيف الراء اسم جنس واحده جرادة للذكر والأنثى سمي جرادا لجرده الأرض وحلقه لها. (نُثْرَة حوتٍ) بفتح النون وسكون

(١) أخرجه أبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، والنسائي (٤١/٥) عن عقبه بن عامر، والحاكم (٥٥٥/١) عن معاذ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٠٥).

(٢) أخرجه ابن لال كما في الكنز (٧٧٦١)، والديلمي في الفردوس (٢٦٥٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٦)، والضعيفة (٣٤٧٠): موضوع.

(٣) انظر النهاية (٢٤٧/١، ٢٤٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٠٣)، والحاكم (٢٢٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٠٦)، والصحيحة (٢٤١٩).

المثلثة وراء أي عطسته فقال: نثرت الشاة نثرا إذا عطست، والمراد أن الجراد من صيد البحر كالسمك يحل للمحرم أن يصيده وكره أكله الزمخشري^(١)، قال الديلمي: قال زياد حدثني من رأى الحوت ينثره وأجمعوا على حل أكله بغير تذكية، وقالت المالكية: يشترط تذكيته قيل بقطع رأسه وقيل بوضعه في قدر أو نار. (هـ)^(٢) عن أنس وجابر معاً قالوا: كان رسول الله ﷺ يدعوا على الجراد: «اللهم اقتل كباره وأهلك صغاره وافسد بيضه واقطع دابره وخذ بأفواهه عن معاشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء» فقال رجل: يا رسول الله تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره فقال: «الجراد... فذكره» قال ابن حجر: إسناده ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٣٦٠٠ - «الجراد من صيد البحر». (د) عن أبي هريرة .

(الجراد من صيد البحر) تمامه عند مخرجه: «فكلوه» وسببه عن راويه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة أو عمرة فاستقبلنا جراد فجعلنا نضرب بنعالنا وأثوابنا فذكره، وفيه أنه لا يحتاج تذكية وتؤكل ميتته قال ابن حجر في الفتح: إنه حديث ضعيف لو كان صحيحاً لكان فيه حجة لمن قال إنه لا جزاء فيه لمن قتله محرماً والجمهور على خلافه انتهى، قلت: ولا يخفى ضعف هذا الكلام. (د)^(٣) عن أبي هريرة) أخرجه أبو داود من طريقين ووافقه الترمذي في واحدة وكلاهما ضعيف وقال أبو داود نفسه: الحديثان جميعا وهم.

٣٦٠١ - «الجرس مزامير الشيطان». (حم م د) عن أبي هريرة (صح).

(١) الفائق (٤٠٦/٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٢٢١)، وانظر الموضوعات (١٤/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٨)، والضعيفة (١١٢): موضوع.

(٣) أخرجه أبو داود (١٨٥٣، ١٨٥٤)، والترمذي (٨٥٠)، وابن ماجه (٣٢٢٢)، وانظر فتح الباري (٦١١/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٤٧).

(الجرس) قال القرطبي: بفتح الراء ما يعلق في أعناق الإبل ما له صلصلة، وإما بسكونها فالصوت الخفي وأخبر عنه بقوله: (مزامير الشيطان) وهو جمع عن مفرد لأنه أراد به الجنس وإنما كان مزامير الشيطان لأن صوته شاغل عن الذكر والفكر فيكره سفيراً حَضراً، قال الجمهور: الكراهة تنزيهية لا تحريمية قال ابن حجر: الكراهة لصوته؛ لأن فيه شبيهاً لصوت الناقوس وشكله وإذا كانت الكراهة للجرس في عنق البهيمة مثلاً فكيف ما صار عليه الناس من ملوك الدنيا من الزمامير بل وهذه الذي يسمونها بالطاسة والمرقع والطبل. (حم م د)^(١) عن أبي هريرة) وهم الحاكم فاستدركه.

٣٦٠٢- «الجزور عن سبعة». رواه الطحاوي عن أنس.

(الجزور) فعول من الجزر وهو القطع يتناول الذكر والأنثى من الإبل إلا أن لفظه مؤنث. (عن سبعة) أي يجزيء في الأضحى عن سبعة أنفس وتقدم في الباء الموحدة «والبقرة عن سبعة...» الحديث. (الطحاوي)^(٢) بفتح الطاء تقدمت ترجمته (عن أنس).

٣٦٠٣- «الجزور في الأضحى عن عشرة». (طب) عن ابن مسعود.

(الجزور في الأضحى عن عشرة) أي يجزيء عن عشرة أنفس، قال الشارح: لم أر من المجتهدين من قال بذلك بل حكى القرطبي الإجماع على المنع فما زاد على السبعة انتهى، قلت: العجب دعوى الإجماع وهو مذهب الأكثر من الآل عليهم السلام لحديث الترمذي من حديث ابن عباس وحسنه (طب)^(٣) عن ابن

(١) أخرجه أحمد (٣٧٢/٢)، ومسلم (٢١١٤)، وأبو داود (٢٥٥٦)، والحاكم (٤٤٥/١).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٥/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٠٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٣/١٠) رقم (١٠٣٣٠)، وانظر المجمع (٢٠/٤)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٢٦٤٩).

مسعود) قال الهيثمي: فيه عطاء بن السائب وقد اختلط، انتهى. وأورده الدارقطني باللفظ المزبور (عن ابن مسعود) المذكور ثم قال: أيوب أبو الجمل أحد رواته ضعيف ولم يروه عن عطاء غيره.

٣٦٠٤- «الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق من سمع منادي الله تعالى ينادي بالصلاة ويدعو إلى الفلاح فلا يجيبه». (طب) عن معاذ بن أنس .

(الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق من سمع [٢/٣٨٥] منادي الله تعالى ينادي بالصلاة) قال أبو البقاء: الجفاء في الأصل مصدر وهو هنا مبتدأ وكل الجفاء تأكيد له والكفر والنفاق معطوفان على الجفاء «ومن سمع» خبر المبتدأ ولا بد فيه من حذف المضاف أي إعراض من سمع لأن من بمعنى شخص أو إنسان والجفاء ليس بالإنسان والخير يجب أن يكون هو المبتدأ في المعنى والإعراض جفاء. (ويدعو إلى الفلاح) أي يدعوا إلى سبب البقاء في الجنة وهو الصلاة في الجماعة والفلاح والفلح التقى ذكره الديلمي. (فلا يجيبه) عطف على سمع وهذا الحديث من أقوى أدلة وجوب الجماعة لسماع ندائها لما أفاده من الوعيد. (طب)^(١) عن معاذ بن أنس) قال الهيثمي: فيه زياد بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم.

٣٦٠٥- «الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة، والنظر في وجه العالم عبادة، ونفسه تسبيح». (فر) عن أسامة بن زيد .

(الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة) أي: صلاة الفريضة أو النافلة ذات السبب كالكسوف والاستسقاء سواء كان في المسجد أو في مصلاه غير مسجد إذا كان خروج القيد على الغالب كما هو الظاهر (بعد الصلاة) أي بعد أداء

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٣/٢٠) رقم (٣٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٠).

فريضة نكره لإفادته أن اللام في الصلاة جنسية أو للعهد الذهني ويحتمل أنه أريد بها فريضة أو نافلة. (عبادة) حين الجلوس أي له أجر العبادة وهو نظير: «لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة»^(١) إلا أنه قيد هنا الانتظار وبكونه بعد أداء صلاة فاحتمل أنه خرج للغالب ويراد بها أعم من الفرض فيشمل تحية المسجد مثلاً وحديث: «لا يزال» مطلق عن القيد. (والنظر في وجه العالم) أي العامل توقيراً له وتعظيماً واستماعاً لما يقوله من الدلالة على الخير.

(عبادة) للنظر. (ونفسه) بتحريك الفاء بالفتح بنفسه أي نفس العالم. (تسبيح) جملة استطردادية من أجر غير العالم إلى أجره. (فر)^(٢) عن أسامة بن زيد فيه أحمد بن عيسى المصري أورده الذهبي في الضعفاء^(٣) وقال: كان ابن معين يكذبه ردّه في المغني بعد قوله: كذبه ابن معين: فأسرف وأشار أبو حاتم إلى ضعفه، انتهى وهو ثقة.

٣٦٠٦- «الجلوس مع الفقراء من التواضع، وهو من أفضل الجهاد». (فر)

عن أنس .

(الجلوس مع الفقراء) أي ممن ليس بفقير لقصد إيناسهم وجبر خواطرهم. (من التواضع) أي من صفات المتواضعين وهو محمود عند العقل والشرع (وهو من أفضل الجهاد) لأنه جهاد للنفس بكسر شهوتها ووضع علوها وجهادها أفضل جهاد. (فر)^(٤) عن أنس فيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٤٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٢)، وقال في الضعيفة (١٧١٠): ضعيف جداً.

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٥١/١).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٤٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٣)، والضعيفة (٣٤٧٢): موضوع.

قال الخطيب قال لي محمد بن يوسف القطان: كان يضع الحديث، وهو مؤلف حقائق التفسير قال الذهبي^(١): فيه تحريف كثير.

٣٦٠٧- «الجماعة بركة، والسحور بركة، والثريد بركة». ابن شاذان في مشيخته عن أنس .

(الجماعة بركة) أي في كل أمر يسن فيه من الصلاة والدعاء والجهاد والاجتماع على الطعام وعلى مهمات المسلمين. (والسحور بركة) للصائم لإعانتة على صومه. (والثريد بركة) في نفسه يبارك فيه وفي نفعه بقائه في الأعضاء. (ابن شاذان^(٢) في مشيخته عن أنس) ورواه أبو يعلى والدليمي عن أبي هريرة ولقد أبعده المصنف النجعة حيث عزاه لابن شاذان مع إخراج من ذكر له.

٣٦٠٨- «الجماعة رحمة، والفرقة عذاب». عبد الله في زوائد المسند، والقضاعي عن النعمان بن بشير .

(الجماعة رحمة) أي لزوم جماعة المسلمين سبب لرحمة الله ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] قال العامري: شارح الشهاب: لفظ الجماعة ينصرف لجماعة المسلمين لما اجتمع فيهم من جميل خصال الإسلام ومكارم الأخلاق وترقي السابقين منهم إلى درجة الإحسان وإن قل عددهم حتى لو اجتمع الإحسان والتقوى اللذان معهما الرحمة في واحد لكان هو الجماعة فالرحمة في متابعتة والعذاب في مخالفتة. (والفرقة عذاب) أي فراق الجماعة سبب للعذاب لأن من فارق الجماعة لم يفارقهم إلا لخبث في باطنه فلا

(١) انظر المغني (٢/ ٥٧١)، وضعفاء ابن الجوزي (٣/ ٥٢).

(٢) أخرجه الخطيب في تالي تلخيص المتشابه (١/ ٣٣٦) عن أنس، والدليمي في الفردوس (٢٦١٨)، وأبو يعلى (٦٤٤٧) عن أبي هريرة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٤)، والضعيفة (٢٦٧٣).

يقع إلا فيما لا يرضاه الله تعالى ويحتمل أن يراد بالجماعة المسلمون وبالفرقة الردة ومخالفته في الإسلام. (عبد الله في زوائد المسند) كذا فيما قوبل على خط المصنف والقياس على ما أسلفه في الخطبة عم لأنه رمز عبد الله في الزوائد للمسند، (والقضاعي^(١) عن النعمان بن بشير) قال الزركشي بعد عزوه لأحمد والطبراني فيه الجراح أبو وكيع قال الدار قطني: ليس بشيء وقال المصنف في الدرر^(٢): سنده ضعيف قال السخاوي: مثله إلا أنه قال: له شواهد.

٣٦٠٩- «الجمال في الرجل اللسان». (ك) عن علي بن الحسين مرسلًا.

(الجمال في الرجل اللسان) أي فصاحته كما تقدم قريباً. (ك)^(٣) عن علي بن الحسين مرسلًا) ظاهره أنه لم يجده مسنداً لأحد وإلا لما عدل إلى المرسل وقد أخرجه ابن لال والديلمي من حديث العباس بن عبد المطلب.

٣٦١٠- «الجمال صواب القول بالحق، والكمال حسن الفعال بالصدق».

الحكيم عن جابر .

(الجمال صواب القول بالحق) الحديث قاله ﷺ لعمه العباس لما جاءه وعليه ثياب بيض فتبسم النبي ﷺ فقال: ما يضحكك؟ قال ﷺ «جمالك» قال وما الجمال فذكره والصواب خلاف الخطأ والحق ضد الباطل فالصواب القول بالحق هو جمال الرجال لأن به يرفع شأنه ويعظم بيانه. (والكمال حسن الفعال بالصدق) أي إكمال الرجل [٣٨٦/٢] إحسانه في أفعاله مع مطابقتها لنفس

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤/٢٧٨، ٣٧٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٥)، وأخرجه أحمد في المسند (٤/٢٧٨)، وابن أبي عاصم (٩٣) والبيهقي في الشعب (٤٤١٩)، وانظر كشف الخفاء (١/٣٩٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٠٩)، والصحيحة (٦٦٧).

(٢) الدر المنثور (٨/٥٤٥).

(٣) أخرجه الحاكم (٣/٣٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٧).

الأمر في حسن الموقع. (الحكيم)^(١) وأخرجه من أهل الرموز أيضاً أبو نعيم في الحلية والديلمي في مسند الفردوس والبيهقي في الشعب (عن جابر) فيه أيوب بن يسار الزهري قال الذهبي ضعيف جدا تفرد عنه عمر بن إبراهيم وهو ضعيف جداً.

٣٦١١- «الجمال في الإبل، والبركة في الغنم، والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». الشيرازي في الألقاب عن أنس.

(الجمال في الإبل) قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ [النحل: ٦] قال جار الله^(٢): من الله بالتجمل بها كما من بالانتفاع بها؛ لأنه من أغراض أصحاب المواشي بل هو من معازمها؛ لأن الرعيان إذا روجوها بالعشي وسرحوها بالغداة فزنت بإراحتها وتسريحها الألفية وتجاوب فيها الثغاء والرغاء أنست أهلها وفرحت أربابها وأجلتهم في عيون الناظرين إليها وكسبتهم الحرمة والجاه عند الناس انتهى. (والبركة) أي النمو والزيادة. (في الغنم) يشمل الضأن والمعز. (والخيل في نواصيها الخير) يأتي تفسيره؛ فإنه الأجر والمغرم. (الشيرازي^(٣) في الألقاب عن أنس).

٣٦١٢- «الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تغش الكبائر». (هـ) عن أبي هريرة.

(الجمعة) أي صلاة الجمعة. (إلى) صلاة. (الجمعة كفارة) ما يقع من الذنوب الصغائر. (ما بينهما ما لم يغش) بالغين والشين المعجمات أي يرتكب.

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (٣٦/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٩٦٤)، والديلمي في الفردوس (٢٦٣٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٥)، والضعيفة (٦٤٨): ضعيف جداً.

(٢) انظر: تفسير الكشاف (١/٦٤٩).

(٣) أخرجه الشيرازي في الألقاب كما في الكنز (٣٥٢٦٦) وانظر فيض القدير (٣/٣٥٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٦): ضعيف جداً.

(الكبائر) وتقدم البحث في هذا في الجزء الأول بما لا مزيد عليه.

(هـ) ^(١) عن أبي هريرة ورواه الحاكم والديلمي.

٣٦١٣- «الجمعة على من سمع النداء». (د) عن ابن عمرو (صح).

(الجمعة على من سمع النداء) في الدار قطني بدله التأذين أي لا تجب إلا على السامع كما قال تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩] الآية. (د) ^(٢) عن ابن عمرو) وقال عبد الحق الصحيح وقفه، وقال ابن القطان: فيه سلمة بن بقية مجهول وعبد الله بن هارون مجهول في الميزان ^(٣) أبو سلمة بن بقية نكرة تفرد عنه محمد بن سعد الطائفي وشيخه ابن هارون كذلك، والعجب أن عليه رمز التصحيح.

٣٦١٤- «الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبداً

مملوكاً، أو امرأة، أو صبياً، أو مريضاً». (دك) عن طارق بن شهاب.

(الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة) يصدق على الثلاثة. (إلا أربعة) استثنى من قوله: «كل مسلم» يعني فلا تجب عليهم وتجزئ بهم. (عبداً مملوكاً، أو امرأة، أو صبياً، أو مريضاً) الأظهر فيها النصب إلا أنه بخط المصنف في الأربعة الألفاظ بغير ألف وقيل إنها على قاعدة المتقدمين من المحدثين في كتب المنصوب بلا ألف ويقرى منصوباً وقيل: بل هي مرفوعة على خبرية محذوف أي هم عبد إلى آخره وقال المظهر: إلا بمعنى غير وما بعدها مجرور صفة لمسلم. (دك) ^(٤) عن طارق بن شهاب) هو صحابي إلا أن أبا داود قال

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٦)، وأحمد (٤٨٤/٢)، والترمذي (٢١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٠)، والصحيحة (٣٦٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٥٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٢).

(٣) انظر الميزان (٢١٧/٤).

(٤) أخرجه أبو داود (١٠٦٧)، والحاكم (٤٢٥/١)، والتلخيص الحبير (٦٥/٢)، وصححه الألباني

عقيب رواية هذا الحديث طارق هذا رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً انتهى^(١)، وقال الخطابي: إسناده ليس بذلك، وقال ابن حجر: فيه أربعة أنفس ضعفاء على الولاء قاله ابن القطان.

٣٦١٥- «الجمعة على من آواه الليل إلى أهله». (ت) عن أبي هريرة .
 (الجمعة) واجبة. (على من آواه الليل إلى أهله) يحتمل أنه أريد أن من بات في أهله ليلة الجمعة وجب عليه حضورها مع حصول شرطها وهو سماعه النداء فلا يجوز له أن يسافر قبلها ويحتمل أنه يريد على من آواه الليل أي بات ليلة السبت أي عزم على البيات في أهله فإنه يجب عليه حضورها ولو أصبح في غير بلده. (ت)^(٢) عن أبي هريرة) تعقبه الترمذي مخرجه: بأن إسناده ضعيف إنما يروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري والمقبري مضعف قال الترمذي وقد ذكر أحمد بن الحسين هذا الحديث لأحمد بن حنبل فغضب عليه وقال له: استغفر ربك مرتين انتهى وقال الذهبي^(٣): معارك ضعيف وعبد الله ساقط متهم وحجاج متروك.

٣٦١٦- «الجمعة واجبة إلا على امرأة، أو صبي، أو مريض، أو عبد أو مسافر». (طب) عن تميم الداري .

(الجمعة واجبة إلا على امرأة، أو صبي، أو مريض، أو عبد أو مسافر) هذا زيادة على الأربعة الماضية فيكون إخباره ﷺ بالأربعة قبل إعلام الله له بالخامس

في صحيح الجامع (٣١١١).

(١) انظر: الإصابة (٣/٥١٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٠٢، ٥٠١)، وعلل الترمذي (١/٧٣٩)، والعلل المتناهية (١/٤٥٧)، وقال

الألباني: في ضعيف الجامع (٢٦٦١): ضعيف جداً.

(٣) انظر: بيان الوهم (٢/١٨٤)، وميزان الاعتدال.

أو يكون مفهوم العدد غير مراد. (طب)^(١) عن تميم الداري) قال البخاري: فيه نظر وقال ابن القطان: فيه أبو عبد الله الشامي مجهول انتهى.

٣٦١٧- «الجمعة على الخمسين رجلاً، وليس على ما دون الخمسين جمعة». (طب) عن أبي أمامة .

(الجمعة على الخمسين رجلاً) فيه بيان أنه أريد بقوله في جماعة الخمسون لا أقل ويحتمل أن المراد أنها تجب على الخمسين كفاية فإذا قام بها من يصدق عليه اسم الجماعة فقد سقطت عن الباقيين، والشافعية اعتبرت الأربعين لا تجزئ بدونهم وقيل غير ذلك والحق أنه لا حد معين بل ما يصح جماعة صح جمعة (وليس على ما دون الخمسين جمعة) يشعر بأن مفهوم العدد غير معمول به إلا لما صرح به وقد يقال: [٣٨٧/٢] أنه صرح به لأنه أدل على المراد. (طب)^(٢) عن أبي أمامة) قال الذهبي في المذهب^(٣): حديث واه وقال الهيثمي: فيه جعفر بن الزبير صاحب القاسم وهو ضعيف جداً، وقال ابن حجر^(٤): فيه جعفر بن الزبير متروك وهياج بن بسطام متروك.

٣٦١٨- «الجمعة واجبة على كل قرية إن لم يكن إلا أربعة». (قطهق) عن أم عبد الله الدوسية .

(الجمعة واجبة على كل قرية) أي أهل قرية قال البيهقي: يعني بالقرى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥١/٢) (١٢٥٧)، وانظر الميزان (٤٤٣/٢) والمغني (١/١٨٥)، والتلخيص الحبير (٥٧/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٤/٨) (٧٩٥٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧٦/٢)، والميزان (١٣٣/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٠)، والضعيفة (١٢٠٣): موضوع.

(٣) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (١١٠٩/٣) تحت رقم (٥٠٠١)، وفيه: ويروى في «الخمسين» حديث واه.

(٤) انظر: التلخيص الحبير (٥٦/٢).

المدائن وكذا قال غيره وفي رواية للدار قطني بزيادة فيها إمام. (وإن لم يكن إلا أربعة) وفي رواية: «وإن لم يكونوا إلا ثلاثة رابعهم إمامهم» فالمراد أربعة بالإمام. (قط هق)^(١) عن أم عبد الله السدوسية فيه معاوية بن سعيد التجيبي والوليد بن محمد والحكم بن عبد الله قال الدار قطني: كل هؤلاء متروكون ولم يسمع الزهري من السدوسية وكل ما رواه متروك، وقال الذهبي: فيه متروكان وتالف، وقال ابن حجر: هو ضعيف ومنقطع أيضاً، وقال في موضع آخر: إسناده واه جداً.

٣٦١٩- «الجمعة حج المساكين». ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي عن ابن

عباس .

(الجمعة حج المساكين) أي أن ذهابهم إلى الجمعة كالحج لهم في الأجر لما عجز الفقير عن مال الحج أو ضعف وكان يتمناه بقلبه نظر الكريم إلى تحسره فأعطاه ثواب الحاج بقصده على منوال خبر: «إن بالمدينة أقواما ما قطعتم واديا إلا وقد سبقوكم إليه حبسهم العذر»^(٢). (ابن زنجويه^(٣) في ترغيبه والقضاعي عن ابن عباس) قال العراقي: سنده ضعيف وأورده في الميزان في ترجمة عيسى بن إبراهيم الهاشمي وقال عن جمع أنه متروك.

٣٦٢٠- «الجمعة حج الفقراء». القضاعي وابن عساكر عن ابن عباس.

(الجمعة حج الفقراء). القضاعي وابن عساكر^(٤) عن ابن عباس.

(١) أخرجه الدار قطني (٧/٢، ٨، ٩)، والبيهقي في السنن (٣/١٧٩)، وابن عدي في الكامل (٢/٢٠٤)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٥٧)، والإصابة (٨/٢٥٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٢)، والضعيفة (١٢٠٤): موضوع.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٦١)، ومسلم (١٩١١).

(٣) أخرجه القضاعي في الشهاب (٧٨)، والدليمي في الفردوس (٢٦١٤)، وانظر: الميزان (٥/٣٧٣)، وتخريج أحاديث الإحياء (٤/٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٩).

(٤) أخرجه القضاعي في الشهاب (٧٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/٤٣١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥٨)، والضعيفة (١٩١): موضوع.

٣٦٢١- «الجنابة متبوعة، وليست بتابعة، ليس منا من تقدمها». (هـ) عن

ابن مسعود .

(الجنابة متبوعة) أي يبلغها من يتبعها ويجعلها أمامه ولا يتقدمها. (وليست بتابعة، ليس منا) أي من أهل سنتنا وديننا وفي نسخ ليس منها أي من أهل الجنابة والمشاة معها وفي المصاييح والمشكاة ليس معها. (من تقدمها) وفي الحديث إعلام بأن المشي: خلف الجنابة هو السنة وأنه لا أجر لمن مشى أمامها وبه أخذت الحنفية، وقالت الشافعية بل الأفضل المشي أمامها؛ لأنهم شفعاء الميت إلى الله، والشافع يمشي أمام المشفوع له أي قالوا والحديث ضعيف ولا يتم به الحججة. (هـ)^(١) عن ابن مسعود) قال ابن الجوزي: حديث لا يثبت وفيه أبو ماجد قال الدار قطني: مجهول وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقال الذهبي: تركوه وقد أخرج هذا الحديث أبو داود والترمذي من رواية أبي ماجد أيضاً، وقال البيهقي: أحاديث المشي خلفها كلها ضعيفة.

٣٦٢٢- «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك». (حم

خ) عن ابن مسعود (صح).

(الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك) وجه الأقربية أن يسيرا من الخير قد يكون سببا لدخول الجنة وقليلاً من الشر سببا لدخول النار فينبغي الرغبة في كل أسباب الجنة وتجنب جميع أسباب النار وعلى هذا فالقرب معنوي وإلا فالجنة فوق السماوات السبع. (حم خ)^(٢) عن ابن مسعود).

٣٦٢٣- «الجنة لها ثمانية أبواب، والنار لها سبعة أبواب». ابن سعد عن عتبة

بن عبد .

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٨٤)، وأبو داود (٣١٨٤)، ولترمذي (١٠١١)، وابن عدي في الكامل (٢٠١/٧)، وانظر التلخيص الحبير (١١٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٧/١، ٤١٣)، والبخاري (٦٤٨٨).

(الجنة لها ثمانية أبواب) قال السهيلي: إنما كانت أبواب الجنة ثمانية لأن مفتاح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله، ولذلك المفتاح ثمانية أسنان: الصلاة والصيام والزكاة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والبر والصلة فيكون أنواع الأعمال ثمانية. (والنار لها سبعة أبواب) قال أيضاً إنما كانت أبواب النار سبعة لأن الأديان سبعة: واحد للرحمن وستة للشيطان فالتى للشيطان: اليهودية والنصرانية والوثنية والمجوسية والدهرية والإبراهيمية، والصنف السابع أهل التوحيد كالخوارج والمبتدعة والظلمة والمصرين على الكبائر فهؤلاء كلهم صنف واحد فوافق عدة الأبواب عدة الأصناف انتهى. (ابن سعد^(١) عن عتبة بن عبد) قال الشارح: عتبة بن عبد في الصحابة يمانى وأنصاري وسلمي فكان ينبغي للمصنف تمييزه، قلت: قد يقال المراد كونه صحابياً ولا فائدة في تمييزه كما قالوه عن رجل.

٣٦٢٤- «الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض». ابن

مردويه عن أبي هريرة .

(الجنة مائة درجة) يحتمل أن يراد بها الرتبة كما يقال لفلان درجة عند الملك أي رتبة ويحتمل أن يراد بها المصاعد، وقد عارضه حديث أحمد أنه «يقال لصاحب القرآن اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه»^(٢) وحديث أن «عدد درج الجنة عدد آيات القرآن»^(٣) تقدم وأجيب بأن المراد بالمائة الدرجة الدرجات الكبار وبينها درجات صغار كثيرة.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/٤٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٩)، والصحيحة (١٨١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٠).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (١٩٩٨).

(ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض) فيه تأييد الاحتمال الثاني وهذا معارض لحديث الترمذي أن «ما بين كل درجتين مائة عام»^(١) لأنه قد ثبت أن مابين كل سمائين خمس مائة عام، وأجيب: بأن ذلك [٣٨٨/٢] يختلف بالسرعة والبطيء فالمائة للسريع والخمس مائة للبطيء قاله ابن القيم^(٢)، ولك أن تقول ذلك فيما بين الدرجات الصغار والآخر في الدرجات الكبار. (ابن مردويه^(٣) عن أبي هريرة) وأخرجه أيضا الحاكم وقال: على شرطهما.

٣٦٢٥- «الجنة مائة درجة، ولو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن وسعتهم».

(حم ع) عن أبي سعيد .

(الجنة مائة درجة، ولو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن وسعتهم) فيه ما يؤيد الثاني أيضاً وأنها مصاعد ذات سعة والعدد لأنواع الخير بحيث يكفي العالمين محلاً ونعيماً (حم ع)^(٤) عن أبي سعيد) ورواه عنه الترمذي إلا أنه قال: لو أن الناس كلهم في درجة.

٣٦٢٦- «الجنة تحت أقدام الأمهات». القضاعي (خط) في الجامع عن أنس .

(الجنة تحت أقدام الأمهات) قال العامري: المراد يكون في برها وخدمتها كالتراب تحت قدميها مقدا لها على هواه مؤثرا برها على بعض عبادة الله تعالى لتحملها شدائد حمله ورضاعه وتربيته. القضاعي (خط)^(٥) في الجامع عن أنس)

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٢٩).

(٢) انظر: زاد المعاد (٣/٦٤)، وحادي الأرواح (ص: ٤٧).

(٣) أخرجه الحاكم (١٥٣/١)، وأحمد (٣٣٥/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٠).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٢٩)، وأبو يعلى (١٣٩٨)، والترمذي (٢٥٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٢٦٧١)، والضعيفة (١٨٨٦).

(٥) أخرجه القضاعي في الشهاب (١١٩)، والخطيب في جامعه (٤٠/٢)، والنسائي (٨/٣)، وابن

ماجه (٢٧٨١)، والحاكم (٢/١١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٦)، وقال في

قال ابن طاهر: فيه منصور بن مهاجر عن أبي النضر الأباد وهما لا يعرفان فالحديث منكر انتهى، وقد أخرجه النسائي وابن ماجه وأحمد والحاكم وصححه وقد عزاه المصنف في الدرر^(١) إلى مسلم من حديث النعمان بن بشير قال شارحه: وهو ذهول.

٣٦٢٧- «الجنة تحت ظلال السيوف». (ك) عن أبي موسى .

(الجنة تحت ظلال السيوف) في النهاية^(٢): هي كناية عن الدنو والقرب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه وقال الطيبي: معناه ثواب الله السبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيف في سبيل الله فاحضروا الجهاد بصدق نية واثبتوا، والمراد دخول الجنة تحت ظل السيف وأن الجهاد أقرب طرق الجنة. (ك)^(٣) عن أبي موسى) قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي إلا أن لفظه في المستدرک: «إن الجنة» كان على المصنف أن يذكره في «أن» قاله شارحه: وقد أخرجه البخاري عن ابن أبي أوفى بلفظ: «اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» ومسلم في المغازي وأبو داود في الجهاد فاقصر المصنف على الحاكم من ضيق العطن.

٣٦٢٨- «الجنة دار الأسخياء». (عد) والقضاعي عن عائشة .

(الجنة دار الأسخياء) تقدم تفسير السخاء وهذا إخبار بأن الجنة دارهم الذي ينزلونه في الآخرة إعلاماً بأن السخاء صفة تقود من تحلى بها إلى أعمال الجنة

الضعيفة (٥٩٣): موضوع.

(١) انظر: الدرر المنتشرة (ص: ٩).

(٢) انظر النهاية (١٥٩/٣).

(٣) أخرجه الحاكم (٨٠/٢)، والترمذي (١٦٥٩) عن أبي موسى، والبخاري (٢٦٦٣، ٢٩٦٥)،

ومسلم (١٧٤٢، ١٩٠٢)، وأبو داود (٢٦٣١) عن ابن أبي أوفى.

وحلولها. (عد) والقضاعي^(١) عن عائشة)، فيه جحدر عن بقية عن الأوزاعي عن الزهري عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال مخرجه ابن عدي: جحدر يسرق الأحاديث ويروي المناكير وقال الدارقطني: حديث لا يصح وقال في الميزان: حديث منكر ما أتى به سوى جحدر وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٣٦٢٩- «الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة». (طس) عن أبي هريرة.

(الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة) المراد بناء قصورها ودورها أو بناء حائطها فيه احتمالان؛ ورجح ابن رجب الثاني، وحديث: جنتان من ذهب: إلى آخره. (طس)^(٢) عن أبي هريرة)، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح قال شارحه تمام الحديث: «ملاطها المسك» وكلام المصنف يوهم أنه الحديث بتمامه.

٣٦٣٠- «الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام». (طس)

عن أبي هريرة.

(الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام) تقدم: «إن بين كل درجتين ما بين السماء والأرض» هذا يبين أن بينهما مسافة خمس مائة عام وتقدم الكلام في التوفيق بينه وبين حديث: «إن درجها عدد آي القرآن». (طس)^(٣) عن أبي هريرة وأخرجه أحمد والبخاري والترمذي.

٣٦٣١- «الجنة بالمشرق». (فر) عن أنس.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/٤، ١٨٧، ٣٢٠)، والقضاعي في الشهاب (١١٧)، وانظر الميزان (١/٢٥٦، ٤/٢٧٠)، والموضوعات (٣/٢١٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٨)، والضعيفة (٣٤٧٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٣٢)، وأحمد (٢/٣٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٨)، والصحيحة (٢٦٦٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٦٥)، وأحمد (٢/٢٩٢)، والبخاري (٢٦٣٧)، والترمذي (٢٥٢٩).

(الجنة بالمشرق) قال الإمام الرازي في تفسيره: الجنة موضعها فوق السماء وتحت العرش كما ذكره الإمام مالك رحمته الله والجنة فوق السموات والنار في أسفل السافلين، وذهب ابن حزم إلى أن الجنة في السماء السادسة معلقا بقوله تعالى: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى * عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ [النجم: ١٤-١٥] وسدرة المنتهى في السماء السادسة إذا عرفت هذا فالظاهر أن المراد هنا أن جهة المشرق كالعراقيين وما والاها كثيرة الأشجار الملتفة والرياض المونقة فإن الجنة اسم لذلك وإلا فقد ورد أن الجنة فوق السماء السابعة.

(فر)^(١) عن أنس) فيه يونس بن عبيد أورده الذهبي في الضعفاء^(٢) وقال: مجهول وأخرجه الحاكم من هذا الوجه بهذا اللفظ، قال الشارح فإهمال المصنف للأصل واقتصاره على الفرع غير جيد.

٣٦٣٢- «الجنة حرام على كل فاحش أن يدخلها». ابن أبي الدنيا في الصمت (حل) عن ابن عمرو.

(الجنة حرام على كل فاحش أن يدخلها) تقدم تفسير الفحش وقيل: تحريم الجنة في هذه الأخبار لبعض عصاة المؤمنين مع ما علم من السنة أن كل مؤمن لا بد من دخوله الجنة محمول على عدم دخولها مع السابقين الأولين. ابن أبي الدنيا في الصمت (حل)^(٣) عن ابن عمرو. قال الحافظ العراقي: سنده لين.

٣٦٣٣- «الجنة لكل تائب، والرحمة لكل واقف». أبو الحسين ابن المهدي

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦١٢)، والحاكم (٤/٤٧٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٥): موضوع، وقال في الضعيفة (٣٤٧٥): باطل.

(٢) انظر المغني (٢/٧٦٦).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٢٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٧).

في فوائده عن ابن عباس .

(الجنة لكل نائب، والرحمة لكل واقف) أي مصر على المعاصي كأنه وقف على ذنوبه ولم يتجاوزها إلى التوبة قال الديلمي: ويروى وقاف وهو [٢:٣٨٩] المتأني كأنه يريد أن يتوب فيتوقف فالرحمة قريب منه. (أبو الحسين ابن المهدي^(١)) في فوائده عن ابن عباس) وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس عنه أيضاً.

٣٦٣٤- «الجنة بناؤها لبنة من فضة ولبنة من ذهب، وملاطها المسك الأذفر، وحبهاؤها اللؤلؤ والياقوت، وتربتها الزعفران، ومن يدخلها ينعم لا يبأس، ويخلد لا يموت، ولا يبلى ثيابهم، ولا يفنى شبابهم» (حم ت) عن أبي هريرة .

(الجنة بناؤها لبنة من فضة ولبنة من ذهب) تقدم التلفيق بين هذا وبين حديث: «جنتان من ذهب وجنتان من فضة». (وملاطها) بكسر الميم طينتها الذي يكون بين كل لبنتين أو تراها الذي يخالطه الماء. (المسك الأذفر) بالذال المعجمة في خط المصنف الذي لا خلط فيها أو الشديد الريح قالوا: لكن لونه مشرق لا يشبه لون مسك الدنيا بل هو أبيض. (وحبهاؤها) أي حباها الصغار. (اللؤلؤ والياقوت، وتربتها الزعفران) وفي رواية: «تربتها درمكة بيضاء مسك خالص»^(٢) والدرمكة الخبز الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لينها ونعومتها، والجمع بين الروايات هذه أن تربتها زعفران إذا عجن بالماء صار مسكاً والطين سمي تراباً فلما كانت تربتها طيبة وماؤها طيب فانضم أحدهما إلى الآخر حدث لهما طيب آخر فصار مسكاً ويحتمل أن كونه زعفران باعتبار

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٠٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٩)، والضعيفة (٢٨٩٠): موضوع.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٢٨).

اللون ومسكا باعتبار الريح وهذا من أحسن شيء وأظرفه تكون البهجة والإشراق في لون الزعفران والريح ريح المسك. (ومن يدخلها ينعم) بفتح المهملة. (لا ييأس) أي يكون في نعيم لا يشوبه بؤس ولا تعقبه شدة يقال بئس الرجل إذا اشتدت حاجته (ويخلد لا يموت) لأنها دار البقاء لا فناء فيها والإتيان بلا ييأس ولا يموت من باب قوله: أقول له ارحل لا تقيمن عندنا.

(ولا تبلى ثيابهم، ولا يفنى شبابهم) إعلام بأن الجنة وجميع ما فيها لا فناء فيه ولا تغيير عن صفات أهله وهو معنى: (لهم فيها نعيم مقيم)، (أكلها دائم وظلها) وفيه تعريض بدم الدنيا فإن نعيمها زائل وشبابها متبدد ونعيمها مقرون به البؤس.

(حمت) ^(١) عن أبي هريرة) ورواه عنه الطيالسي وغيره.

٣٦٣٥- «الجن ثلاثة أصناف: فصنف لهم أجنحة يطفرون بها في الهواء، وصنف حيات وكلاب، وصنف يجلون ويظعنون». (طب ك) والبيهقي في الأسماء عن أبي ثعلبة الخشني .

(الجن): وفي نسخة: الجنة. (ثلاثة أصناف) أي أنواع في خلقتهم ليسوا كبنى آدم نوع واحد وخلقوا واحدة. (فصنف لهم أجنحة يطفرون بها في الهواء) لم يعين كيفية خلقتهم هل على صفة الطير أو لا. (وصنف حيات وكلاب) قال الحكيم: هذا الصنف هم الذين ورد النهي عن قتلهم في خبر: «نهى عن قتل دواب البيوت» ^(٢) وخبر: «نهى عن قتل الحيات» ^(٣) فإن تلك في صور الحيات وهم من

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٤)، والترمذي (٢٥٢٦)، والطيالسي (٢٥٨٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٦).

(٢) أخرجه الحكيم في نوادره (١/ ٢٠٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٧٧٦)، وأبو بكر بن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٩٠٢).

الجن وهم سكان البيوت. وقوله: (وصنف يجلون) أي كما يحل بنوا آدم يسكنون الأراضي ويضربون الأفنية.

(ويظعنون) أي يرحلون من أرض إلى أرض. (طب ك) والبيهقي في الأسماء^(١) عن أبي ثعلبة الخشني قال الهيثمي: رجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف وقال شيخه العراقي: صحيح الإسناد.

٣٦٣٦- «الجن لا تخبل أحداً في بيته عتيق من الخيل». (ع طب) عن عريب .
 (الجن لا تخبل أحداً) بضم المثناة الفوقية وفتح المعجمة وتشديد الموحدة من خَبَلَه صيره أخبل أي مصروعاً متغير الإدراك. (في بيته عتيق من الخيل) العتيق بالمهملة الكريم الرائع من كل شيء قاله في النهاية^(٢) وهذه خاصية جعلها الله لها كما في الديك الأفرق وفيه تصريح بأنها تخبل فلا وجه لإنكار الزمخشري^(٣) وتبعه عليه البيضاوي^(٤) في آية: ﴿الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] فقال: إن الآية وردت على ما تزعم العرب أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرعه إن الجني يمسه فيختلط عقله وقد شنع عليهما ما قالاه.
 (ع طب)^(٥) عن عريب بفتح المهملة كما في خط المصنف وقال ابن حجر:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢١٤) (٥٧٣)، والحاكم (٢/٤٩٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (رقم ٧٩٥)، وتخريج أحاديث الإحياء (٣/١٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١١٤).

(٢) انظر النهاية (٣/١٧٩).

(٣) انظر: الكشف (١/١٥٨) و(١/٣٦٥).

(٤) انظر: تفسير البيضاوي (١/٥٧٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٨٩) (٥٠٦)، وأبو بكر بن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٦٩٦)، وأبو الشيخ في العظمة (١٢٨٣٥)، وانظر المجمع (٧/٢٧)، والإصابة (٤/٤٩٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٦٤)، والضعيفة (٣٤٧٤): موضوع.

بفتح أوله وكسر الراء بعدها تحتية ثم باء موحدة أبو عبد الله المليكي الشامي قال البخاري: يقال له صحبة وقال الذهبي^(١): له حديث من وجه ضعيف وأشار إلى هذا، عريب صحابي وقيل له غير هذا الحديث.

(١) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/٣٨٠) رقم (٤٠٨٥).

الجيم مع الهاء

٣٦٣٧- «الجهاد واجب عليكم مع كل أمير، برّاً كان أو فاجراً، وإن هو عمل الكبائر، والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برّاً كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر، والصلاة واجبة عليكم على كل مسلم يموت، برّاً كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر». (دع) عن أبي هريرة .

(الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برا كان أو فاجرا، وإن هو عمل الكبائر، والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر) فيه وفيما قبله أنه قد يكون فاجراً بغير ارتكاب كبيرة وقوله واجبة أي جائزة لأن الوجوب والجواز يشتركان في وجوب الإتيان به وقد تمسك بهما من قال بوجوب الجماعة. (والصلاة) أي صلاة الجنابة. (واجبة عليكم) أي وجوب كفاية. (على كل مسلم يموت [٣٩٠ / ٢] برّاً كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) قال الطيبي: في كل قرينة دلالة على وجوب أمر وجوازه فالأول يدل على وجوب الجهاد على كل مسلم وعلى جواز كون الفاسق أميراً، والثانية على وجوب الجماعة عليهم وعلى جواز كونها خلف الفاجر والثالثة على وجوب الصلاة عليهم وعلى جواز صدورها على الفاجر هذا ظاهر الحديث، ومن قال إن الجماعة لا تجب علينا تأوله بأنه فرض كفاية كالجهاد. (دع)^(١) عن أبي هريرة) فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال في الميزان: هذا مع نكارتة منقطع.

٣٦٣٨- «الجهاد أربع: الأمر بالمعروف، النهي عن المنكر، والصدق في مواطن الصبر، وشنآن الفاسق». (حل) عن علي .

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٣).

(الجهاد أربع) أي جهاد النفس الذي هو أصل لجهاد العدو وتقدم عليه ولا يتم إلا به: (الأمر بالمعروف) أي مجاهدة النفس على أن تأمر بالمعروف في ذاتها والثانية: (النهي عن المنكر) أي نهيها عن كل منكر ثم يتفرع عن ذلك أمرها للغير بالمعروف ونهيها له عن المنكر والثالثة: (والصدق في مواطن الصبر) بأن يجاهدها على صدق العزيمة والدعاء إلى الله سبحانه والصبر على مشاق ذلك وتحمل أذى الخلق، والرابعة: (وشنآن الفاسق) أي بغضه لما يأتيه من القبيح والمراد به ما يشمل المناق، هذه مراتب جهاد النفس ثم يتفرع عليها جهاد العدو والمصنف حذف آخر الحديث وبقيته عند مخرجه أبي نعيم: «من أمر بالمعروف شد عضد المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الفاسق ومن صدق في مواطن الصبر فقد قضا ما عليه» انتهى بحروفه.

(حل^(١) عن علي) عليه السلام فيه عبيد الله الوصافي نقل في الميزان^(٢) عن جمع واستحقاقه للترك.

٣٦٣٩- «الجلاوزة والشرط وأعوان الظلمة كلاب النار». (حل) عن ابن

عمرو.

(الجلاوزة) بفتح الجيم وكسر الواو بعدها زاي قال في الفردوس هم أصحاب الشرط وفي القاموس^(٣): الجلاوز بالكسر الشرطي (و) عطف. (الشرط) تفسيري وهي جمع شرطي وهم نخبة السلطان الذين يقدمهم على سائر الجنود. (وأعوان الظلمة) هذا تعميم بعد تخصيص وقوله. (كلاب النار) أراد

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/٥)، والديلمي في الفردوس (٢٦٤٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٢).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٥٨٨/٢).

(٣) انظر القاموس (١٦٩/٢).

أنهم أحسهم وأرذلهم كالكلاب في الدنيا إنهم يكونون كلابا حقيقة ويحتمل أنهم يكونون في صورها زيادة في إهانتهم. (حل)^(١) عن ابن عمرو) ورواه العراقي والديلمي باللفظ المزبور.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/٢١)، والديلمي في الفردوس (٢٦٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٥١)، والضعيفة (٣٤٧١).

الجيم مع الياء آخر الحرف

٣٦٤٠ - «الجيران ثلاثة: فجار له حق واحد، وهو أدني الجيران حقاً، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق: فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له، وله حق الجوار، وأما الذي له حقان فجار مسلم، له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم، له حق الإسلام، وحق الجوار وحق الرحم». البزار وأبو الشيخ في الثواب (حل) عن .

(الجيران ثلاثة: فجار له حق واحد) هو ليس أمراً معيناً بل المراد به أمر عرفي. (وهو أدني الجيران حقاً، وجار له حقان) تعدد لتعدد سببه. (وجار له ثلاثة حقوق: فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له) على جاره المسلم. (له حق الجوار) فيه بيان أن كفره لا يسقط جواره وحقوق الجار تقدمت. (وأما الذي له حقان فجار، له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم، له حق الإسلام، وحق الجوار وحق الرحم) الحديث أفاد أن الجوار مراتب وأن لكل حقاً أكد من الآخر باعتبار تعدد الصفة فالأكثر حقاً أولاً بالرحامة وصرف الإحسان إليه ثم الذي بعده ثم الذي بعده وفيه أن الكفر لا يسقط حق الجوار فأولاً أن لا يسقطه الفسق. (البزار وأبو الشيخ في الثواب (حل) ^(١) عن جابر) قال الحافظ العراقي: والكل أي من طرقة ضعيف انتهى، وقال غيره له طرق متصلة ومرسلة كلها لا تخلو عن مقال.

(١) أخرجه البزار (١٨٩٦) كما في كشف الأستار، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٧/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٤/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٤)، والضعيفة (٣٤٩٣).

حرف الحاء المهملة الحاء مع الألف

٣٦٤١- «حافظ على العصرين: صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها». (دك هق) عن فضالة الليثي .

(حافظ على العصرين) المحافظة مفاعلة من الحفظ وهو رعاية العمل عملا وهيئة ووقتا وإقامة بجميع ما يحصل به أصله ويتم به عمله وينتهي إليه كماله والأمر لفضالة راويه قال كان فيما علمني رسول الله ﷺ أن قال لي: «حافظ...» الحديث. وقوله العصرين قد [٣٩١/٢] فسرهما ﷺ في الحديث هذا نفسه في تمامه قال قلت: يا رسول الله وما العصران قال. (صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها) قال الزمخشري^(١) سماهما بالعصرين وهما الغداة والعشي قال^(٢):

أماطله العصرين حتى يملني ويرضى بنصف الدين والأنف راغم قيل إنه غلب العصر على الفجر لزيادة فضلها لأنها الوسطى والغالب في التغليب رعاية الأشرف، قال العراقي: تعقبا لا حاجة إلى ادعاء التغليب لقول الصباح العصران الغداة والعشي فالصلاة واقعة في نفس العصرين انتهى. (دك هق)^(٣) عن فضالة الليثي صحابي اسم أبيه عبد الله أو وهب.

٣٦٤٢- «حامل القرآن موقى». (فر) عن عثمان .

(١) في الفائق (٢/٤٣٧).

(٢) الأبيات منسوبة لابن الأسدي (ت- ٧٥هـ).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٨)، والحاكم (١/٦٩، ٣١٥)، والبيهقي في السنن (١/٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٢)، والصحيحة (١٨١٣).

(حامل القرآن) أي حافظه وقارئه. (موقى) بضم الميم وتشديد القاف اسم مفعول من الوقاية أي محفوظ من النار في الآخرة ومن الشرور في الدنيا والمراد به العامل به.

(فر)^(١) عن عثمان) رواه عنه من طريقين فيه محمد بن راشد المكحولي قال النسائي^(٢): ليس بالقوي.

٣٦٤٣- «حامل كتاب الله تعالى له في بيت مال المسلمين في كل سنة مائتا دينار». (فر) عن سليك الغطفاني .

(حامل كتاب الله تعالى له في بيت مال المسلمين في كل سنة مائتا دينار) كأنه قاله ﷺ وحمله القرآن فيهم قلة أو في معين أو إعلام بأنه يستحق ذلك كل من حمل القرآن إن كان فيه سعة وتمام الحديث عند مخرجه الديلمي: «فإن مات وعليه دين قضى الله عنه ذلك الدين» انتهى وكان يحسن ألا يحذفه المصنف وإن كان جائزاً.

(فر)^(٣) عن سليك الغطفاني) سليك بالمهملة مصغر والغطفاني بفتح المعجمة وفيه العباس بن الضحاك قال الذهبي في الضعفاء^(٤) وقال ابن حبان: دجال كذاب ومقاتل بن سليمان كذبه وكيع وغيره وعدّه ابن الجوزي في الموضوعات وأقره المصنف.

٣٦٤٤- «حامل القرآن حامل راية الإسلام، من أكرمه فقد أكرم الله، ومن أهانه فعليه لعنة الله». (فر) عن أبي أمامة .

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٩١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٦)، والضعيفة (١١٩٥).

(٢) الضعفاء والمتروكين للنسائي (٩٥/١).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٩١)، وانظر الموضوعات (٢٥٥/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٧)، والضعيفة (٦٤٤): موضوع.

(٤) انظر المغني (٣٢٩/١).

(حامل القرآن حامل راية الإسلام) استعارة فإنه لما كان حاملا للحجة المظهرة لحقية الإسلام وإبطال الشرك كان كحامل راية الإسلام في حرب الكفار. (من أكرمه فقد أكرم الله) أي قد عظمه تعالى بتعظيمه حامل كتابه. (ومن أهانه فعليه لعنة الله) والمراد به عم قام به فإنه الذي يستحق أن يكرم وأن يلعن الله من أهانه.

(فر)^(١) عن أبي أمامة) فيه محمد بن يونس قال الذهبي في الضعفاء (٢) وقال ابن عدي: اتهم بالوضع وعبد الله بن داود قال الذهبي^(٣): [ضعفوه، وأبو بكر بن عياش قال الذهبي^(٤): [ضعفه ابن نمير وهو ثقة ونور بن يزيد قال الذهبي^(٥): ثقة مشهور بالقدر.

٣٦٤٥- «حاملات والذات مرضعات رحيمات بأولادهن، لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة». (حم هـ طب ك) عن أبي أمامة .

(حاملات والذات مرضعات رحيمات بأولادهن) هذه الصفات الأربع لموصوف محذوف أي النساء وساق الصفات على الترتيب وقوعا وذكر هذه الصفات لما فيها من الأجر بتحمل مشاقها وفي قوله: (لولا ما يأتين إلى أزواجهن) أي من الأذى وكفران عشرته. (لدخل مصلياتهن الجنة) فيه يدل على عظم حق الزوج لأن هذه الصفات يتلاشى أجرها بالنظر إلى عصيان الزوج وفي

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٩٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٥)، والضعيفة (٣٦٨): موضوع.

(٢) المغني (٦٤٦/٢).

(٣) المصدر السابق (٣٣٦/١).

(٤) انظر: المغني (١٢٤/١).

(٥) المصدر السابق (٧٧٥/٢).

قوله: «مصلايتهن» إعلام بأن من لا تصلي لا تدخل الجنة. (حم هـ طب ك) (١)
 عن أبي أمامة قال العراقي: إنه ليس عند ابن ماجه لفظ «مرضعات»، ما هي إلا
 عند الطبراني في الصغير.

(١) أخرجه أحمد (٢٥٢/٥، ٢٥٧، ٢٦٨)، وابن ماجه (٢٠١٣)، والطبراني في الكبير (٢٥٢/٨)
 (٧٩٨٥)، والصغير (٨٩٨)، والحاكم (٤/١٩١، ١٩٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع
 (٢٦٧٨).

الحاء مع الموحدة

٣٦٤٦- «حب الدنيا رأس كل خطيئة». (هب) عن الحسن مرسلًا .

(حب الدنيا رأس كل خطيئة) تقدم الكلام في ذلك غير مرة والأمر أوضح من أن يوضح وما من خطيئة إلا سببها ذلك. (هب)^(١) عن الحسن مرسلًا قال الزين في شرح ألفيته: إنه من كلام مالك بن دينار ورواه البيهقي من كلام عيسى وعده ابن الجوزي من الموضوعات وتعقبه ابن حجر بأن ابن المديني أثنى على مراسيل الحسن والإسناد إليه حسن^(٢).

٣٦٤٧- «حب الثناء من الناس يعمي ويصم». (فر) عن ابن عباس .

(حب الثناء من الناس) تقدم أنه المدح بتقديم المثلية وبتأخيرها الذم وهذا الحب مضاف إلى مفعوله وفاعله محذوف أي حبك الثناء أي أن يثني عليك الناس. (يعمي) الإنسان عن معرفة عيوبه. (ويصم) عن سماع من يعرفه بها لأنه إذا توجه القلب إلى محبة شيء أعمى العين وأصم الأذن فلا ينظر إلا ما يحبه ولا يسمع إلا ما يهواه بعد سماع ما يحبه [٣٩٢/٢] فيبعد عن قبول ما لا يحبه. (فر)^(٣) عن ابن عباس قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف وذلك لأن فيه حميد بن عبد الرحمن^(٤) قال الخطيب: مجهول، والفضل بن عيسى قال الذهبي: ضعفه.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٤٥٨)، وانظر الموضوعات (٣/١٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٢)، وقال في الضعيفة (١٢٢٦): موضوع.

(٢) انظر: فتح المغيث للسخاوي (١/٢٦٥)، وتدريب الراوي (١/٢٨٧).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨١)، والضعيفة (٣٤٧٨).

(٤) انظر المغني (١/١٩٤).

٣٦٤٨- «حب العرب إيمان، وبغضهم نفاق». (ك) عن أنس .

(حب العرب) أي حب غيرهم لهم. (إيمان) أي علامة على إيمان من يحبهم لأن منهم الرسول والقرآن بلسانهم ولغة أهل الجنة لغتهم كما أفاده حديث: «أحب العرب لثلاث: لأني عربي، والقرآن عربي، وكلام أهل الجنة عربي»^(١) تقدم في الهمزة وقوله: (وبغضهم نفاق) أي من صفات المنافق لأنه كان المنافقون في عصره ﷺ يبغضون العرب لكونه ﷺ منهم وكون عيون أصحابه المهاجرين منهم (ك)^(٢) عن أنس) قال الحاكم: صحيح، وردّه الذهبي، وقال الهيثمي: فيه الهيثم بن حماد متروك ومعقل ضعيف انتهى. أراد معقل بن مالك عن الهيثم بن حماد عن ثابت عن أنس.

٣٦٤٩- «حب أبي بكر وعمر إيمان، وبغضهما نفاق». (عد) عن أنس .

(حب أبي بكر وعمر إيمان) أي من صفات أهل الإيمان لأنه لا يحبهما إلا من أحب رسول الله ﷺ وذلك المؤمن. (وبغضهما نفاق) لأنه من صفات المنافقين فإنه يبغض الرسول ﷺ ويبغض أصحابه سيما أعيانهم. (عد)^(٣) عن أنس) فيه حازم بن الحسين قال في الميزان عن أبي داود: يروي مناكير، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه ثم ساق هذا الخبر.

٣٦٥٠- «حب قريش إيمان، وبغضهم كفر، وحب العرب إيمان، وبغضهم

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٩٣٢)، والبيهقي في الشعب (١٦١٠)، والحاكم (٩٧/٤) وانظر كلام شيخ الإسلام حول الموضوع في اقتضاء الصراط المستقيم (١٥٨/١).

(٢) أخرجه الحاكم (٩٧/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٣).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧٣/٣)، وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (رقم ٤٨٧)، وفيه: وبعضهما كفر، بدل «نفاق» وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢٤/٤٤)، وانظر الميزان (٤٠٥/٢)، واللسان (١٩٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٧٩).

كفر، فمن أحب العرب فقد أحبني، ومن أبغض العرب فقد أبغضني». (طس) عن أنس .

(حب قریش إيمان، وبغضهم كفر، وحب العرب إيمان، وبغضهم كفر، فمن أحب العرب فقد أحبني) فيه بيان أن كون حبهم من صفات الإيمان لأجل أنه ﷺ منهم ومن أحب قومه عامة فقد أحبه ﷺ وكذلك قوله: (ومن أبغض العرب فقد أبغضني) وذكر قریش تخصيص لأنه إليهم أقرب ونسبه بهم ألصق ثم عمم العرب ولعله كان لا يحب العرب في زمنه إلا من أحبه ولا يبغضهم إلا من أبغضه وقدمنا الكلام فيه في الجزء الأول. (طس)^(١) عن أنس) قال الهيثمي: فيه الهيثم بن جَمَّاز متروك انتهى ورواه الحاكم أيضا عن أنس وقال: حسن صحيح واعترض بأن فيه الهيثم المذكور، كذا قال الشارح: ولفظ الهيثمي فيه الهيثم بن جَمَّاز^(٢) ضعفه أحمد وابن معين والبخاري.

٣٦٥١- «حب الأنصار آية الإيمان، وبغض الأنصار آية النفاق». (ن) عن

أنس .

(حب الأنصار آية الإيمان) أي علامته لأنه لا يحبهم إلا من أحب من هم أنصاره. (وبغض الأنصار آية النفاق) لأنه لا يبغضهم إلا من يبغض من أووه ونصروه وتقدم نظيره. (ن)^(٣) عن أنس) ورواه أبو يعلى بلفظ «حب الأنصار آية كل مؤمن وبغضهم آية كل منافق».

٣٦٥٢- «حب أبي بكر وعمر من الإيمان، وبغضهما كفر وحب الأنصار من

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٣٧)، والعقيلي في الضعفاء (٣٥٥/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٤)، وقال في الضعيفة (١١٩٠): ضعيف جداً.

(٢) انظر: المغني (٧١٥/٢).

(٣) أخرجه النسائي (٥٣٤/٦)، وأبو يعلى (٤١٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٣).

الإيمان، وبغضهم كفر، وحب العرب من الإيمان، وبغضهم كفر، ومن سب أصحابي فعليه لعنة الله، ومن حفظني فيهم فأنا أحفظه يوم القيامة». ابن عساكر عن جابر .

(حب أبي بكر وعمر من الإيمان) الإتيان بمن يرشد إلى أن المراد في قوله آنفاً: «حب أبي بكر وعمر إيمان»، أي من صفات أهل الإيمان وكذلك في نفيه قرابته في هذا الحديث وحذفها في قوله: (وبغضهما كفر) ولم يقل من الكفر؛ لأنه لا باعث على بغضهما إلا بغض من صحباه ولا شك أن بغضه ﷺ كفر بخلاف حبهما لو لم يتصف به المؤمن فإنه لا يكون كافراً لأن غايته أنه فوت خصلة وصفة من صفات أهل الإيمان واعتبر هذا في بقية قرابته في الحديث. (وحب الأنصار من الإيمان، وبغضهم كفر، وحب العرب من الإيمان، وبغضهم كفر، ومن سب أصحابي فعليه لعنة الله، ومن حفظني فيهم فأنا أحفظه يوم القيامة). (ابن عساكر^(١) عن جابر) ورواه أبو نعيم في الحلية والديلمي في مسند الفردوس بخلاف يسير، وقال الحلبي في هذا وما قبله^(٢): تفضيل العرب على العجم فلا ينبغي لأحد إطلاق لسانه بتفضيل العجم على العرب بعد ما بعث الله أفضل رسله ﷺ من العرب وأنزل آخر كتبه بلسان العرب فصار فرضاً على الناس أن يتعلموا لغة العرب ليعقلوا عن الله أمره ونهيه، ومن أبغض العرب أو فضل العجم عليهم فقد آذى رسول الله ﷺ لأنه أسمعه في قومه خلاف الجميل ومن آذاه فقد آذى الله تعالى انتهى كلامه.

٣٦٥٣- «حب إليّ من دنياكم النساء، والطيب، وجعلت قرّة عيني في

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/١٠٣)، والديلمي في الفردوس (٢٧١٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٠)، والضعيفة (٣٤٧٧): ضعيف جداً.

(٢) ينظر: شعب الإيمان (٢/٢٣٢).

الصلاة». (حم ن ك حق) عن أنس .

(حب) بصيغة المجهول لم يصرح بالفاعل للعلم به وتشريفاً للفظ الذات المقدسة عن إسناد تحبيب الدنيا إليها صريحاً لحقارتها عنده فقال ولم يقل أحب تحقيراً لأمر الدنيا وما فيها من النساء والطيب [٣٩٣ / ٢] وقوله: (إلي من دنياكم) هذا هو اللفظ الوارد ومن زاد كالزمرخشري والبيضاوي ومن تبعهما لفظ «ثلاث» قاله الحافظ العراقي في أماليه لفظ: ثلاث ليس في شيء من كتب الحديث وهي تفسد المعنى ومثله قال الزركشي وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: لم يقع في شيء من طرقه وهي تفسد المعنى إذ لم يذكر بعدها إلا الطيب والنساء انتهى. وأضاف الدنيا إلى المخاطبين إعلماً بأنه ﷺ أجل من أن تنسب إليه وأن يضيفها إلى ذاته الشريفة وقوله: (النساء) نائب حبب وتقديم ما خصه الله سبحانه به من القوة في النكاح ووسع له من التعدد فيهن وأنه كمال في كماله في بحث أتاني جبريل.. في الهمزة. (والطيب) لأنه محبوب لله تعالى ولملائكته ولهذا حث: على تطيب المساجد لأنها بيوته ومحل ملائكته ونهى من أكل من الشجرة الخبيثة عن دخولها وبدأ بالنساء لاهتمام سر الأحكام وتكثير سواد الإسلام وأردفه بالطيب لأنه أعظم الدواعي لجماعهن المؤدي إلى تكثير التناسل في الإسلام مع حسنه للذات وكون محبتها لله تعالى ولملائكته وأفرد الصلاة بقوله: (وجعلت قرّة عيني في الصلاة) عما عبر به عنهما بحسب المعنى إذ ليس فيها يقاضي شهوة نفسانية كما فيهما فأضافها إلى الدنيا من حيث أنها ظرف للوقوع فيها وقرّة عينه فيها لما فيها من مناجاته لمولاه ولذا خصها من بين أركان الدين وعبر عنها بأبلغ مما عبر به في الأولتين لأنها من أمر الدين بل أصله وهما من أمر الدنيا فاقصر في أمر الدنيا على مجرد التحبيب، وقال في أمر الدين: جعلت قرّة عيني في الصلاة فإن في قرّة العين من التعظيم ما لا يخفى.

قال الغزالي: جعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا لأن كل ما يدخل في الحس والمشاهدة فهو من عالم الشهادة وهو من الدنيا والتلذذ بتحريك الجوارح بالركوع والسجود إنما يكون في الدنيا فلذلك أضافها إلى الدنيا والعاقد قد يأنس بعبادته فيستلذ بها بحيث لو ضيع منها لكان أعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم: ما أخاف من الموت إلا من حيث يحول بيني وبين قيام الليل، وقال آخر: اللهم ارزقني قوة الصلاة في القبر انتهى. (حم ن ك هق)^(١) عن أنس قال قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وقال العراقي^(٢): إسناده جيد، وقال ابن حجر: حسن، واعلم أنه قد ذكر المصنف في الخطبة أن رمز أحمد لما أخرجه في مسنده لا في غيره، وهنا جاء بذلك الرمز فأوهم أنه أخرجه أحمد في المسند وليس كذلك فإنه صرح المصنف نفسه في حاشيته على البيضاوي أن أحمد لم يخرج في مسنده وإنما أخرجه أحمد في كتاب الزهد فكان القياس أن يأتي باسمه لا برمزه.

٣٦٥٤- «حَبِّبُوا اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ يَجِبْكُمْ اللَّهُ». (طب) والضياء عن أبي أمامة .

(حَبِّبُوا اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ يَجِبْكُمْ اللَّهُ) الخطاب للعارفين بالله سبحانه والهادين للعباد والمرغيبين لهم في الخير وهم العلماء، وتحبيبهم الله إلى عباده بذكر أنواع إنعامه عليهم وإدراج إفضاله كما أشار إليه حديث: «أحبوا الله لما يغذوكم به...»^(٣) تقدم: فإن القلوب جبلت على حب من أحسن إليها، وأي إحسان لغير الله على عباده فكل إحسان فهو منه سبحانه وتعالى ومن هنا قيل ينبغي للخطباء

(١) أخرجه أحمد (٣/١٢٨، ١٩٩، ٢٥٨)، والنسائي (٥/٢٨٠)، والحاكم (٢/١٧٤)، والبيهقي في السنن (٧/٧٨)، وانظر التلخيص الحبير (٣/١١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٤).

(٢) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٣/١٧١).

(٣) أخرجه الحاكم (٣/١٦٢)، والبيهقي في الشعب (٤٠٨)، وانظر العلل المتناهية (١/٢٦٧).

على المنابر أن يذكروا العباد بنعم الله عليهم لا ما اعتيد من ذكر الموت والقبر فإنه وإن كان لا بأس بذكره إلا أن هذا أهم. (طب) والضياء^(١) عن أبي أمامة) فيه عبد الوهاب بن الضحاك الحمصي قال في الميزان^(٢): كذبه أبو حاتم وقال النسائي وغيره: متروك، وقال الدارقطني: منكر الحديث وقال البخاري عنده عجائب ثم أورد له هذا.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٠ / ٨) (٧٤٦١)، (٧٤٦٢)، وابن أبي الدنيا في الأولياء (٤٣)، وانظر الميزان (٤ / ٤٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٥)، والضعيفة (١٢١٨).
(٢) وانظر كذلك المغني (٢ / ٤١٢).

الحاء مع الموحدة

٣٦٥٥- «حبذا المتخللون من أمتي». ابن عساكر عن أنس .

(حبذا) أصله حب بضم الحاء بدليل مجيء اسم الفاعل منه على فعيل نحو كريم من كَرَّم، قال الزمخشري: هو مسند إلى اسم الإشارة إلا أنهما جرياً بعد التركيب مجرى الأمثال التي لا تغير وقوله: (المتخللون من أمتي) بالحاء المعجمة يحتمل المنقون أفواههم من أثر الطعام ويحتمل المتخللون شعورهم بالطهارة ويحتمل إرادتهما معا كما بينه الحديث الثاني. (ابن عساكر^(١) عن أنس) وأخرجه الطبراني [٣٩٤/٢] في الأوسط قال الهيثمي: فيه محمد بن أبي جعفر الأنصاري لم أجد من ترجمه.

٣٦٥٦- «حبذا المتخللون من أمتي في الوضوء والطعام». (حم) عن أبي أيوب .

(حبذا المتخللون من أمتي في الوضوء) يحتمل في الأفواه والشعور كاللحية. (والطعام) يحتمل عند إرادة الوضوء وغيره وهو دليل تعميم الأول كما في الاحتمال الثالث. (حم)^(٢) عن أبي أيوب الأنصاري قال المنذري: مدار طريقه كلها على واصل بن عبد الرحمن الرقاشي وفيه خلاف.

٣٦٥٧- «حبذا المتخللون بالوضوء، والمتخللون من الطعام: أما تحليل

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٥/٥٣) والطبراني في الأوسط (١٥٧٣)، وأبو يعلى في معجمه (٥٩)، والقضاعي (١٣٣٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٣٥/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٥)، وصححه في الصحيحة (٢٥٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤١٦/٥)، وانظر الترغيب والترهيب (١٠٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٧).

الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع، وأما تخليل الطعام فمن الطعام، إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي». (طب) عن أبي أيوب .

(حبذا المتخللون بالوضوء) الباء ظرفية أي فيه، أو سببية أي بسببه. (وحبذا المتخللون من الطعام: أما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع) فيه بيان المراد أنه غير المتبادر من إطلاق التخلل. (وأما تخليل الطعام فمن الطعام، إنه ليس شيء أشد على الملكين) أي في كراهتهما له والمراد بهما الملازمان للإنسان. (من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلي) دل على أن المراد بالتخلل هو عند إرادة القيام إلى الصلاة واعلم أن هذه العبارة تفيد مدح التخلل وتدل على ندبه ولا دلالة على وجوبه. (طب)^(١) عن أبي أيوب) قال الهيثمي: فيه واصل بن سائب الرقاشي وهو ضعيف انتهى، وقال ابن القيم: حديث لا يثبت وفيه واصل بن السائب قال البخاري كالرازي: منكر الحديث، والنسائي والأزدي: متروك^(٢).

٣٦٥٨- «حبك الشيء يعمي ويصم». (حم تخ د) عن أبي الدرداء، والخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي برزة، وابن عساكر عن عبد الله بن أنيس . (حبك الشيء) عام في كل حيوان وجماد وعرض وجوهر. (يعمي) أي عن معائب ما يحبه أو عن كل شيء سواه إذا تمكن في القلب. (ويصم) عن سماع كل ما ليس في معناه أي يصيره كالأعمى والأصم لا ينتفع بحاستيه والحديث تحذير عن الإيغال في المحبة لأي محبوب سوى ما يحبه الله ورسوله فإن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/١٧٧) (٤٠٦١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٣٥)، وكشف الخفاء (١/٤١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٦).
(٢) إلى هنا كلام ابن القيم وانظره في زاد المعاد (٤/٢٧٩).

تخصيصه معلوم من قاعدة الشرع. (حم نخ د)^(١) عن أبي الدرداء قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف وقال الزركشي: روي من طرق في كل منها مقال وقال المصنف في الدرر: الوقف به أشبه، (والخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي برزة)، (وابن عساكر عن عبد الله بن أنيس) قد أشار المصنف بتعدد طرقه ومخرجه إلى دفع زعم الصغاني وضعه وقوله فيه ابن أبي مريم كذوب أبطله الحافظ العراقي بأنه لم يتهمه أحد بكذب.

(١) أخرجه أحمد (١٩٤/٥، ٤٥٠/٦)، والبخاري في التاريخ (١٨٥٣)، وأبو داود (٥١٣٠)، والخرائطي في اعتلال القلوب (١٨١/١) رقم (٣٦٩)، وابن عدي في الكامل (٣٩/٢)، والبيهقي في الشعب (رقم ٤١١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٦/١٣) عن عبد الله أنيس، وقال ابن عساكر: هذا حديث منكر بهذا الإسناد وفيه غير واحد من المجاهيل، وانظر: فيض القدير (٣٦٩/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٨)، والضعيفة (١٨٦٨).

الحاء مع التاء

٣٦٥٩- «حتم على الله أن لا يستجيب دعوة مظلوم ولأحد قبله مثل مظلّمته». (عد) عن ابن عباس .

(حتم على الله) أي واجب لازم بحكمته وعدله. (أن لا يستجيب دعوة مظلوم ولأحد قبله) أي جهته. (مثل مظلّمته) التي يدعو أن يتتصف له من ظالمه فيها هذا يخصص عمومات استجابة دعاء المظلوم والمراد بالمثلية إما في نوعها أو جنسها وذلك لأنه بظلمه لغيره حجب دعوته عن الإجابة وإن كان مظلوما جزاء وفاقا، وفيه عظمة حقوق المخلوقين فإن فيه عدم إجابته تعالى دعوته لكونه ظالماً لغيره مع تصريحه ﷺ بأنه يجب دعوة المظلوم وإن كان كافرا كما تقدم غير مرة فكان حق المخلوقين أعظم من الكفر في هذا. (عد)^(١)

عن ابن عباس).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٥٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٨٩).

الحاء مع الجيم

٣٦٦٠- «حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره». (خ) عن أبي

هريرة (صح).

(حجبت النار بالشهوات) أي جعلت الشهوات سبباً للنار فهي كالسور لها فمن خرقة وولج منه دخلها ومن تجنبه بعد عنها والمراد بالشهوات ما يستلذ مما منع الشرع عنه وقوله: (وحجبت الجنة بالمكاره) أي بما تكرهه النفوس مما كلف الشارع العباد الإتيان به من الواجبات والنهي عنه من المقبحات فلا يدخل الجنة إلا من تحمل مشقة خرق هذا السور وإلا فإنه ممنوع عنها. (خ)^(١) عن أبي هريرة) ظاهره أنه انفرد به البخاري عن مسلم وليس كذلك بل هو في مسلم أيضاً كما قاله الديلمي وغيره.

٣٦٦١- «حجج تترى، وعُمُرُ نَسَقًا، يدفعن ميتة السوء، وعيلة الفقر».

(عب) عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلًا، (فر) عن عائشة .

(حجج) جمع حجة بكسر الحاء وفتحها قال الكرمانى: والمعروف في الرواية الفتح قال الجوهري^(٢): الحجة بالكسر المرة الواحدة وهو من الشواذ لأن القياس الفتح. (تترى) بمثنتين مفتوحات فزاي فألف مكسورة أي يتابع بعضها على إثر بعض، وقيل المراد غير متتابعات. (وعُمُرُ) بزنة الاسم العلم جمع عمرة. (نَسَقًا) بفتح النون والسين المهملة والقاف أيضا أي يفضل بعضها ببعض. (يدفعن ميتة السوء) بكسر الميم نوع من الموت وهي ميتة الفجأة من الحرق

(١) أخرجه البخاري (٦٤٨٧)، ومسلم (٢٨٢٣).

(٢) عمدة القاري (١٩/٢).

والتردي أو نحوهما. (وعيلة الفقر) بفتح المهملة وتحتية مثناة أي شدة الفقر. (عب) عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلًا، قال ابن عيينة: اشترى [٣٩٥ / ٢] نفسه من الله ست مرات مات بعد العشرين ومائة. (فر)^(١) عن عائشة) فيه أحمد بن عصام^(٢) إن كان الموصلية فقد قال الدارقطني: إنه ضعيف، أو البلخي فقال أبو حاتم: إنه مجهول.

٣٦٦٢- «حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات، وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج، وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر، ومن أجاز البحر فكأنها أجاز الأودية كلها، والمائد فيه كالمشحط في دمه». (طب هب) عن ابن عمرو.

(حجة لمن لم يحج) أي الفريضة التي عليه. (خير من عشر غزوات) أي في الأجر وكأن المراد ما لم يتعين الجهاد ومثاغرة العدو ويأتي خبر: «من أربعين غزوة» ووجهه ما عرف في نظائره. (وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج) يأتي في الثاني: «وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة» وتقدم نظير هذا وتوجيهه مراراً وفي هذا لما يأتي بعده من الأحاديث ما يدل على أن نفل الجهاد أفضل من نفل الحج وأن الكلام فيهما في تفضيل النفل على النفل (وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر) وقوله: (ومن أجاز البحر) أي جازه للجهاد وغيره (فكأنها) في الأجر. (أجاز الأودية كلها) في سفر الجهاد وظاهره ولو قلت المسافة في البحر وذلك لما في البحر من الأهوال والمخاطرة وقد يؤخذ منه أن الحج من طريق البحر أفضل. (والمائد) بالمهملة أي الذي يدوخ في البحر

(١) أخرجه عبد الرزاق (٨٨١٥) عن عامر بن عبد الله بن الزبير، والدليمي في الفردوس (٢٩٧٢) عن عائشة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٣).
(٢) ميزان الاعتدال (١/٢٦٠)، والمغني (١/٤٧).

وتמיד أعضاؤه فيه . (كالمشحط) بالشين المعجمة والحاء المهملة أي يتخبط ويتمرغ . (في دمه) . (طب هب) ^(١) عن ابن عمرو) وقال شارحه: وسنده لا بأس به .
 ٣٦٦٣- «حجة خير من أربعين غزوة، وغزوة خير من أربعين حجة». البزار
 عن ابن عباس .

(حجة خير من أربعين غزوة) في الأجر المراد حج النفل . (وغزوة خير من أربعين حجة) . (البزار ^(٢) عن ابن عباس) قال الهيثمي: رجاله ثقات وعنبسة بن هبيرة أحد رجاله وثقه ابن حبان وجهله الذهبي ^(٣) .

٣٦٦٤- «حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة، وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة، ولموقف ساعة في سبيل الله أفضل من خمسين حجة». (حل)
 عن ابن عمر .

(حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة، وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة، ولموقف ساعة في سبيل الله أفضل من خمسين حجة) فيه بيان أن المراد بالغزوة ما يصدق عليه اسمها وإن كانت ساعة من نهار فإن أجرها ذلك الأجر الكبير لأن الحاصل من قليلها وكثيرها واحد وهو بذل النفس . (حل) ^(٤) عن ابن عمر .

٣٦٦٥- «حج عن أبيك واعتمر» (ت ن هـ ك) عن أبي رزين العقيلي (صح) .

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤٤)، والبيهقي في الشعب (٤٢٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٢)، والضعيفة (١٢٣٠) .

(٢) أخرجه البزار (١٠٨٢) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧٩/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٠) .

(٣) انظر: المغني (٤٩٤/٢) .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٨/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩١)، والضعيفة (٣٤٨٠): ضعيف جداً .

(حج) الخطاب لراويهِ أبي رزين. (عن أبيك) أي الذي ضعف عن أداء فريضة الحج أو الذي مات ولم يحج كما دل على التقييد أحاديث آخر وقال الشافعي: لا يحج عن الصحيح فرضاً ولا نفلاً وقال أبو حنيفة: يجوز نفلاً لا فرضاً. (واعتمر) أخذ منه وجوب العمرة لأنه الظاهر في الأمر ولقرنها بالواجب وأما ما عارضه من حديث جابر أنه ﷺ سئل عن العمرة أهى واجبة فقال: لا وإن تعتمر خير لك^(١) فإنه حديث ضعيف، وإن قال فيه الترمذي: حسن صحيح، فإنه غير مقبول كلامه فيه لأن مداره على الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف ومدلس اتفاقاً. (ت ن هـ ك)^(٢) عن أبي رزين العقبلي قال الترمذي: حسن صحيح وقال أحمد: لا أعلم في إيجاب العمرة أجود منه.

٣٦٦٦- «حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة». (د) عن ابن عباس .

(حج عن نفسك) الخطاب لأبي طريف بن نبيشة^(٣) سمعه ﷺ يلي عن شبرمة فقال أحججت عن نفسك قال لا فقال: «حج عن نفسك» ابدأ بالحج عن فريضتك التي كلفت بها.

(ثم حج عن شبرمة) بضم الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة فراء، وفيه أنه لا يصح الحج عن أحد من من لم يحج عن نفسه وعليه الشافعي وصححه جماعة من الآل وأبو حنيفة ومالك وتأولا الحديث (د)^(٤) عن ابن عباس، قال

(١) أخرجه الترمذي (٩٣١) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٩/٤) وقال: هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروي عن جابر مرفوعاً بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف، وانظر فيض القدير (٣/٣٧٤).

(٢) أخرجه أبو داود (١٨١٠)، والترمذي (٩٣٠)، والنسائي (١١١/٥، ١١٧)، وابن ماجه (٢٩٠٦)، والحاكم (١/٦٥٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٧).

(٣) انظر: أسد الغابة (ص: ١٠٦٠) والإصابة (٦/٤٢١)، وجاء مصرحاً بذلك في رواية الدارقطني (٢/٢٦٨)، وراجع: نصب الرأية (٣/١٥٣) وأسد الغابة (ص: ١٠٦٠).

(٤) أخرجه أبو داود (١٨١١)، والبيهقي في السنن (٤/٣٣٧)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٢٢٣)،

البيهقي: صحيح ليس في الباب أصح منه وقال ابن حجر: رواه ثقات لكن اختلف في رفعه ووقفه وله شاهد مرسل.

٣٦٦٧- «حجوا حجوا قبل ألا تحجوا، فكأنى أنظر إلى حبشي أصمع أفدع بيده معول يهدمها حجراً حجراً». (ك هق) عن علي .

(حجوا قبل ألا تحجوا) أي قبل أن لا يمكنكم الحج لما يحول بينكم وبينه مع وجوبه عليكم ويحتمل قبل أن لا يبقى الحج عليكم واجبا وإنه لا يجب إذا هدم البيت فيفوتك تحصيل الأجر العظيم. (فكأنى) شبه ما نفع يقينا بالمشاهد له ﷺ. (أنظر) أي الآن. (إلى حبشي) أي رجل منتسب إلى الحبش. (أصمع) بالصاد والعين المهملات أي صغير الأذن. (أفدع) بالفاء ومهملتين من الفدع محرك وهو اعوجاج الرصغ من اليد والرجل فينقلب الكف والقدم إلى الجانب الآخر. (بيده معول) والمعول بكسر الميم فمهملة آلة من حديد معروفة. (يهدمها) أي الكعبة وإن لم يتقدم لها ذكر. (حجراً حجراً) منتصب على الحال أي حال كون الهدم حجراً حجراً ويحتمل أنه معمول لحال محذوف أي يهدمها متبعا لهدمها حجراً حجراً وزاد في رواية: «ويتناولونها حتى يرمونها» يعني حجارة الكعبة البحر، زاد أحمد: «فلا تعمر بعد ذلك أبداً» وذلك قرب الساعة وهو من أشراطها واعلم أنه: قد ثبت في تخريب الكعبة أحاديث كثيرة عند البخاري وغيره وتخريبها مقدمة لخراب الدنيا كما ثبت في الحديث القدسي قال الله تعالى: (إذا أردت [٣٩٦/٢] أن أخرب الدنيا بدأت ببיתי فخربته)^(١). (ك هق)^(٢) عن علي) كرم الله وجهه، صححه الحاكم وتعقبه

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٨) وفي الأصل: لأبي طيش ولم أجده في كتب التراجم.

(١) ذكره العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٢٠١/١) وقال: ليس له.

(٢) أخرجه الحاكم (٦١٧/١)، والبيهقي في السنن (٣٤٠/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

الذهبي بأن حسين بن عمر الأحمسي أحد رواه واه ويحيى ليس بعمدة.
 ٣٦٦٨- «حجوا قبل ألا تحجوا، تقعد أعرابها على أذنان أوديتها فلا يصل
 إلى الحج أحد». (هق) عن أبي هريرة.

(حجوا قبل ألا تحجوا) فيه وفيما قبله ما يدل على أن الحج على التراخي لأنه
 علله بما يدل أنه لولا ما ذكره من العلة لما أمرهم بتعجيل الحج. (تقعد أعرابها
 على أذنان أوديتها) جمع ذنابة بالضم وهو الموضع الذي ينتهي إليه مسایل
 الماء في الأودية، وضمير أعرابها وأوديتها للسيل الدال عليها السياق أي يقعد
 لتمتع وتخطف السفر (فلا يصل إلى الحج أحد) قال القرطبي: وذلك بعد رفع
 القرآن من الصدور والمصاحف وذلك بعد موت عيسى حين لا يبقى في
 الأرض من يقول الله الله انتهى. (هق) ^(١) عن أبي هريرة.

٣٦٦٩- «حجوا؛ فإن الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن». (طس)
 عن عبد الله بن جراد.

(حجوا؛ فإن الحج يغسل الذنوب) لما كانت الذنوب أوساخ لا بد من
 غسلها إما بالتوبة أو بالنار في الآخرة بين ﷺ أن من غسلها الحج إلى بيت الله وأنه
 يذهبها. (كما يغسل الماء الدرن) أي الوسخ وهو من تشبيه المعقول
 بالمحسوس. (طس) ^(٢) عن عبد الله بن جراد، قال الهيثمي: فيه يعلى بن
 الأشدق وهو كذاب.

(٢٦٩٥)، والضعيفة (٥٤٤): موضوع.

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٤/٤٣١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٧): موضوع، وقال
 في الضعيفة (٥٤٤): باطل.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٩٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٩)، وقال الألباني
 في ضعيف الجامع (٢٦٩٦)، والضعيفة (٥٤٢): موضوع.

٣٦٧٠- «حجوا تستغنوا، وسافروا تصحوا». (عب) عن صفوان بن سليم مرسلًا.

(حجوا تَسْتغنوا) أي يبارك لكم في الأرزاق، ويوسع عليكم فيها أو عن غسل الذنوب بغير حج من الطاعات وقوله: (وسافروا) أي أي سفر (تصحوا) فإن الأسفار تكسب الأبدان صحة ويحتمل أنه أريد: وسافروا إلى الحج، وفيه أن صحة الأبدان مرادة لله تعالى وأنها من المقاصد التي يسافر لها، وزاد في رواية الديلمي: «وتناكحوا تكثروا؛ فإني مباه بكم الأمم». (عب)^(١) عن صفوان بن سليم) بضم الميم وفتح اللام مرسلًا وقد رواه الديلمي من رواية ابن عمر.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٨٨١٩)، والديلمي في الفردوس (٢٦٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٤)، والضعيفة (٣٤٧٩).

الحاء مع الدال المهملة

٣٦٧١- «حد الجوار أربعون داراً». (هق) عن عائشة .

(حد الجوار) بالدال المهمة قال الشارح^(١): هكذا بخط المصنف ثم قال: لكنني رأيتُه ثابتاً في أصل الروضة «حق» بالقاف، وهكذا ذكره ابن الملقن وابن جماعة وأثبتته الكمال ابن أبي شريف هكذا بخطه ثم رأيت في مسند أبي يعلى وغيره من الأصول كذلك وبه يعرف أن التصحيف من المصنف لا من النساخ انتهى. (أربعون داراً) أي من كل جانب. (هق)^(٢) عن عائشة قال شارحه: ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسلمه، والأمر بخلافه، بل قال: روي عن عائشة هكذا وروي عنها «أوصاني جبريل بالجار إلى أربعين داراً» وكلاهما ضعيف والمعروف المرسل الذي أخرجه أبو داود انتهى. ولفظ أبي داود: «حق الجوار أربعون داراً هكذا وهكذا وأشار قداماً وخلفاً»^(٣) قال الزركشي: سنده صحيح وابن حجر: رجاله ثقات.

٣٦٧٢- «حد الساحر ضربه بالسيف». (ت ك) عن جندب .

(حد الساحر ضربه بالسيف) روي بالتاء والهاء والأول أولى ولم يقل القتل تصويراً لكيفيته وإعلاماً بأنه يكون لهذا النوع من القتل لا غيره قال البيضاوي: محل الحديث إذا اعتقد الساحر أن لسحره تأثيراً بغير القدر أو كان سحره لا يتم إلا بدعوة كوكب أو شيء يوجب الكفر انتهى، وقالت المالكية: إذا وقع من

(١) انظر: فيض القدير (٣/٣٧٦).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٦/٢٧٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٥١)، وانظر تلخيص الحبير (٣/٩٣).

فاعله فهو كفر مطلق فيقتل لكفره عملاً بظاهر الحديث.

فائدة: قال الإمام الرازي^(١) في تفسيره: أهل السنة على جواز أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء أو يقلب الإنسان حمراً أو الحمار إنساناً لكنهم قالوا: إن الله هو الخالق لهذه الأشياء، عندما يلقي الساحر أشياء مخصوصة وكلمات معينة. (ت ك)^(٢) عن جندب) قال الحاكم: صحيح غريب، وقال الترمذي: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه وفيه إسماعيل المكي وهو مضعف من قبل حفظه، والصحيح وقفه انتهى، كذا في جامعه وقال في العلل: سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال: هذا لا شيء وإسماعيل مضعف جداً انتهى، وأشار مغلطي: إلى أنه وإن كان ضعيفاً فإنه يتقوى بكثرة طرقه.

٣٦٧٣- «حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً». (ن هـ) عن أبي هريرة.

(حد يعمل في الأرض) أي يقام على من وجب عليه (خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً) أي يوماً تقدم الكلام في الحديث ووجه الحكمة في الأربعين (ن هـ)^(٣) عن أبي هريرة) قال الديلمي: وفي الباب [عن] ابن عباس وابن عمر.

٣٦٧٤- «حد الطريق سبعة أذرع». (طس) عن جابر.

(حد الطريق) أي بين الدور (سبعة أذرع) توضيحه ما رواه مخرجه الطبراني

(١) انظر: تفسير الرازي (٢/٢٤٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والحاكم (٤/٤٠١)، وانظر علل الترمذي (١/٢٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٩)، والضعيفة (١٤٤٦).

(٣) أخرجه النسائي (٤/٣٣٥)، وابن ماجه (٢٥٣٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٣٠)، وصححه في الصحيحة (٢٣١).

أيضًا عن عبادة أن المصطفى ﷺ قضى بالرحبة تكون بين الطريق ويريد أهلها البيان فيها فقضى أن يترك بينهما في الطريق سبعة أذرع. (طس)^(١) عن جابر قال الهيثمي: فيه سويد بن عبد العزيز وثقه دحيم وضعفه جمهور الأئمة.

٣٦٧٥- «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج». (د) عن أبي هريرة.

«حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» تقدم في: «بلغوا عني» بلفظه. (د)^(٢) عن أبي هريرة قال السخاوي^(٣): أصله صحيح.

٧٦٧٦- «حدثوا عني بما تسمعون، ولا تقولوا إلا حقا، ومن كذب علي بني له بيت في جهنم يرتع فيه». (طب) عن أبي قرصافة.

«حدثوا عني بما تسمعون» أي بما ثبت سنده، قال شارحه: نسخ الكتاب هكذا بالباء الموحدة قال: ورأيت في أصول صحيحة قديمة من الفردوس مصححه بخط الحافظ ابن حجر: «كما» بدل «بما» وهو أنسب انتهى. (ولا تقولوا إلا حقا) أي الأشياء تظنونها حقا وهو كالاحتراس عن إطلاق قوله بما يسمعون. (ومن كذب علي) بتشديد الياء أي قال علي ما لم أقله أو أفعله أو أقره. (بني) بضم الموحدة مبني للمجهول بانيه. (بيت في جهنم يرتع فيه) والرتع الاتساع في الخصب كما تقدم فاستعماله هنا تهكم وقد روي هذا بلفظ: من كذب علي نبي علي أن علي مخففه حرف الجر وبعدها نبي بالنون أي علي نبي من أنبياء الله وهي تصحيف والأول الصحيح. (طب)^(٤) عن أبي قرصافة تقدم أنه

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٣١)، والصحيحة (٢٩٢٦).

(٣) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٣٠٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/١٨) (٢٥١٦)، والدليمي في الفردوس (٢٦٥٥)، وانظر قول

بكسر القاف فراء فصاد مهملة وبعد الألف فاء كناني صحابي قال ابن عدي:
 هذا الحديث عن أبي قرصافة لا يعرف إلا من هذا الطريق.
 ٣٦٧٧- «حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يُكذَّبَ الله ورسوله؟». (فر)
 عن علي مرفوعاً وهو في (خ) موقوف (صح).

(حدثوا الناس بما يعرفون) أي يدركونه وتسعه عقولهم لا بما يخفى عليهم
 معرفته وفهمه من المتشابه وما لا يدركه إلا من مارس المعارف وطال اطلاعه
 على الحقائق، وقر في ذهنه الإيمان لأنه من كان على خلافه فإنه تشكك عليه
 الحق ولذا قال: (أتريدون أن يُكذَّبَ الله ورسوله) أي أن ينسب الرب تعالى
 ورسله إلى الكذب فتأثموا لأنكم سبب ذلك وفيه أن بعض المعارف لا يناه بها
 لكل عارف وإن من إظهار العلوم ما يضر إظهاره ولذا روى زين العابدين عليه السلام:
 بادت جوهر علم لو أبوح به لقيل إنك ممن يعبد الوثنا
 وفي معناه كثير. (فر)^(١) (عن علي عليه السلام وهو في (خ) موقوف) هو في معنى
 حديث: «أمرت أن أخطب الناس على قدر عقولهم» وسنده كما قال ابن حجر:
 ضعيف جداً، لا موضوع.

٣٦٧٨- «حدثني جبريل قال: يقول الله تعالى: «لا إله إلا الله» حصني فمن
 دخل حصني أمن عذابي». ابن عساكر عن علي.

(حدثني جبريل قال: يقول الله تعالى: «لا إله إلا الله» حصني) تشبيهاً به ثم
 أطلقه عليها تشبيه بليغ أو استعارة والحصن المكان الذي لا يقدر عليه

الهيثمي في المجمع (١/١٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٢).

(١) أخرجه البخاري تعليقا كتاب العلم باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا
 (١/٥٩) (١٢٧)، والدليمي في الفردوس (٢٦٥٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

لا ارتفاعه. (فمن دخله) بقولها واستجماع شرائطها. (أمن عذابي) كما يأمن العدو من أوى إلى حصن حصين وفيه أن العذاب طالب للعبد لا ينجيه منه إلا الاعتقال بكلمة الشهادة. (ابن عساكر^(١) عن علي عليه السلام).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (١١٥/٧)، والرافعي في التدوين (٢/٢١٤)، والديلمي في الفردوس (٨٠٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٠).

الحاء مع الذال المعجمة

٣٦٧٩- «حذفُ السلامِ سنَّةً». (حم دك هق) عن أبي هريرة .

(حذفُ السلامِ سنَّةً) بالذال المعجمة قال ابن الأثير في النهاية^(١): معناه لا يمد ولا يعرب بل يسكن آخره وتبعه المحب الطبري قال ابن حجر^(٢): مقتضى كلام الرافعي الاستدلال به أي لأن الجزم يراد به عدم تحديث التكمير جزم لا لهذا فإنه في السلام على أن التكمير جزم لا يمد وفيه نظر لأن استعمال لفظ الجزم في مقابل الإعراب اصطلاح حادث لأهل العربية فكيف تحمل عليه الألفاظ النبوية، قال الكمال ابن أبي شريف: بل هو عندهم اصطلاح غريب إذ الجزم عندهم نوع من أنواع الإعراب لا مقابل له وهو مختص بالفعل، قال ابن حجر: وأما خبر التكمير جزم فلا أصل له ثم إن ما تقرر من كون المراد بحذف السلام ما ذكر هو ما درجوا عليه لكن رأيت الديلمي فسره بسرعة القيام بعد السلام في الصلاة فقال عقيب قوله سنة يعني إذا سلم يقوم عجلاً انتهى. (حم د ك هق)^(٣) عن أبي هريرة) قال الترمذي: حسن صحيح وأقره الإشبيلي قال ابن القطان: وهو لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً كما ذكره أبو داود ولو صححه الترمذي.

(١) انظر النهاية (١/٣٥٦)، والقاموس (٣/١٢٦).

(٢) انظر: التلخيص الحبير (١/٢٢٥)، وانظر: عون المعبود (٣/٢١٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٥٣٢)، وأبو داود (١٠٠٤)، والترمذي (٢٩٧)، والحاكم (١/٣٥٥)، والبيهقي

في السنن (٢/١٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣/٢٧٠٣).

الحاء مع الراء

٣٦٨٠- «حرس ليلة في سبيل الله على ساحل البحر أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله ألف سنة السنة ثلاثمائة يوم واليوم كألف سنة». (هـ) عن أنس .
 (حرس ليلة في سبيل الله على ساحل البحر أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله) أي في غير الجهاد سواء كان في وطنه أو لا، لكنه خرج على الغالب. (ألف سنة السنة ثلاثمائة يوم) كأن المراد هذه السنة التي ذكرت وإلا قسما السنة أكثر من ذلك. (اليوم كألف سنة) قال في الميزان: هذه عبارة عجيبة لو صحت كان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة ألف سنة وستين ألف سنة [٣٩٨/٢] انتهى.

(هـ)^(١) عن أنس فيه سعيد بن خالد ضعفه أبو زرعة وغيره وقال أبو حاتم: منكر الحديث وابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

٣٦٨١- «حرس ليلة في سبيل الله عز وجل أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها». (طب ك هب) عن عثمان .

(حرس ليلة في سبيل الله عز وجل أفضل من ألف ليلة يصام نهارها ويقام ليلها) أي في غير ساحل البحر وأما فيه فتقدم فضله.

(طب ك هب)^(٢) عن عثمان قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٧٠)، وانظر الميزان (٣/١٩٤)، والمغني في الضعفاء (١/٢٥٧)، وقال

الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٥)، والضعيفة (١٢٣٤): موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٩١) (١٤٥)، والحاكم (٢/٩١)، والبيهقي في الشعب (٤٢٣٤)،

وانظر: فتح الباري (٦/٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٤).

وهو غير شديد كيف وقد أورد مصعبا في الضعفاء^(١) وقال: ضعفوه وهو مصعب بن ثابت عن أبي الزبير عن عثمان، وقال في الكاشف: فيه لين، نعم قال الحافظ ابن حجر: إسناده حسن.

٣٦٨٢- «حَرَّمَ اللهُ الخمر، وكل مسكر حرام». (ن) عن ابن .

(حَرَّمَ اللهُ الخمر، وكل مسكر حرام) تقدم غير مرة والمراد ما من شأنه الإسكار. (ن)^(٢) عن ابن عمر) رواه عنه الطبراني أيضا والديلمي.

٣٦٨٣- «حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثهم». (ت)

عن أبي موسى .

(حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثهم). (ت)^(٣) عن

أبي موسى هو من حديث سعيد بن هند قال الترمذي: حسن صحيح وضعفه ابن دقيق العيد بأن الصحة من شرطها الاتصال وقد حكى الداني في الإيماء عن الدارقطني أن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى، قال العراقي: ذكره ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل ومن ثمة ضعف ابن حبان الخبر، وقال: معلول لا يصح قال الزين: وقد يجاب بأنه يرتفع بالشواهد إلى درجة الصحة كما يتأكد المرسل بمجيئه من غير ذلك الوجه انتهى.

٣٦٨٤- «حرم على عينين أن تناهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين

باتت تحرس الإسلام وأهله من أهل الكفر». (ك هب) عن أبي هريرة .

(١) انظر الكاشف (٢/٢٦٧)، والمغني (٢/٦٦٠).

(٢) أخرجه النسائي (٣/٢٣٦)، والطبراني في الكبير (١٢/٣١٦) (١٣٢٢٥)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٣١٣٤)، والصحيحة (١٨١٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٢٠)، وانظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٢١٩)، والتلخيص

الحبير (١/٥٢)، والمراسيل لابن أبي حاتم ص٦٧، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٣١٣٧).

(حرم على عينين أن تناولهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس الإسلام وأهله من أهل الكفر) تقدم الكلام عليه قريباً. (ك هب) ^(١) عن أبي هريرة سكت عليه الحاكم وتعقب عليه الذهبي بأن فيه انقطاعاً.

٣٦٨٥- «حرم ما بين لابتي المدينة على لساني». (خ) عن أبي هريرة (ن) عن

أبي سعيد (صح).

(حرم) بالبناء للمجهول قيل أو بفتحيتين خبر مقدم. (ما بين لابتي المدينة) مبتدأ وأيد الأول برواية أحمد: «أن الله حرم» تقدمت الرواية وتقدم الكلام في الحديث وفي «إن الله». (على لساني) إعلام بأنها لم تحرم إلا في زمنه ﷺ قال ابن العربي: لا خلاف أن المدينة محرمة بتحريم الله على لسان رسوله ﷺ مضاعفة الحرمة كمكة لكن أبو حنيفة قال: لا يحرم صيدها والحديث نص في الرد عليه. (خ) عن أبي هريرة (ن) ^(٢) عن أبي سعيد.

٣٦٨٦- «حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس». (حم) عن

ابن مسعود .

(حرم على النار) قال الشارح: هو كذا فيما وقفت عليه من النسخ والذي في مسند أحمد: «حرمت النار على» (كل هين لين) من الهون وهو السكينة والوقار واللين بمعناه تقدم أنه بالتخفيف فيهما. (سهل قريب من الناس). (حم) ^(٣) عن ابن مسعود، وعزاه الهيثمي للطبراني: في الكبير والأوسط وقال: فيه أبو أمية

(١) أخرجه الحاكم (٩٢/٢)، والبيهقي في الشعب (٤٢٣٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٠) عن أبي هريرة، والنسائي (٤٨٧/٢) عن أبي سعيد.

(٣) أخرجه أحمد (٤١٥/١)، والترمذي (٢٤٨٨)، والطبراني في الكبير (٢٣١/١٠)، والأوسط (٨٣٧)، والديلمي في الفردوس (٤٦١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٥/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٣٥).

يعلى ضعيف، قال الحافظ الزين: ورواه الترمذي لكن بدون لين، وقال: حسن غريب، قال في الفردوس: وفي الباب معيقب وأبو هريرة.

٣٦٨٧- «حرمت التجارة في الخمر». (خ د) عن عائشة (صح).

(حرمت التجارة في الخمر) أي بيعاً وشراءً ولو من ذمي وتقدم الكلام فيه. (خ د)^(١) عن عائشة) قالت: لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله ﷺ فقرأهن علينا فقال: إلى آخره.

٣٦٨٨- «حرمت النار على كل عين بكت من خشية الله، وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله، وحرمت النار على كل عين غضت عن محام الله، أو عين فقئت في سبيل الله». (طب ك) عن أبي ریحانة.

(حرمت النار على كل عين بكت من خشية الله، وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله، وحرمت النار على كل عين غضت عن محام الله، أو عين فقئت في سبيل الله) تقدم الكلام في الكل قريباً. (طب ك)^(٢) عن أبي ریحانة^(٣) بالراء فالمثناة تحتية فالحاء المهملة ونون بعد الألف اسمه شمعون بشين معجمة وقيل مهملة ابن زيد الأزدي حليف الأنصار صحابي شهد فتح دمشق قال في سبب الحديث خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأوفى بنا على شرف فأصابنا برد شديد حتى كاد أحدنا يحفر الحفير فيدخل فيه ويغطي عليه بجحفته فلما رأى ذلك قال: «ألا رجل يحرسنا الليلة أدع الله له بدعاء يصيب فضلاً؟» فقال رجل من الأنصار: أنا، فدعا له فقلت: أنا فدعا ثم ذكره، قال الحاكم:

(١) أخرجه البخاري (٢١١٣)، وأبو داود (٣٤٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٧٤١)، والحاكم (٩٢/٢)، وأحمد (١٣٤/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٨٧/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٦).

(٣) الإصابة (٣٥٨/٣).

صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٣٦٨٩- «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فقيل له: قد خلفك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت، فيأخذ من عمله ما شاء، فما ظنكم؟». (حم م دن) عن بريدة (صح).

(حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم) أي أمهات القاعدين خص نساء المجاهدين لما كان الحديث مسوقاً لبيان فضيلة خلافة القاعد للمجاهد في أهله لقضاء حوائجهم والنفع لهم وكان فيه ضرورة [٣٩٩/٢] الدخول إلى منازلهم سد ذريعة الحرام بتخصيص هذا الحكم بهن وإلا فكل أجنبية محرمة كحرمة الأم وفي التسمية بالأم إشارة إلى إنه ينبغي من القاعدين البر بنساء المجاهدين والنفع وقضاء الحوائج والإحسان. (وما من رجل من القاعدين) عن الجهاد. (يخلف رجلاً من المجاهدين) الذين خرجوا إلى الجهاد. (في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة) أي وقفه الله بأمر الملائكة بإيقاف المجاهد ليخاطب من خانة. (فقيل له) أي للمجاهد. (قد خلفك في أهلك) أي بسوء. (فخذ من حسناته ما شئت، فيأخذ من عمله ما شاء) فيه أنها يطلق له حسنات من خانة ليأخذها كيف شاء. (فما ظنكم؟) استفهام لتعظيم شأن ذلك، كأنه يقول: فما ظنكم من أحله الله هذه المنزلة ومكثه من حسنات من خانة وأخبره على رؤوس الأشهاد أنه قد خانة في أهله، والمراد: فما تظنون في ارتكاب هذه الجريمة العظيمة هل تتركون معها أو ينتقم منكم الذي خان في أهله؟ (حم م دن)^(١) عن بريدة.

(١) أخرجه أحمد (٣٥٢/٥)، ومسلم (١٨٩٧)، وأبو داود (٢٤٩٦)، والنسائي (٥٠/٦).

٣٦٩٠- «حرمة الجار على الجار كحرمة دمه». أبو الشيخ في ثواب عن أبي

هريرة .

(حرمة الجار على الجار) أي حرمة عرضه وماله. (كحرمة دمه) لما كان الدم لا يجهل حرمة أحد يشبه به العرض والمال، وخص الجار وإلا فكل مسلم على المسلم حرام، لأنه مظنة الشخص أو التعرض لذكره، والقرب من ماله ولأن رعايته أكد فخيائته أشد. (أبو الشيخ^(١)) في ثواب عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الدليمي.

٣٦٩١- «حرمة مال المسلم كحرمة دمه». (حل) عن ابن مسعود .

(حرمة مال المسلم كحرمة دمه) قال ابن العربي: أي في وجوب الدفع عنه وصيائته له. (حل)^(٢) عن ابن مسعود) قال مخرجه: غريب من حديث الحسن بن صالح، وإبراهيم الهجري وأخرجه الدارقطني عنه باللفظ المذكور، قال الفريابي: في اختصاره فيه عمر بن عثمان الكلائي، قال النسائي وغيره: متروك، وأخرجه عنه البزار من رواه عمر وابن عثمان عن ابن شهاب عن الأعمش عن أبي وائل عنه قال: تفرد به شهاب، قال ابن حجر: وله طرق أخرى عن حميد عن أنس، قال الهيثمي: ورواه البزار وأبو يعلى وفيه محمد بن دينار وثقه جمع وضعفه جمع وبقية رجال أبي يعلى ثقات.

٣٦٩٢- «حريم البئر مد رشائها». (هـ) عن أبي سعيد .

(حريم البئر) أي الذي يستحقها صاحبها يلقي فيها ترابها ويحرم على غيره

(١) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (١/١٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٧)، والضعيفة (٣٤٨٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٣٣٤)، والبزار (١٦٩٩)، والدارقطني (٣/٢٦)، والقضاعي في الشهاب (١٧٧)، وانظر التلخيص الحبير (٣/٤٦)، والمجمع (٤/١٧٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٠).

من له الاختصاص الانتفاع بها. (مد رشائها) بكسر الراء والمد حبلها الذي يتوصل به لمائها والمراد من جميع الجهات. (هـ)^(١) عن أبي سعيد قال الذهبي^(٢): فيه منصور بن صقير فيه لين.

٣٦٩٣- «حريم النخلة مد جريدها». (هـ) عن ابن عمرو وعن عبادة بن

الصامت .

(حريم النخلة) سببه عن أبي سعيد قال: اختصم رجلان إليه في نخلة فقطع منها جريدة ثم ذرع بها النخلة فإذا هي خمسة أذرع فجعلها حريمها، أخرجه عنه الطحاوي. (مد جريدها) بالجيم أي سقفها فإذا طال طالت وإذا قصر قصرت. (هـ)^(٣) عن ابن عمرو) ورواه عنه الطبراني أيضا قال الهيثمي: فيه منصور بن صقير وهو ضعيف عن عبادة بن الصامت ورواه الطحاوي عن أبي سعيد.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٨٧)، وانظر: التحقيق في أحاديث الخلاف (٢/٢٢٥). وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٧٠٨)، والضعيفة (٣٤٨٤)

(٢) انظر: المغني (٢/٦٧٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٤٨٩)، والطبراني في الكبير (١٢/٤٥٣) (١٣٦٤٧)، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (٤/٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٢).

الحاء مع الزاي

٣٦٩٤- «حُزُقَةٌ حُزُقَةٌ تَرَقُّ عَيْنَ بَقَّةٍ». وكيع في الغرر وابن السني في عمل يوم

وليلة، (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة .

(حُزُقَةٌ حُزُقَةٌ تَرَقُّ عَيْنَ بَقَّةٍ) الحديث قاله ﷺ لما كان يرقص الحسن أو

الحسين رضي الله عنهما يقول: «حُزُقَةٌ حُزُقَةٌ تَرَقُّ عَيْنَ بَقَّةٍ» فترق الغلام حتى

وضع قدميه على صدره الشريف ﷺ، و: «حُزُقَةٌ» بضم الحاء المهملة وضم

الزاي، ثم قاف مشددة مرفوعة ثم تاء منونة، خبر مبتدأ محذوف، أي: أنت

حزقة، وقوله: «حزقة» كذلك أو خبر مكرر وروي بالضم غير ممنون أي: يا حزقة

بمحذوف حرف النداء وهو شاذ نحو قولهم: أطرق كراً، لأن حرف النداء إنما

يحذف من العلم المضموم أو المضاف وعليه فالثاني كذلك أو تكرير للمنادى

والحزقة القصير الضعيف المقارب الخطو من ضعفه، قال امرؤ القيس:

وأعجبني مشي الحزقة خالد كمشي آتان حلئت بالمناهل

وقيل هو القصير العظيم البطن وترق بالمشاة الفوقية فراء فقاف أي اصعد.

(عين بَقَّةٍ) بالباء الموحدة والقاف البعوضة وهو منادى مضاف شبهه بعين

البعوضة إشارة إلى صغره، ولا شيء أصغر من عينها، أفاده الزمخشري^(١)، وفيه

جواز ملاعبة الصبي، وجواز المبالغة في الأمثال والتشبيهات، ومزاح الصبي

ونحوه [٤٠٠/٢]. وكيع في الغرر وابن السني في عمل يوم وليلة، (خط) وابن

عساكر^(٢) عن أبي هريرة) قال: سمعت أذناي وأبصرت عيناي رسول الله ﷺ

(١) الفائق (١/٢٧٨).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١/١٣٩) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/١٩٤)، وابن السني في

وهو آخذ بكفيه جميعا حسنا وحسينا وقدماه على قدميه وهو يقول: «حُزُقَّة حُزُقَّة
تَرَقَّ عَيْن بَقَّة» فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره ثم قال له: «افتح فاك»
فقبله وقد أخرج الطبراني وأبو نعيم وغيرهما، قال الهيثمي: فيه أبو مزود عن
أبيه عن أبي هريرة، وأبو مزود لم أجد من وثقه، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

عمل اليوم والليلة (٤٢٣)، والطبراني في الكبير (٤٩/٣) (٢٦٥٢)، وأحمد في فضائل الصحابة
(١٤٠٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٤٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧٦/٩)،
وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٠٩)، والضعيفة (٣٤٨٥).

الحاء مع السين

٣٦٩٥- «حسان حجاز بين المنافقين والمؤمنين: لا يحبه منافق ولا يبغضه مؤمن». ابن عساكر عن عائشة.

(حسان)^(١) بتشديد السين المهملة هو ابن ثابت شاعر رسول الله ﷺ عاش في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام مثلها وسبب الحديث أنه استأذن رسول الله ﷺ في هجاء المشركين فقال ﷺ: «كيف بنسبي فيهم؟» فقال: لأسلنك كما تسل الشعرة من العجين، فذكره. (حجاز) بكسر الحاء المهملة آخره زاي وفي رواية: باء موحدة. (بين المؤمنين والمنافقين)؛ لأنه كان يناضل عن أعراض المؤمنين فيحجبها ويمنعها عن الدم والمراد بالمنافقين ما يشمل الكفار ولأجل أنه حجاب بين الفريقين (لا يحبه منافق) لأنه منعه عن إطلاق لسانه في المؤمنين (ولا يبغضه مؤمن) لأنه صانه عن الدم من لسان عدوه. (ابن عساكر^(٢) عن عائشة) وأخرجه أبو نعيم في الحلية والديلمي في مسند الفردوس.

٣٦٩٦- «حسب المؤمن من الشقاق والخيبة أن يسمع المؤذن يثوب بالصلاة فلا يجيب». (طب) عن معاذ بن أنس .

(حسب المؤمن من الشقاق والخيبة أن يسمع المؤذن يثوب بالصلاة) بالثناء المثناة آخره باء موحدة قال في الفردوس: إنه من التشويب الرجوع إلى الأمر بالمبادرة بالصلاة فإذا قال المؤذن: حي على الصلاة، قال: هلموا إليها، وإذا قال: حي على الفلاح فقد رجع إلى كلام يؤول إلى المبادرة في الصلاة أيضا

(١) الإصابة (٢/٦٢).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢/٣٩٨)، والديلمي في الفردوس (٢٧٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٠)، والضعيفة (١٢٠٨).

انتهى. (فلا يجيبه) أي يتابعه في ألفاظها على المأثور أو يأتي الصلاة وهو الأظهر. (طب)^(١) عن معاذ بن أنس) قال الهيثمي: فيه زبان بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم.

٣٦٩٧- «حسب امرئ من البخل أن يقول: آخذ حقي كله ولا أدع منه شيئاً». (فر) عن أبي أمامة.

(حسب امرئ من البخل) أي كفاه من الاتصاف بالبخل. (أن يقول: آخذ حقي كله ولا أدع منه شيئاً) إعلام بأن البخل ليس منع الإعطاء فحسب بل والقضاء في حق الإنسان وعدم المسامحة والمضايقه في التافه ومن ثم رد الفقهاء الشهادة به. (فر)^(٢) عن أبي أمامة) فيه هلال بن العلاء الرقي أورده الذهبي في الضعفاء^(٣) وقال: ضعفه أبو حاتم.

٣٦٩٨- «حسبك من نساء العالمين: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون». (حم ت حب ك) عن أنس.

(حسبك من نساء العالمين) أي يكفيك في معرفة فضلهن من معرفة جميع النساء والخطاب لأنس أو عام. (مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون) عرفت ببعلاها لا بأبيها؛ لأن الله عرفها به في القرآن وأبوها مزاحم وقد تقدم ذكر الأربع رضي الله عنهن، وليس في هذا الحديث بيان فضلها إلا أن التقديم الذكري فيه إشارة إلى ذلك سيما مع تأخر

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٣/٢٠) (٣٩٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١١).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٨٥٨)، والحاكم (٢٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٢).

(٣) انظر المغني (٧١٤/٢).

آسية عن خديجة وفاطمة مع أنها أقدم منهما زماناً. (حم ت حب ك) ^(١) عن أنس) قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.
 ٣٦٩٩- «حسبي الله ونعم الوكيل» أمان لكل خائف». (فر) عن شداد بن أوس .

(حسبي الله ونعم الوكيل) أي التكلم بهذه الكلمات مع إخلاص القلب. (أمان لكل خائف) وتقدم في أول الكتاب أنه قالها الخليل عليه السلام عند الإلقاء في نار الكفار وتقدم الكلام على معناها وعلى العطف في نعم على حسبي فراجعه. (فر) ^(٢) عن شداد بن أوس) وفيه بقية بن الوليد وحاله معروف ومكحول قال الذهبي: حكى ابن سعد أنه ضعف ووثقه غيره.

٣٧٠٠- «حسب رجائي من خالقي، وحسبي ديني من دنياي». (حل) عن إبراهيم بن أدهم عن أبي ثابت مرسلًا (ح).

(حسب رجائي من خالقي) أي يكفيني ما أرجوه من إفضاله برفعي عالي الدرجات والرجاء ارتياح القلب وانتظار المحبوب المتوقع وهذا أنسب بمنصب المعصوم وأما غيره فإنه يصدق على انتظار محبوب تمهدت جميع أسبابه الداخلة تحت اختيار العبد ولم يبق إلا ما لا يدخل تحت اختياره وهو فضل الله سبحانه وتعالى بصرف القواطع فالعبد إذا بث بذر الإيمان وسقاه بالطاعات وطهر قلبه عن دنس الأخلاق الرديئة وانتظر من فضل الله تثبيته على ذلك إلى الموت وحسن الخاتمة كان انتظاره رجاء حقيقياً محموداً داعياً إلى القيام بمقتضى الإيمان وإن قطع من بذر الإيمان تعهده بالطاعات وترك القلب

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٥)، والترمذي (٣٨٧٨)، وابن حبان (٤٦٤/ ١٥) رقم (٧٠٠٣)، والحاكم

(٣/ ١٧١، ١٧٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٣).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٣).

مشحوناً برذائل الأخلاق وانهمك في اللذات ثم تشبث بالرجاء فهو أحق مغرور. (وحسبي [٤٠١/٢] ديني من دنياي) أي يكفيني من الدنيا أن أنال صلاح ديني لأن المال غاد ورائح والعاقل من أثر ما يبقى على ما يفنى. (حل)^(١) عن إبراهيم بن أدهم) عن أبي ثابت (مرسلاً) قيل: إنه ابن منصور العجلي أو البلخي الزاهد صاحب الكرامات.

٣٧٠١- «حسن الخلق خلق الله الأعظم». (طب) عن عمار بن ياسر .

(حسن الخلق) تقدم الكلام عليه غير مرة والإخبار عنه بقوله: (خلق الله الأعظم) إعلام بأن حسن الخلق في العبد هي خلق الله لأنه أعطاه عبده والأعظم صفة لله وإن كان على الأول أو للخلق كما ضبط فيما قوبل على خط المصنف إعلام بأن من أعطاه الله حسن الخلق فقد أعطاه شيئاً عظيماً. (طب)^(٢) عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي: فيه عمرو بن الحصين وهو متروك انتهى وقال العمراني والمنذري: سنده ضعيف جداً.

٣٧٠٢- «حسن الخلق نصف الدين». (فر) عن أنس .

(حسن الخلق نصف الدين) لأنه إذا حسن خلق العبد طهر قلبه وصفا خاطره وانشرح صدره فبعثه على إدراك أحكام الدين فهو نصف لهذا الاعتبار أو لأن الدين قسمان: معاملة للعباد ومعاملة للرب وحسن الخلق بها يتم الأول فيكون نصفاً بهذا الاعتبار. (فر)^(٣) عن أنس) بن مالك، فيه خلاد بن عيسى

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/٤٢)، و(٨/٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٤)، والضعيفة (٣٤٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣٤٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٢٠)، والترغيب والترهيب (٣/٢٧٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٥)، والضعيفة (٣٤٩٠): موضوع.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧١٢)، والعقيلي في الضعفاء (٢/١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٦).

ضعفوه، قال العقيلي: مجهول وساق في الميزان من مناكيره هذا الخبر.

٣٧٠٣- «حسن الخلق يذيب الخطايا كما تذيب الشمس الجليد». (عد) عن

ابن عباس .

(حسن الخلق يذيب الخطايا كما تذيب الشمس الجليد) بالجيم فمثناة تحتية

فدال مهملة الماء الجامد من شدة البرد، وذلك لأن صنائع المعروف لا تكون

إلا من حسن الخلق والصنائع حسنة والحسنات يذهبن السيئات. (عد)^(١)

عن ابن عباس) ورواه البيهقي في الشعب، وضعفه والخرائطي في المكارم، قال

العراقي: والسند ضعيف أيضا لكن شاهده في الطبراني بسند ضعيف «ذهب

حسن الخلق بخيري الدنيا والآخرة»^(٢).

٣٧٠٤- «حسن الشعر مال، وحسن الوجه مال، وحسن اللسان مال، والهال

مال». ابن عساكر عن أنس .

(حسن الشعر مال، وحسن الوجه مال، وحسن اللسان مال، والهال مال) في

الميزان زاد متصلا بهذا يعني في المنام انتهى فإذا رأى الإنسان في منامه أنه

حصل له شيء حسن من ذلك يؤوّل بحصول مال له فإذا رأى أن شيئا منها

خرج من يده يؤوّل بخروج مال منه. (ابن عساكر^(٣) عن أنس) ورواه أبو نعيم

في الحلية والديلمي في مسند الفردوس بلفظه عنه.

٣٧٠٥- «حسن الصوت زينة القرآن». (طب) عن ابن مسعود .

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٤١)، والبيهقي في الشعب (٨٠٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٢٧١٧)، وقال في الضعيفة (٤٤٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٢٢) (٤١١).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦/٣٩٠)، والديلمي في الفردوس (٢٧١٨)، وابن عدي في

الكامل (٧/٢٥٤)، وانظر الميزان (٧/٢٠٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٨):

(حسن الصوت) أي بالتلاوة. (زينة القرآن) أي يزيده حسناً وتقدم «زينوا القرآن بأصواتكم» أو: «زينوا أصواتكم بالقرآن» وهو حث على تحسين التأدية. (طب)^(١) عن ابن مسعود) قال الهيثمي: فيه سعيد بن زُرَبي وهو ضعيف.

٣٧٠٦- «حسن الظن من حسن العبادة». (دك) عن أبي هريرة .

(حسن الظن) أي بالله تعالى. (من حسن العبادة) أي من العبادة الحسنة على أنه من إضافة الموصوف إلى الصفة، ويحتمل حسن الظن بالعباد من جملة أنواع العبادة ولا ينافيه حديث: «احترسوا من الناس بسوء الظن» لما قدمناه في شرحه في الجزء الأول. (دك)^(٢) عن أبي هريرة) فيه عند أبي داود هناد بن عبد الحميد البصري قال أبو حاتم: مجهول وعند الحاكم صدقة بن موسى قال الذهبي: ضعفه.

٣٧٠٧- «حسن الملكة نماء، وسوء الخلق شؤم، والبر زيادة في العمر،

والصدقة تمنع ميتة السوء». (حم طب) عن رافع بن مكيث .

(حسن الملكة نماء) أي زيادة وبركة للمالك. (وسوء الخلق شؤم، والبر

زيادة في العمر، والصدقة تمنع ميتة السوء) تقدمت هذه الفصول مراراً. (حم طب)^(٣) عن رافع بن مكيث، قال الهيثمي: فيه راو لم يسم وبقيه رجاله ثقات.

٣٧٠٨- «حسن الملكة يمن، وسوء الخلق شؤم». (د) عن رافع بن مكيث .

(حسن الملكة) يعني حسن الصنعة مع المملوك من الرفق به فلا يحمله ما

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٦/١٠) (٩٩٤٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٣)، وانظر: كذلك: المغني (١/٢٥٩). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٤)، والصحيحة (١٨١٥)

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٩٣)، والحاكم (٤/٢٨٥)، وانظر المغني (١/٣٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٩)

(٣) أخرجه أحمد (٣/٥٠٢)، والطبراني في الكبير (٥/١٧) (٤٤٥١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/١١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٠).

لا يطيق ويتعهد في مهماته ويعفو عن زلته. (يمن) أي ما يوجب البركة لأنه يرغب فيه حينئذ ويحسن خدمته ويؤثر طاعته فيبارك له فيه وفيما تصرف فيه. (وسوء الخلق شؤم) خلاف اليمن لحصول أضرار ما ذكر أولاً. (د)^(١) عن رافع بن مكيث) بفتح الميم وكسر الكاف وبالمثلثة قبلها تحتية مثناة: شهد الحديبية كذا في الكاشف^(٢) وقيل: إنه تابعي فهو مرسل وفيه بقية وفيه كلام معروف.

٣٧٠٩- «حسن الملكة يمن، وسوء الخلق شؤم، وطاعة المرأة ندامة، والصدقة تدفع القضاء السوء». ابن عساكر عن جابر.

(حسن الملكة يمن) قال البغدادي: الملكة القدرة والتسليط على الشيء، والمراد هنا الممالك والعبيد [٤٠٢/٢] وحسن الملكة الرفق بهم. (وسوء الخلق شؤم، وطاعة المرأة ندامة) وذلك لأن غالب آراء النساء خلاف الصواب لما ثبت من أنهن ناقصات عقل، وهذا أغلبي وإلا فقد رجع ﷺ إلى رأي أم سلمة في الحديبية كما عرف من كتب السيرة. (والصدقة تدفع القضاء السوء) أي الميتة على غير أهبة فجأة أو سكرًا من غير توبة. (ابن عساكر^(٣) عن جابر) قال العامري: حديث حسن.

٣٧١٠- «حسنوا القرآن بأصواتكم، فإن الصوت الحسن، يزيد القرآن حسناً». الدارمي وابن نصر في الصلاة (ك) عن البراء.

(حسنوا القرآن) أي لفظه وتلاوته. (بأصواتكم) بأن ترتلوه وتكلفوا حسن التلفظ به وقيل إنه مقلوب وأنه حسنوا أصواتكم بالقرآن أي داوموا على قراءته،

(١) أخرجه أبو داود (٥١٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢١).

(٢) الكاشف (٣٨٩/١).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤٥/١٦)، وانظر فيض القدير (٥١١/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٢)، والضعيفة (٣٤٩١): ضعيف جداً.

قال الطيبي: لا يحتمل القلب مثل ما يحتمله زينوا القرآن بأصواتكم لتعليه بقوله: (فإن الصوت الحسن، يزيد القرآن حسناً) قال القشيري: هذا دليل على فضيلة الصوت الحسن، فالسمع لا بأس به وتعقبه ابن تيمية^(١) بأنه إنما يدل على فضيلة الصوت الحسن بكتاب الله تعالى لا بالغناء فمن شبه هذا بهذا فقد شبه الحق بالباطل. الدارمي وابن نصر في الصلاة (ك)^(٢) عن البراء) هو ابن عازب حيث أطلق.

٣٧١١ - «حسين مني وأنا منه أحب الله من أحب حسينا والحسن والسبطان من الأسباط» (خذت هـ ك) عن يعلى بن مرة .

(حسين مني وأنا منه) سببه عن يعلى بن مرة قال خرجنا مع النبي ﷺ إلى طعام دعي إليه فإذا حسين يلعب بالسكة فتقدم النبي ﷺ أمام القوم وبسط يديه فجعل الغلام يفر هاهنا وهاهنا ويضاحكه حتى أخذه فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى فوق رأسه فقبله ثم ذكره، قال القاضي: كأنه بنور الوحي علم ما سيحدث بين الحسين وبين القوم فخصه بالذكر وبيّن أنهما شيء واحد في وجوب المحبة وحرمة التعرض والمحاربة، وأكد ذلك بقوله: (أحب الله من أحب حسينا) فإن محبته محبة رسول الله ﷺ، ومحبة رسول الله محبة الله أي أن من أحبه فقد أحب الله على أنه إخبار ولفظ «الله» منصوب على المفعولية ويحتمل أنه إنشاء دعاء وهو مرفوع على الفاعلية وعليه ضبطت وقوله: (والحسن والحسين سبطان من الأسباط) أي هما طائفتان من رسول الله وقطعتان منهما أو المراد أنه يتشعب منهما نسله ويكون من نسلهما خلق كثير

(١) الاستقامة ١/٢٨٩.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٥٠١)، والبيهقي في الشعب (٢١٤١)، والحاكم (٧٦٨/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٥).

وقد وقع وقيل الأسباب خاصة الأولاد وقيل: أولاد الأولاد، وقيل: أولاد البنات كما في النهاية^(١). (خذت هـ ك)^(٢) عن يعلى بن مرة قال الهيثمي: إسناده حسن.

(١) انظر النهاية (٢/٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب (٣٦٤)، والترمذي (٣٧٧٥)، وابن ماجه (١٤٤)، والحاكم (١٩٤/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٦)، وصححه في الصحيحة (١٢٢٧).

الحاء مع الصاد المهملة

٣٧١٢- «حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، وأعدوا للبلاء الدعاء». (طب حل خط) عن ابن مسعود.

(حصنوا أموالكم بالزكاة) أي اجعلوا إخراجها حصناً يمنعها عن الآفات الدنيوية والعقوبات الأخروية فإنه ما تلف مال في بر أو بحر إلا بمنع الزكاة وسره أن الصدقة حق في مال الأغنياء للفقراء وهم عاجزون عن استيفائها من الأغنياء فإذا لم يخرجها من وجبت عليه انتصف الله منه للفقير بتلف مال الغني وإنزال الآفات به فإذا زكاه سلم من ذلك.

(وداووا مرضاكم بالصدقة) أي عنهم فإنها أنفع من الأدوية الجسيمة، والمراد بها عند الإطلاق الزكاة كما يأتي، ووجه الحكمة أنها تدفع عن الفقير ألم الحاجة والفقر فيجازي المتصدق بدفع ألم المرض.

(وأعدوا للبلاء الدعاء) أي اجعلوه عدة لدفع البلاء، فإنه تقدم أنه يخففه أو يدفعه. (طب حل خط)^(١) عن ابن مسعود) وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح تفرد به موسى بن عمير، قاله ابن عدي وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، ثم ساق له أحاديث منها هذا، انتهى. وقال الهيثمي: فيه موسى بن عمير متروك، وفي الميزان أنه قال أبو حاتم: ذاهب الحديث كذاب.

٣٧١٣- «حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، واستعينوا على حمل البلاء بالدعاء والتضرع». (د) في مراسيله عن الحسن مرسلًا.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٨/١٠) (١٠١٩٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٤/٢)، والخطيب في تاريخه (٣٣٣/٦)، وانظر العلل المتناهية (٤٩٤/٢)، والميزان (٥٥٤/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٤)، والضعيفة (٣٤٩٢).

(حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، واستعينوا على حمل
 البلاء بالدعاء والتضرع) وهو بألفاظ الماضي أنفياً إلا اليسير، وفيه ما يدل على
 أنه لا حق في المال سوى الزكاة. (د)^(١) في مراسيله عن الحسن مرسلًا.

(١) أخرجه أبو داود في مراسيله (١٠٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٣).

الخاء مع الضاد المعجمة

٣٧١٤- «حضر موت خير من بني الحارث». (طب) عن عمرو بن عبسة .
 (حضر موت خير من بني الحارث) هم قبيلتان من اليمن والحديث بتفضيل
 حضر موت على بني الحارث في الدين والاستجابة للرسول ﷺ. (طب) (١) عن
 عمرو بن عبسة) [٤٠٣/٢] قال الهيثمي: رواه عن شيخه بكر بن سهل
 الدمياطي وفيه مقال، وقال الذهبي: حمل عنه الناس وهو مقارب الحال وقال
 النسائي: ضعيف وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٣٧١٥- «حضر ملك الموت رجلاً يموت فشق أعضائه فلم يجده عمل
 خيراً، ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيراً ففك لحييه فوجد طرف لسانه لاصقاً بحنكه
 يقول ك «لا إله إلا الله» فغفر له بكلمة الإخلاص». ابن أبي الدنيا في كتاب
 المحتضرين (هب) عن أبي هريرة.

(حضر ملك الموت رجلاً يموت) أي في حالة النزاع لقبض روحه، قال
 شارحه: فأفاد أن الجملة حال من «رجلاً» إلا أنه لا يخفى أنه نكرة لا يصح
 الحال عنه إلا بتقدمها عليه فالأولى أنه صفة رجلاً أي رجلاً متصفاً بأنه يموت
 والمضارع للحال أي متصفاً بأنه يعالج مشاق الموت قبل أن يغرغر ويبلغ
 الساعة التي لا ينفع نفساً فيها إيمانها. (فشق أعضائه) أي سلك فيها وفتشها لا
 أنه شقها بالقطع كما يفعل الآدمي. (فلم يجده عمل خيراً) أي بأعضائه فما مد
 يديه إلى خير ولا رجليه إلى طاعة ولا عينيه إلى اعتبار ولا سمعه إلى اتعاظ وكل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٨/٢٠) (١٩٢)، والبخاري في التاريخ (٢٦٩١)، وانظر قول الهيثمي
 في المجمع (١٠/٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٦).

جارحة لها طاعة فهو نفي لطاعة كل جارحة. (ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيراً) ظاهره ولا اعتقاد حقيقة تلك الكلمة التي غفر له بها وهو خلاف ما تقرر في قواعد الشرع من أنه لا حكم لقول لا يعتقد فيحصل خيراً على التخصيص باعتقاد حقيقة تلك الكلمة ولا خير فيه من خصال البر كالرحمة والشفقة ومحبة فعل الخير ونحوها ويحتمل أنه بوجدانه معتقداً لتلك الكلمة ولم ير شيئاً من دلائلها في جوارحه لم يعتد بالاعتقاد لأنه لا حكم له حتى يسري إلى الجوارح أقل حال اللسان، ويحتمل أن الملك لا يطلع على الاعتقادات وما يعلمها إلا عالم الغيب وهو بعيد لأنه لا فائدة لاطلاعه على القلب لو كان كذلك، أي لو كان لا يطلع على الاعتقادات فإنه ما اطلع على القلب إلا ليعرف ما اتصف به. (فكك لحبيبه فوجد طرف لسانه لاصقاً بحنكه يقول: «لا إله إلا الله» فغفر له) أي فأعلم الله الملك أنه قد غفر له. (بكلمة الإخلاص) قال الفخر الرازي: إنما سميت كلمة الإخلاص لأن كل شيء يتصور أن يشوبه غيره فما خلص الله سمي خالصاً إن قيل كيف إتمامه وهو في السياق، قيل ما فيه دليل على أنه في الحالة التي لا يقبل معها إيمان لاحتمال أنه قبلها وهل هذه من هذه الأمة أم لا دليل أنه من هذه الأمة. (ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين (هب) ^(١) عن أبي هريرة) ورواه ابن لال والديلمي.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠١٥، ٩٢٣٥)، والخطيب في تاريخه (٩/ ١٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٥)، وقال في الضعيفة (٢٥٩٠): منكر.

الحاء مع الفاء

٣٧١٦- «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات». (حم م ت) عن أنس (م) عن أبي هريرة (حم) في الزهد عن ابن مسعود موقوفا (صح).
 (حفت الجنة بالمكاره) أي أحيطت من جميع نواحيها، والمكاره جمع مكرهة وهي ما يكرهه الإنسان. (وحفت النار بالشهوات) تقدم قريبا بلفظ حجبت. (حم م ت) عن أنس (م) عن أبي هريرة (حم)^(١) في الزهد عن ابن مسعود موقوفاً، ورواه البخاري في الرقائق.

٣٧١٧- «حفظ الغلام الصغير كالنقش في الحجر، وحفظ الرجل بعدما يكبر كالكتاب على الماء». (خط) في الجامع عن ابن عباس.
 (حفظ الغلام الصغير) أي بكل ما حفظ كما تفيدته أل فإنه اسم الجنس فإنها للاستغراق. (كالنقش في الحجر) لا يزول عنها أثره. (وحفظ الرجل بعدما يكبر كالكتاب على الماء) أي لا يثبت أصلاً وهذا من تشبيه المعقول بالمحسوس لكمال تصويره وفيه حث على تعليم الصبيان معالم الدين التي تنفعهم وأمور الدنيا التي تعينهم على الدين وقبول ما يخبرون به فلا يقدر عنهم بعدم الحفظ وعكسه من حفظ بعد كبر سنه (خط)^(٢) في الجامع عن ابن عباس.

(١) أخرجه أحمد (٣/١٥٣)، ومسلم (٢٨٢٢)، والترمذي (٢٥٥٩) عن أنس، ومسلم (٢٨٢٣) عن أبي هريرة، وأحمد (١/٢٣) عن ابن مسعود موقوفاً. والبخاري (٦١٢٢) عن أبي هريرة.
 (٢) أخرجه الخطيب في جامع (١/٣١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٧)، والضعيفة (٢٥٩١).

الحاء مع القاف

٣٧١٨- «حقاً على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب». (ت) عن البراء.

(حقاً)^(١) بالنصب مصدر لفعل محذوف أي حق حقاً كحديث: «عمداً فعلته يا عمر» ذكره الزين العراقي، وقال الطيبي: هو مصدر مؤكد أي حق ذلك حقاً فحذف الفعل وأقيم المصدر مقامه التفرقة بين الكلامين أن الأول: ظاهر في أنه حذف الفعل جوازاً، والثاني: أنه وجوباً. (على المسلمين) أي على كل فرد. (أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس) بفتح الميم وضمها. (أحدهم من طيب أهله) وقال الطيبي: هو عطف على معنى الجملة السابقة إذ فيه تنمة من الأمر أي ليغتسلوا وليمسوا. (فإن لم يجد الماء) الذي اغتسل به. (له طيب) قال العراقي: المشهور في الرواية كسر الطاء وسكون التحتية أي يقوم مقام الطيب في الأجر. (ت)^(٢) عن البراء) ورواه عنه أيضاً أحمد وأبو يعلى والديلمي.

٣٧١٩- «حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس». (ق) عن أبي هريرة (صح). (حق المسلم على المسلم) الحق كما في التحرير الشيء المستحق على الغير من غير أن يكون فيه تردد، وفي المفهم^(٣): الحق الثابت في الشرع فإنه مطلوب مقصود قصداً مؤكداً لكن إطلاقه على الواجب أولاً وقد أطلق هنا على [٤٠٤ / ٢] القدر المشترك بين الواجب وغيره في تعليق الحكم بصفة الإسلام

(١) أخرجه الترمذي (٦١).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٢٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٧).

(٣) انظر: المفهم للقرطبي (٤٨٨/٥).

إعلام بأنه حق على كل متصف بهذه الصفة لمن شاركه في الاتصاف وأنهم كلهم من حيث الإسلام سواء فيها برّهم وفاجرهم غنيهم وفقيرهم، شريفهم ووضيعهم رئيسهم ومرؤوسهم من يعرفه ومن لا يعرفه منهم. (خمس) أي خصال خمس أو خمس خصال بينها بقوله في الأولى: (رد السلام) أي إعادته لمن ابتدأ به وهذا فرض على العين إذا انفرد، وعلى الكفاية إذا كان في جماعة ويحتمل أن المراد ما يشتمل الابتداء به كما يقيد الحديث التالي في عده من الحقوق، (و) الثانية: (عيادة المريض) يحتمل أنها واجبة والأظهر أنها سنة مؤكدة (و) الثالثة: (اتباع الجنائز) أي المشي معها فإنه فرض كفاية كرد السلام قال ابن الكمال وقد نقل أهل الإجماع أن إيجاب تجهيزه لقضاء حقه وكان على الكفاية لصيرورة حقه مقضياً بفعل البعض، (و) الرابعة: (وإجابة الدعوة) قيل: وجوباً في وليمة العرس وندبا في غيرها، (و) الخامسة: (وتشميت العاطس) أي الدعاء له إذا حمد الله، قال الطيبي: يجوز عطف السنة على الواجب إذا دلت عليه قرينة (ق) ^(١) عن أبي هريرة) وخرجاه في كتاب الجنائز.

٣٧٢٠- «حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه». (خدم) عن أبي هريرة. (صح)

(حق المسلم على المسلم ست) كأنه ﷺ أعلمه ربه بالسادسة بعد إخباره بالخمس. (إذا لقيته فسلم عليه) أي ابتداءً أو ردًا. (وإذا دعاك) أي لطعام (فأجبه) ويحتمل الأعم منه. (وإذا استنصحك) أي طلب منك النصيحة في أي أمر. (فانصح له) باذلا الجهد غير غاش له ولا ينبغي أن يشير إلا بعد طلب

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢).

الرأي منه فلا تتبرع به. (وإذا عطس فحمد الله) هذا تقييد إطلاق الأول. (فشتمته) حمله الظاهرية على الوجوب وقواه ابن القيم في حواشي السنن. (وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه) وتقدمت العيادة واتباع الجنائز.

واعلم: أنه ذكر في هذا ستة حقوق ومفهوم عدده غير مراد فإن له حقوقاً غيرها، منها ما رواه الأصفهاني سنده إلى علي مرفوعاً كما في روض الأفكار: «للمسلم على المسلم ثلاثون حقاً لا براءة له منها إلا بالأداء والعفو يغفر ذلته ويرحم غبرته ويستر عورته ويقل عثرته ويقبل معذرتة ويرد غيبته ويديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويعود مريضه ويشهد ميتته ويحجب دعوته ويقبل هديته ويكافئ صلته ويشكر نعمته ويحسن نصرته ويحفظ حليلته ويقضي حاجته ويسمع مسأله ويطيب كلامه ويبر إنعامه ويصدق إقسامه وينصره ظالماً أو مظلوماً ويواليه ولا يعاديه ويجب له من الخير ما يجب لنفسه ويكره له من الشر ما يكره لها»^(١) انتهى ولم يف ثلاثين كما في صدره. (خدم)^(٢) عن أبي هريرة) هذا من أفراد مسلم ولم يخرج البخاري.

٣٧٢١- «حق الزوج على زوجته أن لا تمنعه نفسها، وإن كانت على ظهر قتب، وأن لا تصوم يوماً واحداً إلا بإذنه إلا الفريضة فإن فعلت أئمت ولم يقبل منها، وأن لا تعطي من بيته شيئاً إلا بإذنه فإن فعلت كان له الأجر وكان عليها الوزر، وأن لا تخرج من بيته إلا بإذنه فإن فعلت لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب أو تراجع وإن كان ظالماً». الطيالسي عن ابن عمر.

(حق الزوج على زوجته) بالثناء على اللغة القليلة. (أن لا تمنعه نفسها، وإن كانت على ظهر قتب) تقدم في: «إذا...» وتقدم وجه تحقيق القتب (وأن لا

(١) انظر نصب الراية (٢/٢٥٧)، والمغني (٥/١٠٩).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٢٥)، ومسلم (٢١٦٢).

تصوم يوماً واحداً إلا الفريضة إلا بإذنه) أي فإنها تصومها وإن لم يأذن، وفي رواية: «إلا المريضة» فقيل: المراد التي لا يمكن الاستمتاع بها. (فإن فعلت) أي صامت تطوعاً. (أثمت) لمخالفة زوجها. (ولم يقبل منها) ولا تثاب عليه والمراد إذا كان مقيماً عندها لا غائباً عنها. (وأن لا تعطي من بيته شيئاً) صدقة ولا غيرها. (إلا بإذنه) أو علمها برضاه. (فإن فعلت كان له الأجر) لأنه إنفاق من ماله. (وكان عليها الوزر) لأنها تعدت، إن قلت: تقدم حديث ابن مسعود عند الشيخين: «إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها من غير أمره فلها نصف أجره»^(١) وأنه يعارض ما هنا، [٤٠٥ / ٢]

قلت: يحتمل أنه أريد هناك أمراً خاصاً هو التصديق بالكسرة ونحوها مما يعتاد الناس إخراجه فيخص به عموم هذا أو يراد هنا إعطاء غير ذلك مما لا تسمح به النفس. (وأن لا تخرج من بيته) أي خروج ولو إلى أعظم طاعة وإن مات أبوها أو أمها. (إلا بإذنه فإن فعلت) الخروج بغير إذنه. (لعنها الله وملائكة الغضب) أي الذين جعلهم الله موكلين بعقوبة من غضب عليه من عباده. (حتى تتوب) أي حتى تطلع نادمة عن الخروج بغير إذنه ويعفو عنها لأنه حق له. (أو تراجع) أي ترجع إلى منزلها أي ويعفو عنها زوجها أو تعاود طاعة زوجها، قيل: إن الظاهر أن أو بمعنى الواو وفي نسخة بأو المراد التوبة والرجوع. (وإن كان ظالماً) أي لها والمراد غير قائم بما يجب عليه من حقوقها فإنه لا يسقط تفريطه فيما يجب لها حقاً وهو قيد عائد إلى الجميع من الأربع الصفات المنهي عنها ويحتمل عوده إلى الأخيرة وهو الخروج من المنزل، قيل والإتيان بهذا القيد كأنه لمزيد الزجر والتهويل وإلا فلو ظلمها حقاً من حقوقها ولم يمكن التوصل

(١) أخرجه البخاري (٢٠٦٦، ٥١٩٢، ٥١٩٥، ٥٣٦٠)، ومسلم (١٠٢٦).

إليه إلا بالحاكم فلها الخروج بغير إذنه أو كان بجوار البيت فساق يريدون الفجور بها جاز لها الخروج وإن لم يأذن.
واعلم أن الاقتصار على هذه الحقوق فيه أنه لا يجب عليها نحو طبخ وإصلاح المنزل وغسل الثياب إلا أنه قد ثبت من أدلة أخرى أن عليها إصلاح المنزل بحسب العرف، وقالت الشافعية وغيرهم: إنه لا يجب عليها أن تخدمه الخدمة التي اطردت بها العادة، قالوا: وأما ما جرت به عادة النساء في الأمصار والأعصار والبلاد والقرى والبوادي والعجم والعرب من زمن المصطفى ﷺ إلى الآن فهو بر وإحسان من جانب النساء مسامحة منهن للأزواج. (الطيالسي^(١) عن ابن عمر).

٣٧٢٢- «حق الزوج على المرأة أن لا تهجر فراشه، وأن تبر قسمه، وأن تطيع أمره، وأن لا تخرج إلا بإذنه، وأن لا تدخل إليه من يكره». (طب) عن تميم الداري (حق الزوج على المرأة أن لا تهجر فراشه، وأن تبر) بفتح الباء الموحدة. (قسّمه) أي إذا أقسم عليها في أمر أبرته فعلا أو تركا وقد تقدم أنه لا يمين للمرأة مع زوجها في ثلاثة والمراد بما لا معصية فيه (و) كذلك في. (وأن تطيع أمره) أي الأمر الذي لا يخالف أمر الشارع. (وأن لا تخرج إلا بإذنه، وأن لا تدخل إليه) أي إلى منزله. (من يكره) دخوله أو يكرهه وإن كان نحو أبيها وأمها وولدها من غيره أو منه. (طب)^(٢) عن تميم الداري) نسبة إلى جده الدار بن هانيء أو إلى دارين محل بالبحرين، قال الهيثمي: فيه ضرار بن عمرو وهو ضعيف انتهى.

٣٧٢٣- «حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلهستها ما أدت

(١) أخرجه الطيالسي (١٩٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٠)، والضعيفة (٣٥١٥).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٢/٢) (١٢٥٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣١٤/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٩): ضعيف جدا.

حقه». (ك) عن أبي سعيد .

(حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلحستها ما أدت حقه) سببه عن راويه: أنه جاء رجل إلى النبي ﷺ بابنته فقال: هذه ابنتي أبت أن تتزوج فقال ﷺ: «أطيعي أباك» فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ فذكره، والقرحة بالقاف مفتوحة ومضمومة والحاء مهملة: الجرح وقيل بالضم الاسم وبالفتح المصدر ولا يخفى ما في هذا التمثيل من بيان تأكيد حق الزوج.

فائدة: حكى البيهقي في الشعب^(١) أن أسماء بن خارجة الفزاري لما أراد إهداء ابنته إلى زوجها قال لها: يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبدا ولا تدني منه فيملك ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه وكوني كما قلت لأمك:

خذي البشر مني تستديمي مودتي ولا تنطقي في سورتني حين أغضب فإن صفات الحب في الصدر والأذى إذا اجتمع لم يبرح الحب يذهب

[٤٠٦/٢] (ك)^(٢) عن أبي سعيد) قال الحاكم: صحيح ورواه البزار عن أبي سعيد بأنهم من هذا فقال: إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج فقال: «أطيعي أباك» فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ قال: «حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخراه صديدا أو دما ثم ابتلعت ما أدت حقه» فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا فقال النبي ﷺ: «لا تنكحوهن إلا بإذنهن» قال المنذري: رواه البزار بإسناد جيد رواه ثقات مشهورون، وابن حبان في صحيحه.

(١) الشعب (٨٧٣٨).

(٢) أخرجه الحاكم (٢/٢٠٥)، والبزار (٢٦٦٥)، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٨).

٣٧٢٤- «حق المرأة على الزوج: أن يطعمها مما طعم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح، ولا يهجر إلا في البيت». (طب ك) عن معاوية بن حيدة.

(حق المرأة على الزوج: أن يطعمها إذا طعم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح) بأن يقول: قبح الله وجهها. (ولا يهجر إلا في البيت) اختلف المفسرون في معنى الهجر فالجمهور أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية من الهجران وهو البعد، وظاهره أن لا يضاجعها وقيل يضاجعها ويوليها ظهره وقيل: يترك جماعها ولا يكلمها، قال ابن المنير: والحصر الواقع في خبر معاوية هذا غير معمول به بل يجوز هجرها في غير البيوت كما وقع للمصطفى ﷺ في هجره أزواجه في المشربة، قال ابن حجر^(١): الحق أن ذلك مختلف باختلاف الأحوال فربما كان الهجر في البيت أسوأ منه في غيره وعكسه والغالب أن الهجر في غير البيت ألم للنساء لضعف نفوسهن وأجزاء. (طب ك)^(٢) عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة كما تقدم قال: سألت رسول الله ﷺ عن حق زوجة أحدنا عليه فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وصححه الدار قطني في العلل ورواه أبو داود وابن ماجه والنسائي باللفظ المزبور عند معاوية المذكور.

٣٧٢٥- «حق الجار إن مرض عدته، وإن مات شيعته، وإن استقرضك أقرضه وإن أعوز سترته، وإن أصابه خير هنأته، وإن أصابته مصيبة عزيته، ولا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح ولا تؤذيه بريح قدرك إلا أن تغرف له

(١) فتح الباري (٣٠١/٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٨/١٩) (١٠٣٩)، والحاكم (٢/٢٠٤)، وأبو داود (٢٧٦٤)، والنسائي (٣٢٣/٦)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٨).

منها». (طب ك) عن معاوية بن حيدة.

(حق الجار) سببه عن معاوية بن حيدة قلت يا رسول الله: ما حق جاري عليّ فذكره. (إن مرض عدته، وإن مات شيعته) هذان من حق المسلم على المسلم كما سبق إلا أنه خصص الجار لأنه أولى بذلك إذ له الحقان الجوار والإسلام فإن المراد الجار المسلم ويحتمل الأعم منه وقد عاد ﷺ يهوديا كان يخدمه وأما التشيع فلم يأت فيه شيء إلا أنه قد ثبت أنه ﷺ أمر عليا عليه السلام بمواراة أبيه أبي طالب ولو جاز التشيع لحضره ﷺ كما أنه عاده في مرضه وقد يقال إذنه لعلي عليه السلام دليل الجواز وقد يقال ذلك لكونه أقرب قريب فيجوز في حق القريب لا الجنب وقوله: (وإن استقرضك أقرضه) الإقراض مندوب في حق كل طالب إلا أنه في حق الجار أكد ويحتمل أن هذه الحقوق واجبة للجار على جاره مندوبة في قرض غيره وقوله: (وإن أعوز) بالمهملة والزاي الذي أتى بأمر يعيبه. (سترته) فلا تشيع قبيح ما يأتيه. (وإن أصابه خير) من الأمور التي اعتاد الناس التهنته بها. (هنأته) أي دعوت الله له أن يهنيه ما أولاه وأظهرت السرور بما ناله. (وإن أصابته مصيبة) في نفس أو أهل أو مال. (عزيتته) أي صبرته وواسيته. (ولا ترفع بناءك فوق بناءه فتسد عليه الرياح) أي تمنعه من الضوء. (ولا تؤذيه بريح قدرك) أي برائحة طعامك وهذان في حق الجار الملاصق لا مطلق الجار الذي حدد بأربعين داراً أو المراد من يؤذيه ما ذكر فينبغي كتم ذلك عنه لئلا يؤذيه ما أنت فيه. (إلا أن تغرف) بالغين المعجمة والراء. (له منها) أي تعطيه مما طبخت قال ابن حجر^(١): والذي يشمل الجميع إرادة الخير له وموعظته بالحسنى والدعاء له بالهداية وترك الأذى الإضرار على اختلاف

(١) فتح الباري (١٠/٤٤٢).

أنواعه حسياً كان أو معنوياً إلا في المواضع التي يجب فيها والإضرار بالقول أو الفعل والذي يخص المصالح هو جميع [٤٠٧/٢] ما تقدم وغير المصالح كفه عما يرتكبه بالحسنى على حسب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه وإظهار محاسنه والترغيب فيه برفق ويعظ الفاسق بما يناسبه أيضاً ويستر عليه زلله عن غيره وينهاه برفق فإن أفاد وإلا هجره قاصداً تأديبه مع إعلامه بالسبب لينفك (طب ك) ^(١) عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمي: فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف وقال العلاني: إنه أحد المتروكين وقال ابن حجر: هذا الحديث روي بأسانيد واهية لكن اختلاف مخرجها يشعر بأن للحديث أصلاً.

٣٧٢٦- «حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة، والسباحة، والرماية، وأن لا يرزقه إلا طيباً». الحكيم وأبو الشيخ في الثواب (هب) عن أبي رافع .

(حق الولد على الوالد) سببه عن أبي رافع قال قلت: يا رسول الله اللولد حق علينا كحقتنا عليهم فذكره. (أن يعلمه الكتابة، والسباحة) بكسر السين المهملة هي العوم بين الماء. (والرماية) بكسر الراء الرمي بالقسي وذلك لعموم نفع الثلاث له ولغيره. (وأن لا يرزقه إلا طيباً) بتشديد المثناة التحتية أي لا يطعمه إلا ما يحل ولا يرشده إلى شيء من المكاسب إلا إلى ما يحل من التجارة والصناعة لا ما يحرم مثل الحجاماة بل يكره إليه ما حرمه الله وينفره عنه ما استطاع. الحكيم وأبو الشيخ في الثواب (هب) ^(٢) عن أبي رافع تعقبه مخرجه

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٩/١٩) (١٠١٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٥/٨)،

وفتح الباري (٤٤٦/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٢٨)، والضعيفة (٢٥٨٧).

(٢) أخرجه الحكيم في نواته (٣٤٨/٢)، والبيهقي في الشعب (٨٦٦٥)، وانظر التلخيص الحبير

(١٦٦/٤)، والميزان (١١٥/٢)، والمغني (٤٩٦/٢)، والعلل المتناهية (٥٢٢/٢)، وقال

البيهقي بقوله: عيسى بن إبراهيم يعني أحد رجاله يروي ما لا يتابع عليه انتهى وفي الميزان: إنه منكر الحديث وفي الضعفاء: تركه أبو حاتم ومن ثمة قال ابن حجر: إسناد الحديث ضعيف.

٣٧٢٧- «حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه، ويزوجه إذا أدرك، يعلمه الكتاب». (حل فر) عن أبي هريرة.

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه) لأنه تعالى لا يحب من الأسماء إلا الحسن ولأنها قد جرت سنته تعالى أن يأخذ المسمى صفة من الاسم وشوباً منه فإن حسن حسن الانصاف وإن قبح قبح حتى قال ابن جني: مر بي دهر وأنا أسمع الاسم لا أدري معناه فأخذ معناه من لفظه فإذا كشفته فإذا هو ذلك المعنى بعينه أو قريب منه وقال صاحب القاموس في سفر السعادة: أمر الأمة بتحسين الأسماء فيه تنبيه أن الأفعال ينبغي أن تكون مناسبة للأسماء لأنها تواليها ودالة عليها، لا جرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينها تناسب وارتباط وتأثير الأسماء في المسميات والمسميات في الأسماء ظاهرتين وإليه أشار من قال:

وقل ما أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقبه
وقدمنا في ذلك كلاماً (ويزوجه إذا أدرك) أي بلغ سناً ينتفع معها بالزواج فإنه يصون بذلك دينه ويدخله في السنة، إن قلت لم يذكر من حقوقه عليه تعليمه القرآن ولا الصلاة وغيرها من أركان الإيمان؟

قلت: قوله: (ويعلمه الكتاب) ذريعة إلى تعلم القرآن بل قيل إنه أراد بها قراءة القرآن ولأنه قد يكتفي ببعض الأحاديث عن بعض فقد ثبت من غيره الأمر

بتعليم الصلاة وغيرها من الأركان. (حل فر)^(١) عن أبي هريرة) فيه يوسف بن سعيد مجهول^(٢) والحسين بن عمارة قال الذهبي في الضعفاء^(٣): متروك اتفاقاً.
 ٣٧٢٨- «حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده». (هب)
 عن سعيد بن العاصي .

(حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده) أي في وجوب بره وامثال أمره وتوقيره وتعظيمه وكل بطن له حق على من بعده وعليه حق لمن قبله ويلزم التشبيه بحق الأب أن للصغير حقاً على الكبير كحقه على أبيه. (هب)^(٤) عن سعيد بن العاصي) قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف ورواه الحاكم والديلمي باللفظ قال: وفي الباب أبو هريرة عند أبي الشيخ وغيره.
 ٣٧٢٩- «حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويحسن أدبه». (هب) عن ابن عباس .

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويحسن أدبه) قال الغزالي^(٥): الولد أمانة عند أبيه وقلبه جوهرة نفيسة خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل لكل ما نقش فيه مائل إلى كل ما يمال به إليه فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وإن عود خلافه رئي عليه والإثم في رقبة القيم والولي عليه [٤٠٨/٢].

نكتة: قيل إنه كان لعامر بن عبد الله بن الزبير ابن لم يرض سيرته فحبسه

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/١٨٤)، والديلمي في الفردوس (٢٦٧٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٤)، والضعيفة (٣٤٩٤): ضعيف جداً.

(٢) انظر المغني (٢/٧٦٢).

(٣) انظر المغني (١/١٧٤).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٩٢٩)، والديلمي في الفردوس (٢٦٧٣)، وأبو داود في المراسيل

(٤٨٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٦)، والضعيفة (١٨٧٨).

(٥) الإحياء (٣/٧٢).

وقال: لا أخرجك حتى تحفظ القرآن فأرسل إليه أن قد حفظته فقال: لا بيت خير لك من بيت جمعت فيه كتاب الله تعالى فأقم فما أخرج إلا لجنازة أبيه عامر وأدخل شاباً فأخرج شيخاً. (هب)^(١) عن ابن عباس) قال مخرجه البيهقي: فيه محمد بن الفضل بن عطية أحد رواته ضعيف لا يحتج بما انفرد به انتهى، قال الذهبي: محمد هذا تركوه واتهمه بعضهم أي بالوضع، وفيه أيضاً محمد بن عيسى المدائني قال الدارقطني: متروك وقيل كان مغفلاً.

٣٧٣٠- «حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه، ويحسن موضعه، ويحسن أدبه». (هب) عن عائشة .

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه، ويحسن موضعه) أي المحل الذي يضعه فيه في ترضيعه ثم في تأديبه ثم استيطانه. (ويحسن أدبه) قال الحلبي: أي ينشئه على الأخلاق الحميدة ويعلمه القرآن ولسان العرب وما لا بد منه في أحكام الدين فإذا بلغ حد العقل عرفه الباري بالأدلة التي توصل إلى معرفته من غير أن يسمعه شيئاً من مقالات الملحدين لكن يذكره له في الجملة أحياناً ويحذره عنها وينفره عنها بكل ممكن ويبدأ من الدلائل بالأقرب فالأقرب الأجل ثم ما يليه وكذا يفعل بالدلائل الدالة على نبوة نبينا ﷺ انتهى. (هب)^(٢) عن عائشة) قال مخرجه البيهقي عقيب: وهو ضعيف انتهى، قال الشارح: لأن فيه عبد الصمد بن النعمان أورده الذهبي في الضعفاء^(٣) وقال: قال الدارقطني: غير قوي عن عبد الملك بن حسين^(٤) وقد ضعفوه عن عبد الملك بن عمير^(١)

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٦٥٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣١)، والضعيفة (١٩٩): موضوع.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٦٦٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٣).

(٣) انظر المغني (٣٩٦/٢).

(٤) انظر المغني (٤٠٤/٢).

وقد قال ابن معين: مختلط.

٣٧٣١- «حق لله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده». (ق) عن أبي هريرة (صح).

(حق لله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً) تقدم بيان هذا اليوم المبهم أنه يوم الجمعة. (يغسل فيه رأسه وجسده) من عطف العام على الخاص وتخصيص الرأس اهتماماً به لأنهم كانوا يجعلون فيه الدهن والخطمي ونحوهما وكانوا يغسلونه أولاً ثم يغتسلون. (ق) ^(١) عن أبي هريرة) قال الذهبي في المذهب ^(٢): إنما رواه البخاري تعليقا وسنده صحيح انتهى فما كان ينبغي للمصنف أن يضمه مع مسلم إذ الرمز لما خرجاه في الصحيحين غير تعليق.

٣٧٣٢- «حق على كل مسلم السواك، وغسل يوم الجمعة، وأن يمسه من طيب أهله إن كان». البزار عن ثوبان .

(حق على كل مسلم السواك، وغسل الجمعة) أي لصلاتها كما سلف. (وأن يمسه من طيب أهله) المراد من هذه العبارة أنه لا يتكلف بطلب طيب بل ما وجدته في منزله كما قال وإلا فالماء له طيب ولذا قال: (إن كان). (البزار ^(٤) عن ثوبان) قال الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة ^(٥) ضعفه البخاري والنسائي وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(١) انظر المغني (٢/٤٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٦)، ومسلم (٨٤٩).

(٣) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (رقم ١٢٨٠).

(٤) أخرجه البزار (٣١٤) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/١٧٢)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٣).

(٥) انظر المغني (٢/٧٤٨).

٣٧٣٣- «حق على كل من قام من مجلس أن يسلم عليهم، وحق على كل من أتى مجلساً أن يسلم». (طب هب) عن معاذ بن أنس .

(حق على كل من قام من مجلس أن يسلم عليهم) أي أهله المدلول عليهم بذكره. (وحق على من أتى مجلساً أن يسلم) أي على من فيه تمامه عند مخرجه: فقام رجل ورسول الله يتكلم فلم يسلم فقال رسول الله ﷺ: «ما أسرع ما نسى». (طب هب)^(١) عن معاذ بن أنس) قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وزبان بن فائد وقد ضعفا.

٣٧٣٤- «حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله». (عد) عن أبي هريرة .

(حق على الله عون من نكح التماس العفاف عن ما حرم الله). (عد)^(٢) عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن منيع والديلمي وتقدم معناه غير مرة.

٣٧٣٥- «حقيق بالمرء أن يكون له مجالس يخلو فيها ويذكر ذنوبه فيستغفر الله منها». (هب) عن مسروق مرسلًا.

(حقيق بالمرء) أي يحق له ويتوجب عليه. (أن يكون له مجالس يخلو فيها) عن كل أحد. (ويذكر) ضبط في نسخة قوبلت على نسخة المصنف بالرفع على أنه عطف على أن يكون، وبالنصب على أنه عطف على يكون ومثله فيستغفر. (ذنوبه) فإن بالخلوة يتفرغ قلبه لذكر ما قدمته يده وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [الكهف: ٥٧] الآية. فإن نسيان الذنوب هو السبب لكل بلاء؛ لأنه بنسيانها ينسى وجوب التوبة

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٦/٢٠) رقم (٤٠٨)، والبيهقي في الشعب (٨٨٤٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٥/٨)، وانظر المغني (٢٣٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٥): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٦٥/٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٢).

ويزداد قلبه قسوة قال الله تعالى: ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٧] فإذا تذكرها فرغ قلبه وعلم شدة إتيانه. (فيستغفر الله منها) أي بطلب غفرها وسترها فإن من حاسب نفسه في الرخاء قبل [٤٠٩/٢] حساب الشدة عاد أمره إلى الرضا والغبطة، ومن ألهمته حياته وشغلته أهواؤه عاد أمره إلى الندامة والحسرة ومن ثم قيل لا يكون العبد تقيا حتى يكون لنفسه أشد محاسبة من الشريك لشريكه، وقيل النفس كالشريك الخوان إذ لم تحاسبه ذهب بمالك وقال الحسن^(١): إنما يخف الحساب غدا على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا. (هب)^(٢) عن مسروق مرسلًا تقدم أنه ابن الأجدع أحد الأعلام مات سنة ثلاث وستين.

(١) أورده ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٣٥٧)، وأبو نعيم في الحلية (١٥٧/٢)، والدينوري في المجالسة (١٥٥٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٨).

الحاء مع الكاف

٣٦٣٦- «حكيم أمتي عويمر». (طس) عن شريح بن عبيد مرسلًا.
 (حكيم أمتي عويمر) هو أبو الدرداء^(١) وتقدم أن لكل أمة حكيمًا، وحكيم
 هذه الأمة أبو الدرداء وتقدم الكلام فيه. (طس)^(٢) عن شريح) بضم المعجمة
 مصغر ابن عبيد مصغر أيضاً (مرسلًا) أرسل عن أبي أمامة هذا وفيه يحيى
 البابلي^(٣) قال ابن عدي: الضعف على حديثه بين وقال الذهبي: له حديث
 موضوع اتهم به وكأنه يشير إلى هذا.

(١) انظر الإصابة (٤/٤٤٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الشاميين (٩٦٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٣٩).

(٣) انظر الميزان (٧/١٩٦)، والمغني (٢/٧٣٩).

الحاء مع اللام

٣٧٣٧- «حلق القفا من غير حجامه مجوسية». ابن عساكر عن عمر.

(حلق القفا) يعني إزالة شعر قفا الرأس أو مطلقاً. (من غير حجامه مجوسية) أي من شعار المجوس وكأن المراد تخصيص القفا بالحلق من صفاتهم وأما للحجامه فلا بأس به. (ابن عساكر^(١) عن عمر) ورواه الطبراني والديلمي عنه أيضاً.

٣٧٣٨- «حلوة الدنيا مرة الآخرة، ومرة الدنيا حلوة الآخرة». (حم طب ك

هب) عن أبي مالك الأشعري .

(حلوة الدنيا) أي لذاتها الحلوة التي تميل النفس إليها وتهواها. (مرة الآخرة) لأن عقاب الشهوات النار. (ومرة الدنيا) أي التكاليف التي تشق على النفس فيها كالجهاد وبذل المال وكل نوع يشق في النفس الإتيان به مما فيه الأجر هو: (حلوة الآخرة) أي الأمر الذي يستحلي ويلتذ به في الآخرة، قال الإمام الرازي: الجمع بين لذات الدنيا ولذات الآخرة ممتنع غير ممكن والله تعالى يمكن المكلف من تحصيل أيهما شاء، فإذا شغل بتحصيل أحدهما فقط فقد فوت الآخر على نفسه. (حم طب ك هب)^(٢) عن أبي مالك الأشعري) قال

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٤/٥٦)، والطبراني في الأوسط (٢٩٦٩)، والصغير (٢٦١)، الديلمي في الفردوس (٢٧٤٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٠)، والضعيفة (٣٤٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٤٢/٥)، والطبراني في الكبير (٢٩١/٣)، واليهقي في الشعب (١٠٣٣٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤٩/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٥)، والصحيحة (١٨١٧).

الحاكم: صحيح وأقره الذهبي قال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني ثقات.
٣٧٣٩- «حليف القوم منهم، وابن أخت القوم منهم». (طب) عن عمرو بن
عوف .

(حليف القوم منهم) الحليف المعاهد يقال تحالفوا إذا تعاهدوا وتعاهدوا
على أن يكون أمرهما واحد في النصره والحماية قال إبراهيم الحربي: الحلاف
أيمان كانوا يتحالفون على أن يلزم بعضهم بعضاً. (وابن أخت القوم منهم) تقدم
بلفظه في صدر الكتاب. (طب)^(١) عن عمرو بن عوف) قال الهيثمي: فيه
الواقدي وهو ضعيف، قال ابن حجر: وفيه قصة.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/١٧) (٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٩٤)، وانظر فتح
الباري (٨/٦٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٦).

الحاء مع الميم

٣٧٤٠- «حمزة بن عبد المطلب أخي من الرضاعة». ابن سعد عن ابن عباس وأم سلمة .

(حمزة بن عبد المطلب) هو عمه ﷺ أسد الله. (أخي من الرضاعة) أرضعتها ثويبة مولاة أبي لهب، قاله ﷺ لما قيل له: ألا تتزوج بنت حمزة فإنها أجمل بنات قريش، وفيه تحريم بنت الأخ من الرضاعة.

(ابن سعد^(١)) عن ابن عباس وأم سلمة) هو في مسلم بغير ابن عبد المطلب.

٣٧٤١- «حمزة سيد الشهداء يوم القيامة». الشيرازي في الألقاب عن جابر. (حمزة سيد الشهداء يوم القيامة) أي أعظمهم عند الله منزلة وأوفرهم لديه أجراً.

(الشيرازي^(٢)) في الألقاب عن جابر) هو ابن عبد الله حيث أطلق.

٣٧٤٢- «حمل نوح معه في السفينة من جميع الشجر». ابن عساكر عن علي.

(حمل نوح معه في السفينة من جميع الشجر) ظاهره المثمرة وغيرها ويحتمل أنه لنفع من في السفينة بها أو لحفظ أصولها ويحتمل أنه أراد المثمرة فقط.

(ابن عساكر^(٣)) عن علي (عليه السلام) أخرجه في تاريخ دمشق الذي يصرح به المصنف تارة.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٠٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٧).

(٢) انظر الاستيعاب (١/٣٧٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٨).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٦٢/٢٦١)، وانظر فيض القدير (٣/٣٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٢).

٣٧٤٣- «حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة». (طب) عن الحسين بن

علي .

(حملة القرآن عرفاء أهل الجنة) جمع عريف وتقدم أنه الرئيس الذي يتعرف منه أحوال قبيلته، والمراد أنهم سادات أهل الجنة (يوم القيامة). (طب)^(١) عن (الحسين بن علي) عليهما السلام فيه إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المدني وهو ضعيف ذكره الهيثمي، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال فيه أيضا فإنه متروك وتعقبه المصنف بأن المتن صحيح.

٣٧٤٤- «حملة القرآن أولياء الله، فمن عاداهم فقد عادى الله، ومن والاهم

فقد وإلى الله». (فر) وابن النجار عن ابن عمر .

(حملة القرآن أولياء الله، فمن عاداهم فقد عادى الله، ومن والاهم فقد والى الله) أي فقد تحققت له موالاته تعالى وكملت ولم يأت بعد [٤١٠/٢] في المعادة لأنه يرجى للمعادى التوبة وقد تقدم أنهم أهل الله وأنهم آل الله ومن عادى أولياءه وآله وأهله فقد عاداه سبحانه وتعالى ويكون الحديث كالتفسير لقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ...﴾ الآية. [يونس: ٦٢]. (فر) وابن النجار^(٢) عن ابن عمر) فيه داود بن المحبر كان يضع الحديث على الثقات ورواه أبو نعيم في الحلية ومن طريقه أورده الذهبي.

٣٧٤٥- «حمل العصاة علامة المؤمن، وسنة الأنبياء». (فر) عن أنس.

(حمل العصاة) أي للتوكأ عليها والانتفاع بها. (علامة المؤمن) لأنها دليل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢/٣) (٢٨٩٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦١/٧)،

والموضوعات (٢٥٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٤)، والضعيفة (٣٤٩٧).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٦٩٢)، والحكيم في نوادره (٢٦٠/٣)، وقال الألباني في ضعيف

الجامع (٢٧٤٣)، والضعيفة (٢٢٤): موضوع.

التواضع. (وسنة الأنبياء) كما شهد له عصاة موسى وقد كان له ﷺ عَنَزَةٌ تحمل معه في سفره. (فر)^(١) عن أنس) فيه يحيى بن هاشم الغساني قال الذهبي في الضعفاء^(٢): قالوا كان يضع الحديث.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٥٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤١)، والضعيفة (٥٣٥): موضوع.
(٢) انظر المغني (٧٤٥/٢).

الحاء مع الواو

٣٧٤٦- «حواري الزبير من الرجال، وحواري من النساء عائشة». الزبير بن بكار وابن عساكر عن أبي الخير مرثد بن عبد الله مرسلًا.
 (حواري الزبير) تقدم: «إن لكل نبي حواريا...» الحديث. (من الرجال، وحواري من النساء عائشة) الحواري الناصر للرجل، والحواريون أصحاب عيسى، قيل لهم ذلك لأنهم كانوا يحورون الثياب أي يبيضونها، والمراد أن الزبير وعائشة بمنزلة الحواري في الاختصاص والمحبة. (الزبير بن بكار وابن عساكر^(١) عن أبي الخير) بالحاء المعجمة فمثناة تحتية فراء (مرثد) بفتح الميم وسكون الراء فمثلثة بن عبد الله (مرسلًا).

٣٧٤٧- «حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلاً موسراً، وكان يخالط الناس، وكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر، فقال الله عز وجل لملائكته: نحن أحق بذلك منه، تجاوزوا عنه». (خد ت ك هب) عن أبي مسعود.

(حوسب رجل ممن كان قبلكم) أي حاسبه الله تعالى على أعماله التي قدمها، وفيه دليل على أنه قد يكون الحساب قبل يوم القيامة. (فلم يوجد له شيء من الخير) قال القرطبي: عام مخصوص لأن عنده الإيمان ولذلك تجاوز عنه بالعفو (إن الله لا يغفر أن يشرك به) والأليق أنه ممن وقى شح نفسه والمعنى لم

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٧٤/١٨)، وانظر سير أعلام النبلاء (٤٩/١)، وفتح الباري (٨٠/٧) وقال: رجاله موثقون لكنه مرسل، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٥)، وقال في الضعيفة (٢٦٥٥): منكر.

يوجد له من النفل إلا هذا ويحتمل أن له غيره لكن غلب هذا عليه ويحتمل أنه أراد بالخير المال أي لم يوجد له فعل خير في المال إلا إنظار المعسر. (إلا أنه كان رجلاً موسراً) أي قام به اليسار واتصف به.

(وكان يخالط الناس) أي يعاملهم ويضاربهم. (وكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر) أي يساهلوه في القضاء ولا يشاححونه فيه. (فقال الله عز وجل) أي بعد حسابه وعدم وجدان كل خير إلا هذا. (لملائكته) أي الذين حاسبوه. (نحن أحق بذلك) أي بالتجاوز عنه لأنه تعالى أكرم الكرماء (منه) أي من ذلك الرجل. (تجاوزوا عنه) أي عن ذنوبه والحديث حث على المسامحة وأن التجاوز عن العباد سبب لتجاوز الله عن عبده.

(خذت ك هب)^(١) عن أبي مسعود) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد في الصحيحين قال شارحه: وهو ذهول فإنه في مسلم، وذلك لما علم عند أئمة الحديث أنه لا يعدل عن الصحيحين أو أحدهما إلى غيرهما إذا كان الحديث فيهما أو في أحدهما.

٣٧٤٨ - «حوضي كما بين صنعاء والمدينة، فيه الأنية مثل الكواكب». (ق)

عن حارثة بن وهب والمستورد.

(حوضي كما بين صنعاء والمدينة) أي مسافة عرضه قال القاضي: الحوض على ظاهره عند أهل السنة وحديثه متواتر تواتراً معنوياً فيجب الإيمان به وتردد البعض في تكفير منكره وقال القرطبي^(٢): أحاديث الحوض متكاثرة وقد رواه

(١) أخرجه مسلم (١٥٦١)، وأحمد (١٢٠/٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٣)، والترمذي

(١٣٠٧)، والحاكم (٣٤/٢)، والبيهقي في الشعب (١١٢٤٢).

(٢) انظر: فتح الباري (٤٧١/١١).

أكثر من ثلاثين وروى عنهم من التابعين أمثالهم ثم لم تزل تلك الأحاديث تتوالى وتسير الرواة بها في جميع الأعصار إلى أن انتهى ذلك إلينا وقامت به حجة الله علينا فأجمع عليه السلف والخلف وقد أنكره قوم من المبتدعة فأحالوه على ظاهره وغلطوا في تأويله من غير إحالة عقلية ولا عادية تلزم من إجراءاته على ظاهره ولا يعارضه سمعية ولا نقلية تدعو إليه فتأويله تحريف صدر عن عقل سخيّف. (فيه الآنية مثل الكواكب) أي كثرة قيل وإنارة قال القاضي: إشارة إلى غاية الكثرة من قبيل لا يضع عصاه عن عاتقه واختار النووي أن المراد الحقيقة ولا مانع منه، واعلم أنه قد ورد أن لكل نبي حوضاً على قدر رتبته وأمتة فالحوض ليس من خصائصه ﷺ ثم اعلم أن هذه الرواية تخالفها رواية «حوضي ما بين إيلة وصنعاء»^(١) ورواية «ما بين جرباء وأذرح»^(٢) قال في التنقيح: ووجه الجمع بينهما أن هذه الأقوال صدرت على جهة التمثيل لبعدها أقطار الحوض وخاطب المصطفى أهل كل جهة [٤١١/٢] بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب لكل أحد بما يعرفه من تلك المواضع انتهى، وسبقه إلى قريب منه القرطبي فقال: اختلفت الروايات الدالة على قدر الحوض، فظن بعض المعاصرين أنه اضطراب ولا كذلك بل تحدث النبي ﷺ بحديث الحوض مراراً وذكر تلك الألفاظ المختلفة إشعاراً بأنه لا تحقيق تقدير وكلها تفيد أنه كبير متسع وسبب ذكر الجهات المختلفة في قدره أنه كان بحسب من حضره ممن يعرف تلك الجهات فخاطب كلا بالجهة التي يعرفها. (ق)^(٣) عن حارثة بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٦٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٦)، ومسلم (٢٢٩٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢١٩)، ومسلم (٢٢٩٨).

وهب والمستورد) أي ابن شداد بن عمرو الحجازي.

٣٧٤٩- «حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، وماؤه أبيض من اللبن، وريحه

أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من يشرب منها فلا يظماً أبداً». (ق) عن ابن عمرو (صح).

(حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء) أي هو مربع لا يزيد طوله ولا عرضه. (وماؤه أبيض من اللبن) قال القرطبي^(١): جاء أبيض هنا على الأصل المرفوض والمستعمل الفصيح كما في الرواية الأخرى أشد بياضا من الثلج ولا معنى لقول من قال من النحاة لا يجوز التلفظ بهذه الأصول المرفوضة مع صحة هذه الروايات وشهرة تلك الكلمات. (وريجه) أي ريح مائه. (أطيب من المسك) خصه لأنه أطيب الطيب. (وكيزانه كنجوم السماء، من يشرب منه) أي من الحوض. (فلا يظماً أبداً) أي لا يجد ألم الظماً ولا يلزم أنه لا يشرب من أنهار الجنة بل شرب الجنة لذة مشتهاة لا لظماً.

واعلم أنه قد اختلف في الحوض متى يشرب الناس منه، فقيل إنه بعد الصراط، قال العراقي: وهو غلط والصواب أنه قبله والناس يخرجون من قبورهم عطاشا فناسب تقديمه، وخالفه القرطبي فقال: الظاهر أنه بعد النجاة من النار وأحوال القيامة لأن من وصل إلى موضع فيه المصطفى ﷺ ولا يمنع منه كيف يعاد إلى حساب انتهى.

قلت: أحاديث إنه يذاد عن حوضه ﷺ أقوام يدل أنه قبل الحكم بالنجاة من النار لأنه يعاقب بالمنع عن الورود والشرب والله أعلم. (ق)^(٢) عن ابن عمرو.

(١) التذكرة (ص ٣٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧٨)، ومسلم (٢٢٩٢).

٣٧٥٠- «حوضي من عدن إلى عمان البلقاء، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، وأكوابه عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يظماً بعدها أبداً، وأول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين: الشعث رؤوسا، الدنس ثياباً، الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم السدد». (ت ك) عن ثوبان .

(حوضي من عدن) بفتح المهملات. (إلى عمان) بفتح المهملة وتشديد الميم: موضع بالشام وهو المراد أيضاً لإضافته إلى (البلقاء) وبه ضبطه المصنف بخطه وأما عمان بضم المهملة وتخفيف الميم فموضع باليمن. (ماؤه أشد بياضاً من اللبن) جاء باسم التفضيل هنا على الأصل الأكثر وفي الرواية الأولى على الأقل منه على جواز أي الأمرين. (وأحلى من العسل، وأكوابه عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يظماً بعدها أبداً، وأول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين: الشعث رؤوسا، الدنس ثياباً، الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم السدد) بالمهملات الأولى مضمومة أي الأبواب وأراد بها أبواب الملوك أي لا جاه لهم عندهم وتقدم الكلام على بقية ألفاظه. (ت ك)^(١) عن ثوبان) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٣٧٥١- «حولها ندندن». (د) عن بعض الصحابة (هـ) عن أبي هريرة .

(حولها) الضمير للجنة كما في خط المصنف وكما يدل عليه صدر الحديث أنه ﷺ قال لرجل: ما تقول في الصلاة؟ قال أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار، أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ، فقال صلى الله عليه وسلم: حولها ندندن.

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٤٤)، والحاكم (٢٠٤/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٢).

قلت: ويحتمل أن الضمير للكلمات التي قالها الرجل والمراد حول سؤال الجنة والاستعاذة من النار. (تدندن) كلام أرفع من الهيمنة تسمع نغمته ولا يفهم. (د)^(١) عن بعض الصحابة (هـ) عن أبي هريرة).

(١) أخرجه أبو داود (٧٩٢) عن بعض أصحاب النبي، وابن ماجه (٣٨٤٧) عن أبي هريرة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٣).

الحاء مع الياء

٣٧٥٢- «حيثما كنتم فصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني». (طب) عن

الحسين بن علي .

(حيثما كنتم فصلوا عليّ) أي في أي مكان نزلتم، وفي الإتحاف: أنه يستثنى من هذا العموم الأمكنة التي لا يذكر الله فيها كالأخلية. (فإن صلاتكم تبلغني) أي تبلغها عنكم الملائكة السياحون لإبلاغ ذلك عنكم إليّ كما تقدم حديثه في «إن». (طب)^(١) عن الحسين بن علي) عليهما السلام قال الهيثمي: فيه حميد بن أبي زينب لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح، قال السخاوي: وله شواهد.

٣٧٥٣- «حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار». (هـ) عن ابن عمر (طب) عن

سعد .

(حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) سببه أن رجلاً [٢/٤١٢] قال كان أبي يصل الرحم وكان وكان فأين هو قال: في النار، فكأنه وجد من ذلك فقال: أين أبوك فذكره بقوله فبشره أي الكافر في مصباح الزجاجة للمصنف رحمه الله أنه عدل إلى جواب عام عن قوله: فأين أبوك ولم يعين الجواب عن والده بنفي ولا وإثبات ويحتمل أن يكون سؤال الأعرابي عن ربي النبي ﷺ وهو عمه أبو طالب لأنه ربه وكان يقال له أبوه وتكرر ذلك ولم يعرف لوالد النبي ﷺ حالة شرك مع صغره جدا فإنه توفي وهو ابن ست عشرة سنة وقال سفيان بن عيينة: حكاية إبراهيم عليه السلام في قوله ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٢/٣) (٢٧٢٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٤)، والصحيحة (٣١٤٦).

ما عبد أحد من ولد إسماعيل صنما قط، وروي أن الله تعالى أحيا أبوي النبي ﷺ حتى آمنأ به، قال السيوطي وغيره: والذي نقطع به أنهما في الجنة ولي في ذلك عدة مؤلفات وفي ذلك حجج قوية ومن أقواها أنهما من أهل الفترة وقد أطبق أئمتنا الشافعية والأشعرية على أن من لم تبلغه الدعوة لا يعذب ويدخل الجنة لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وعود الضمير إلى المضاف إليه من القليل ولفظ التبشير هو استعاره تهكمية تبعية وفيه أنه يسمع من في القبر خطاب من خاطبه وفيهم أنهم يعلمون به وأن قد علموا أنهم من أهل النار فإنه مراد إعلامهم بذلك ليزدادوا غما وحزنأ. (هـ) عن ابن عمر (طب)^(١) عن سعد).

٣٧٥٤- «حياتي خير لكم، ومماتي خير لكم». الحارث عن أنس .

(حياتي خير لكم) لأنها سبب لنيل كل سعادة وإفادة كل مطلوب ولا يزال لواء الخير منشورًا عليهم في كل ساعة من صباح ومساء وملائكة الوحي تخالطهم وتهبط في ديارهم فأى خير أتم من هذا وأعم وقوله: (ومماتي) وفي رواية «موتي». (خير لكم) وذلك لأنه تقل التكاليف الواردة وأعظمها التخفيف عن القيام بحقه ﷺ وإعظامه وإكرامه وإجلاله والتبادر إلى ما يأمر به وينهى عنه فإن هذه الحقوق وإن كانت ثابتة له بعد وفاته لكنها في حياته أكد فإن رفع الصوت على صوته لا يكون إلا في حياته مع ما فيه من الوعيد وكذلك التخلف عنه والرغبة بنفوسهم عن نفسه ﷺ قيل: ولأنه بعد وفاته يستمر في السماء يسأل الله لأمته في كل يوم للمتهافتين التوبة وللتائبين الثبات وللمستقيمين الإخلاص ولأهل الصدق الوفاء وللصديقين وفور الحظ فبين بقوله «ومماتي خير لكم»

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٣) عن ابن عمر، والطبراني في الكبير (١/ ١٤٥) (٣٢٦) عن سعد بن أبي وقاص، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٥)، والصحيحة (١٨).

عدم انقطاع النفع لهم وأنواعه عدة، واعلم أنه قد استشكل تركيب الحديث وإنه في معنى حياتي خير لكم من مماتي ومماتي خير لكم من حياتي كما يقتضيه اسم التفضيل ولا يخفى تدافعه وأجاب المؤلف رحمه الله بأن الإشكال إنما هو من ظن أن خيراً هنا اسم تفضيل ولا كذلك فإن لفظة خير لها استعمالان أحدهما أن يراد بها معنى التفضيل لا الأفضلية وضدها أشر، الثاني أن يراد بها معنى الأفضلية وهي التي توصل بمن وهذه أصلها أخير حذفت همزتها تخفيفاً فخير في الحديث أريد بها التفضيل فلا توصل بمن وليست بمعنى أفضل وإنما المقصود أن في كل من حياته ومماته خير لا أن هذا أخير من هذا وهذا أخير من هذا انتهى.

قلت: ويحتمل أنه تفضيل وكل خير من الآخر باعتبار ودونه باعتبار وفي الحديث الثاني ما يرشد إليه. (الحارث^(١) عن أنس) قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف وذلك أن فيه خراش بن عبد الله ساقط وقد رواه البزار بهذا اللفظ من حديث ابن مسعود قال الحافظ العراقي رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد المجيد بن أبي داود خرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائي وضعفه بعضهم انتهى، فلو نسب المصنف للبزار لكان أولى له من الإتيان به من طريق مجمع على ضعفها.

٣٧٥٥- «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم، فإذا أنا مت كانت وفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم: فإن رأيت خيراً حمدت الله، وإن رأيت شراً استغفرت لكم». ابن سعد عن بكر بن عبد الله مرسلًا.

(حياتي خير لكم تحدثون) بالضم للمثناة الفوقية وبعده مهملتان أي توقعون

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد الهيثمي (٩٥٣)، والحكيم في نوادره (١٧٦/٤)، والبزار (١٩٢٥)، وانظر: الميزان (٤٣٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٧).

أحداثاً في الأمور توجب لكم عقوبات شرعية وآثاماً أو تحدثون أموراً من أسباب توجب أحكاماً شرعية فيها نجاتكم عن الآثام وإبانة لكم عن كيفية الأحكام وهو المراد بقوله: (ويحدث لكم) مبني للمجهول أي يحدث الله تعالى لكم بواسطته توبة تكفر الذنوب وأحكاماً تبين لكم ما تأتونيه وما تذرونه وقوله: (فإذا أنا مت كانت وفاتي خيراً لكم) لأنه لا يموت إلا وقد بلغ إليهم كل ما يحتاجون إليه كما قال ﷺ: «ما من شيء يقربكم إلى الجنة ويباعدكم عن النار إلا قد دللتكم عليه»^(١) وكما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ...﴾ الآية. [المائدة: ٣] وقوله: (تعرض علي أعمالكم) جملة استثنائية كأنه قيل لماذا كانت خيراً فإنه لا يرى الخير إلا في بقائه بين أظهرهم يفاض عليهم بواسطته كل خير ويدفع عنهم بوجوده كل شر. (فإن رأيت خيراً) أي حسنة (حمدت الله) لأنه يسره ذلك؛ لأنه يثاب ﷺ عليه لأنه الذي سن كل حسنة فكل من أتى بخير فله ﷺ منه قسط [٤١٣/٢] ولأن عامل الخير بإدخاله السرور على نبيه ﷺ ينال خيراً فإن من أنواع الخير إدخال السرور على المؤمنين كيف على رأس المؤمنين وسيد المرسلين وبذا الخير الذي ناله فاعل الخير بوفاته وفيه ما يدل على أنها لا تعرض عليه أعمال أمته إلا بعد وفاته. (وإن رأيت شراً) أي سيئة. (استغفرت لكم) أي أطلب لكم المغفرة من الله فكان خيراً لهم نالوه بوفاته (ابن سعد)^(٢) عن بكر بن عبد الله (مرسلاً) هو المزني بضم الميم وكسر النون قال الذهبي^(٣): إمام ثقة واعلم أنه قد رواه البزار موصولاً من حديث ابن مسعود قال الهيثمي:

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٣٣٢).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٩٤/٢)، والبزار (١٩٢٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٦)، والضعيفة (٩٧٥).

(٣) الكاشف (٢٧٤/١).

ورجاله رجال الصحيح انتهى، قال شارحه: وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره موصولاً وهو ذهول ثم ساق رواية البزار وقال فأعجب له من قصور ممن يدعي الاجتهاد المطلق انتهى.

قلت: إذا كان ذهولاً كما قلت أولاً فلا قصور وادعاء الاجتهاد المطلق لا ينافيه جهل عدم الرفع لمثل هذا الحديث الذي ليس من أحاديث الأحكام فالاعتراض بمثل هذا إسراف في تتبع الاعتراضات.

الحلى باللام من حرف الحاء المهملة

٣٧٥٦- «الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت». (حم د) عن ابن عباس.
 (الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت) أي الميقات الذي يحرم منه. (تغتسلان) غسل الإحرام حال الحيض والنفاس تشبها بالمتعبدین بذلك ونيل الثواب وإلا فإنه لا يحل لهما بالغسل شيئاً. (وتحرمان) بضم المثناة الفوقية من أحرم دخل في الإحرام. (وتقضيان) أي تؤديان. (المناسك كلها) من أعمال الحج والعمرة. (غير الطواف بالبيت) فإنه لا يحل لهما. (حم د)^(١) عن ابن عباس.

٣٧٥٧- «الحاج الشعث التفل». (ت) عن ابن عمر.
 (الحاج) مبتدأ. (الشعث) بكسر المهملة أي مغبر الرأس غير حالقه ولا مرجله. (التفل) بريقه بمثناة فوقية مشددة ففاء أي الذي ترك استعمال الطيب من التفل وهو الريح الكريهة أو من تفل الشيء من فيه رماه متكرها له وهما خبر عن الحاج أي أن هذه حقيقة الحاج فمن لا يكون بصفته فما هو الحاج حجا مقبولا أو مطلقاً. (ت)^(٢) عن ابن عمر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح.
 ٣٧٥٨- «الحاج الراكب له بكل خف بضعة بغيره حسنة». (فر) عن ابن

عباس .

(الحاج الراكب له بكل خف يضعه بغيره حسنة) أي بكل خَطوة تخطوها

(١) أخرجه أحمد (٢١٣/١)، وأبو داود (١٧٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٦)، والصحيحة (١٨١٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٩٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١٨/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٧).

دابته بعيراً كانت أو غيره إلا أنه خصه لأنه الغالب وتمام الحديث عند مخرجه الديلمي: «والماشي له بكل خطوة يخطوها سبعون حسنة» انتهى وما كان يحسن من المصنف حذفه والحديث صريح في تفضيل حج الماشي وقالت الشافعية بخلافه ولهم أدلة معروفة. (فر)^(١) عن ابن عباس، فيه عبد الله بن محمد بن ربيعة ضعفه ابن عدي كما قال الذهبي، ومحمد بن مسلم الطائفي ضعفه أحمد ووثقه غيره.

٣٧٥٩- «الحاج في ضمان الله مقبلاً ومدبراً». (فر) عن أبي أمامة .

(الحاج في ضمان الله مقبلاً) أي إلى بيت الله. (ومدبراً) إلى وطنه وتقدم معنى ضمان الله وهذا صدر الحديث وتمامه عند مخرجه الديلمي: «فإن أصابه في سفره تعب أو نصب غفر الله عز وجل له بذلك سيئاته وكان له بكل قدم ترفعه ألف درجة في الجنة وبكل قطرة تصيبه من مطر أجر شهيد». (فر)^(٢) عن أبي أمامة) هو الباهلي الصحابي.

٣٧٦٠- «الحاج والغازي وفد الله عز وجل إن دعوهم أجابهم، وإن استغفروه

غفر لهم». (هـ) عن أبي هريرة.

(الحاج والغازي وفد الله عز وجل) الوفد الجماعة يجتمعون ويزورون البلاد ويقصدون الكبراء للاسترفاد فشبه كلا من الحاج والغازي بالجماعة الوافدين على الأمراء لأن كل واحد وافد إليه تعالى قاصدا عطاءه ولذا قال. (إن دعوهم) لحاجة. (أجابهم) بإعطائها. (وإن استغفروه) عطف خاص على عام وإلا

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٧٨٩)، وابن عدي في الكامل (٢٥٨/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٨)، والضعيفة (٣٤٩٩): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٦١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٤٩)، والضعيفة (٣٥٠٠): موضوع.

فإن الاستغفار طلب حاجة هي المغفرة. (غفر لهم) في هذه الأخبار حث لهم على الدعاء وكونهم إن استغفروه غفر لهم لا ينافي أنه يغفر لهم بنفس الحج لجواز تعدد أنواع المكفرات، والجامع بين الحاج والغازي أن كلا منهما فارق في الغالب وطنه وخرج منه إجابة لمولاه وبذلا لنفسه فيما يرضاه (هـ)^(١) عن أبي هريرة) وأخرجه الديلمي أيضاً [٤١٤ / ٢] وفي الباب ابن عمر.

٣٧٦١- «الحاج والمعتمر والغازي في سبيل الله والمجمع في ضمان الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم». الشيرازي في الألقاب عن جابر.

(الحاج والمعتمر والغازي في سبيل الله والمجمع) بضم الميم الأولى وتشديد الثانية مكسورة: أي الذي يمضي إلى صلاة الجمعة. (في ضمان الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم) إنشاء في صورة الإخبار أي إن سألوه فإنه يعطيهم أو جعل نفس الإجابة إلى ما ندهم إليه سؤالا والإثابة على فعلهم عطاء. (الشيرازي في الألقاب^(٢) عن جابر).

٣٧٦٢- «الحافي أحق بصدر الطريق من المتعل». (طب) عن ابن عباس .
(الحافي) قال في الفردوس: الحافي الذي لا خوف ولا نعل في رجليه. (أحق بصدر الطريق من المتعل) أي إذا مشى الحافي استحق صدر الطريق أي وسطه وأسهله لأنه أرفق به وفيه من ملاحظة الله سبحانه ورسوله ﷺ لمصالح العباد ما لا يخفى. (طب)^(٣) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة ويحيى بن عثمان بن صالح وحديثهما حسن وفيهما ضعف.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٩٢)، والديلمي في الفردوس (٢٧٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٠).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤١٠٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٤ / ١١) (١٢٠٤٨)، والديلمي في الفردوس (٢٨١٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٩ / ٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٢).

٣٧٦٣- «الحباب شيطان». ابن سعد عن عروة وعن الشعبي وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرسلًا.

(الحباب) بضم المهملة وموحدتين. (شيطان) أي اسم شيطان وسببه أن رسول الله ﷺ قعد على شفير قبر عبد الله بن أبي المنافق فجعل الناس يقولون لابنه يا حباب افعل كذا يا حباب افعل كذا فقال ﷺ: لا تسمه الحباب فإن «الحباب شيطان»، وفي الطبراني من حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال دخلت على النبي ﷺ فقال لأبي: هذا ابنك قال نعم قال ما اسمه قال الحباب، قال: لا تسمه الحباب فإن «الحباب شيطان» ويجمع بينهما بتعدد السبب وفيه النهي عن التسمي بأسماء الشيطان وإن لم يكن الاسم قبيحا فإن الحباب الحب كالوداد كما وصف أم حباب الدنيا في القاموس^(١) وقد سماوا حبيبا فالنهي عنه من حيث أنه قد لا يشبه اسم شيطان. (ابن سعد^(٢) عن عروة) بضم المهملة ابن الزبير (وعن الشعبي) اسمه عامر بن شراحيل (وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الأنصاري قاضي المدينة وأميرها (مرسلا) وتقدم رواية الرفع عن الطبراني.

٣٧٦٤- «الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء إلا الموت». أبو نعيم في الطب عن بريدة.

(الحبة السوداء) هي الشونيز. (فيها شفاء من كل داء) قيل إنه عام مراد به الخاص أي من كل داء يحدث عن رطوبة أو يبوسة أو بلغم لأنها حارة يابسة. (إلا الموت) كأن المراد إلا داء قضى أنه سبب الموت فإن الموت لا يسمى داء

(١) انظر القاموس (١/ ٥٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٥٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٣)، والضعيفة (٣٥١١).

أو الاستثناء منقطع. أبو نعيم في الطب^(١) عن بريدة) ورواه الطبراني عن أسامة قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٧٦٥- «الحجامة في الرأس هي المغيثة أمرني بها جبريل حين أكلت من طعام اليهودية». ابن سعد عن أنس .

(الحجامة في الرأس) أي إخراج الدم من صفحة القفا لا بالمفصد. (هي المغيثة) بضم الميم فغين معجمة فمشاة تحتية فمثلة من الإغاثة أي يغيث من الأمراض والأدواء. (أمرني بها جبريل حين أكلت من طعام اليهودية) يريد الشاة التي سمها له زينب اليهودية بخبير وقالت إن كان نبياً لم تضره وإلا استرحنا منه، وقضيتها معروفة في كتب السير، وقيل قتلها رسول الله، وقيل لا، والجمع أنه تركها فلما مات بعض من أكل منها من أصحاب رسول الله ﷺ قتلها، وفيه التداوي بالحجامة من الطعام المسموم. (ابن سعد^(٢) عن أنس).

٣٧٦٦- «الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشر من الشهر دواء لداء سنة». ابن سعد (طب عد) عن معقل بن يسار .

(الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشر من الشهر دواء لداء السنة) أي لما تحدث تلك السنة من الأمراض وفي حديث: «احتجموا يوم الثلاثاء فإنه اليوم الذي صرف فيه عن أيوب البلاء»^(٣) وسيأتي فيحمل على أن المراد سبع عشرة كما هنا

(١) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ٦١٦ و٦١٧) وابن السني (ق ٥٢/ب)، والطبراني في الكبير (١٨٧/١) (٤٩١)، والأوسط (٥٢٨٣) عن أسامة بن شريك، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٨/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٨)، والصحيحة (١٨١٩).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٤٧/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٨)، والضعيفة (٣٥١٧): ضعيف جداً.

(٣) انظر فيض القدير (٤٠٣/٣).

ويأتي بيان أنه قد عارضه حديث مضى في الكتاب. (ابن سعد (طب عد)^(١) عن معقل بن يسار) قال الهيثمي عقيب رواية الطبراني فيه زيد بن أبي الحواري العمي وهو ضعيف وقد وثقه الدراقطني وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال ابن جرير: هذا عندنا خبر واه لا يثبت في الدين بمثله حجة ولا نعلمه يصح لكنه روي في كلام بعض السلف وقال ابن الجوزي: موضوع وسلام وشيخه متروكان.

٣٧٦٧- «الحجامة في الرأس من الجنون، والجذام، والبرص، والأضراس، والنعاس». (عق) عن ابن عباس (طب) وابن السني في الطب عن ابن عمر .
 (الحجامة في الرأس) قد خصص من الرأس نقرة الرأس فإن الحجامة فيها تورث النسيان كما في خبر مرفوع والحجامة في الرأس تنفع. (من الجنون) أي لا يحدث أو يرفع الحادث. (والجذام، والبرص، والأضراس، والنعاس) يحتمل الأمرين أيضاً. [٢/٤١٥] (عق) عن ابن عباس (طب) وابن السني^(٢) في الطب عن ابن عمر) قال الهيثمي: فيه مسلمة بن سالم وهو ضعيف وفيه عند غير الطبراني إسماعيل بن شبيب أو ابن شيبه الطائفي قال في الميزان^(٣): واه وأورد له فيما أنكر عليه هذا الحديث وقال قال النسائي: منكر الحديث.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات، والطبراني في الكبير (٢٠/٢١٥) (٤٩٩)، وابن عدي في الكامل (٣/٣٠١)، وانظر الموضوعات (٣/٢١٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٠)، والضعيفة (١٧٩٩): موضوع.

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/٨٣)، وابن عدي في الكامل (٦/٥١) عن ابن عباس، والطبراني في الكبير (١٢/٢٩١) (١٣١٥٠)، والأوسط (٤٥٤٧) عن ابن عمر، وأبو نعيم في الطب (رقم ٣٢١) وابن السني (ق/٢٨ب)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٩٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٧): ضعيف جدا، وضعفه في الضعيفة (٣٥١٦).

(٣) انظر: ميزان الاعتدال (١/٢٣٣).

٣٧٦٨- «الحجامة في الرأس شفاء من سبع إذا ما نوى صاحبها: من الجنون، والصداع، والجذام، والبرص، والنعاس، ووجع الضرس، وظلمة يجدها في عينيه». (طب) وأبو نعيم عن ابن عباس .

(الحجامة في الرأس شفاء من سبع) أي علل. (إذا ما نوى صاحبها) ما زائدة واعتبار النية في الشفاء تدل أنه تعالى جعل ذلك سببا للشفاء مع النية ولم يجعله مطلقا مثل شرب المسهل مثلا. (من الجنون، والصداع، والجذام، والبرص، والنعاس) دل على أن النعاس علة والمراد به ما يكثر ويدل على فرط الرطوبة وفساد الدماغ. (وجع الضرس، وظلمة يجدها في عينيه) أي الحاجم الدال عليه الحجامة أو العليل الدال علته سبع علل أو الإنسان المسوق له الحديث قال الأطباء: الحجامة في الأخدعين تنفع من أمراض الرأس والوجه كالأذنين والعينين والأسنان والأنف والحلق والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم وينقي الرأس، وعلى ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث وعلى أسفل الظهر تنفع دماميل الفخذ وجربه وبثوره والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر ومحل ذلك كله إذا كان الدم هائجا وصادف وقت الاحتياج. (طب) وأبو نعيم^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه عمرو بن رباح العبدي وهو متروك وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح وقال في الفتح: حديث ضعيف وعمرو بن رباح أحد رواة متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/١١) (١٠٩٣٨)، وأبو نعيم في الطب (رقم ٣٢١، ٥٠٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٣/٥)، والعلل المتناهية (١٧٨/٢)، وفتح الباري (١٥٢/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٨)، والضعيفة (٣٨٩٤).

٣٧٦٩- «الحجامة على الريق أمثل، وفيها شفاء وبركة، وتزيد في الحفظ، وفي العقل، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء، فإنه اليوم الذي ابتلى فيه أيوب، وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء» (هـك) وابن السني وأبو نعيم عن ابن عمر .

(الحجامة على الريق) أي قبل إدخال الفم شيئاً. (أمثل) أي أقرب إلى النفع قال ابن القيم^(١): والحجامة على الشبع تولد أمراضاً. (وفيها شفاء وبركة، وتزيد في العقل، وفي الحفظ، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس) أي إذا كان أحد الثلاثة الأيام التي أرشد إليها ﷺ سبع عشر أو تاسع عشر أو أحد وعشرين. (واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت ويوم الأحد) ظاهره ولو وافقت أحد الأيام الثلاثة، (واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، فإنه) أي الثلاثاء (اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء) فالخير فيه يرجى.

واعلم: أن هذا الحديث والذي سبق آنفاً وصى ﷺ فيه بالحجامة يوم الثلاثاء وقد تقدم حديث النهي عن الحجامة فيه وأن فيه ساعة لا يرقأ فيها الدم فقليل يحتمل أنه أراد هنا اليوم الذي يوافق أنه سبع عشر كما في حديث معقل والنهي عن غيره أو أن ذلك الحديث ضعيف كما بين هنالك. (واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء، فإنه اليوم الذي ابتلى فيه أيوب) أي ابتداءً فيه إصابته بالبلاء فهو مشؤم لا يرجى خيره.

(وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء) أي أنه تعالى

قدر نزول هذه الأدوية بهذا اليوم وليلته لحكمة يعلمها هو سبحانه وتعالى. (هـ ك) وابن السني وأبو نعيم^(١) عن ابن عمر) قال الذهبي: فيه عطايا وثقة أحمد وغيره وقال أبو حاتم: ليس بذلك انتهى، وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح من جميع طرقه.

٣٧٧٠- «الحجامة تنفع من كل داء، ألا فاحتجموا» (فر) عن أبي هريرة .

(الحجامة تنفع من كل داء، ألا فاحتجموا) قالوا خاطب ﷺ بالحجامة أهل الحجاز ومن في معانهم من أهل البلاد الحارة فإن دمائهم رقيقة تميل إلى ظاهر البدن لجذب الحرارة [لها] إلى سطح البدن. (فر)^(٢) عن أبي هريرة) فيه محمد بن أحمد بن حمدان^(٣) قال الذهبي في الذيل: قال أبو حاتم: رأيتهم يكذبونه.

٣٧٧١- «الحجامة يوم الأحد شفاء». (فر) عن جابر، عبد الملك بن حبيب

في الطب النبوي عن عبد الكريم الحضرمي معضلا .

(الحجامة يوم الأحد شفاء) إذا وافق أحد الثلاثة الأيام أو في آخر الشهر أو من نصفه الآخر مطلقا وذلك لحكمة يعلمها الله سبحانه فإن تخصيص الأمكنة والأزمنة بالخصائص أمر إلهي واقف على حكمته تعالى [٤١٦/٢] في الأغلب. (فر)^(٤) عن جابر، عبد الملك بن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧، ٣٤٨٨)، والحاكم (٤/٢٣٥، ٤٥٤) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٧٠) والخطيب في تاريخه (٣٨/١٠)، وانظر العلل المتناهية (٢/٨٧٤) وعلل ابن أبي حاتم (٢/٣٢٠) والمجروحين (٣/٢١) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٩) والصحيحة (١٨١٩).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٨٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٥)، والضعيفة (٣٥١٢): موضوع.

(٣) انظر المغني: (٢/٥٤٩).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٧٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٩)، والضعيفة (٣٥١٨): ضعيف جداً.

الحضرمي) نسبة إلى حضرموت وهو مصري عابد (معضلاً) تقدم تفسيره فهاتان طريقان مرفوعة ومعضلة فقول الشارح عقيبه واعلم أن الديلمي خرج الحديث في الفردوس من حديث جابر مرفوعاً فاقتصار المصنف على رواية إعضاله تقصير وقصور انتهى كلام في غير محله إذ المصنف قد بين الروايتين قال: ثم إن فيه المنكدر بن محمد قال الذهبي^(١): اختلف قول أحمد وابن معين فيه وقد وثق.

٣٧٧٢- «الحجامة تكره في أول الهلال ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال».

ابن حبيب عن عبد الكريم معضلاً.

(الحجامة تكره في أول الهلال) الهلال غرة القمر أو لليلتين أو إلى ثلاث أو إلى سبع ولليلتين من آخر الشهر قاله في القاموس^(٢) والمراد هنا: أول ليلة منه أو إلى السبع يحتمل المراد أنه يكره كراهية شرعية. (ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال) أي لا ينفع لا في العلل التي سبق الكلام أنها دواءها وقد اتفق الأطباء على هذا وأنه لا يحترك الدم إلا بعد مضي النصف من الشهر قالوا ولتضييق الحادثة يحتجم في أي وقت. (ابن حبيب^(٣) عن عبد الكريم معضلاً) هو الأول الحضرمي ولعل اعتراض الشارح على هذه الرواية وأنه وقع سبق قلم في جعله على الأولى.

٣٧٧٣- «الحجاج والعمار وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم». البزار

عن جابر.

(١) انظر: ميزان الاعتدال (٤/١٩١).

(٢) انظر القاموس (٤/٩٣).

(٣) أخرجه ابن حبيب كما في الكنز (٢٨١١٣)، وانظر فيض القدير (٣/٤٠٥)، وكشف الخفاء (١/٤١٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٥٤).

(الحجاج والعمار وفد الله) تقدم قريباً. (دعاهم) إلى بيته وقصده وأداء شعائره. (فأجابوه) بقصده من كل فج عميق وبلد سحيق. (وسألوه) حوائجهم. (فأعطاهم). (البيزار^(١) عن جابر) قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٧٧٤- «الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوا ويستجيب لهم ما دعوا ويخلف عليهم ما أنفقوا الدرهم ألف ألف». (هب) عن أنس .

(الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوا يستجيب لهم أو دعوا) من عطف الخاص على العام. (ويخلف عليهم ما أنفقوا) وهو تفسير الفرد مما أفاده قوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩] وتقدم أنه من الثلاثة الذين يحق عليه تعالى عونهم فهذا نهاية الإعانة أن تعينه ثم تخلفه وبين كمية الإخلاف بقوله. (الدرهم) منصوب بدل من ما. (ألف ألف) منصوب أيضا بنزع الخافض أي بألف ألف ويحتمل أنهما منصوبان بمقدر أي يخلف الدرهم بمعنى يجعله ألف ألف. (هب)^(٢) عن أنس) فيه ثمامة البصري قال البيهقي مخرجه عقبيه: وثمامة غير قوي انتهى، وقال أبو حاتم^(٣): ثمامة منكر الحديث، وفيه أيضا محمد بن عبد الله بن سليمان قال ابن منده^(٤): مجهول.

٣٧٧٥- «الحجاج والعمار وفد الله إن سألوا أعطوا، وإن دعوا أجابهم، وإن أنفقوا أخلف لهم والذي نفس أبي القاسم بيده ما كبر مكبر على نشز ولا أهل مهل على شرف من الأشراف إلا أهل ما بين يديه وكبر حتى ينقطع به منقطع التراب». (هب) عن ابن عمرو .

(١) أخرجه البيزار (١١٥٣) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/ ٢١١)، وحسنه

الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٣)، والصحيحة (١٨٢٠).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤١٠٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٦).

(٣) انظر المجروحين (١/ ٢٠٧)، والمغني (١/ ١٢٣).

(٤) انظر: المغني (٢/ ٥٩٩).

(الحجاج والعمار وفد الله إن سألوا أعطوا) معبر الصيغة وحذف مفعول سألوا لإفادة التعميم أي أي شيء كما حذفه لذلك في قوله. (وإن دعوا أجابهم، وإن أنفقوا أخلف لهم والذي نفس أبي القاسم) هي كنيته ﷺ كما سلف. (بيده) أي في قدرته وتصرفه. (ما كبير مكبر على نشز) بفتح النون والشين المعجمة أي من أي محل مرتفع لأنه سن ﷺ للمسافر التكبير على كل نشز. (ولا أهل مهل) هو من أهل الصبي إذا رفع صوته وكذا كل متكلم رفع صوته أو خفض كما في القاموس^(١) والمراد هنا ما رفع صوته بالذكر رافع. (على شرف) بتحريك الراء. (من الأشراف) هو المحل العالي أيضًا. (إلا أهل ما بين يديه) من كل شجر وحجر ومدر أي رفع صوته متابعًا للذاكر. (وكبر) هو بيان للمهمل به. (حتى ينقطع به) أي بما بين يديه. (منقطع التراب) في المصباح: منقطع الشيء بصيغة اسم المفعول حيث ينتهي طرفه كمنقطع الوادي والرمل والطريق والمنقطع بالكسر الشيء بنفسه وهو اسم عين والمفتوح اسم معنى (هب)^(٢) عن ابن عمرو) فيه بكر بن بكارة^(٣) قال النسائي: غير ثقة ومحمد بن حميد قال الذهبي: ضعفه

٣٧٧٦- «الحج سبيل الله تضعف فيه النفقة سبعمائة ضعف». سمويه عن

أنس .

(الحج سبيل الله) أي طريق طاعته التي دعا عباده إليها. (تضعف فيه) بالبناء للمجهول. (النفقة سبعمائة ضعف) هو ينافي مقدار المضاعفة الماضية الدرهم ألف ألف وكأنه في بعض نفقاته وهذا في بعض أو لعله أخبر ﷺ بهذا ثم أعلمه الله

(١) انظر القاموس (٤/٦٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤١٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٥).

(٣) انظر المغني (١/١١٢)، وضعفاء النسائي (١/٢٥).

بذلك. (سمويه^(١) عن أنس) ورواه عنه أيضا الطبراني والديلمي بلفظ «الحج من الجهاد ونفقته تضاعف بسبعائة».

٣٧٧٧- «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». (طب) عن ابن عباس (حم) عن جابر .

(الحج المبرور) تقدم أنه الذي لا يخالطه شيء [٤١٧/٢] من الآثام. (ليس له أجر إلا الجنة). (طب) عن ابن عباس (حم)^(٢) عن جابر قال الهيثمي: فيه محمد بن ثابت وهو ضعيف انتهى، قال الشارح وهو في الصحيحين باللفظ المزبور وزاد عقبيه «والعمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما»^(٣).

٣٧٧٨- «الحج عرفة من جاء قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد أدرك الحج، أيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه». (حم ك هق) عن عبد الرحمن بن يعمر .

(الحج عرفة) سببه عن راويه قال: إن ناساً أتوا رسول الله ﷺ بعرفة فسألوه فأمر مناديا ينادي: الحج عرفة وهو مبتدأ أو خبر على تقدير مضاف من الجانبين أي معظمه أو ملاكه الوقوف بها لفوات الحج بفواته قاله البيضاوي^(٤)، وقال الطيبي: تعريفه للجنس وخبره معرفة فيفيد الحصر نحو: (ذلك الكتاب) انتهى، والمراد معظم أفعاله الوقوف بعرفة لأنه لم يرد بالحج في الحديث القصد مطلقا ولا القصد المخصوص على الوجه المعروف بل أراد به ما ذكر.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٥٧)، وانظر فيض القدير (٤٠٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨١/١١) رقم (١١٤٢٩) عن ابن عباس، وأحد (٣٢٥/٣) عن جابر، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠٧/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩) عن أبي هريرة.

(٤) انظر: تفسير البيضاوي (١٢٨/١).

قلت: وهو حصر ادعائي لا حقيقي إذ معلوم أن ثمة أركاناً للحج غيره.
(من جاء) أي إلى عرفة ولو مازاً بها. (قبل طلوع الفجر من ليلة جمع) أي ليلة مزدلفة وهي ليلة النحر ومن هنا قيل كل يوم يتبع ليلته إلا يوم عرفة فإن ليلته بعده لإجراء ما يفعل فيها، وسميت ليلة جمع لأنها تجمع فيها الصلاتين. (فقد أدرك الحج) لأنه لا يفوته شيء من أفعاله بعد ذلك. (أيام منى ثلاثة) هي الأيام المعدودات وأيام التشريق ورمي الجمار وهي الثلاثة التي بعد النحر. (فمن تعجل) في النفر منها. (في يومين) اليومين الأولين. (فلا إثم عليه) في تقدمه للثالث. (ومن تأخر) من الثاني ونفر في الثالث. (فلا إثم عليه) في تأخره بل هو الأفضل. (حمك هق)^(١) عن عبد الرحمن بن يعمر^(٢) بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح الميم أو ضمها فراء: صحابي نزل الكوفة قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٣٧٧٩- «الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بأيهما بدأت». (فر) عن جابر

(ك) عن زيد بن ثابت .

(الحج والعمرة فريضتان) أي واجبتان وفيه دلالة على وجوب العمرة، زاد الحاكم في روايته: «على الناس كلهم إلا أهل مكة فإن عمرتهم طوافهم». (لا يضرك بأيهما بدأت) أي لا ترتيب بينهما بل هو مخير بالبداية بأيهما. (فر) عن جابر، قال الديلمي: الصحيح موقوف، وقال الذهبي في التنقيح^(٣): هذا

(١) أخرجه أحمد (٣٠٩/٤)، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٤٢٤/٢)، وابن ماجه (٣٠١٥)، والحاكم (١/٦٣٥، ٢/٣٠٥)، والبيهقي في السنن (٥/١٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٢).

(٢) الإصابة (٤/٣٦٨).

(٣) انظر: التحقيق ومعه تنقيح التحقيق للذهبي (٦/١٤١٩) طبعة، دار الوعي حلب، وتنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٢/٢٨٣)، دار الكتب العلمية، بيروت.

الحديث إسناده ساقط (ك)^(١) عن زيد بن ثابت قال ابن حجر: إسناده ضعيف والمحفوظ عن زيد بن ثابت موقوف أخرجه البيهقي^(٢).

٣٧٨٠- «الحج جهاد كل ضعيف». (هـ) عن أم سلمة .

(الحج جهاد كل ضعيف) أي أجره لهم أجر الجهاد؛ لأنه بذل النفس لمسئقة الأسفار وملاقة الأخطار والمال للإنفاق وتقدم قريباً. (هـ)^(٣) عن أم سلمة) من حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام، قال السنخاوي^(٤): ورجاله ثقات يحتج بهم في الصحيح لكن لا يعرف لأبي جعفر سماع من أم سلمة انتهى، وقال الترمذي في العلل إنه سأل البخاري عنه فقال: إنه مرسل من حديث محمد بن علي عن أم سلمة وهو لم يدرها.

٣٧٨١- «الحج جهاد، والعمرة تطوع». (هـ) عن طلحة بن عبيد الله (طب)

عن ابن عباس .

(الحج جهاد) كتب المصنف على الحاشية: في رواية: فريضة، وهي الأوفق لقوله: (والعمرة تطوع) تمسك به من يرى أنها غير فريضة ورده من أوجبها بأنه ضعيف لا يقاوم أدلة إيجابها. (هـ) عن طلحة بن عبيد الله (طب)^(٥) عن ابن

(١) أخرجه الدليمي في الفردوس (٢٧٥٤) عن جابر، والحاكم (٦٤٣/١)، والدارقطني (٢٨٤/٢) عن زيد بن ثابت، وانظر التلخيص الحبير (٢٢٥/٢)، والدراية (٤٧/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٤)، والضعيفة (٣٥٢٠).

(٢) انظر: السنن الكبرى (٣٥١/٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٩٠٢)، وأحمد (٢٩٤/٦)، وانظر علل الترمذي (١٢٩/١)، وعلل ابن أبي حاتم (٢٨٦/١)، والداقطني (٧١/٧)، وكشف الخفاء (٤٢٠/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧١).

(٤) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٣٠١).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٩٨٩) عن طلحة بن عبيد الله، والطبراني في الكبير (٤٤٢/١١) (١٢٢٥٢)، والبيهقي في السنن (٣٤٨/٤) عن ابن عباس، وانظر التلخيص الحبير (٢٢٦/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦١)، والضعيفة (٢٠٠).

عباس) قال الهيثمي فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب وقال الذهبي في المهذب^(١): متروك، وفي المطامح: فيه ماهان ضعيف، وقال ابن حجر: خرجه ابن ماجه عن طلحة وهو ضعيف والبيهقي عن ابن عباس وقال: لا يصح في ذلك شيء.

٣٧٨٢- «الحج قبل التزويج». (فر) عن أبي هريرة.

(الحج قبل التزويج) قيل في نسخة المصنف بحذف المثناة وقد اختلف الناس في الأولى هل تقديم الحج أو التزوج فقيل: الأولى تقديم التزوج ليكون فكره مجتمعاً تمسكاً بأدلة وما بالوا بهذا الحديث لشدة ضعفه، وقيل بل الأولى الحج ثم التزوج لأن بعده مظنة أن يشغله عن الحج.

قلت: ولو فصل فيه فقيل من كان شديد الحاجة إلى النكاح لا صبر له فالتزوج أقدم ومن كان ليس كذلك فالحج أقدم لكان وجهاً.

(فر)^(٢) عن أبي هريرة فيه غياث بن إبراهيم قال الذهبي^(٣): تركوه وميسرة بن عبد ربه قال الذهبي^(٤): كذاب مشهور.

٣٧٨٣- «الحجر الأسود من الجنة» (حم) عن أنس (ن) عن ابن عباس.

(الحجر الأسود) هو الركن الأسود في ركن الكعبة الذي يلي الباب من جانب الشرق ارتفاعه من الأرض الآن ذراعان وثلاث كما قال الأزرقى. (من الجنة) أي أنه أخرجه إليه من أحجارها كما تقدم، وقيل: إنه تمثيل لا حقيقة وأنه لما له من الشرف واليمن يشارك جواهر الجنة ويحتمل أنه من الجنة أي يؤول

(١) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (٤/١٧٢٩) رقم (٧٥٠١).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٥٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٣): موضوع.

(٣) انظر: المغني (٢/٥٠٧).

(٤) انظر: المصدر السابق (٢/٦٨٩).

[٤١٨ / ٢] إليها بأن يرفع من الدنيا عند خرابها إلى الجنة، إن أريد أنه يؤول إليها وإن أريد أنه كان منها فقد تقدم أنه كان ياقوتة تضيء فطمس نورها. (حم) عن أنس (ن) ^(١) عن ابن عباس).

٣٧٨٤- «الحجر الأسود من حجارة الجنة». سمويه عن أنس .

(الحجر الأسود من حجارة الجنة) إن قيل تقدم قريبا: «أن حصابؤها الياقوت». قلت: هي حجارتها والحجر الأسود يكون ياقوتا أيضاً. (سمويه ^(٢) عن أنس) وأخرجه البيهقي أيضاً في الشعب عنه بهذا اللفظ وكذا الطبراني والبخاري والسند ضعيف.

٣٧٨٥- «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سودته

خطايا أهل الشرك». (حم عدهب) عن ابن عباس .

(الحجر الأسود من الجنة، وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك) قال القاضي: لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة في بيان الحجر وتفطيع شأن الخطايا والمعنى أن الحجر لما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة فكأنه نزل منها وأن خطايا بني آدم تكاد تؤثر في الجماد فتجعل الأبيض مسوداً فكيف بقلوبهم أو لأنه من حيث إنه مكفر للخطايا محاء للذنوب كأنه من الجنة ومن كثرة تحمله أوزار بني آدم كأنه ذا بياض شديد فسودته الخطايا هذا واحتمال إرادة الظاهر غير مدفوع عقلاً ولا سمعاً.

قلت: بل لا يروج سواه ولا يترجح غيره كيف وقد أخرج أحمد والترمذي

(١) أخرجه أحمد (٢٧٧/٣) عن أنس، والنسائي في الكبرى (٣٩٩/٢) عن ابن عباس، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٤).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٧٥/٥)، والطبراني في الكبير (١٤٦/١١) رقم (١١٣١٤)، والأوسط (٤٩٥٤)، والعقيلي في الضعفاء (١٤٦/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٥).

وابن حبان والحاكم من حديث ابن عمرو: «أن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله تعالى نورهما ولو لم يطمس نورهما لأضاء ما بين المشرق والمغرب»^(١) فإنه مناد على أنه نور حقيقي ومن البعيد أن يكون نوراً غير حقيقي فإنه صريح في أنه حقيقي وفي أن سبب الطمس إثم الذنوب قال الطبري: في بقاءه أسود عبرة لمن تبصر فإن الخطايا إذا أثرت في الحجر ففي القلب أشد، وروى الجنيد في فضائل مكة بسند ضعيف عن ابن عباس: إنما غير بالسواد لئلا ينظر أهل الدنيا إلى زينة الجنة. (حم عدهب)^(٢) عن ابن عباس).

٣٧٨٦- «الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيضاً كالماء، ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا برئ». (طب) عن ابن عباس .

(الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره) إن قيل تقدم حديث ابن عمرو في أن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة. . . الحديث ذكرناه آنفاً فكيف قيل: وما في الأرض من حجارة الجنة غيره.

قلت: يحتمل أن المراد ليس فيها غيره من الأحجار التي تعود إليها وترفع بخلاف المقام فقد يفنيه الله تعالى مع فناء الأرض وذلك لأن الحجر الأسود يرفع ليشهد لكل من استلمه، ويحتمل أن المراد من كونهما من ياقوت الجنة أنهما يرفعان إليها فأما الحجر الأسود فلأن أصله منها وأما المقام فإكرام من الله

(١) أخرجه أحمد (٢/٢١٣)، والترمذي (٨٧٨)، وابن حبان (٩/٢٤) (٣٧١٠)، والحاكم (١/٦٢٦).

(٢) أخرجه أحمد (١/٣٠٧، ٣٢٩، ٣٧٣)، وابن عدي في الكامل (٢/٢٦٣)، والبيهقي في الشعب (٤٠٣٤)، وأخرجه الترمذي (٨٧٧) بلفظ: خطايا بني آدم بدل خطايا أهل الشرك، وصحح الألباني لفظ خطايا بني آدم في صحيح الجامع (٦٧٥٦)، والصحيحة (٢٦١٨)، وضعف لفظ: خطايا أهل الشرك في ضعيف الجامع (٢٧٦٧).

له وإلا فهو من أحجار الدنيا فإن الإخبار بأنه من ياقوت الجنة لا ينافي كونه من أحجار الدنيا ويكون المراد ليس على الأرض حجر أخرج من الجنة. (وكان أبيض كالماء) أي المتعقد ثلجا ليوافق الأول أو في صفائه فإن الماء لا لون له على الصحيح. (ولولا ما مسه من رجس الجاهلية) أي خطاياهم وأوزارهم. (ما مسّه ذو عاهة إلا برئ) إلا أنها حالت الخطايا بين العباد وبين نيل بركته في الدنيا وبقي لهم نيل بركته في الآخرة بتكفير الذنوب والشهادة لكل من وافاه أو استلمه. (طب)^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه محمد بن أبي ليلي وفيه كلام كثير.

٣٧٨٧- «الحجر الأسود ياقوته بيضاء من ياقوت الجنة، وإنما سودته خطايا المشركين، يبعث يوم القيامة مثل أحد يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا». ابن خزيمة عن ابن عباس .

(الحجر الأسود ياقوته بيضاء من ياقوت الجنة، وإنما سودته خطايا المشركين) قال في الروض^(٢) عن الزبير بن بكار: حكمة كون الخطايا سودته دون غيره من حجارة الكعبة وأستارها أن العهد الذي أخذه الله تعالى على ذرية آدم أن لا يشركوا به شيئاً كتبه في صك وألقمه الحجر الأسود كما ورد في رواية، فالعهد الذي فيه هو الفطرة التي فطر الناس عليها من التوحيد وكل مولود يولد على ذلك الميثاق حتى يسود قلبه بالشرك فلما حال عن العهد وصار قلب ابن آدم من الخطايا بعد ما ولد عليه من ذلك العهد اسود الحجر أسود بعد ابيضاضه وكانت الخطايا سبب ذلك. (يبعث يوم القيامة مثل أحد) أي يجيء

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦/١١) (١١٣١٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤٢/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٨).
(٢) الروض الأئف (٩٧/١).

وهو كأحد في المقدار. (يشهد لمن استلمه) [٤١٩/٢] بيده. (وقبله) بفمه. (من أهل الدنيا) وأما قول عمر: "إنه لا يضر ولا ينفع" كما ثبت ذلك فإنه أراد به دفع ما كانت عليه الجاهلية من الاعتقاد في الأحجار أو لأنه لا يضر ولا ينفع وإنما الله تعالى هو الذي جعل هذه الشهادة له وألقمه صك الميثاق. (ابن خزيمة^(١) عن ابن عباس).

٣٧٨٨- «الحجر يمين الله في الأرض يصفح بها عباده». (خط) وابن عساكر

عن جابر .

(الحجر يمين الله في الأرض) أي يمينه وبركته والأحسن عدم تأويله ويكل ما أراده ﷺ إلى الله تعالى. (يصفح بها عباده) أي يصفح عنهم بسبب تركها. (خط) وابن عساكر^(٢) عن جابر) قال ابن الجوزي: حديث لا يصح فيه إسحاق بن بشير كذبه ابن أبي شيبة وغيره وقال الدارقطني هو في عداد من يضع، وقال ابن العربي: هذا حديث باطل لا يثبت.

٣٧٨٩- «الحجر يمين الله تعالى، فمن مسحه فقد بايع الله». (فر) عن أنس

الأزرقى عن عكرمة موقوفاً.

(الحجر يمين الله تعالى) أي يمينه وبركته والأحسن عدم تأويله ويكل علمه إلى الله تعالى. (فمن مسحه فقد بايع الله) أي صار بمثابة من بايعه في بيوت الإكرام من البائع له والإحسان إليه والرعاية لحقه، وفيه وفيما قبله فضيلة الاستلام والحجر. (فر)^(٣) عن أنس) فيه علي بن عمر العسكري، قال

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٧٣٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٧/٥٢)، والخطيب في تاريخه (٣٢٨/٦)، وانظر العلل

المتناهية (٥٧٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٢).

(٣) أخرجه الديلمي (٢٨٠٧) عن أنس، والأزرقى في أخبار مكة (٨٨/١) عن ابن عباس موقوفاً،

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧١): موضوع.

الذهبي^(١): صدوق ضعفه البرقاني والعلاء بن مسلمة الرواسي، قال الذهبي^(٢):
متهم بالوضع (الأزرقى عن عكرمة موقوفاً) أي على ابن عباس.
٣٧٩٠- «الحجر الأسود نزل به ملك من السماء». الأزرقى عن أبي .
(الحجر الأسود نزل به ملك من السماء) هذا من أدلة من قال بالحقيقة وأنه
من الجنة حقيقة. (الأزرقى^(٣)) عن أبي أخرج في تاريخ مكة).
٣٧٩١- «الحِدَّة تعترى خيار أمتي». (طب) عن ابن عباس .
(الحِدَّة) بكسر المهملة هي الطيش والخفة قيل: وأريد هنا النشاط والسرعة
في الأمر والمراد به الصلابة في الدين. (تعترى خيار أمتي) والاعتراء العروض
والذهاب بسرعة وهذا يؤيد أنه أريد الأول إذ الصلابة في الدين ملازمة لخيار
الأمّة. (طب)^(٤) عن ابن عباس) أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا
يصح، وفيه آفات سلام الطويل^(٥) والفضل بن عطية والبلاء فيه منه.
٣٧٩٢- «الحِدَّة تعترى حملة القرآن لعزة القرآن في أجوافهم». (عد) عن
معاذ .

(الحِدَّة تعترى حملة القرآن لعزة القرآن في أجوافهم) قيل يحملهم على
المبادرة بالحدة قهراً فينبغي للواحد منهم الاستقامة في نفسه وكفها عن التعزز
بسطوة القرآن لأن العزة للرب الأعلى سبحانه وتعالى لا للعبد. (عد)^(٦) عن

(١) انظر: المغني (٢/٤٥٢).

(٢) انظر: المغني (٢/٤٤٠).

(٣) أخرج الأزرقى في أخبار مكة (١/٨٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٦٩)، والضعيفة (٢٦٨٤): موضوع.

(٤) أخرج الطبراني في الكبير (١١/١٩٤) (١١٤٧١)، وأبو يعلى (٢٤٥٠)، وانظر العلل المتناهية (٢٧٣٣/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٤): موضوع، وضعفه في الضعيفة (٢٦).

(٥) انظر: المغني (١/٢٧٠)، وقال الذهبي: متروك.

(٦) أخرج ابن عدي في الكامل (٧/٦٦)، وابن حبان في المجروحين (٣/٧٥)، وانظر: المغني

معاذ)، فيه وهب بن وهب بن كثير قال ابن معين: يكذب، وقال أحمد: يضع، ثم سرد له أخباراً ختمها بهذا ثم قال: هذه أحاديث مكذوبة.

٣٧٩٣- «الحدة لا تكون إلا في صالح أمتي وأبرارها، ثم تفيء» (فر) عن

أنس .

(الحدة لا تكون إلا في صالح أمتي وأبرارها) هذا أمر أغلبي. (ثم تفيء) أي ترجع، من فاء إذا رجع، وأسنده إلى الحدة مجازاً ويحتمل أنه مسند إلى المحتد الدال عليه الحدة لأنه ضبط بالمشناة الفوقية في نسخة قوبلت على خط المصنف وإلا فهو أي الرجوع لصاحبها أي يرجعون بسرعة من غير إضرار بالغير. (فر)^(١) عن أنس) فيه بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عن أنس قال الذهبي^(٢) في بشر قال الدراقطني: متروك.

٣٧٩٤- «الحديث عني ما تعرفون». (فر) عن علي .

(الحديث عني ما تعرفون) تقدم تفسيره في حديث: «إذا سمعتم الحديث عني تلين له قلوبكم» تقدم في إذا وبيان معناه هنالك فهو تفسير ما أريد هنا. (فر)^(٣) عن علي) قال الهيثمي: فيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي وبقيه رجاله ثقات.

٣٧٩٥- «الحرائر صلاح البيت، والإماء فساد البيت». (فر) عن أبي هريرة .

(الحرائر) جمع حرة. (صلاح البيت) أي المنزل الذي تسكنه لأن الحرة

(٢/٧٢٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٣)، والضعيفة (٢٧): موضوع.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٧٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٥): موضوع.

(٢) انظر: المغني (١/١٠٥).

(٣) أخرجه أحمد (٣/٤٩٧)، والبخاري (٣٧١٨)، وابن حبان (١/٢٦٤) (٦٣) عن أبي أسيد بمعناه،

وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٤٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٦): ضعيف

عارفة بتدبير المنزل ترجع إلى عقل وحياء وعفاف كما قيل:

إذا لم يكن في منزل المرء حرة تدبره ضاعت عليه مصالحه^(١)

(والإماء فساد البيت) لما فيهن من الرعونة والوقاحة وعدم الرعاية لمن يكفلهن، والحديث حث على اتخاذ الحرائر دون الإماء لأن صلاح البيت مراد شرعاً وعقلاً وهذا أغلب في النوعين. (فر)^(٢) عن أبي هريرة) قال البخاري وغيره فيه متروك.

٣٧٩٦- «الحرب خدعة». (حم ق د ت) عن جابر (ق) عن أبي هريرة (حم)

عن أنس (د) عن كعب بن مالك (هـ) عن ابن عباس وعن عائشة، والبخاري عن الحسين (طب) عن الحسين، وعن زيد بن ثابت، وعن عبد الله بن سلام، وعن عوف بن مالك وعن نعيم بن مسعود، وعن النواس بن سمعان، ابن عساكر عن خالد بن الوليد (صح).

(الحرب خدعة) بفتح الخاء وسكون الدال أي هي خدعة واحدة من

تيسرت له حُقَّ له الظفر ويضم الخاء وسكون الدال أي خُداعة للمرء بما تخيل إليه وتمنيه فإذا لابسها وجد الأمر بخلاف ما تخيله، وبزنة همزة مبالغة في الصيغة وبفتحتين جمع خادع وبكسر فسكون أي محل الخداع ومظنته وموضعه، قال النواوي^(٣): أفصحها فتح الخاء وسكون الدال هي لغته ﷺ المراد بأنها لغته أنها رفع فتحدث بها الرواية عنه. قال العسكري: أراد بالحديث أن المماكرة في الحرب أنفع من الطعن والضرب والمثل السائر: إذا لم تغلب

(١) الأبيات منسوبة للثعالبي (ولد ٣٥- ت ٤٢٩هـ).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨٢٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٧)، والضعيفة (٣٥٢٢): موضوع.

(٣) شرح صحيح مسلم (٤٥/١٢).

[٢/٤٢٠] فاخلب أي اخدع، وهذا قاله ﷺ في غزوة الخندق حين بعث نعيم بن مسعود يخذل بين قريش وغطفان واليهود ويكون بالتورية واليمين وإخلاف الوعد قال النووي^(١): اتفقوا على حل خداع الكفار في الحرب كيف كان حيث لا نقض عهد ولا أمان فينبغي قدح الفكر وإعمال الرأي في الحرب حسب الاستطاعة فإنه أنفع من الشجاعة وهذا الحديث قد عد من الحكم. (حم ق د ت)^(٢) عن جابر (ق) عن أبي هريرة (حم) عن أنس (د) عن كعب بن مالك (هـ) عن ابن عباس وعن عائشة، البزار عن الحسن (طب) عن الحسين، وعن زيد بن ثابت، وعن عبد الله بن سلام، وعن عوف بن مالك وعن نعيم بن مسعود، وعن النواس بن سمعان، ابن عساكر عن خالد بن الوليد، وهو حديث متواتر.

٣٧٩٧- «الحرير ثياب من لا خلاق له». (طب) عن ابن عمر .

(الحرير ثياب من لا خلاق له) أي لا بسها لا نصيب له من الخير، والخلاق: النصيب الوافر من الخير (طب)^(٣) عن ابن عمر) ورواه عنه الديلمي ثم قال: وفي الباب حفصة وأبو هريرة.

٣٧٩٨- «الحريص الذي يطلب المكسبة من غير حلها». (طب) عن وائلة .

(١) شرح مسلم (٤٥/١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢٩٧، ٣٠٨)، والبخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥) عن جابر بن عبد الله، والبخاري (٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠) عن أبي هريرة، وأحمد (٣/٢٢٤) عن أنس، وأبو داود (٢٦٣٧) عن كعب بن مالك، وابن ماجه (٢٨٣٣) عن عائشة، و(٢٨٣٤) عن ابن عباس، والبزار (٥٣٧) عن علي، والطبراني في الكبير (٨٢/٣) (٢٧٢٨) عن الحسن بن علي، و(١٣٦/٥) (٤٨٦٦) عن زيد بن ثابت، و(٥٣/١٨) (٩٥) عن عوف بن مالك، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٨/٤٨) عن خالد بن الوليد.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨١٧)، والطبراني في الكبير (١٢٠/٨) (٧٥٥٢) عن أبي أمامة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٧).

(الحريص) يعني الذي ورد ذمه. (الذي يطلب المكسبة) يريد اسم الآلة أي يجعل محل كسبه. (من غير حلها) ويحتمل أنه أراد بها المعيشة التي يكتسب فالكسب مندوب إليه أو واجب فإن كان من حله كالأسباب التي أذن الله بها من التجارة والزراعة ونحوهما ففاعلها غير حريص ولا مذموم بل ممدوح على ذلك وإن كان من غير حلها فهو الحريص المذموم وذلك أنه لما أعرض عن الكسب الذي يحل وتناول ما لا يحل أشعر بتلهب جوفه حرصا وجشعا على الدنيا لأنه ما أثر السبب المنهي عنه إلا لحرصه وطمعه أنه ينال منه ضعف ما يناله من المكسب المأمور به المأذون فيه ولا شك أن من عامل بالربا ونحوه ما هو إلا لطمعه في المال وحرصه عليه. (طب)^(١) عن وائلة) هو ابن الأسقع حيث أطلق.

٣٧٩٩- «الحزم سوء الظن». أبو الشيخ في الثواب عن علي، والقضاعي عن عبد الرحمن بن عائذ.

(الحزم) بالزاي قال جار الله هو ضبط الدين وإتقانه والحذر من فوته، وقال الطيبي: ضبط الإنسان أمره وأخذه بالثقة. (سوء الظن) أي بالنفس فلا يحسن ظنه بها فيضيع تكميلها، وبالناس فلا يثق بكل أحد فإن الثقة بكل أحد عجز وهذا في معاملته إياهم ومتاخمته لهم يكون محترسا عنهم وغير واقع في سرهم مع عدم سوء الاعتقاد فيهم وحاصله أن الحزم فيما يرجع إلى نفسه منهم ولا يعتقد القبيح بهم وقد أكثر الناس القول في هذا ما هو معروف من نظم ونثر. (أبو الشيخ في الثواب^(٢) عن علي) كرم الله وجهه ورواه عنه الديلمي أيضًا،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨/٢٢) (١٩٣)، وأبو يعلى (٧٤٩٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧٨).

(٢) أخرجه القضاعي في الشهاب (٢٤)، والديلمي في الفردوس (٢٧٩٧)، وابن أبي حاتم في المراسيل (١/١٢٤)، عن عبد الرحمن بن عائذ، وانظر الميزان (٧/١٣٨)، وضعفه الألباني في

(والقضاعي عن عبد الرحمن بن عائذ) تقدم أن أوله مهملة وآخره معجمة فيه علي بن الحسين بن بندار قال الذهبي في ذيل الضعفاء^(١): اتهمه ابن طاهر أبي بالوضع، وبقية، وقد مر بيان حاله والوليد بن كامل قال في الميزان^(٢) ضعفه أبو حاتم والأزدي.

٣٨٠ - «الحسب المال، والكرم التقوى». (حم ت هـ ك) عن سمرة .

(الحسب المال) قال جار الله^(٣): الحسب ما يعده الإنسان من مآثره ومآثر آبائه والمراد أن الفقير ذا الحسب لا يوقر ولا يحتفل به ومن لا حسب له إذا أثري جل في العيون انتهى. وقال العامري شارح الشهاب: أشار بالخبر إلى أن الحسب الذي يفتخر به أبناء الدنيا اليوم المال قصد وفهم بذلك حيث أعرضوا عن الأحساب الحقيقية ومكارم الأخلاق الدينية والحديث إخبار عما صار عليه الناس لا عن معنى شرعي ولا لغوي وهو مراد به التهجين قوله: (الكرم التقوى) قيل أصل الكرم كثرة الخير فلما كان التقي كثير الخير كثير الفوائد في الدنيا وله الدرجات العلى في العقبى كان أعم الناس كرماً فكأنه لا كرم إلا التقوى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] وهو إخبار عن حقيقة الكرم وأن التقوى لا إعطاء المال من غير تقوى لأنه يريد الكرم المحمود عند الله الذي يستحق صاحبه هذا الاسم هو هذا لأن من لازم ذي التقوى إعطاء المال في وجوهه وهو الكريم عند الناس وفي متعارفهم فالتقوى تشمل المكارم

ضعيف الجامع (٢٧٧٩)، وقال في الضعيفة (١١٥١): ضعيف جداً.

(١) انظر المغني (٢/٤٤٥).

(٢) انظر الميزان (٧/١٣٧).

(٣) انظر: الفائق (١/٢٨١).

الدينية والشيم المرضية التي بها شرف الدارين. (حم ت هـ ك) ^(١) عن سمرة قال الترمذي: [٤٢١/٢] صحيح وقال الحاكم: على شرط البخاري وأقره الذهبي لكنه قيل: إنه من حديث الحسن عن سمرة وقد تكلموا في سماعه منه.

٣٨٠١ - «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والصدقة تطفئ الخطيئة كما تطفئ الماء النار، والصلاة نور المؤمن، والصيام جنة من النار». (هـ) عن أنس .

(الحسد) المذموم الذي هو في الحقيقة سخط لقضاء الله واعتراض عليه. (يأكل الحسنات) أي يستهلكها كما يستهلك الآكل ما يأكله. (كما تأكل النار الحطب) أي كما تذهب وتفنيه قال الطيبي: الأكل هنا استعارة لعدم القبول وأن حسناته مردودة عليه وليست بثابتة في ديوان عمله الصالح حتى يحبط انتهى، قال الغزالي: الحسد هو المفسد للطاعات الباعث على الخطيئات وهو الداء العضال الذي ابتلي به كثير من العلماء فضلا عن العامة حتى أوردتهم النار وحسبك أن الله سبحانه أمر بالاستعاذة من شر الحاسد كما أمر بها من شر الشيطان، وينشأ عن الحسد إفساد الطاعات وفعل المعاصي من الشرور والعجب والهم بلا فائدة وعمى القلب حتى لا يكاد يفهم حكما من أحكام الله تعالى والحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراد حزن دائم وعقل هائم وغم لازم، وقد استدل بالحديث على أنه من الكبائر وأنه يحبط الحسنات وأجاب من لا يرى إحباطها بأنه سبب لأن يفعل الحاسد بالمحسود فعلا من إتلاف نفسه أو ماله يفضي به إلى أن يصرف حسناته بأسرها إليه عوضا عما أساء به إليه.

قلت: وفي كلام الطيبي السابق قريبا جواب عن هذا غير ما ذكر وهو أنه أفاد

(١) أخرجه أحمد (١٠/٥)، والترمذي (٣٢٧١)، وابن ماجه (٤٢١٩)، والحاكم (١٧٧/٢)،
٤/٣٦١، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٨).

أنه مانع عن قبول الحسنات والإثابة عليها كما يمنع الأباق قبول طاعة الآبق، (والصدقة تطفئ الخطيئة) أي تطفئ النار التي تسببت من فعل الخطيئة في الآخرة أو أن الخطيئة نار في القلب فتطفئها الصدقة. (كما يطفئ الماء النار) فينبغي لمن قارف خطيئة التصدق على أثرها. (والصلاة نور المؤمن) تقدم أنها له نورا في قبره أو على الصراط أو فيهما. (والصيام جنة من النار) بضم الجيم أي وقاية من عذابها فلا يدخل النار صاحبه إذا وفى بحقه. (هـ) ^(١) عن أنس) قال العراقي: سنده ضعيف، وقال البخاري: لا يصح لكنه في تاريخ بغداد بإسناد حسن ^(٢).

٣٨٠٢ - «الحسد في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فقام به وأحل حلاله وحرم حرامه، ورجل آتاه الله مالا فوصل به أقرباءه ورحمه وعمل بطاعة الله تمنى أن يكون مثله». ابن عساكر عن ابن عمرو .

(الحسد في اثنتين) أي الذي لا يضر صاحبه ليس إلا في خصلتين أو في صفتين والحسد حقيقي ومجازي، فالحقيقي تمنى زوال نعمة الغير، والمجازي تمنى مثلها ويشمل الغبطة وهو المراد هنا بقوله:

(رجل آتاه الله القرآن فقام به وأحل حلاله وحرم حرامه) جملة استثنائية بيان للاثنتين كأنه قيل فقيل صفتان ثابتتان بالموصوف وهو رجل إلى آخره، وقوله (أحل حلاله) إلى آخره عطف يفسر معنى القيام به وإحلال حلاله اعتقاد أنه حل والعمل على وفقه ومثله تحريم حرامه. (ورجل آتاه الله مالا) أي حلالاً فإنه الذي يراد هنا. (فوصل به أقرباءه ورحمه) عطف خاص على عام. (وعمل بطاعة

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢١٠)، وانظر: الخطيب في تاريخه (٢/٢٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨١)، والضعيفة (١٩٠١).

(٢) إلى هنا كلام العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (١/٣١).

الله) في الإنفاق والتصدق وغيرها من أنواع البر. (تمنى) أي كل واحد من الرجلين. (أن يكون مثله) أي مثل الآخر فيتمنى الأول الذي قام بكتاب الله أن يكون له ما للآخر من المال وحسن الإنفاق منه وتمنى الآخر أن يجمع له القرآن والقيام به، فكل واحد من الرجلين يتمنى أن يجتمع له الأمران وقد شرح هذا حديث أبي كبشه عند أحمد والترمذي: «إنما الدنيا لأربعة نفر عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه عز وجل ويعلم الله فيه حقاً فهذا بأفضل المنازل، ورجل رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان»^(١) الحديث مضى في ثلاث، وفيه أنه يؤجر من يتمنى ذلك إذا كان صادق النية، ويحتمل أن ضمير يتمنى عائد إلى الآخر فقط وهو ذو المال إلا أنه لا يناسب صدر الحديث، ويحتمل أنه للحاسد وغيرهما الدال عليه لفظ الحسد أي يتمنى الحاسد لهما ما هما فيه أي يجمع له أو يحصل له أحدهما. (ابن عساكر^(٢) عن ابن عمرو) فيه روح بن صلاح ضعفه ابن عدي وقواه غيره وخرجه الجماعة كلهم بتفاوت قليل.

٣٨٠٣- «الحسد يفسد الإيثار كما يفسد الصبر العسل». (فر) عن معاوية بن

حيدة .

(الحسد) الحقيقي. (يفسد الأعمال) الصالحة (كما يفسد الصبر) بكسر الموحدة (العسل) فيخرجه عن الانتفاع به ويبطله ويذهب صفته وحلاوته كذلك الحسد يفسد أعمال صاحبه ويخرجها عن انتفاعه بها ويذهب حلاوة ثوابها وفيه دليل أن الإحباط في الأول مراد به رد الحسنات وعدم إثباتها في

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/٦١)، وأخرجه البخاري (٤٧٣٧)، ومسلم (٨١٥)،

والترمذي (١٩٣٦)، والنسائي (٥/٢٧)، وابن ماجه (٤٢٠٩).

ديوان الطاعات كما قاله الطيبي. (فر)^(١) عن معاوية بن حيدة) فيه مخيس بن تميم^(٢) قال الذهبي في الضعفاء: مجهول وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه عن بهز بن حكيم [٤٢٢ / ٢] وفيه لين.

٣٨٠٤- «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة». (حم ت) عن أبي سعيد (طب) عن عمرو بن علي وعن جابر وعن أبي هريرة (طس) عن أسامة بن زيد، وعن البراء (عد) عن ابن مسعود. (متواتر).

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) قال ابن الحاجب: الإضافة للتوضيح باعتبار بيان العام بالخاص فليس ذكر الشباب وقع ضائعا وقدما أنه يحتمل أنهما سيدا من مات شابا من أهل الجنة أو أنهما سيدا أهل الجنة لأن أهلها كلهم شباب وتقدم الكلام فيه في الهمزة مع التاء أول الكتاب في: «أبو بكر...» الحديث». (حم ت)^(٣) عن أبي سعيد (طب) عن عمر) يعني ابن الخطاب وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وفي نسخة عن عمر بن علي وهو غلط، وعن جابر وعن أبي هريرة (طس) عن أسامة بن زيد، وعن البراء (عد) عن ابن مسعود وقال الترمذي حسن صحيح، قال المصنف: وهو متواتر.

٣٨٠٥- «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما». (هـ)

- (١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٣١٥)، والبيهقي في الشعب (٨٢٩٤)، وانظر علل ابن أبي حاتم (١/٣٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٢)، والضعيفة (٣٥٢٣).
- (٢) انظر المغني (٢/٦٤٩)، والميزان (٦/٣٩١)، وضعفاء العقيلي (٤/٢٦٣).
- (٣) أخرجه أحمد (٣/٣، ٦٢، ٨٢)، والترمذي (٣٧٦٨) عن أبي سعيد الخدري، والطبراني في الكبير (٣٥/٣) (٢٥٩٨) عن عمر بن الخطاب، و(٣٦/٣) (٢٦٠٠) عن علي كرم الله وجهه، و(٣٧/٣) (٢٦٠٥) عن أبي هريرة، وفي الأوسط (٥٢٠٩) عن أسامة بن زيد، و(٦٥٤٠) عن البراء، وابن عدي في الكامل (٥/٣٢٢) عن ابن مسعود، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٠)، وصححه في الصحيحة (٧٩٦).

(ك) عن ابن عمر (طب) عن قررة، وعن مالك بن الحويرث (ك) عن ابن مسعود .
 (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما) أي أفضل كما
 صرحت به رواية الطبراني: « أفضل منهما » وبيان فضله وسوابقه أوضحناه، في
 الروضة الندية. (هـ ك)^(١) عن ابن عمر) فيه معلى بن عبد الرحمن عن أبي ذئب
 عن ابن عمر قال الذهبي: ومعلى متروك، (طب) عن قررة بضم القاف صحابي
 قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وبقية رجاله رجال الصحيح، وعن
 مالك بن الحويرث الليثي له وفادة وصحبة قال الهيثمي: فيه عمر بن أبي أبان
 ومالك بن الحسن ضعيفان وقد وثقا (ك) عن ابن مسعود قال الحاكم: صحيح
 وتعقبه الذهبي بأن الحكم بن عبد الرحمن فيه لين.

٣٨٠٦- «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة عيسى ابن
 مريم ويحيى بن زكريا، وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم بنت
 عمران». (حم ع حب طب ك) عن أبي سعيد.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة عيسى مريم
 ويحيى بن زكريا) فإنهما ليس لهما سيادة عليهما بل هم سواء في السيادة أو ابنا
 الخالة أفضل يحتمل الأمرين. (وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان) أي
 إلا ما ثبت: (من) فضل: (مريم بنت عمران) فإنهما سواء أو أن مريم الأفضل
 كما سلف. (حم ع حب طب ك)^(٢) عن أبي سعيد.

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٨)، والحاكم (١٨٢/٣) عن ابن عمر، والطبراني في الكبير (٣٩/٣) (٢٦١٧)
 عن قررة بن إياس، و(٢٩٢/١٩) (٦٥٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٨٣/٩)،
 والحاكم (١٨٢/٣)، عن ابن مسعود، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٢)، والصحيحة
 (٧٩٦).

(٢) أخرجه أحمد ٦٤/٣، وأبو يعلى (١١٦٩)، وابن حبان ٤١٢/١٥ (٦٩٥٩)، والطبراني في الكبير
 (٣٨/٣) (٢٦١٠)، والحاكم ١٨٢/٣، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨١).

٣٨٠٧- «الحسن مني، والحسين من علي». (حم) وابن عساكر عن المقدم بن معد يكره .

(الحسن مني، والحسين من علي) قال الديلمي: معناه الحسن يشبهني والحسين يشبه عليا عليهم السلام انتهى، وكان الغالب على الحسن الحلم والأناة كالنبي ﷺ والغالب على الحسين الحدة وشدة البأس كعلي عليهما السلام، وقيل: كان الحسن عليه السلام يشبه النبي من أعلاه ويشبه عليا عليه السلام من أسفله، والحسين يشبه النبي عليه السلام من أسفله وأعلاه يشبه علي كرم الله وجهه. (حم) وابن عساكر^(١) عن المقدم بن معد يكره) قال الحافظ العراقي: سنده جيد وقال غيره فيه بقية صدوق لكن له مناكير وعجائب وغرائب.

٣٨٠٨- «الحسن والحسين شفا العرش، وليسا بمعلقين». (طس) عن عقبه بن عامر.

(الحسن والحسين شفا العرش) بفتح الشين المعجمة وفتح النون والفاء تشية شنف وهو القرط المعلق في الأذان، قال الديلمي: أي هما بمنزلة الشنفين من الوجه والمراد أن أحدهما عن يمين العرش والآخر عن يساره. (وليسا بمعلقين) دفع لما يتوهم من التشبيه بالشف فإنه لا يكون زينة إلا إذا علق في الأذن فأخبر عليه السلام أنهما زيتاه من غير تعليق به وهو إخبار عن شرفهما وأنهما زينة للعرش.

واعلم: أن الشارح شرح على هذا اللفظ ثم قال: وما ذكر من أن الرواية بالشين المعجمة هو ما في نسخ وهو الموجود في نسخ الفردوس وغيره لكن اطلعت على نسخة المصنف التي بخطه فرأيت كتبها بالسين المهملة، قلت: وفي

(١) أخرجه أحمد (٤/١٣٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/٢١٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٧٩)، والصحيحة (٨١١).

نسخة قوبلت عليها كذلك وبالياء المثناة من تحت تثنية سيف. (طس)^(١) عن عقبه بن عامر) قال الهيثمي: فيه حميد بن علي وهو ضعيف.

٣٨٠٩- «الحق أصل في الجنة، والباطل أصل في النار». (تخ) عن عمر .

(الحق أصل في الجنة) أي الآن هو أصل ثابت يتفرع عنه كل خير وهدي في الدنيا ويحتمل أنه يوم القيامة يجعله الله أصلاً فيها ويحتمل أنه على حذف مضاف أي أصل في دخولها وأنها لا تدخل إلا باتباعه والاحتمالات تجري في قوله: (والباطل أصل في النار). (تخ)^(٢) عن عمر).

٣٨١٠- «الحق بعدي مع عمر حيث كان». الحكيم عن الفضل بن العباس .

(الحق بعدي مع عمر) أي الرأي السديد والقول الثابت الذي يوافق عند الله ورسله يكون مع عمر. (حيث كان) لأنه تعالى قد جعله من المحدثين كما في حديث: «إن من أمتي لمحدثين وإن منهم لعمر»^(٣) [٢/٤٢٣] أي ملهمين إلى صحة الرأي وصدق الحدس. (الحكيم)^(٤) عن الفضل بن العباس) فيه القاسم بن يزيد قال في الميزان عن العقيلي: حديث منكر ثم ساق مما أنكر عليه هذا.

٣٨١١- «الحكمة تزيد الشريف شرفاً، وترفع العبد المملوك حتى تجلسه

مجالس الملوك». (عد حل) عن أنس .

(الحكمة) قال البيضاوي: هي استعمال النفس الإنسانية باقتباس النظريات

وكسب الحكمة التامة بالأفعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية، قيل: فيه قصور

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/١٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (١٣٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٨٢)، ومسلم (٢٣٩٨).

(٤) أخرجه الحكيم في نوادره (٣١/٢، ٣٨/٣)، وانظر الميزان (٥/٤٦٣)، وضعف العقيلي

(٣/٤٨٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٥)، والضعيفة (٣٥٢٤): موضوع.

لعدم شموله لحكمة الله تعالى فالأولى أن يقال: العلم بالأشياء كما هي والعمل كما ينبغي وقال ابن دريد: كل كلمة وعظتك أو زجرتك أو دعتك إلى مكرمة أو نهيك عن قبيح فهي حكمة، قال النووي^(١): في الحكمة أقوال كثيرة مضطربة كل من قائلها اقتصر على بعض صفاتها وقد صفا لنا منها أنها عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس والأخلاق وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك. (تزيد الشريف شرفاً) أي شريف الحسب تزيده رفعة وعلوا لأنها كمال إلى كماله. (وترفع العبد المملوك حتى تجلسه مجالس الملوك) وقال الغزالي: نبه بهذا على ثمرتها في الدنيا ومعلوم أن الآخرة خير وأبقى قال سالم بن أبي الجعد: اشتراي مولاي بثلاثمائة وأعتقني فقلت: بأي حرفة أحترف فاحترفت بالعلم فما تمت لي سنة حتى أتاني أمير المدينة زائراً فلم آذن له. (عد حل)^(٢) عن أنس قال مخرجه أبو نعيم: غريب تفرد به عمرو عن صالح انتهى. أراد به عمرو بن حمزة عن صالح عن الحسن عن أنس قال العراقي: سنده ضعيف، وقال العسكري: ليس هذا من كلام رسول الله ﷺ بل من كلام حسن أو أنس.

٣٨١٢- «الحكمة عشرة أجزاء: تسعة منها في العزلة، وواحد في الصمت».

(عد) وابن لال عن أبي هريرة .

(الحكمة عشرة أجزاء: تسعة منها في العزلة) أي عن الناس؛ لأنه لا يستفاد

من قربهم إلا ظلمة القلب وكدورة خاطر وضياح العمر بلا فائدة، قال

(١) شرح مسلم (٢/٣٣).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٦/١٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٦)، والضعيفة (٣٥٢٥).

الفضيل: إذا رأيت أسدا فلا يهولنك وإذا رأيت آدمياً ففر منه وبالجمله الاختلاط إذا كان لا يستفاد منه علم أو ما يصلح به الحال فإنه للضر أقرب منه إلى النفع، قال الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين:

لقاء الناس ليس يفيد شيئاً سوى الهذيان من قيل وقال
فاقل من لقاء الناس إلا لأخذ العلم أو إصلاح حال
(وواحد في الصمت) أي جزء من الحكمة يوجد في الصمت أو الصمت
نفسه حكمة تقدم الكلام فيه (عد) وابن لال^(١) عن أبي هريرة) قال الذهبي:
إسناده واه.

٣٨١٣- «الحلف حنث أو ندم». (تخ ك) عن ابن عمر .

(الحلف حنث) إن لم يف بما حلف عليه من ترك أو فعل. (أو ندم) إن وفي لأنه تقدم بمنع نفسه باليمين، عن ما أقسم عليه وتقدم بلفظه والحديث للتحذير من الحلف. (تخ ك)^(٢) عن ابن عمر) ورواه البيهقي، قال في المهدب^(٣) وفيه ضعف.

٣٨١٤- «الحلف منفقة للسلعة، محقة للبركة». (ق د ن) عن أبي هريرة (صح).

(الحلف منفقة للسلعة) بفتح الميم وسكون النون وفتح الفاء أي مظنة لتنفيق السلعة. (محقة للبركة) أي مذهبة لها من المحق وهو بزنة منفقة وحكى عياض

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤٤٢/٦)، والدليمي في الفردوس (٢٧٧١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٧)، والضعيفة (٣٥٢٦): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (١٩٣٠)، والحاكم (٣٣٦/٤)، والبيهقي في السنن (٣٠/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٨)، والضعيفة (٣٧٥٨).

(٣) انظر: المهدب في اختصار السنن الكبير (رقم ١٥٣٤٤).

ضم أوله وكسر الحاء اسم الفاعل قال الزركشي: الرواية بفتح أولهما وسكون ثانيهما مفعلة، وأخبر عن الحلف بالمؤنث لأنه في تأويل النهي، قيل أو لأن التاء للمبالغة لا للتأنيث وتقدم الكلام في معناه مراراً. (ق دن)^(١) عن أبي هريرة) وفي لفظ مسلم: «محمقة للربح» وما في الكتاب لفظ البخاري.

٣٨١٥- «الحليم سيد في الدنيا وسيد في الآخرة». (خط) عن أنس.

(الحليم) هو الذي يضبط نفسه عند هيجان الغضب. (سيد في الدنيا وسيد في الآخرة) قال الشارح: إنه وقف على أصول صحيحة قديمة من تاريخ الخطيب فيها «رشيد» بدل «سيد»، والحلم من أشرف خصال الإنسان ولا يتخلق به إلا من كمل وقاره ورسخ عقله ولم تلم به الخفة والطيش، وقد كانت صفة الحلم بسيد الرسل صفة [٢/٤٢٤] راسخة أرسخ من الجبال الرواسي، وقد أثنى الله سبحانه في كتابه على الحليم واتصف به تعالى. (خط)^(٢) عن أنس) فيه قبضة بن حريث^(٣) قال البخاري: في حديثه نظر والربيع بن صبيح أورده الذهبي في الضعفاء^(٤) ويزيد الرقاشي تركوه ومن ثمة قال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

٣٨١٦- «الحمد لله رب العالمين» هي السبع المثاني الذي أوتيته والقرآن

العظيم». (خ د) عن أبي سعيد بن المعلى (صح).

(الحمد لله رب العالمين) أي السورة التي افتتحت بهذه الجملة. (هي السبع المثاني الذي أوتيته) ولذا أنث العائد في قوله هي، أي التي امتن الله تعالى عليه ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦)، وأبو داود (٣٣٣٥)، والنسائي (٢٤٦/٧).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣١٠/٥)، وفي «رشيد» وانظر العلل المتناهية (٧٣٣/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٨٩).

(٣) انظر ضعفاء العقيلي (٤٨٤/٣)، والميزان (٤٦٥/٥).

(٤) انظر الميزان (٦٤/٣)، والمغني (٢٢٨/١).

بإعطائها في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] وتقدم أنه أعطيها مكان الإنجيل وقوله: (والقرآن العظيم) يحتمل أنه عطف على السبع المثاني خبر عن ضمير الحمد لله، والمعنى أنها كل من السبع المثاني ومن القرآن العظيم وأن الفاتحة تسمى بالقرآن العظيم كما تسمى بالسبع المثاني ويحتمل أنه عطف على ضمير المفعول في أوتيته، أي وأوتيت القرآن العظيم إن قُرِيَ بالنصب، والحديث كأنه سيق لتفسير آية الحجر وتقدم وجه تسميتها بالمثاني في أعطيت، بناء على ثبوت نسخة أوتيته وإلا فالأكثر أوتيت فليس فيها إلا الوجه الأول ويحتمل النصب في القرآن على أنه مفعول معه. (خ د)^(١) عن أبي سعيد بن المعلّى^(٢) بضم الميم وفتح اللام مشددة واسمه رافع وقيل: الحارث قال ابن عبد البر: إنه الأصح ابن نفيح بن المعلّى الأنصاري.

٣٨١٧- ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع

المثاني. (د ت) عن أبي هريرة.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هي (أم القرآن) قيل لأنها تشتمل على ما فيه من العلوم كما قدمناه (وأم الكتاب) لذلك أيضا لأن الكتاب هو الولد وليست المرادة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤] لأن ذلك هو اللوح، فالكتاب أريد به القرآن فهما في معنى واحد فإن قلت من أسماء القرآن النور والهدى وغيرهما من أسمائه كذلك، فهل يصح أن يقال مثلا هي أم النور وأم الهدى ونحوه؟ قلت: قد بحث في الإتيان^(٣) في أسماء السور بحثا في أنها توقيفية أم لا فإن

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٤، ٤٣٧٠، ٤٤٢٦، ٤٧٢٠)، وأبو داود (١٤٥٨)، وانظر التمهيد لابن

عبد البر (٢٠/٢١٦).

(٢) الاستيعاب (١/٢٨١).

(٣) انظر: الإتيان للسيوطي (١/١٤٩).

قيل بالآخر صح بما ذكر والاقتصار في الحديث على بعض أسمائه وإضافتها إليه لا يمنع من غيره مماثل. (والسبع المثاني) قال جار الله^(١): المثاني هي السبع كأنه قيل السبع هي المثاني، سميت المثاني لأنها تثني في قومات الصلوات انتهى. (دت)^(٢) عن أبي هريرة قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٣٨١٨- «الحمد لله، دفن البنات من المكرمات». (طب) عن ابن عباس .

(الحمد لله، دفن البنات من المكرمات) أي لآبائهن سببه أنه ﷺ لما عزي بابتته رقية قاله وذلك لأنه ستر لها وخير وأنشدوا^(٣):

القبر أخفى ستره للبنات ودفنها يروى من المكرمات
أما ترى الله تعالى اسمه قد جعل النعش بجانب البنات
قد جعل النعش بجانب البنات يريد ما في النجوم من الكواكب المسماة
«بنات نعش» بإضافته إليهن، فيه إشارة إلى ملازمته لهن وإنهن جميعات بالاتصال
به وهو نكتة شعرية خالية. (طب)^(٤) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه عثمان بن
عطاء الخراساني وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه المصنف ساكتا
عليه، قال ابن الجوزي: وسمعت شيخنا الأنماطي الحافظ يحلف بالله: ما قال
رسول الله ﷺ شيئاً من هذا قط.

٣٨١٩- «الحمد لله رأس الشكر، وما شكر الله عبد لا يحمده». (عب هب)

عن ابن عمرو .

(١) انظر: الفائق (١/١٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٥٧)، والترمذي (٣١٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٤).

(٣) الأبيات منسوبة للباخرزي علي بن الحسين (ت ٤٦٧هـ).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٣٦٦) (١٢٠٣٥)، والقضاعي في الشهاب (٢٥٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/١٢)، والموضوعات (٣/٢٣٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٢)، والضعيفة (١٨٥): موضوع.

(الحمد رأس الشكر) لأن الحمد باللسان وحده والشكر به وبالقلب والجوارح فهو إحدى شقيه ورأس الشيء بعضه وجعله رأسه لأن ذكر النعمة باللسان والثناء على مولها أسبغ لها وأدل على مكانها في الاعتقاد وآداب الجوارح لها لخفاء عمل القلب وما في عمل الجوارح من الاكتمال لخلاف عمل اللسان وهو النطق الذي يفصح عن الكل كذا في الكشاف^(١). (وما شكر الله عبداً لا يحمده) لأن الإنسان إذا لم يشن على المنعم بما يدل على تعظيمه لم يظهر منه شكر وإن اعتقد وعمل فلم يعد شاكراً لكون حقيقة الشكر إظهار النعمة كما أن كفرانها إخفاؤها والاعتقاد خفي وعمل الجوارح محتمل بخلاف النطق قاله الشريف في حواشي الكشاف. (عب هب)^(٢) عن ابن عمرو) قال المصنف في شرح التقريب^(٣): رواه الخطابي في غريبه والديلمي في الفردوس بسند رجاله ثقات لكنه منقطع وفي حاشية القاضي: منقطع بين قتادة وابن عمر.

٣٨٢٠- «الحمد على النعمة أمان لزوالها». (فر) عن عمر .

(الحمد على النعمة) من المنعم عليه. (أمان لزوالها) فإن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم. (فر)^(٤) عن عمر.

٣٨٢١- «الحمرة من زينة الشيطان». (عب) عن الحسن رسلاً.

(الحمرة) في الثياب وغيرها. (من زينة الشيطان) لأنه خلق من النار ولونها

(١) الكشاف (٥/١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٧٤)، والبيهقي في الشعب (٤٣٩٥)، والديلمي في الفردوس (٢٧٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٠)، والضعيفة (١٣٧٢، ٣٥٢٨).

(٣) انظر: تدريب الراوي للوسطي (٥٧/١) طبعة عبد الوهاب عبد اللطيف وفيه عزاه إلى «الطبراني في الأوسط بسند ضعيف»، وانظر: غريب الحديث للخطابي (٣٤٦/١).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩١)، والضعيفة (٣٥٢٩).

الحمرة فهو بالطبع يهوي ما خلق منه وهذا الإخبار نهي عنها وأقوال الناس فيها سبعة أقوال شهيرة: (١) الجواز مطلقاً، (٢) التحريم مطلقاً، (٣) الجواز لما خف، (٤) ويحرم ما ليس كذلك، يكره لبس الأحمر لقصد الزينة، (٥) ويجوز في البيوت، يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج لا ما صبغ بعد نسجه [٤٢٥/٢] (٦) يحرم ما صبغ بالعصفور دون غيره، (٧) يحرم ما ليس فيه لون غير أحمر أي ما كان كله أحمر. (عب)^(١) عن الحسن مرسلًا) ورواه ابن أبي شيبة، وفي الفتح: أنه وصله ابن السكن.

٣٨٢٢- «الحمى من فيح جهنم فأبردتها بالماء». (حم خ) عن ابن عباس (حم ق ن هـ) عن ابن عمر (ق ت هـ) عن عائشة (حم ق ت ن هـ) عن رافع بن خديج (ق ت هـ) عن أسماء بنت أبي بكر (صح).

(الحمى من فيح جهنم) أي من شدة حرها أي أنها من شدة حر الطبيعة وهي تشبه نار جهنم في كونها معدّبة ومذيبة للجسد أو المراد أنها أنموذج من نار جهنم أخرجت للأبدان لتغطي بها أو أنها حظ المؤمن من عذابها. (فأبردوها بالماء) بوصل الهمزة وضم الراء قاله أبو البقاء وحكى عياض قطعها مع كسر الراء لكن قال الجوهري^(٢): إنها رديئة وقال القرطبي^(٣): إنه أخطأ من زعم قطع الألف والمراد سكنوا حرارتها بغسل أطراف المحموم وسقيه الماء فإنه يحصل به التبريد لأن الماء بارد رطب ينساغ بسهولة فيصل للطافته إلى أماكن العلة فيدفع حرارتها من غير حاجة إلى معاونة الطبيعة فلا يشتعل بذلك عن مقاومة

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٩٩٧٥)، وابن أبي شيبة (٣٥٣٣٥)، وانظر فتح الباري (٢٣٧/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٣)، والضعيفة (٤٣٣١).

(٢) انظر: فتح الباري (١٧٥/١٠).

(٣) زاد المعاد (٢٣/٤).

العلة كما نبه عليه بعض الأطباء وقد قدمنا عن ابن القيم أنه خطاب لأهل بعض الأقطار لا لكل محموم. (حم خ)^(١) عن ابن عباس (حم ق ن هـ) عن ابن عمر (ق ت هـ) عن عائشة (حم ق ت ن هـ) عن رافع بن خديج (ق ت هـ) عن أسماء بنت أبي بكر.

٣٨٢٣- «الحمى كير من جهنم فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار».

(حم) عن أبي أمامة .

(الحمى كير من جهنم) أي حقيقة. (فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار) أي يصيبه المقضي له به في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] كذا قيل أو يصيبه مما اقترف من الذنوب. (حم)^(٢) عن أبي أمامة قال المنذري: إسناد أحمد لا بأس به وقال الهيثمي: فيه أبو الحصين الفلسطيني ولم أر له راوياً غير محمد بن مطرف.

٣٨٢٤- «الحمى كير من جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد». (هـ) عن أبي

هريرة.

(الحمى كير من جهنم فنحوها) بالحاء المهملة أي بعدوها. (عنكم بالماء

(١) أخرجه أحمد (٢٩١/١)، والبخاري (٣٠٨٨) عن ابن عباس، وأحمد (٨٥/٢)، والبخاري (٣٠٩١)، ومسلم (٢٢٠٩)، والنسائي (٣٧٩/٤)، وابن ماجه (٣٤٧٢) عن ابن عمر، والبخاري (٣٠٩٠)، ومسلم (٢٢١٠)، والترمذي (٢٠٧٤)، وابن ماجه (٣٤٧١) عن عائشة، وأحمد (٣٦٨/٥)، والبخاري (٥٣٩٤)، ومسلم (٢٢١٢)، والترمذي (٢٠٧٣)، والنسائي (٣٨٠/٤)، وابن ماجه (٣٤٧٣) عن رافع بن خديج، والبخاري (٥٣٩٢)، ومسلم (٢٢١١)، والترمذي (٢٠٧٤)، وابن ماجه (٣٤٧٤) عن أسماء بنت أبي بكر.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٤/٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٩٦/٦٦)، وانظر الترغيب والترهيب (١٥٤/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٥/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٨)، وصححه في الصحيحة (١٨٢٢).

البارد) كما تقدم. (هـ) ^(١) عن أبي هريرة).

٣٨٢٥- «الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار». (طب) عن

أبي ريحانة .

(الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار) قال الزين العراقي:

إنما جعلت حظه من النار لما فيها من الحر والبرد المضر بالجسم وهذه صفة

جهنم وهي تكفر الذنوب فتمنعه من دخول النار، وقال المصنف: الحمى

ظهور من الذنوب وتذكرة للمرء بنار جهنم كي يتوب، ولها منافع بدنية ومآثر

سنية فإنها تنقي البدن وتنقي عنه العفن، رب سُقم أزلي ومرض عولج منه زمانا

وهو ممتليء فلما طرأت عليه أبرأته فإذا هو منجلي كما قيل: وربما صحت

الأجسام بالعلل، وذكروا أنها تفتح كثيرا من السدد وتنضح من الأخلاط

والمواد ما فسد وينفع من الفالج واللقوة والتشنج والامتلائي والرمد.

(طب) ^(٢) عن أبي ريحانة) شمعون ^(٣) قال الهيثمي كالمنذري: فيه شهر بن

حوشب وفيه كلام معروف وقال ابن طاهر: إسناده فيه جماعة ضعفاء.

٣٨٢٦- «الحمى حظ أمتي من جهنم». (طس) عن أنس .

(الحمى حظ أمتي من جهنم) قال ابن القيم: ليس المراد أنها هي نفس

الورود المذكور في القرآن لأن سياقه يأبى حمله على الحمى قطعا بل إنه وعد

عباده كلهم لورود النار فالحمى للمؤمن تكفير خطاياهم فيسهل عليه الورود

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٣/٨) (٧٤٦٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٥/٢)،

والتريغيب والترهيب (١٥٤/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٩٠).

(٣) انظر: الإصابة (٣٥٩/٣).

فينجو منه سريعاً. (طس)^(١) عن أنس) قال الهيثمي: فيه عيسى بن ميمون ضعفه جمع وقال الفلاس: صدوق كثير الخطأ والوهم، متروك الحديث.
 ٣٨٢٧- «الحمى تحت الخطايا كما تحت الشجرة ورقها». ابن قانع عن أسد بن كرز.

(الحمى تحت الخطايا كما تحت الشجرة ورقها) أي تساقط الحمى عن ظهر حامله الخطايا كما تسقط الشجرة الورق، فيه تشبيه المعقول بالمحسوس بجامع الإزالة بالكلية. (ابن قانع)^(٢) عن أسد بن كرز) بضم الكاف وسكون الراء فزاي صحابي^(٣).

٣٨٢٨- «الحمى رائد الموت وسجن الله في الأرض». ابن السني، وأبو نعيم في الطب عن أنس.

(الحمى رائد الموت) بالراء فالمثناة التحتية بعد الألف فالمهملة أي رسوله الذي يتقدمه كما يتقدم الرائد قومه، فهي منذرة بقدمه ليستعد صاحبها به بالمبادرة بالتوبة، والخروج من المظالم، والاستغفار، وإعداد الزاد، والمراد أنها في الأغلب كذلك. (و) هي. (سجن الله في الأرض) يأتي تفسيره بلسانه ﷺ قريباً. ابن السني، وأبو نعيم^(٤) في الطب عن أنس) وكذا رواه الديلمي والقضاعي في الشهاب.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٥٤٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٦/٢)، وقال الألباني

في ضعيف الجامع (٢٧٩٥): موضوع.

(٢) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٤٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٤)،

والضعيفة (٣٥٣١)

(٣) انظر الإصابة (٥٣/١).

(٤) أخرجه ابن السني في الطب (من ٤٨/أ) وأبو نعيم في الطب (رقم ٥٨٢)، وفي عمل اليوم والليلة

(٥٦٨)، والقضاعي في الشهاب (٥٨)، والديلمي في الفردوس (٢٧٩٠)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٧٩٧)، والضعيفة (٣٥٣٣).

٣٨٢٩- «الحمى رائد الموت وهي سجن الله في الأرض للمؤمن يجبس بها عبده إذا شاء، ففتروها بالماء». هناد في الزهد، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (هب) عن الحسن مرسلًا.

(الحمى رائد الموت وهي سجن الله في الأرض للمؤمن يجبس بها عبده إذا شاء) ثم الحبس (يرسله) عن (إذا شاء) (فتروها بالماء) بالفاء مشددة فراء أي جنبوها، تقدم أنفأ كل ما فيه. (هناد في الزهد، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (هب)^(١) عن الحسن مرسلًا).

٣٨٣٠- «الحمى حظ كل مؤمن من النار». البزار عن عائشة.

(الحمى حظ كل مؤمن من النار) أي أنها تكفر ما توجب النار ذكره المصنف. (البزار^(٢)) عن عائشة قال المنذري: إسناده حسن وقال الهيثمي: فيه عثمان بن مخلدة ولم أجد من ذكره.

٣٨٣١- «الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة». ابن أبي الدنيا عن عثمان (الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة) أي من نار يوم القيامة وفي هذه العبارة في الأحاديث من قوله حظّه إعلام بأن كل مؤمن له حظّه من العذاب وقسط وجزء لا بد له منه.

(ابن أبي الدنيا^(٣) عن عثمان) ورواه العقيلي بلفظه في الضعفاء قال الشارح

(١) أخرجه هناد في الزهد (٤٠٥)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (رقم ٩٢)، والبيهقي في الشعب (٩٨٧٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٨).

(٢) أخرجه البزار (٢٣٦١) كما في كشف الأستار، وانظر الترغيب والترهيب (١٥٤/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٦/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٧).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (رقم ١٥٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٣/٥٩)، والعقيلي في الضعفاء (٢٨٧/٢) وقال: وفي إسناده نظر، وانظر لميزان (١٥٤/٤)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٨٦).

ولهذا الحديث طرق متعددة متكررة لا يخفى عن من له أدنى ممارسة لعلم الحديث.

٣٨٣٢- «الحمى حظ كل مؤمن من النار، وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة». القضاعي عن ابن مسعود.

(الحمى حظ كل مؤمن من النار، وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة) بالجيم وضم الميم وتشديد الراء أي تامة قيل وذلك لأن عروق الإنسان. بعدد أيام السنة فإذا حم ليلة تألم منه كل عرق فيكفر كل عرق يوما قال بعض الأطباء: من حم ليلة لم تعد قوته إلا بعد سنة وكان أبو هريرة يقول: أحب الأوجاع إلي الحمى لأنها تعطي كل مفصل حقه من الأجر بسبب عموم الوجع. (القضاعي^(١) عن ابن مسعود) وأعله ابن طاهر بالحسن بن صالح وقال: تركه يحيى بن القطان وابن مهدي فقول شارح الشهاب: إنه صحيح غير صحيح.

٣٨٣٣- «الحمى شهادة». (فر) عن أنس .

(الحمى شهادة) أي من مات بها فله أجر الشهادة في الآخرة. (فر)^(٢) عن أنس) فيه الوليد بن محمد قال الذهبي في الضعفاء^(٣): وكذبه يحيى.

٣٨٣٤- «الحَمَام حرام على نساء أمتي». (ك) عن عائشة .

(الحَمَام حرام على نساء أمتي) أي دخوله وتقدم إباحته لمريضة أو نساء وذهب جماعة إلى أنها كراهة تنزيهية ويأبأها لفظ التحريم. (ك)^(٤) عن عائشة)

(١) أخرجه القضاعي في الشهاب (٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٦)، والضعيفة (٣٥٣٢): ضعيف جدا.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٩)، وقال في الضعيفة (٣٥٣٥): موضوع.

(٣) انظر الميزان (٧/١٤٠)، والمغني (٢/٧٢٤).

(٤) أخرجه الحاكم (٤/٣٢٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٩٢)، وصححه في الصحيحة

قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٣٨٣٥- «الحواميم ديباج القرآن». أبو الشيخ في الثواب عن أنس (ك) عن

ابن مسعود موقوفاً .

(الحواميم) أي السور السبع التي أولها "حم". (ديباج القرآن) في

القاموس^(١): الديباج النقش فارسي معرب والمراد أنها زينت القرآن. (أبو

الشيخ في الثواب عن أنس (ك)^(٢) عن ابن مسعود) موقوفاً.

٣٨٣٦- «الحواميم روضة من رياض الجنة». ابن مردويه عن سمرة .

(الحواميم روضة من رياض الجنة) يعني أنها تبلغ بتاليها ومتأملها حلول

روضة من رياض الجنة وكأن المراد أنه يتميز تاليها بمحل في الجنة عن غيره

وإن دخلها غيره. (ابن مردويه^(٣) عن سمرة) ورواه عنه الديلمي أيضاً.

٣٨٣٧- «الحواميم سبع، وأبواب جهنم سبع، تجيء كل حاميها تقف

على باب من هذه الأبواب تقول: اللهم لا تدخل هذا الباب من كان يؤمن بي

ويقرأ بي». (هب) عن الخليل بن مرة مرسلًا.

(الحواميم سبع، وأبواب جهنم سبع) كأن الظاهر سبعة لكنه ذكره للازدواج

أو بتأويل الفرج. (تجيء كل حاميها تقف على باب من هذه الأبواب)

يجعلها الله عز وجل يصور لها ذلك أو المراد ملائكتها. (تقول: اللهم لا تدخل

هذا الباب) أي من هذا الباب. (من كان يؤمن بي ويقرأ بي) بالباء الموحدة

.(٣٤٣٩)

(١) انظر القاموس (١/ ١٨٦).

(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ٤٧٤)، والبيهقي في الشعب (٢٤٧١) عن ابن مسعود، وقال الألباني في

ضعيف الجامع (٢٨٠٠)، والضعيفة (٣٥٣٧): موضوع.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨١٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠١)، والضعيفة

(٣٥٣٨): ضعيف جداً.

بخط المصنف والمراد أنها تقول ذلك ويستجيب الله لها. (هب)^(١) عن الخليل بن مرة^(٢) بضم الميم وتشديد الراء مرسلأ وهو الضبي نزيل الكوفة قال أبو حاتم: غير قوي مات سنة ستين ومائة.

٣٨٣٨- «الحوار العين خلقن من الزعفران». ابن مردويه (خط) عن أنس.

(الحوار) تقدم أنه جمع حواراء وتقدم تفسير الحوار. (العين) جمع عيناء تقدم. (خلقن من الزعفران) أي أنه أصلهن كما أن أصل البشر التراب، ونساء الدنيا إذا دخلن الجنة كن خيراً منهن كما ثبت ذلك والحديث صريح إنهن خلقن وأنهن الآن في الحياة وعليه عدة أحاديث، قال المصنف في فتاويه: إن الحوار والولدان وزبانية جهنم لا يموتون وأنهم ممن استثناه الله تعالى في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] وأما الملائكة فيموتون بالنص والإجماع ويتولى قبض أرواحهم ملك الموت ويموت بلا ملك الموت. (ابن مردويه (خط)^(٣) عن أنس) فيه الحارث بن خليفة قال الذهبي في الذيل^(٤) مجهول وقال ابن القيم^(٥) وقفه أشبه بالصواب.

٣٨٣٩- «الحوار العين خلقن من تسبيح الملائكة». ابن مردويه عن عائشة.

(الحوار العين خلقن من تسبيح الملائكة) بالمهملتين أوله مشاة فوقية أي من تنزيه الملائكة له تعالى وتقديسهم والله أعلم ما أراد به لأن التسبيح عرض

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٤٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٢).

(٢) الكاشف (٣٧٦/١)، والتقريب (١٩٦/١).

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخه (٩٨/٧)، والدليمي في الفردوس (٢٧٣٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٣)، والضعيفة (٣٥٣٩).

(٤) انظر: المغني (٤٠/١).

(٥) حادي الأرواح (ص ١٦١).

والحور أجسام ثم لعل هذا صنف من الحور والأول صنف. (ابن مردويه^(١) عن عائشة). [٤٢٧/٢]

٣٨٤٠- «الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله تعالى في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب». (ق٤) عن النعمان بن بشير (صح).

(الحلال) من الأفراد التي بينها الله لعباده على لسان رسله أو على حكم العمل على القول به. (بيّن) بزنة لين أي واضح لا لبس فيه ولا خفاء وهو ما نص الله عليه أو رسوله أو أجمع على عينه أو جنسه ومنه ما لم يرد عليه منع في الأصح. (والحرام بيّن) بنص الله تعالى على حرمة أو رسوله أو إجماع الأمة بأن نهى عنه أو توعده على فعله والتحرير إما لمفسدة أو مضرة خفية كالزنا وذبيحة الحربي، أو مضرة واضحة كالسم وشرب المسكر. (وبينها أمور مشبهات) أي ملتبسة بالأمرين لعدم اتضاح الحرمة أو الحل لتجاذب الأدلة لها وتنازع المعاني والأسباب لحكمها فلا يتضح حكمها بكثير من الناس ولذا قال: (لا يعلمها) أي لا يعلم حكمها. (كثير من الناس) لخفاء النص أي عدم صراحته أو تعارض النصين وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو لاحتمال الأمر فيه الوجوب والندب والنهي والكراهة والحرمة أو لغير ذلك وما هو

(١) عزاه في الدر المنثور لابن مردويه (٧/٤٢١) وانظر فيض القدير (٣/٤٢٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٤).

كذلك إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون. (فمن اتقى) من التقوى وهي لغة: جعل النفس في وقاية مما يخاف، وشرعا: حفظ النفس عن الآثام وما تجر إليها. (المشبهات) بضم الميم أوله والموحدة بعد المعجمة ثم هاء جمع مشبه بمعنى مشته ووضع الظاهر موضع المضممر تفخيما لشأن هذه الأمور وزيادة في إيضاح المراد. (فقد استبرأ) بالهمز وقد تخفف أي طلب البراءة. (لدينه) من العقوبة الشرعية. (وعرضه) يصونه بترك الوقعة فيه بعدم تركه مما يحسن تركه والعرض قيل الحنث وقيل: النفس، وقيل: موضع المدح والذم من الإنسان وفيه إعلام بأن كونه ملاحظ شرعا كالدين (ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام) أي يوشك أن يقع فيه لأن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه فإنه يوافق الحرام وإن لم يقصده؛ لأنه يعرض عليه بالحوم حوله فإن المشبهات حمى المحرمات ولذا مثله بضرب المثل بالمحسوس بقوله: (كراع) أصله الحافظ لما ينظره ومن ثم قيل للوالي راع وللعامه رعية وللزوج راع ثم خص عرفا بحافظ الحيوان وأراده هنا. (يرعى حول الحمى) أي المحل المحمي الذي حصره مالكة على غيره. (يوشك) بكسر المعجمة أي يسرع ويقرب. (أن يواقعه) أي تأكل ماشيته منه فيعاقب ثم أكد هنا النهي بقوله: (ألا) حرف تنبيه لا يأتي بها إلا لتأكيد ما بعدها ويطلب إصغاء السامع لما يليها. (وإن لكل ملك) من ملوك العرب. (حمى) يحميه لماشيته عن الناس ويتوعد من يقرب. (ألا وإن حمى الله تعالى في أرضه محارمه) أي المعاصي التي حرمها ونهى عنها فكما أن من هتك حمى ملك من ملوك الدنيا عاقبه الملك أشد العقاب كذلك من هتك حمى الله تعالى فالمحتاط لدينه لا يقرب مما يقرب إلى الخطيئة والقصد تجنب الشبهات وأنه إذا كان حمى الملك يحترز منه خوف العقوبة فحمى الرب تبارك

وتعالى أحق بالاجتناب لشدة عقابه ولما كان الخطاب لذوي الأبواب وكان الإنسان هو القلب حقيقة الذي يميل إلى الشيء فيتبعه البدن قال: (ألا وإن في الجسد مضغة) قطعة لحم بقدر ما يمضغ. (إذا صلحت) بفتح اللام وضمها: انشرفت بالهداية. (صلح الجسد كله) أي كان داعياً له إلى الالتفات إلى الطاعات. (وإذا فسدت) أي أظلمت بالضلالة. (فسد الجسد كله) بانبعائه في القبائح ثم بينها بعد هذا الإبهام المشوق للنفس إليها عامة التشويق بقوله: (ألا وهي القلب) ولا يخفى ما في هذا التأكيد والإبهام ثم التفسير من تعظيم شأن القلب وسمي قلباً لأنه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب أو لأنه خالص البدن وخالص كل شيء قلبه وتقدم أنه ملك الأعضاء وأنها جنوده بسيط [٤٢٨/٢] في الجزء الأول وقد أفرد جماعة هذا الحديث بالتأليف لما فيه من الفوائد حتى جعلوه ثلث العلم أو ربه، قيل: ولو قيل إنه جملة الدين لما عدم وجها. (ق٤)^(١) عن النعمان بن بشير) قال بعض شراح مسلم: هذا الحديث عليه نور النبوة وعظيم الموقع من الشريعة.

٣٨٤١- «الحلال بين والحرام بين، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك». (طس)

عن عمر .

(الحلال بين والحرام بين) قال الغزالي^(٢): نظر الجاهل أن الحلال مفقود وأن السبيل إلى الوصول إليه مسدود حتى لم يبق من الطيب إلا الماء والحشيش النابت في الموات وما عداه فقد أحالته الأيدي العادية وأفسدته المعاملات

(١) أخرجه البخاري وطره (٢٠٥١) (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، وأبو داود (٣٣٢٩)، والترمذي (١٢٠٥)، والنسائي (٢٣٩/٣)، وابن ماجه (٣٩٨٤).

(٢) في الإحياء (٨٨/٢).

الفاسدة وليس كذلك بل قال المصطفى ﷺ الحلال بين ولا تزال هذه الثلاثة وإنما الذي فقد العلم بالحلال وبكيفية الوصول إليه. (فدع ما يريبك) بفتح المثناة التحتية والفاء في فدع للتفريع عما قبلها أي اترك ما حصل عنه ريب في القلب واضطراب فإنه من غير البين عادلا عنه. (إلى ما لا يريبك) مما يطمئن إليه القلب وتسكن إليه النفس قال الحكيم: هذا عند المحققين الموصوفين فطهارة القلوب ونور اليقين فأولئك هم أهل هذه الرتبة، أما العوام والعلماء الذين غدوا بالحرام فلا التفات إلى ما تطمئن إليه قلوبهم المحجبة بحجاب الظلمات (طص)^(١) عن عمر) قال الهيثمي في موضع: إسناده حسن، وقال في محل آخر: فيه أحمد بن شبيب^(٢) قال الأزدي: منكر الحديث وتعقبه الذهبي بأن أبا حاتم وثقه.

٣٨٤٢- «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما

سكت عنه فهو مما عفى عنه». (ت هـ ك) عن سلمان .

(الحلال ما أحل الله في كتابه) أي فيما كتبه وفرض العمل به على العباد فيشمل أنواع الأدلة الأربعة؛ لأنه فرض العمل بها كما عرف في الأصول، (والحرام ما حرم الله في كتابه) أي على لسان رسوله ﷺ فإنه قد شمله كتاب الله بقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] والقياس بالعلم المنصوص عليه مما أتانا به الرسول ﷺ. (وما سكت عنه فهو مما عفى عنه) قال الحافظ العراقي: فيه حجة للقائلين بأن الأصل في الأشياء قبل ورود

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٣٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٤/٤)، وحسنه الألباني في

صحيح الجامع (٣١٩٤).

(٢) انظر الميزان (١/٢٤٠).

الشرع الإباحة حتى يتبين التحريم أو الوجوب وهي قاعدة من قواعد الأصول لا يستكفى فيها بهذا الحديث الضعيف انتهى. (ت هـ ك) ^(١) عن سلمان) قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء فذكره، قال الترمذي في العلل: سألنا عنه محمدا يعني البخاري فقال: ما أراه محفوظاً وقال الذهبي: فيه سيف بن هارون البرجمي ضعفه جمع وقال الدارقطني: متروك ^(٢).

٣٨٤٣- «الحياء من الإيمان». (م ت) عن ابن عمر (صح).

(الحياء من الإيمان) أي شعبة من شعبه كما سلف، قال الراغب: الحياء انقباض النفس عن القبائح وهو من خصائص الإنسان وأول ما يظهر من قوة الفهم في الصبيان وجعل في الإنسان ليرتدع عن ما تنزع إليه الشهوة من القبائح فلا يكون كالبهيمة وهو مركب من خير وعفة ولذلك لا يكون المستحي فاسقا ولا الفاسق مستحيا لتنافي اجتماع العفة والفسق وأما الخجل فحيرة النفس لفرط الحياء ويحمد في النساء والصبيان ويذم باتفاق في الرجال والوقاحة مذمومة بكل لسان وهي عدم الحياء وهي انسلاخ من الإنسانية وحقيقتها لججاج النفس في تعاطي القبيح واشتقاقها قرحاً من وقاح أي صلب. (م ت) ^(٣) عن ابن عمر) قال مر رسول الله ﷺ برجل يعظ أخاه في الحياء أي في تركه فقال: «دعه» ثم ذكره والحديث قد نسه المصنف في الدرر ^(٤) إلى الشيخين في إفراده لمسلم هنا

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٦)، وابن ماجه (٣٣٦٧)، والحاكم (١٢٩/٤)، وانظر علل الترمذي

(١/٢٨١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٩٥).

(٢) قال الحافظ في التقریب (٢٧٢٧): ضعيف أفحش ابن حبان القول فيه من صغار الثامنة، وانظر: المغني (١/٢٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤)، ومسلم (٣٦)، وأبو داود (٤٧٩٥)، والترمذي (٢٦١٥)، والنسائي (٥٣٧/٦)، وابن ماجه (٤١٨٤).

(٤) انظر: الدرر المنتشرة للسيوطي (ص: ٢٠٣).

يشعر أنه ليس في البخاري وليس كذلك وعزاه لهما أيضا في الأحاديث المتواترة.

٣٨٤٤- «الحياء والإيمان مقرونان لا يفترقان إلا جميعاً». (طس) عن أبي موسى.

(الحياء والإيمان مقرونان) أي كل واحد قرن بالآخر ونيط به فإذا وُجد وُجد وإذا ارتفع ارتفع فلذا قال: (لا يفترقان إلا جميعاً) أي إلا تفرقا يجتمعان فيه، قال الطيبي: فيه رائحة التجريد حيث جرد من الإيمان شعبة منه وجعلها قرين له على سبيل الاستعارة كأنهما رضيعا ثدي أي تقاسما أن لا يفترقا. (طس)^(١) عن أبي موسى) وقال الطبراني عقيبه: تفرد به محمد بن عبيدة القوسي وهو ضعيف. ٣٨٤٥- «الحياء والإيمان قرنا جميعا، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر». (حل ك هب) عن ابن عمر.

(الحياء [٤٢٩/٢] والإيمان قرنا جميعا، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر) هو كما سلف آنفا والمراد أنه إذا رفع الحياء عن الإنسان نقص إيمانه ورفع كامله أو رفع بأصله فإنه لا يعتد بما بقي. (حل ك هب)^(٢) عن ابن عمر) قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي وقال العراقي: صحيح غريب إلا أنه قد اختلف على جرير بن حازم في رفعه ووقفه.

٣٨٤٦- «الحياء هو الدين كُله». (طب) عن قرة.

(الحياء هو الدين كله) أي عمدة من عمده لا يتم إلا به ولا يتصف الإنسان بالإيمان حتى يتصف به حتى كأنه كل الإيمان فإن من اتصل به اتصل بكل خير

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٦٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٨).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٩٧/٤)، والحاكم (٧٣/١)، والبيهقي في الشعب (٧٧٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠٠).

من خصال الإيمان وهذا الحصر ادعائي لا حقيقي. (طب)^(١) عن قرّة) هو ابن إياس قال: ذكر الحياء عند رسول الله ﷺ فقالوا: الحياء من الدين فقال: «بل هو الدين كله» وضعفه المنذري وقال الهيثمي: فيه عبد الحميد بن سوار ضعيف.

٣٨٤٧- «الحياء خير كله». (م د) عن عمران بن حصين (صح).

(الحياء خير كله) لأنه مبدأ الخير فلا يأتي منه إلا الخير وأما الحياء الذي ينبع عن المواجهة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثلاً فإنه لا يعد حياء بل ضعف في القلب وخور في الطبع ورعونة في الأخلاق فإنه لا يؤثر على الحياء من الله غيره إلا من كان كذلك وأما من آثر الله سبحانه وتعالى على عباده فلا يستحي عن أمرهم بما أمر الله به ونهيهما عما نهى عنه. (م د)^(٢) عن عمران بن حصين) وفي الباب عن أنس وغيره.

٣٨٤٨- «الحياء لا يأتي إلا بخير». (ق) عن عمران بن حصين (صح).

(الحياء لا يأتي إلا بخير) لأن من استحيا من الناس أن يروه على قبيح دعاه ذلك إلى الحياء من ربه أشد فلا يضيع فريضة ولا يرتكب خطيئة. (ق)^(٣) عن عمران بن حصين) ورواه عنه أيضاً أحمد وغيره.

٣٨٤٩- «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء

في النار». (ت ك هب) عن أبي هريرة (خده ك هب) عن أبي بكر (طب هب) عن عمران بن حصين .

(الحياء من الإيمان) قال جار الله^(٤): جعل كالبعض منه لمناسبته له لأنه يمنع

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/١٩) (٦٣)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٦٨/٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٣٧)، وأبو داود (٤٧٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧).

(٤) انظر: الفائق (١/٣٤٠).

عن المعاصي كما يمنع الإيمان، وقال ابن الأثير^(١): جعل الحياء وهو غريزة من الإيمان له اكتساب؛ لأن المستحي ينقطع بحيائه عن المعاصي فصار كالإيمان الذي يقطع بينه وبينها وجعله بعضه لأن الإيمان ينقسم إلى ائتمار بما أمر الله به وانهاء عما نهى عنه فإذا حصل الانتهاء بالحياء كان أخص الإيمان. (والإيمان في الجنة) أي المؤمن المتصف به أو إنه سبب موصل إليها. (والبداء) بالمعجمة آخره ممدود الفحش في القول. (من الجفاء) بالمد أي الطرد والإعراض وتركه الصلة والبر. (والجفاء في النار) يوضحه مما في حديث آخر: «وهل يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم»^(٢). (ت ك هب)^(٣) عن أبي هريرة (خده ك هب) عن أبي بكرة (طب هب) عن عمران بن حصين قال الهيثمي في موضع: رجاله رجال الصحيح وأعادته في آخر وقال: فيه محمد بن موسى، وأعادته في آخر وقال: فيه محمد بن موسى بن أبي نعيم وثقه أبو حاتم وكذبه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح وأطلق الذهبي في الكبائر أنه صحيح.

٣٨٥٠- «الحياء والعي شعبتان من الإيمان، والبداء والبيان شعبتان من

النفاق». (حم ت ك) عن أمانة.

(الحياء والعي) بكسر المهملة أي عي اللسان عن النطق بالفحش لا عي

القلب فإنه تقدم ذمه. (شعبتان من الإيمان) أي صفتان من صفاته فإن الحياء

(١) النهاية في غريب الحديث (ص ١١٠٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٠٩)، والحاكم (١١٩/١)، والبيهقي في الشعب (٧٧٠٧) عن أبي هريرة،

والبخاري في الأدب المفرد (١٣١٤)، وابن ماجه (٤١٨٤)، والحاكم (١١٨/١)، والبيهقي في

الشعب (٧٧٠٨) عن أبي بكرة، والطبراني في الكبير (١٧٨/١٨) (٤٠٩)، والبيهقي في الشعب

(٧٧١٠) عن عمران بن حصين، وانظر قول الهيثمي في المعجم (٩١/١، ٢٦/٨)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٣١٩٩)، والصحيحة (٤٩٥).

يمنع العبد عن إتيان القبيح والعي يمنعه عن الفحش وليس المراد به العي عن خلقة بل كف اللسان بالإخبار. (والبذاء) الفحش. (والبيان) أي طلاقة اللسان وفصاحتها بما يكون مذموما من هجو الناس وذمهم، قال الطيبي: إنما قوبل العي في الكلام مطلقا بالبيان الذي هو التعمق في النطق والتفصيح وإظهار التقدم فيه على الغير تيتها وعجبا مبالغة لدم البيان. (شعبتان من النفاق) أي صفتان من صفاته قال القاضي: لما كان الإيمان باعثا على الحياء والتحفظ في الكلام والاحتياط فيه عد من الإيمان وما يخالفهما من النفاق. (حم ت ك)^(١) عن أبي أمامة قال الترمذي: حديث حسن وقال الذهبي: صحيح.

٣٨٥١- «الحياء والإيمان في قرْنٍ، فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر». (طس)

عن ابن عباس .

(الحياء والإيمان في قرن) بتحريك الراء وهو ضفيرة الشعر جمعه قرون أي مجموعان في حبل. (فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر) لأنه لا ينتفع بالإيمان من أضع الحياء. (طس)^(٢) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه يوسف بن خالد السهمي [٢/٤٣٠] كذاب خبيث انتهى.

٣٨٥٢- «الحياء زينة، والتقى كرم، وخير المركب الصبر، وانتظار الفرج من

الله عز وجل عبادة». الحكيم عن جابر .

(الحياء زينة) لأنه يلبس العبد ثياب النزاهة عن ارتكاب ما يقبح وينشأ عنه الوقار والحلم ولأنه يزينه عند الله بذلك وعند الناس. (والتقى كرم) تقدم أن

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٦٩)، والترمذي (٢٠٢٧)، والحاكم (١/٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣١٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٩٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٧): موضوع.

الكرم التقوى بهذه الصيغة الحصرية والكلام عليه. (وخير المركب الصبر) لأن الصبر ثبات العبد بين يدي الرب لأحكامه ما أحب منها وما كره فهو خير مركب ركب به إليه وسماه مركبا لأن التكاليف الأمرية والنهيية كالمفاوز لا يقطعها إلا من كان الصبر مركبه فإنه ينجيه ولا يخاف عطية لأنه تعالى جعل الدنيا طريقا إلى الآخرة وجعل قطع نهايتها بمطية الصبر فكان خير المراكب. (وانتظار الفرج من الله عز وجل عبادة) العبد في دار الدنيا في السجن حقيقة فهو منتظر للفرج من مولاه فهو في سجن الشهوات وسجن الهموم والغموم وسجن الأحزان والكروب وسجن التكاليف الشرعية والبدنية فلا يزال منتظر للفرج من ربه فهو عبادة لأنه انقطاع عن الخلق إلى الحق. (الحكيم^(١) عن جابر).

٣٨٥٣- «الحياء من الإيمان، وأحبي أمتي عثمان». ابن عساكر عن أبي هريرة. (الحياء من الإيمان) قال ابن القيم^(٢): إن الحياء مشتق من الحياء والغيث يسمى حياءً بالقصر لأن به حياة الأرض والنبات والحيوان ولهذه الحياة حياة الدنيا والآخرة فمن لا حياء له سيء الحال في الدنيا شقي في الآخرة. (وأحبي أمتي عثمان) أي أشدهم حياء وهذه الصفة على اللغة المكثورة تقدم نظيرها مرارا، وكان عثمان شديد الحياء كما ذكر في صفته في تراجمه. (ابن عساكر^(٣) عن أبي هريرة) أخرجه في تاريخه في ترجمة عثمان.

٣٨٥٤- «الحياء عشرة أجزاء: فتسعة في النساء، وواحد في الرجال». (فر)

عن ابن عمر .

(الحياء عشرة أجزاء: فتسعة في النساء، وواحد في الرجال) لا شك أن الله بقدرته

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (٢/ ٢٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٥).

(٢) الجواب الكافي (١/ ٤٦).

(٣) انظر فيض القدير (٣/ ٤٢٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٩٨).

وحكمته خص النساء بأكثر الحياء لحكمة ظاهرة لا تخفى وكأن هذا من أسباب قلة الفجور وتمام الحديث عند مخرجه الديلمي بلفظ: «ولولا ذلك ما قدر الرجال على النساء» انتهى أي لولا ألقى عليهن من الحياء لم يصبرن عن الجماع وطلبه من الرجال طرفة عين، وما كان حق المصنف بأن يحذف آخر الحديث. (فر)^(١) عن ابن عمر) فيه الحسن بن قتيبة الخزاعي قال الذهبي^(٢): متروك.

٣٨٥٥- «الحيات مسخ الجن صورة، كما مسخت القرودة والخنازير من بني

إسرائيل». (طب) وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس .

(الحيات مسخ) أي مسخ الله الجن من إضافة المصدر إلى مفعوله. (الجن)

تقدم أن الجن ثلاثة أصناف صنف حيات فهن من الجن وبين هنا أنهن مسخ منهم لا أنهم أصل خلقتهم وكان ذلك لذنوب لا نعلمها والظاهر أن المراد بعض الحيات. (كما مسخت القرودة والخنازير من بني إسرائيل) وجيء بقوله من بني إسرائيل بيانا للمراد ويحتمل أنه أريد بمسخت غيرت مخرجه من بني إسرائيل تضميناً، القرودة والخنازير لم تمسخ في نفسها وإنما مسخ إليها بنو إسرائيل فالأصل كما مسخت بنو إسرائيل إلى القرودة والخنازير لكنها قلبت العبارة تهجيناً وإشارة إلى أن مسخ بني إسرائيل إلى القرودة والخنازير كأنه مسخ للقرودة والخنازير حيث جعلت من غرماؤها الذي خلقه الله مختص بها. (طب)^(٣) وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس) قال الهيثمي: رجاله أي الطبراني رجال الصحيح.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٦٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٦)، والضعيفة (٣٥٤١): موضوع.

(٢) انظر: المغني (١/١٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤١/١١) (١١٩٤٦)، والأوسط (٤٢٦٩)، وأبو الشيخ في العظمة (١٠٨٥٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤٦/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠٣)، والصحيحة (١٨٢٤).

٣٨٥٦- «الحية فاسقة، والعقرب فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق».

(هـ) عن عائشة.

(الحية فاسقة، والعقرب فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق) تمام الحديث عند مخرجه: «والكلب الأسود البهيم شيطان» انتهى وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم أي لا حرمة لهن بحال ومنه الحديث إنه سمي الفأرة فويسق بالتصغير لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها، وقال الخطابي: أراد بتفسيقها تحريم أكلها ومنه قول عائشة، وقد سئلت عن الغراب، فقالت: ومن يأكله وقد سماه فاسقاً. (هـ)^(١) عن عائشة.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٢٤٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠٤)، والصحيحة (١٨٢٥).

حرف الخاء المعجمة الهاء مع الألف

٣٨٥٧- «خاب عبد وخسر لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة للبشر». الدولابي

في الكنى، وأبو نعيم في المعرفة، وابن عساكر عن عمرو بن حبيب .

(خاب عبد وخسر) أي حرم الخير والرحمة من الله فإنه لا يرحم من عباده إلا الرحماء. (لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة للبشر) فإنه ما سلبه تعالى ذلك إلا لما علمه فيه من عدم العمل بمقتضى الرحمة لو أعطيها أو المراد أنه لم يعمل بمقتضى ما أعطي من الرحمة فجعل كأنه لم يجعل الله في قلبه رحمة [٤٣١ / ٢] فلا يرد أنه حيث لم يجعل الله في قلبه رحمة فلا ذم متوجه عليه لأنه خبر مقدور له الاتصاف بما لم يجعل الله تعالى له، والحديث إخبار بأن من لا رحمة له على العباد لا رحمة له من الله كما يفيد: «الرحماء يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(١). الدولابي بضم الدال آخره موحدة نسبة إلى دولاب بفتح الدال قرية بالري لكن قال السمعاني: الناس يضمونها والدولابي محمد بن أحمد بن إسحق الوراق الأنصاري عالم عامل محدث حسن التصرف روى عنه الطبراني وابن حبان (في الكنى، وأبو نعيم في المعرفة، وابن عساكر^(٢) عن عمرو بن حبيب) بن عبد شمس^(٣) قال الذهبي^(٤): ويقال له عمرو بن سمرة وله صحبة.

(١) أخرجه الترمذي (١٩٢٤).

(٢) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٤٣٠ / ٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (رقم ٤٥٦٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤ / ٢١)، وانظر فيض القدير (٤٣٠ / ٣)، والإصابة (٦١٤ / ٤)، وكشف الخفاء (٤٤٦ / ١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠٥)، والصحيحة (٤٥٦).

(٣) انظر الإصابة (٦١٩ / ٤).

(٤) انظر: تجريد أسماء الصحابة (٤٠٤ / ١).

٣٨٥٨- «خالد بن الوليد سيف من سيوف الله». البغوي عن عبد الله بن

جعفر .

(خالد بن الوليد)^(١) بن المغيرة القرشي أحد الأبطال في الجاهلية والإسلام.
(سيف من سيوف الله) أي أنه كالسيف في فصامه وإصابة أعداء الإسلام به.
(البغوي)^(٢) عن عبد الله بن جعفر) رضي الله عنهما.

٣٨٥٩- «خالد بن الوليد سيف من سيوف الله سله الله على المشركين». ابن

عساكر عن عمر .

(خالد بن الوليد سيف من سيوف الله سله الله على المشركين) فيه أنه سله
من لا يغالب ولا يفل حده ولا يهان جنده وفيهما منقبة لخالد ظاهره. (ابن
عساكر^(٣) عن عمر) فيه الوليد بن شجاع قال أبو حاتم: لا يحتج به ورواه أبو
يعلى والطبراني والديلمي عن خالد.

٣٨٦٠- «خالد بن الوليد سيف من سيوف الله، ونعم فتى العشيرة». (حم)

عن أبي عبيدة .

(خالد بن الوليد سيف من سيوف الله، ونعم فتى العشيرة) أي هو جمع له بين
صفة أنه سيف الله والمدح بأنه من الممدوحين من فتیان عشيرته وهم قريش أو
أنه مع كونه سيف الله فإنه كامل في خصال الفتیان من المروءة والوفاء وحسن
الخلق. (حم)^(٤) عن أبي عبيدة) من حديث عبد الملك بن عمير قال: استعمل

(١) انظر الإصابة (٢/٢٥١).

(٢) أخرجه البغوي (٣٧٠٤) عن عبد الله بن جعفر، والطبراني في الكبير (٢/١٤٥٩) عن أنس
وانظر فيض القدير (٣/٤٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٧١٨٨) عن خالد بن الوليد، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠٣/٥٨)، وانظر
فيض القدير (٣/٤٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٠٧).

(٤) أخرجه أحمد (٩٠/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٤٨/٩)، وصححه الألباني في صحيح
الجامع (٣٢٠٨)، والصحيحة (١٨٢٦).

عمر أبا عبيدة على الشام وعزل خالدًا فقال خالد: بعث عليكم أمين هذه الأمة، وقال أبو عبيدة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خالد سيف الله...» إلخ. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير لم يدرك أبا عبيدة ولا عمر.

٣٨٦١- «خالد بن الوليد سيف الله، وسيف رسوله، وحمزة أسد الله، وأسد رسوله، وأبو عبيدة بن الجراح أمين الله، وأمين رسوله، وحذيفة بن اليمان من أصفياء الرحمن، وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن عز وجل». (فر) عن ابن عباس .

(خالد بن الوليد سيف الله، وسيف رسوله، وحمزة أسد الله، وأسد رسوله) لا يخفى ما بين الوصفين من التفاوت فإن الأسد يهزم بزئره ويخاف قبل لقائه ويتجنب محل يظن أنه به وإذا وثب لم يبق قلب إلا أخفقه ولا طرفاً إلا أرقه والسيف لا يخاف في قرابه ولا يهاب إلا في يد ضربه. (وأبو عبيدة بن الجراح^(١) أمين الله، وأمين رسوله) تقدم اختصاصه لهذه الصفة وأنه الأوحدي فيها وإن كان كل الصحابة أمناء (وحذيفة بن اليمان)^(٢) تقدم ضبطه. (من أصفياء الرحمن جمع صفي وهو من صافه الله وأخلصه لحبه واصطفاه لكرامته. (وعبد الرحمن بن عوف^(٣) من تجار الرحمن عز وجل) كان من أوسع الصحابة مالاً ومتجرراً فأخبر ﷺ أنه قصد بالتجارة طاعة الله سبحانه ونفع عباده بجلب الأرزاق من أرض إلى أرض وحيث كان عمله لله أضافه إليه. (فر)^(٤) عن ابن عباس) فيه أحد

(١) الإصابة (٧/٢٦٩).

(٢) الإصابة (٢/٤٥).

(٣) الإصابة (٤/٣٤٦).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٩٦٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٠)، والضعيفة

(٣٥٤٢): ضعيف جداً.

بن عمران^(١) قال البخاري: يتكلمون فيه.

٣٨٦٢- «خالفوا المشركين: وأحفوا الشوارب، وأوفروا اللحى». (ق) عن

ابن عمر (صح).

(خالفوا المشركين) في الهيئة. (وأحفوا الشوارب) تقدم الكلام عليه ضبطا ومعنى في الهمزة مع الخاء أول الكتاب. (وأعفوا اللحى) تقدم واعفوا اللحى والمراد أنه لا يؤخذ منها: واللحى بكسر اللام وضمها، قال ابن تيمية^(٢): الجملتان بدل من الأولى فإن الإبدال يقع في الجمل كما في المفردات قال تعالى: ﴿يَسْؤُونَكَ بِسُوءِ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٤٩]. (ق)^(٣) عن ابن عمر.

٣٨٦٣- «خالفوا اليهود: فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم». (د ك

هق) عن شداد بن أوس.

(خالفوا اليهود) قال ابن حبان: في رواية: «والنصارى». (فإنهم لا يصلون في نعالهم) هو تعليل لمطوي أي خالفوهم وصلوا في نعالكم وخفافكم فإنهم إلى آخره. (ولا خفافهم) ويمكن أنهم نهوا عن الصلاة فيهما ويحتمل أنهم ابتدعوا ذلك، قال العراقي: وحكمة الصلاة في النعلين مخالفة أهل الكتاب كما تقرر فيه خشية أن يتأذى أحد بنعليه إذا خلعهما [٤٣٢ / ٢] مع ما في لبسهما من حفظهما من سارق أو دابة تنجس نعليه، قال: وقد نزعت نعلي مرة فأخذه كلب فعبث به ويجوز هذا إذا لم يعلم فيهما نجاسة، قيل وهذا من الرخص لا من المندوب لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة وهو وإن كان من ملابس الزينة

(١) انظر ضعفاء ابن الجوزي (١/ ٨٢)، والميزان (١/ ٢٦٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩).

فقد تقصر به عن هذه الزينة انتهى، قال ابن حجر^(١): هذا الحديث دليل يرجع إليه أي فيندب ذلك، قلت: وهو الأظهر قال وقد ورد في كون النعال من الزينة المأمور بأخذها في الآية حديث ضعيف، أورده ابن عدي والعقيلي وابن مردويه من حديث أنس. (د ك هق)^(٢) عن شداد بن أوس) صححه الحاكم وأقره الذهبي وقال الزين العراقي: في شرح الترمذي إسناده صحيح.

(١) انظر فتح الباري (١/٤٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٥٢)، والحاكم (١/٣٩١)، والبيهقي في السنن (٢/٤٣٢)، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٣٢١٠).

الهاء مع الدال المهملة

٣٨٦٤- «خدر الوجه من النيذ تتناثر منه الحسنات». البغوي وابن قانع (عد

طب) عن شيبه بن أبي كثير الأشجعي .

(خدر الوجه) بفتحهما فراء أي ضعفه واسترخاؤه. (من) أثر شرب: (النيذ)

تقدم تفسيره في أول الباء. (تتناثر) أي تتساقط. (منه) أي من شربه. (الحسنات)

أي حسنات شاربه أي من شرب نيذا حتى خدر وجهه منه ذهبت حسناته

وتساقطت كأنها أوراق شجرة هبت عليها ريح عاصف في يوم شات والحديث

يفيد أن النيذ حرام، ويفيد حرمة كل مخدر كالجوزة والحشيشة؛ لأنه على

التحريم المستفاد من الوعيد بتناثر الحسنات على التحذير فأينما وجدت العلة

وهي التخدير وحدث الحرمة. البغوي وابن قانع (عد طب)^(١) عن شيبه بن أبي

كثير الأشجعي) قال الذهبي: فيه الواقدي وهو ضعيف جدا وقد وثق.

٣٨٦٥- «خدمتك زوجك صدقة». (فر) عن ابن عمر .

(خدمتك) بكسر الكاف خطاب مؤنث. (زوجك صدقة) أي قائم مقام

الصدقة في الأجر قاله ﷺ لمرأة قالت له: ليس لي مال فأصدق إلا أخرج من

بيت زوجي فأعين الناس على حوائجهم فذكره وفيه إشعار أن خدمة الزوج

بأعمال البيت من طحن وطبخ غير واجب. (فر)^(٢) عن ابن عمر) فيه مسلم بن

(١) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١/٣٣٦) (٤١٧)، والطبراني في الكبير (٧/٣٠٣) (٦٢٠٣)،

والأوسط (٧٨٢١)، وابن عدي في الكامل (٦/٢٤٢)، وانظر الميزان (٦/٢٧٥)، وقال الألباني

في ضعيف الجامع (٢٨١١)، والضعيفة (٣٥٤٣): موضوع.

(٢) عزاه في كثر العمال للدليمي (٤٥١٣٨)، وانظر فيض القدير (٣/٤٣١)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٨١٢).

محمد الطائفي ضعفه أحمد ووثقه غيره.

٣٨٦٦- «خديجة سابقة نساء العالمين إلى الإيمان بالله وبمحمد». (ك) عن

حذيفة. (صح).

(خديجة)^(١) أي بنت خويلد زوج المصطفى ﷺ وأم أولاده وأول نساءه وهي أفضل أمهات المؤمنين قال العراقي: على الصحيح المختار وقاله ابن السبتي أيضاً وغيره. (سابقة نساء العالمين إلى الإيمان بالله وبمحمد) هي أول من آمن من النساء مطلقاً بالاتفاق وأرسل الله إليها بالسلام مع جبريل عليه السلام، قال ابن القيم: وهذه خصوصية لا تعرف لامرأة غيرها، قال في الفتح^(٢): كانت خديجة تدعى في الجاهلية الطاهرة وماتت على الصحيح بعد البعثة بعشر سنين في رمضان وقيل بثمان وقيل بسبع وأقامت مع المصطفى ﷺ خمساً وعشرين سنة على الصحيح وموتها قبل الهجرة بثلاث سنين وقد صدقت النبي ﷺ في أول وهلة وتقدم من ثباتها في الأمر ما يدل على وفور عقلها وقوة يقينها وصحة حزمها لا جرم كانت أفضل نساءه ﷺ انتهى. (ك)^(٣) عن حذيفة) صححه المصنف.

٣٨٦٧- «خديجة خير نساء عالمها، ومريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير

نساء عالمها». الحارث عن عروة مرسلًا.

(خديجة خير نساء عالمها) أي العالم التي هي فيهم والخيرية الأكثرية في الإثابة والفضل والمقدار عند الله تعالى. (ومريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها) فيه أنها أفضل من أمهات المؤمنين ومن أمها لأنها من عالمها

(١) انظر الإصابة (٧/٦٠٠).

(٢) فتح الباري (٧/١٣٤).

(٣) أخرجه الحاكم (٣/٢٠٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٤).

(وهي خير أمة أخرجت للناس) ويحتمل أن المراد بعالمها من فارقتهم عند الوفاة ومن كانوا آخر عالم فارقتهم، فيكون عالم خديجة غير عالم فاطمة لأن المراد غالب من فارقتهم وإلا فبعض من فارقتهم خديجة فارقتهم أيضا فاطمة ويحتمل أن عالمها واحد وإنه إخبار بأن كلا غير عالمها وهما في ما بينهما غير مبين في هذا في لها الأخيرة على الأخرى منهما. (الحارث^(١) عن عروة مرسلًا) قالوا: وهو مرسل صحيح.

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد الهيثمي (٩٩٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٤).

الخاء مع الذال المعجمة

٣٨٦٨- «خذل عنا، فإن الحرب خدعة». الشيرازي في الألقاب عن نعيم الأشجعي .

(خذل عنا) التخذيل حمل الأعداء على الفشل وترك القتال. (فإن الحرب خدعة) تقدم لفظه ومعناه قريباً قاله ﷺ يوم الخندق لنعيم بن مسعود. (الشيرازي في الألقاب^(١) عن نعيم الأشجعي) ورواه أيضاً عنه أبو نعيم والديلمي.

٣٨٦٩- «خذ الأمر بالتدبير: فإن رأيت في عاقبته خيراً فامض، وإن خفت غيا فأمسك». (عب عدهب) عن أنس .

(خذ الأمر بالتدبير) سببه أنه قال له رجل أوصني: يا رسول الله فذكره واللام في الأمر عامة لكل أمر ديني ودنيوي والتدبير النظر في العواقب وإدبار الأمور وتقدم تفسيره. (فإن رأيت في عاقبته خيراً) في الدين والدنيا أو فيهما مع سلامة الدين. (فامض فيه) أي فافعله. (وإن خفت) من فعله (غياً) أي شراً في دين أو دنيا. (فأمسك) عن [٤٣٣/٢] فعله قال الطيبي: الخوف هنا بمعنى الظن كما في: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣٩] ويجوز كونه بمعنى العلم واليقين لأن من أخاف شيئاً احترز منه وهذا أنسب بالمقام؛ لأنه وقع في مقابله «رأيت» وهو بمعنى العلم وهما نتيجتا الفكر والتدبير. (عب عدهب)^(٢) عن

(١) أخرجه الشيرازي كما في الكنز (١١٣٩٧)، وانظر فيض القدير (٤٣٢/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٨)، وقال في الضعيفة (٣٧٧٧) ضعيف جداً.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٣٣٣)، وابن عدي في الكامل (٣٨٥/١)، والبيهقي في الشعب (٤٦٤٩)، وانظر الميزان (١/١٢٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٥): ضعيف جداً.

أنس) فيه أبان بن عياش قال البيهقي عقب تخريجه: أبان بن عياش ضعيف في الرواية انتهى، وفي الميزان عن بعضهم: أنه يكذب على رسول الله ﷺ وساق هذا الحديث مما أنكر عليه.

٣٨٧١- «خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقرة من البقر». (دهك).

(خذ الحب من الحب) الخطاب بالأمر لفائض الزكاة من الرعية من الإمام أو عامله وفيه أنه لا يوجد إلا العين لا القيمة ولا بدلها وفيهما خلاف في الفروع. (والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقرة من البقر) وهذا في معرفة جنس المأخوذ وأما قدره وقدر ما يجب فيه فموكول إلى أدلته المعروفة والمثبتة لهذا. (دهك)^(١) عن معاذ) قال الحاكم: صحيح على شرطهما إن صح سماع عطاء عن معاذ وقال البزار: لا نعلم أنه سمع منه.

٣٨٧١- «خذ عليك ثوبك، ولا تمشوا عراة». (د) عن المسور بن مخرمة .

(خذ عليك ثوبك) هو خطاب لراويهِ المستورد قال: حملت حجراً ثقيلاً أمشي به فسقط ثوبي فقال رسول الله: «خذ» فذكره. (ولا تمشوا عراة) عم بعد خصومه بالخطاب للإعلام فإن الحكم عام في كل أحد وذكر المشي وإن كان غير مراد المفهوم لأنه خرج على صورة القصة وقيل إن مشيا خالياً أو لعجز عما يستره فإنه جائز لا لغير ذلك وإن كان خالياً. (د)^(٢) عن المسور بن مخرمة).

٣٨٧٢- «خذ حقلك في عفاف واف أو غير واف». (هـ ك) عن أبي هريرة

(١) أخرجه أبو داود (١٥٩٩)، وابن ماجه (١٨١٤)، والحاكم (٥٤٦/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٦)، والضعيفة (٣٥٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢١٢).

(طب) عن جرير .

(خذ حقك في عفاف) أي عفا عن الحرام وسوء المطالبة وإطلاق اللسان بما لا يحل وهو خطاب لرجل مر به ﷺ وهو يتقاضى رجلاً وقد ألح عليه فقال له وهو إرشاد إلى حسن التقاضي وأن لا يطلق من القول ما يفحش وإلا فقد تقدم أن لصاحب الحق مقالا أو قبل أن يطاوله غريمه. (واف أو غير واف) كان الظاهر نضبه على الحالية من حقك أي خذه حال كونه وافيا لسماحة نفس المعطي أو حال كونه غير واف لسماحتك فيحتمل أنه على ما سلف من كتب المحدثين القدماء للمنصوب بغير ألف إلا أنه بعيد هنا ويحتمل أنه استئناف حذف صدره أي وهو واف أو واف وهي جملة حالية أيضا، ومراد الحديث الأمر بالمسامحة من الآخذ وعدم التقضي بقبيح القول، أخرج العسكري عن الأصمعي قال: أتى أعرابي قوما فقال لهم: هل لكم في الحق أو فيما هو خير من الحق، قالوا: وما خير من الحق؟ قال: التفضل والتغافل أفضل من أخذ الحق كله، وهذا الحديث يعد من الأمثال. (هـ ك) ^(١) عن أبي هريرة) وصححه الحاكم، وقال الحافظ الزين: إسناده حسن، (طب) عن جرير) قال الهيثمي: فيه داود بن عبد الجبار وهو متروك.

٣٨٧٣- «خذوا القرآن من أربعة: من ابن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن

جبل، وسالم مولى أبي حذيفة». (ت ك) عن ابن عمرو .

(خذوا القرآن) أي تعلموه: (من أربعة) اثنان من المهاجرين واثنان من

الأنصار. (من ابن مسعود، وأبي بن كعب) وهما المهاجران. (ومعاذ بن جبل،

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٢٢)، والحاكم (٣٨/٢) عن أبي هريرة، والطبراني في الكبير (٣١١/٢) (٢٢٩٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٥/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨١٧).

وسالم مولى أبي حذيفة) وهما أنصاريان أمروا بالأخذ عنهم لأنهم أخذوه عن رسول الله ﷺ بضبط وإتقان ولا يلزم منه أنه لا يكون غيرهم شاركهم في حفظه في ذلك الوقت لأنه مفهوم عدد لا اعتبار به وقول الكرماني: إنه إعلام بأن الأربعة ينفردون بعده ﷺ بذلك، قد رُدَّ بأنه قد مهر في القرآن بعده ﷺ جماعة كثيرون. (ت ك) ^(١) عن ابن عمرو) قال الهيثمي: رجاله ثقات انتهى وقد أخرجه البخاري بلفظ: «خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب» قال الشارح: ترك المصنف بنسبته إليه [البخاري] غفلة.

٣٧٧٤- «خذوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حَتَّى تملوا». (ق) عن

عائشة (صح).

(خذوا من العمل ما تطيقون) سببه عن عائشة قالت: ذكرت لرسول الله ﷺ أن امرأة لا تنام الليل فذكره، وهو إرشاد إلى عدم الإيغال في الأعمال كما سلف والمراد لا تكلفوا ما لا تطيقون فإنكم لا بد [٢/٤٣٤] وأن تملوا لما تقدّم من أن لكل شرة فتره وقوله: (فإن الله لا يمل حَتَّى تملوا) تعليل لمطوي أي فإن ملّتم فإن الله لا يمل عن قبول الأعمال كلما اجتهدتم ولا يعرض عن الإثابة كما تعرض ملوك الدنيا وتمل، والملل فتور يعرض للنفس من كثرة مزاوله الشيء فيورث الكلال في الفعل وهو محال في حقه تعالى لكنه عبر به للمشاكلة من باب نسوا الله فنسيهم ويكفيها الإشارة إلى الاجتهاد في العمل الذي يطاق ودفع إيهام طلب التقلل من الطاعات فإن معناه اعملوا المطاق لكم منها فإن من عملتم لوجهه دائم الإقبال بالمكافأة فهو يلاقي معنى فأوغل فيه برفق في أنه

(١) أخرجه البخاري (٤٩٩٩)، ومسلم (٢٤٦٤)، والترمذي (٣٨١٠)، والحاكم (٦٠٥/٣)، والنسائي (٦٧/٥)، وانظر المجمع (٥٢/٩).

يراد الاجتهاد مع عدم الإخلال للنفس وعدم الإخلال بالمطلوب. (ق) ^(١) عن عائشة).

٣٨٧٥- «خذوا من العبادة ما تطيقون، فإن الله لا يسأم حتى تسأموا». (طب)

عن أبي أمامة .

(خذوا من العبادة ما تطيقون، فإن الله لا يسأم حتى تسأموا) والسامة كالملال

كما قال القاضي: إنها فتور في النفس من كثرة مزاوله شيء يوجب الكلال في الفعل والإعراض عنه وهو مستحيل في حقه تعالى فهو مسوق على نهج المشاكلة كالأول أي أنه تعالى لا يعرض عنكم وعن مكافأتكم على الأعمال إعراض من يمل ويسأم مكافأة من اجتهد في خدمته كملوك الدنيا حتى يقولوا: نجتهد في الطاعة قيل: إن يعرض عنا ويترك مكافأتنا، ويجري هذه الاحتمال في الأول. (طب) ^(٢) عن أبي أمامة) قال الهيثمي: فيه بشر بن نمير ضعيف ورواه مسلم ^(٣) من حديث عائشة بلفظ: «خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم حتى تسأموا».

٣٨٧٦- «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد

مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم». (حم م هـ) عن عبادة بن الصامت (صح).

(خذوا عني، خذوا عني) قال الطيبي: تكرير خذوا يدل على ظهور أمر كان

خفيا شأنه فاهتم به، قال القرطبي: أي افهموا عني تفسير السبيل المذكور، في قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾ [النساء: ١٥] الآية، واعملوا به وذلك أن

(١) أخرجه البخاري (١٨٦٩)، ومسلم (٧٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤١/٨) (٧٩٣٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٢/٩).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٥).

مقتضى الآية أن من زنى حبس في بيته حتى يموت وبه قال ابن عباس في النساء وابن عمر فيهما فكان هو حد الزنا؛ لأنه يحصل به الإيلام والعقوبة بأن يمنع من التصرف والنكاح حتى يموت فذلك حده، غير أن ذلك الحكم كان ممدوداً إلى غاية وهي أن يبين الله تعالى لهن سبيلاً غير الحبس فلما بلغ وقت بيانه المعلوم عند الله تعالى بينه لرسوله ﷺ فبلغه لأصحابه بقوله: «خذوا عني» وعدّ أخذ بعن والأصل تعديته بمن لأنه ضمّن معنى الصدور عنه أو الرواية أي خذوه صادراً عني أو ارووه مأخوذاً عني. (قد جعل الله لهن) أي للنساء الزواني من باب (حتى توارت بالحجاب)، ولأنه قد علم في الآية في قوله: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] أنه التحدث عنه والضمير لهن. (سبيلاً) أي طريقاً يخلصن به من الحبس في البيوت. (البكر بالبكر) جملة استثنائية لبيان السبيل والبكر في الأصل من لم توطئ من الرجال والنساء فأريد هنا من لم تتزوج كذا في المجرد وفي الكلام حذف لظهور قرينته أي البكر إذا زنا بالبكر عليه: (جلد مائة) أو إن زنا البكر بالبكر فيه جلد مائة أو حكمه أو نحو ذلك أي جلد مائة جلدة لكل واحد من البكرين فأجمل الكلام؛ لأنها قد أوضحت الآية: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]. (ونفي سنة) أي عن البلد التي وقع فيها الزنا ومن نفي النفي فله دليل لا يقاوم هذا الحديث كما عرف في الفروع ومن خصصه في الرجال دون النساء لا دليل له على التخصيص ناهض. (والثيب بالثيب) هو كما سلف في تعزيره في نظيره، والثيب في الأصل من تزوج ودخل من ذكر أو أنثى وأريد به هنا المحصن. (جلد مائة والرجم) إلى أن يموت وبظاهرة أخذت الظاهرية فأوجبت الجمع بين الجلد والرجم وخالف غيرهم وقال "إنه ﷺ رجم ماعزاً ولم يجلده فدل على نسخه.

وأجيب: بأن رجم ما عزر قبل آية النور وبغير ذلك [٢/ ٤٣٥] مما في الفروع وللرجم شرائط في الفروع معروفة بأدلتها. (حم م هـ)^(١) عن عبادة بن الصامت قال: كان الرسول ﷺ إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربّد وجهه فأنزل عليه فلقي ذلك ثم سري عنه فقال: «خذوا عني...» إلى آخره. وكأنه يراه لم يخرج عنه في هذا المعنى والحكم، ولم يخرج البخاري عن عبادة شيئاً كذا قاله الشارح ويأتي عنه خلافه.

٣٨٧٧- «خذوا العطاء ما دام عطاء، فإذا تجاحفت قريش بينها الملك وصار العطاء رُشاً عن دينكم فدعوهم». (تخ د) عن ذي الزوائد .

(خذوا العطاء) أي من السلطان. (ما دام عطاء) أي لله ولاستحقاقكم لا لغرض للمعطي. (فإذا تجاحفت) بالجيم والحاء والفاء مخففات قال الزمخشري^(٢): من الإجحاف يقال: الجحف الضرب بالسيف والمجاحفة المزاحفة يقال: تجاحف القوم في القتال إذا تناول بعضهم بعضاً بالسيوف. (قريش بينها الملك) أي تقاتلوا عليه وقال كل أنا أحق بالخلافة. (وصار العطاء رُشاً عن دينكم) أي لتبعوهم سواء استحق الأمر أم لا. (فدعوهم) أي لا تأخذوه لأن أخذه يحمل على اقتحام الحرام وطاعة لسلطان فيما لا يحل وهذا دليل على جواز أخذ عطايا السلطان لا في مقابلة أمر. (تخ د)^(٣) عن ذي الزوائد) بالزاي المفتوحة وبعد الألف مثناة تحتية آخره دال مهملة واسمه يعيش^(٤) صحابي جهني سكن المدينة وحكى ابن ماكولا عن بعضهم أنه البراء بن عازب.

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٣، ٣١٧)، ومسلم (١٦٩٠)، وأبو داود (٤٤١٥)، وابن ماجه (٢٥٥٠).

(٢) الفائق في غريب الحديث (١/ ١٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ (٧٤٣)، وأبو داود (٢٩٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٢٨١٧).

(٤) الإصابة (٦/ ٦٨٨).

٣٨٧٨- «خذوا على أيدي سفهائكم». (طب) عن النعمان بن بشير .

(خذوا على أيدي سفهائكم) أي امنعوا المبذرين الذين ينفقون المال في ما لا ينبغي ولا دراية لهم بحسن تصرف لضعف آرائهم، يقال: أخذت على يدي فلان إذا منعتة مما يريد فعله كأنك تمسك يده، والخطاب للأولياء وهو دليل على الحجر، وتمام الحديث عند مخرجه الطبراني: «قبل أن تهلكوا ويهلكوا». (طب)^(١) عن النعمان بن بشير) ورواه البيهقي في الشعب وأبو الشيخ والديلمي .

٣٨٧٩- «خذوا جنتكم من النار، قولوا: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله

إلا الله، والله أكبر» فإنهن يأتين يوم القيامة مقدمات ومعقبات ومجندات، وهن الباقيات الصالحات». (ن ك) عن أبي هريرة .

(خذوا جنتكم) بضم الجيم. (من النار) أي وقايتكم قالوا: يا رسول الله كيف نفعل؟ قال: (قولوا: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر» فإنهن) أي هذه الكلمات. (يأتين يوم القيامة مقدمات) بكسر الدال جمع مقدمة الجماعة أي متقدمة أمام الجيش. (ومعقبات) بكسر القاف. (ومجندات) بكسر النون وهي التي تكون في الميمنة والميسرة فكأنهن جيش من جهات قائلهن تسترنه عن النار وفي الفردوس سميت معقبات؛ لأنها عادت مرة بعد أخرى وكل من عمل عملاً ثم عاد إليه فقد عقب، وقيل: المعقب لكل شيء خلف يعقب ما قبله. (وهن الباقيات الصالحات) المشار إليهن في القرآن. (ن ك)^(٢) عن أبي هريرة) قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٣٤٩)، والبيهقي في الشعب (٧٥٧٧)، والديلمي في الفردوس

(٢٨٣٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٠)، والضعيفة (٢٢٨٤).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢١٢/٦)، والحاكم (٧٢٥/١)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٣٢١٤).

٣٨٨٠- «خذوا يا بني أرفدة حتى تعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة». أبو عبيدة في الغريب والخرائطي في اعتلال القلوب عن الشعبي مرسلًا. (خذوا يا بني أرفدة) بفتح الهمزة وسكون الراء ففاء مكسورة وقد تفتح فداًل مهملة لقب للحبشة أو اسم جنس أو اسم جدهم الأكبر أو معناه يا بني الإمام وهذا قاله خطاباً للحبشة يوم عيد لهم وقد رأهم وهم يرقصون ويلعبون بالدرق والحراب أي: خذوا في لعبكم هذا. (حتى تعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة) وأنه ليس فيه تشديد وتضييق عن المباح، وهذا اللعب كأنه للتمرين في الحرب، قال ابن حجر^(١): فلا حجة فيه لمن زعم أنه دليل على جواز الرقص وسماع اللهو. (أبو عبيدة) القاسم بن سلام (في الغريب) أي كتابه في «غريب الحديث» (والخرائطي في اعتلال القلوب^(٢) عن الشعبي مرسلًا).

وقد أخرجه أبو نعيم موصولاً من حديث الشعبي عن عائشة قالت: مر رسول الله ﷺ بالذين يدكون بالمدينة فقام عليهم فكنت أنظر بين أذنيه وهو يقول: «خذوا...» إلى آخره. قالت: فجعلوا يقولون: أبو القاسم الطيب فجاء عمر فانذعروا، قال في الميزان: هذا منكر وله إسناد آخر واه.

٣٨٨١- «خذوا للرأس ماءً جديداً». (طب) عن جارية بن ظفر.

(خذوا للرأس) أي في مسحه في الوضوء. (ماءاً جديداً) قال في الفردوس [٤٣٦/٢] فمسحه ببل غسل اليد لا يكفي لاستعماله وهو تعليل عليك بل إن

(١) فتح الباري (٦/٥٥٣).

(٢) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث (١/٣٢٧)، والحميدي (٢٥٤)، والحرث بن أبي أسامة كما في زوائد الهيثمي (٨٦٦) عن عائشة، وانظر الميزان (٤/٢٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢١٩)، والصحيحة (١٨٢٩).

صح فتبعد. (طب)^(١) عن جارقة بن ظفر) بفتح الجيم وكسر الراء وفاء كذا قاله الشارح: وفي نسخ الجامع بالمشناة التحتية بعد الراء الحنفي اليمامي أبو نمران، نزيل الكوفة^(٢) قال الهيثمي: فيه دهشم بن قرآن ضعفه جمع وذكره ابن حبان في الثقات.

٣٨٨٢- «خذوا من عرض لحاكم، واعفوا طولها». أبو عبد الله بن مخلد الدوري في جزئه عن عائشة .

(خذوا من عرض لحاكم) أي من شعرها. (واعفوا طولها) أي لا تأخذوا منه فيخصص حديث: «واعفوا اللحي بطولها» (أبو عبد الله بن مخلد)^(٣) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام (الدوري) بضم الدال المهملة وسكون الواو وكسر الراء نسبة إلى محلة ببغداد سمع الدورقي والزبير بن بكار وعنه الدارقطني وغيره ثقة ثبت (في جزئه عن عائشة) ورواه الديلمي في الفردوس عنها وبيض لسنده.

٣٨٨٣- «خذي فرصة من مسك فتطهري بها». (ق ن) عن عائشة (صح). (خذي) أيها المرأة. (فرصة) بكسر الفاء وسكون الراء فصاد مهملة. (من مسك) بكسر الميم الطيب المعروف وروي بفتحها وهو الجلد، قال عياض:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ٢٦٠) (٢٠٩١)، والبخاري (٣٧٩٣)، وانظر التلخيص الحبير (١/ ٩٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع ١/ ٢٣٤، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢١)، وقال في الضعيفة (٩٩٥): ضعيف جداً.

(٢) انظر: الإصابة (١/ ٤٤٤)، وقال الحافظ: قال ابن حبان: له صحبة... وقال: ولا يعرف له رواية إلا من طريق دهشم ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨٣٣)، والدوري كما عزا له في الكنز (١٧٢٢٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٢).

وهو من رواته الأكثر وفي الفائق^(١) أن المراد قطعة ممسكة أي خلقة مسكت بالأيدي كثيرا كأنه أراد أن لا يستعمل الجديد.

(فتطهري بها) أي تنقي بها أثر الدم من الحيض ونحوه بأن تجعله في نحو صوفة وتدخله فرجها وفي الحديث حذف بيته رواية مسلم بلفظ: «تأخذ إحداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة»، قال المصنف: وبه سقط السؤال، كيف يكون أخذ الفرصة بياناً للاغتسال. (ق ن)^(٢) عن عائشة^(٣) ورواه الطيالسي وأبو يعلى والحلواني.

٣٨٨٤- «خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك، ويكفي بنيك». (ق د هـ)

عن عائشة (صح).

(خذي) يا هند زوجة أبي سفيان أم معاوية^(٣)؛ لأنها اشتكت أن زوجها أبو سفيان شحيح لا يعطيها ما يكفيها وولدها إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم. (من ماله بالمعروف) أي من غير تقتير ولا إسراف قال القرطبي: إن الأمر للإباحة، وإنما وإن كانت مطلقة لفظا فهي مقيدة معنى كأنه قال: إن صح ما ذكرتي فخذي: (ما يكفيك، ويكفي بنيك) لأنها الكافلة لهم وأحالتها على العرف؛ لأنه ليس فيه تحديد شرعي، والباء في: «بالمعروف» يجوز تعلقها بخذي ويكفيك.

واعلم: أن هذا إفتاء منه ﷺ لا حكم لها لعدم استيفاء شروطه قال العلائي: إذا صدر منه ﷺ قول حمل على أغلب تعريفاته وهو الإفتاء ما لم يقيم دليل على خلافه وفيه أن نفقة الزوجة والأبناء على الآباء لا الأمهات وأن القول للزوجة في النفقة وأن نفقتها تقدر بالكفاية وأن للأم طلب ذلك عند الحاكم وأن لها

(١) انظر: الفائق (١/٢٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٤)، ومسلم (٣٣٢)، وأبو يعلى (٤٧٣٣)، والنسائي (٢٥١).

(٣) الإصابة (٨/١٥٥).

ولاية نفقة ولدها ولو في حياة أبيه وأن من له حق عند من يمنعه منه له أخذه بغير علمه ولو من غير جنسه، وإن المظلوم له أن يتظلم إلى المفتي فيقول: قد ظلمني أبي أو زوجي، فكيف طريقي إلى الخلاص وأنه لا يلزمه أن يقول: ما قولك في إنسان ظلمه أبوه أو زوجه لهذا الخبر فإنها ذكرت الشح والظلم لها ولولدها وعينت أبا سفيان قيل وعدم التعيين أولى ذكره الغزالي. (ق د ن هـ)^(١) عن عائشة) وله عندهما ألفاظ آخر.

(١) أخرجه البخاري (٥٣٧٤)، ومسلم (١٧١٤)، وأبو داود (٣٥٣٢)، والنسائي (٤٨١/٣)، وابن ماجه (٢٢٩٣).

الخاء مع الراء

٣٨٨٥- «خرجت من نكاح غير سفاح». ابن سعد عن عائشة.

(خرجت من نكاح غير سفاح) بضم التاء إخبار عن نفسه ﷺ وعن والديه وتنقله في الأصلاب الطاهرة والأرحام المنزهة أي أنه ما وقع في سلسلة آبائه إلا وطئ عن عقد نكاح على طريقة الإسلام كما بين في أن نكاح الجاهلية كان أنحاء أربعة أحدها النكاح الإسلامي وإليه أشار صاحب الهمزية في قوله: لم نزل في ضمائر الكون مختار لك الأمهات والآباء وقوله: «غير سفاح» تأكيد. (ابن سعد^(١) عن عائشة) أخرجه في الطبقات، قال الذهبي: فيه الواقدي هالك.

٣٨٨٦- «خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح». ابن سعد عن ابن

عباس .

(خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح) تفسيره ما رواه البيهقي مرفوعاً: «ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء ما ولدني إلا نكاح الإسلام» وفيه الإخبار بعناية الله به ﷺ. [٤٣٧/٢] (ابن سعد^(٢) عن ابن عباس) رضي الله عنهما.

٣٨٨٧- «خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم إلى أن ولدني

أبي وأمي، ولم يصيبي من سفاح الجاهلية شيء». العدني (عد طس) عن علي . (خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦١/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٤).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦١/١)، وانظر: كشف الخفاء (٤٥٢/١)، وحسنه الألباني في

صحيح الجامع (٣٢٢٣).

لم يصيبني من سفاح الجاهلية شيء) أورد هنا إشكال هو أن أئمة التاريخ ذكروا أن كنانة بن مخزوم تزوج برة زوجة أبيه فولدت نضراً أحد أجداده عليه السلام، وأجيب بأن نضراً إنما هو من ريحانة لا من برة وباستثناء ذلك وبأنه كان نكاح قبل الإسلام وكلها إقناعية ولا دلالة في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣] على الجواز كما وهم البعض فإنه استثناء من الفعل لا الحرمة وبأن الجاحظ نقل عن أبي عثمان أن كنانة لم يولد له من زوجة أبيه برة بل من بنت أخيها واسمها برة أيضاً فغلط كثير لموافقة الاسم والقرآن انتهى، قلت: إذا ثبت الحديث فلا يسمع الإشكال فإن نقل المؤرخين لا يقاوم به كلام خاتم المرسلين عليه السلام بل يحكم على نقلهم بعدم الصحة وصحة كلام المعصوم عليه السلام. (العَدَنِي) بفتح العين والذال للمهملتين آخره نون نسبة إلى عدن وهو محمد بن يحيى بن أبي عمرو ساكن مكة وفي هامش نسخة قوبلت على نسخة المصنف أنه محمد بن عمرو شيخ الترمذي (عد طس) ^(١) عن علي عليه السلام قال الهيثمي: فيه محمد بن جعفر بن محمد صحح له الحاكم في مستدركه وقد تكلم فيه، قلت: في المغني ^(٢): محمد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي الصادق تكلم فيه ولم يترك.

٣٨٨٨ - «خرجت وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فتلاحي رجلان فاختلجت مني، فاطلبوها في العشر الأواخر، في سابعة تبقى؛ أو تاسعة تبقى، أو خامسة». الطيالسي عن عبادة بن الصامت .

(خرجت) أي من منزلي. (وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر) أي بعين الليلة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٧٢٨)، والديلمي في الفردوس (٢٩٤٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١٤/٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٥).

(٢) انظر: المغني في الضعفاء (٥٦٣/٢).

التي هي فيها وأقول هي ليلة كذا جزماً. (فتلاحي) بالحاء المهملة أي تنازع وتخاصم وتشتام. (رجلان) هما كعب بن مالك وابن أبي حدرد كان له دين على كعب فطلبه فتنازعا ورفعاً أصواتهما بالمسجد. (فاختلجت مني) بضم الهمزة للمجهول بعدها خاء معجمة فمشاة فوقية فلام فجيم أي انتزعت عن حفطي ونسيتها قال عياض^(١): فيه ذم المخاصمة وأنها سبب للعقوبة لكن ليست المخاصمة على طلب الحق مذمومة مطلقاً بل لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا للغو انتهى، وفيه أنه قد تشدد على الأمة وتعرس نيل بعض البركات عليها بسبب فعل البعض منها لما لا يرضاه الله. (فاطلبوها) أي الليلة. (في العشر الأواخر) أي من رمضان وفيه أنه بقي حفظ جملة زمانها. (في سابعة تبقى) أي ليلة تبقى بعدها سبع ليال وهي ليلة ثالث وعشرين. (أو تاسعة تبقى) أي ليلة تبقى بعدها تسع وهي ليلة أحد وعشرين. (أو خامسة تبقى) وهي ليلة خمس وعشرين، قال الطيبي: قوله في تاسعه إلى آخره يدل من قوله العشر الأواخر وتبقى صفة لما قبله من العدد كذا رواه الشارح.

قلت: ولو قيل المراد بتاسعة تبقى ليلة تاسعة من العشر باقية منها وهي ليلة تاسع وعشرين ومثله سابعة إلى ليلة سبع وعشرين كما أنه المراد في خامسة يبقى لما كان بعيداً غايته يقول كون ليلة واحد وعشرين غير مذكورة هنا ولا ضير فيه فإن ليلة تاسع وعشرين قد فاتت على تقرير الشارح الأول وهي من لياليها وفي قول الطيبي أن تبقى صفة لما قبلها من العدد احتمال للأمرين أي تبقى هي في نفسها أو تبقى بعدها والأول وصف لها بحال نفسها وتبقى بمعنى تصير باقية. (الطيالسي^(٢)) عن عبادة بن الصامت) وهو في البخاري بنحو هذا اللفظ عن

(١) شرح النووي على مسلم (١/٦٣).

(٢) أخرجه البخاري طرفاه في (٢٠٢٣-٦٠٤٩) (٤٩، ١٩١٩، ٥٧٠٢)، والطيالسي (٥٧٦).

عبادة فدل على ما أولناه به أنه أراد ما أخرج عنه في ذلك المعنى، كذا قاله الشارح وتقدم قريبا أنه لم يرو البخاري لعبادة شيئاً.

٣٨٨٩- «خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة له يختال فيها، فأمر الله الأرض

فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة». (ت) عن ابن عمرو. (صح)

(خرج رجل ممن كان قبلكم) قيل إنه قارون وقال السهيلي في الأعلام عند

قوله تعالى: ﴿قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُيُوتًا﴾ [الصفات: ٩٧] قائل هذه المقالة فيما ذكره

الطبري اسمه الهيزم رجل من أعراب فارس وهم الترك وهو الذي جاء في

الحديث: «بينا رجل يمشي في حلة له يتبختر فيها فحسف به فهو يتجلجل في

الأرض إلى يوم القيامة». (في حلة يختال فيها) أي يتبختر ويتكبر. (فأمر الله

الأرض فأخذته) أي ابتلعه. (فهو يتجلجل) بالجمين. (فيها) أي في الأرض

أي يغوص ويضطرب ويتحرك في نزوله فيها. (إلى يوم القيامة) وهو تحذير من

الكبر وترهيب من الخيلاء. (ت) (١) عن ابن عمرو) وصححه المصنف بالرمز

عليه.

٣٨٩٠- «خرج نبي من الأنبياء بالناس يستسقون الله تعالى فإذا هو بنملة

رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل هذه

النملة». (ك) عن أبي هريرة.

(خرج نبي من الأنبياء) في رواية أحمد أنه سليمان عليه السلام. (يستسقون الله تعالى)

أي يطلبون السقي. (فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال: ارجعوا

فقد استجيب لكم من أجل هذه النملة) زاد ابن ماجه في روايته: «ولولا الدواب

لم تمطروا» واستدل به على ندب إخراج الدواب في الاستسقاء، قلت: وعلى ندب

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٢).

رفع اليدين في الدعاء نحو السماء وعلى إدراك الحيوانات وإنما تدعوا الله وتعلم أنه ولي كل نفع ودافع كل شر. (ك) ^(١) عن أبي هريرة) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٣٨٩١- «خروج الآيات بعضها على إثر بعض يتتابعن كما تتابع الخرز في

النظام». (طس) عن أبي هريرة.

(خروج الآيات) أي أشراط الساعة العشر. (بعضها على إثر بعض) أي أنه لا ينقطع دهرًا طويلًا وإلا فقد تقدم أنهم يعمرّون بعد خروج الدابة ويتداعون بصفة الإيمان والكفر الذي عرفا من إثرها وهي من الآيات فمن قال إن الآيات كلها في ثمانية أشهر لا يصح كلامه إلا أن قوله: (يتتابعن كما تتابع الخرز في النظام) تؤيد تقاربها فلعله في بعض من الآيات لا في الحكم على ما بين أولها وآخرها والنظام بزنة كتاب: الخيط الذي يناط فيه الخرزات. (طس) ^(٢) عن أبي هريرة) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود الزهري وهما ثقتان.

٣٨٩٢- «خروج الإمام يوم الجمعة للصلاة يقطع الصلاة، وكلامه يقطع

الكلام». (هق) عن أبي هريرة.

(خروج الإمام يوم الجمعة) أي الخطيب لأنه كان الإمام في العصر الأول. (للصلاة) أي لصلاة الجمعة. (يقطع الصلاة) التي يمنع الإحرام بها وهذا لمن كان في المسجد لا لمن دخل بعد خروجه فالصحيح إنها لا تسقط تحية المسجد ولو كان في خطبته. (وكلامه) على المنبر أي خطبته. (يقطع الكلام) أي

(١) أخرجه الحاكم (١/٤٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٧١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٢١/٧)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٣).

يقطع إباحته لأنه لا جمعة لمن لغى كما تقدم. (هق)^(١) عن أبي هريرة) قال ابن حجر: رواه مالك في الموطأ عن الزهري وروى عن أبي هريرة مرفوعاً قال البيهقي وهو خطأ والصواب من قول الزهري وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً.

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٩٢/٣)، ومالك في الموطأ (٢٣٣)، وانظر التلخيص الحبير (٦١/٢)، (٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٤).

الخاء مع الشين المعجمة

٣٨٣٩- «خشية الله رأس كل حكمة، والورع سيد العمل». القضاعي عن

أنس.

(خشية الله رأس كل حكمة) لأنها الدافعة لأمن مكر الله والاعتذار به الذي لا تنال الحكمة مع وجودهما. (والورع سيد العمل) وتقدم الكلام في الورع وقد حصر الدين كله فيه مبالغة وجعل عملا مع أنه كف إعلاما بأن في الكف الكائن عنه مدافعة للنفس هو العمل بل سيد الأعمال. (القضاعي^(١) عن أنس) ورواه الديلمي أيضا عنه.

(١) أخرجه القضاعي في الشهاب (٤١)، والديلمي في الفردوس (٢٩٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٦)، والضعيفة (١٥٨٣).

الغاء مع الصاد المهملة

٣٨٩٤- «خص البلاء بمن عرف الناس، وعاش فيهم من لم يعرفهم». القضاعي عن محمد بن علي مرسلًا.

(خص البلاء) أي الفتنة والامتحان. (بمن عرف الناس) فإنه يأتيه من قبلهم كل فتنة ومحنة فإن الله خلق العباد مختلفي الأخلاق والأغراض والشهوات فلا يزال عارفهم في ابتلائه ومداراة لشهرهم ودفع مكائدهم ويقال الاستكثار من الأصحاب كالاستكثار من الطعام والشراب يجلب الداء العضال ويولد عداوة الرجال ولذا قيل:

وما ضربي إلا الذي قد عرفته جزى الله خيراً كل من لست أعرف
ولا بن الرومي:

عدوك من صديقك مستفاد فقلل ما استطعت من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب
(وعاش فيهم من لم يعرفهم) أي يهنأ بعيشه وخلص صافيه عن كدر المعارف
وقيل: [٤٣٩/٢] لبعض الملوك: من خير الناس؟ قال: من لا يعرفنا ولا نعرفه.
القضاعي^(١) عن محمد بن علي بن أبي طالب) المعروف بابن الحنفية (مرسلًا)
قال السخاوي وغيره: ضعيف، وأخرجه موصولاً الديلمي وغيره من حديث
عمر بن الخطاب.

٣٨٩٥- «خصاء أمتي الصيام والقيام». (حم طب) عن ابن عمرو.

(١) أخرجه القضاعي (٥٨٨)، والديلمي في الفردوس (٢٩٥٨)، وانظر المقاصد الحسنة (ص٣٢٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٨)، والضعيفة (٣٥٤٥).

(خضاء أمتي) بضم الخاء والمد وتكسر. (الصيام والقيام) قاله رضي الله عنه لعثمان بن مظعون رضي الله عنه وقد قال تحدثني نفسي أن أختصي وأن أترهب في رؤوس الجبال فنهاه عن الرهبانية وأمره بما يقوم مقامها في الإثابة وهو أيسر منها وأفضل وهو الصيام والقيام بأن الصوم يضعف الشهوة ولذا سماه في حديث: «وجاء» والقيام يذل النفس ويشغل الفكر فيكسر الشهوة. (حم طب)^(١) عن ابن عمرو قال الحافظ العراقي: إسناده جيد، وقال الحافظ الهيثمي: رجاله ثقات وفي بعضهم كلام.

٣٨٩٦- «خصال لا تنبغي في المسجد: لا يتخذ طريقاً، ولا يشهر فيه سلاح، ولا ينبض فيه بقوس، ولا ينثر فيه نبل، ولا يمر فيه بلحم نيء، ولا يضرب فيه حد، ولا يقتص فيه من أحد، ولا يتخذ سوقاً». (هـ) عن ابن عمر.

(خصال) جمع خصلة قال الزمخشري في الأساس^(٢): هي الخلة أو الشعبة، مأخوذة من خصل الشجر ما تدلى من أطرافه ومن المجاز: خصلة حسنة. (لا تنبغي في المسجد) تقدم أن هذه العبارة تطلق على ما يحرم ويكره. (لا يتخذ طريقاً، ولا يشهر فيه سلاح، ولا ينبض فيه بقوس) قال شارحه: بنون وضاد معجمة أي لا يحرك وترها لترن وفي النسخ بالقاف من القبض وهو جعله من النبض. (ولا ينثر فيه نبل، ولا يمر فيه بلحم نيء) بكسر النون وهمز بعد المثناة التحتية ممدود هو الذي لم يطبخ وقيل: لم ينضج. (ولا يضرب فيه حد، ولا يقتص فيه من أحد) من القصاص في عضو أو نفس. (ولا يتخذ سوقاً) أي لا

(١) أخرجه أحمد (١٧٣/٢)، وابن عدي في الكامل (٤٥٠/٢)، ولم أقف عليه في الكبير، وقول العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٢١/٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥٣/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٨)، والصحيحة (١٨٣٠).

(٢) الفائق في غريب الحديث (٣٧٦/١).

يباع فيه ولا يشتري وقد خولفت هذه أو غالبها في أشرف مساجد الله على وجه الأرض المسجد الحرام. (هـ) ^(١) عن ابن عمر) فيه زيد بن جبير، قال في الميزان: قال البخاري: متروك الحديث، وأبو حاتم لا يكتب حديثه وساق هذا من مناكيره وقال ابن الجوزي: لا يصح، وقال المنذري: ضعيف.

٣٨٩٧- «خصال ست ما من مسلم يموت في واحدة منهن إلا كان ضامناً على الله أن يدخله الجنة: رجل خرج مجاهداً؛ فإن مات في وجهه كان ضامناً على الله، ورجل تبع جنازة؛ فإن مات في وجهه كان ضامناً على الله، ورجل توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لصلاة؛ فإن مات في وجهه كان ضامناً على الله، ورجل في بيته لا يغتاب المسلمين ولا يجز إليه سخطا ولا تبعة؛ فإن مات في وجهه كان ضامناً على الله». (طس) عن عائشة.

(خصال ست ما من مسلم يموت في واحدة منهن) أي في حال تلبسه بفعلها. (إلا كان ضامناً على الله أن يدخله الجنة) قيل أي مع السابقين الأولين أو من غير عذاب. (رجل خرج مجاهداً؛ فإن مات في وجهه) أي في طريق جهاده ذاهباً أو آيئاً. (كان ضامناً على الله) كرهه للتأكيد أي كان مضموناً عليه تعالى أجره. (ورجل تبع جنازة) أي خرج معها متقدماً أو متأخراً عنها. (فإن مات في وجهه) كما سلف آنفاً. (كان ضامناً على الله، ورجل توضأ فأحسن الوضوء) باستيفائه لما أمره الله به. (ثم خرج إلى المسجد لصلاة) فريضة أو نافلة. (فإن مات في وجهه كان ضامناً على الله، ورجل في بيته) أي جلس فيه. (لا يغتاب المسلمين)

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٤٨)، وانظر الترغيب والترهيب (١٢٧/١)، والميزان (٣/١٤٧)، والعلل المتناهية (١/٤٠٢)، والدراية (١/٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٠)، وقال في الضعيفة (١٤٩٧): ضعيف جداً.

بقلبه أو بلسانه عند من يتصل به. (ولا يجر إليه) أي إلى نفسه. (سخطاً) أي ما يسخط الله تعالى عليه أو ما يسخط نفسه ويؤذيه ويغضبه وحاصله لا يصدر منه شر وعطف: (ولا تبعه) به لأنه أريد بالسخط الاحتمال الثاني أي لا يجر إلى نفسه شيئاً يتبع به أي يعاقب به عند الله والتبعات أظهر إطلاقها في حقوق المخلوقين. (فإن مات في وجهه) أي في حاله هذا. (كان ضامناً على الله) وفيه بيان أن العزلة لها شرائط لا تكون خيراً إلا بها واعلم أن الحديث ذكر في صدره خصال ست ولم يسرد إلا أربعا فكأنه سقط من الراوي اثنتان ولم يتعرض الشارح لهذا، ولا نقل رواية أخرى. (طس)^(١) (عن عائشة) قال الهيثمي: فيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي فروة: متروك.

٣٨٩٨- «خصلتان لا يجتمعان في منافق: حسن سمت، ولا فقه في الدين».

(ت) عن أبي هريرة .

(خصلتان لا يجتمعان في منافق) أي لا يتصف بهما، خصلتان لا تجتمعان مبتدأ موصوف والخبر محذوف، أي مما أحدثكم به كقوله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١] أي مما أوحينا إليك. (حسن سمت) أي حسن هيئة ومنظر في الدين، قال القاضي: السميت في الأصل الطريق ثم استعير لهذا الخبر يقال: ما أحسن سمته [٢/ ٤٤٠] أي هديه. (ولا فقه في الدين) عطفه على السميت مع كونه منفيًا لكونه في سياق النفي، قال التوربشتي: حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر في اللسان فأفاد العلم وأورث التقوى وأما ما يتدارس المغرورون فبمعزل عن الرتبة العظمى لتعلق الفقه بلسانه دون قلبه، قال

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٢٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٢٩): ضعيف جدا.

الطبيبي: قوله «لا يجتمعان» ليس المراد أن واحدة منهن قد تحصل دون الأخرى بل هو تحريض للمؤمن أن يكون متصفا بهما. (ت) ^(١) عن أبي هريرة قال الترمذي عقبه: غريب لا نعرفه إلا من حديث عوف عن خلف بن أيوب العامري ولا أدري كيف هو انتهى، قلت وفي المغني ^(٢): خلف بن أيوب العامري البلخي المفتى عن عوف صادق ضعفه ابن معين.

٣٨٩٩- «خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل، وسوء الخلق». (خذت)

عن أبي سعيد .

(خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل، وسوء الخلق) أي في مؤمن كامل الإيمان فلا يرد أن كثيراً متصف بهما من الموحدين ويحتمل أنه أريد بهما بلوغ النهاية في ذلك بحيث لا ينفك عنهما فمن اتصف بهما حيناً وبضدهما حيناً فلا يخلو عنهما ويحتمل أن يراد باعتبار الأغلب منهما قال الطبيبي: أفرد البخل عن سوء الخلق وهو معصية وجعله معطوفاً عليه يدل على أنه أسوأها وأشنعها لأن البخيل بعيد عن الله بعيد عن الجنة بعيد عن الناس. (خذت) ^(٣) عن أبي سعيد قال الترمذي: بعده غريب لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى انتهى. قال الذهبي: وصدقة ضعيف ضعفه ابن معين وغيره وفي المغني: ليس بحجة.

٣٩٠٠- «خصلتان لا يحافظ عليهما عبد مؤمن إلا دخل الجنة، ألا وهما يسير

ومن يعمل بهما قليل: يسبح الله في دبر كل صلاة عشراً ويحمله عشراً، ويكبره

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٨٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٩)، والصحيحة (٢٧٨).

(٢) انظر المغني (٢١١/١).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٢)، والترمذي (١٩٦٢)، وانظر المغني في الضعفاء

(٣٠٨/١)، وليس فيه: ليس بحجة. بل فيه: ضعفه وذكر هذا الحديث، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٢٨٣٣)، والضعيفة (١١١٩).

عشراً، فذلك خمسون ومائة باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان، ويكبر أربع وثلاثين إذا أخذ مضجعه، ويحمده ثلاثاً وثلاثين، ويسبح ثلاثاً وثلاثين، فتلك مائة باللسان وألف في الميزان، فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمس مائة سيئة». (حم خد٤) عن ابن عمرو.

(خصلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة) فيه إيهام تعظيماً لشأنهما وزادهما تعظيماً بحرف التنبيه في قوله: (ألا وهما يسير) لا كلفة في الإتيان بهما. (ومن يعمل بهما قليلاً) لبعده أكثر النفوس عن الخير وتكاسلها عن الطاعة وإن سهل فعلها وبين الأول منهما بقوله: (يسبح الله) تعالى أي العبد المسلم. (في دبر كل صلاة) أي مكتوبة لأن الإضافة للعهد وهي المعهودة وكما دلت له الفذلكة آخراً. (عشراً) أي تسبيحات أو مرات. (ويحمده عشراً) أي عقيب الصلاة. (ويكبره عشراً) كذلك وذلك بأن يقول: سبحان الله والحمد لله والله أكبر أو يفرد كل واحدة ويستكملها عشراً ثم أختها كذلك وقد فهم بعض الأول وبعض التالي والحديث صادق عليهما. (فذلك) أي الفعل أو العشرات. (خمسون ومائة باللسان) لأنها خمس مرات في اليوم والليلة كل مرة ثلاثون وهي مائة وخمسون. (وألف وخمسمائة في الميزان) لأن كل واحدة حسنة وكل حسنة بعشر أمثالها فهو ألف عن مائة وخمسمائة عن خمسين فهذه الأولى من الخصلتين وبين الثانية بقوله: (ويكبر أربع وثلاثين إذا أخذ مضجعه) أي أراد أخذه أو شرع فيه حقيقة. (ويحمده ثلاثاً وثلاثين، ويسبح ثلاثاً وثلاثين) يحتمل أنه يرتبه هكذا مقدماً للتكبير ثم ما بعده إلا أنها قد وردت روايات آخر بتقديم التسبيح ثم التحميد ثم التكبير فيحمل على التخيير. (فتلك مائة) في. (اللسان وألف في الميزان) أي مضاعفة. (فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمس مائة سيئة) ألفاً فصيحة معنى إذا أحرز أحدكم هذا الأجر فقد كفرت خطاياها وأنه يكفر عنه بكل

حسنة سيئة فتحط عنه ألفا سيئة وخمسمائة سيئة فأيكم إلى آخره استفهام إنكار أي لا أحد يعمل ذلك في يومه وليلته وزاد الطيبي بعد رقم هذا قيل رؤية كلامه قرر ما قررناه فالحمد لله.

(حم خدء)^(١) عن ابن عمرو) قال الترمذي: حسن صحيح، وفي الأذكار: إسناده صحيح إلا أن فيه عطاء بن السائب وفيه خلف سببه اختلاطه وقد أشار أبو أيوب السخيتاني إلى صحة حديثه هذا.

٣٩٠١- «خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين للمسلمين: صيامهم وصلاتهم» (هـ) عن ابن عمر.

(خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين) أي معلق أجرهما أو إثمهما أو حكمهما. (للمسلمين: صيامهم وصلاتهم) شبه حالة المؤذنين وإناطة المسلمين بهم بحال أسير في عنقه ربة الرق لا يخلصه منها إلا المن أو الفداء قاله الطيبي.

(هـ)^(٢) عن ابن عمرو) قال ابن حجر: فيه مروان بن سالم الجزري وهو ضعيف ورواه الشافعي مرسلًا قال الدرارقطني: المرسل هو [٤٤١/٢] الصحيح.

٣٩٠٢- «خصلتان من كان فيه كتبه الله شاكراً صابراً، ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً: من نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه؛ كتبه الله شاكراً صابراً،

(١) أخرجه أحمد (١٦٠/٢، ٢٠٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٦)، وأبو داود (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤١٠)، والنسائي ٤٦/٦، وابن ماجه (٩٢٦)، وصحح الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧١٢)، وانظر التلخيص الحبير (١٨٣/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣١)، والضعيفة (٩٠١): موضوع.

ومن نظر في دينه إلى من هو دونه ونظر في دنياه إلى من هو فوقه فأسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً. (ت) عن ابن عمرو .

(خصلتان من كان فيه كتبه الله شاكراً صابراً، ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً) بينهما بعد هذا الإبهام بقوله: (من نظر في دينه إلى من هو فوقه) أي لاحظ من هو أكثر منه طاعة وأتم للأوامر والنواهي امتثالاً. (فاقتدى به) أي اجتهد في الإلحاق به والاتصاف بما اتصف به. (ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه) من سعد الحال أو صحة البدن أو القبول عند الناس أو أي أمر دنيوي فإنه لا يقدم الإنسان من هو دونه. (كتبه الله شاكراً) لأنه باقتدائه بمن هو فوقه في الدين اجتهد في الطاعة فصار شاكراً (و) بحمده على ما أعطى كتبه الله: (صابراً) والثانية من الخصلتان. (ومن نظر في دينه إلى من هو دونه ونظر في دنياه إلى من هو فوقه فأسف على ما فاته منه) تفریع على الآخر وأما الأول فلم يفرع عليه لأن نفس نظره إلى من هو دونه في الدين قد فرط فيه؛ لأنه دل على استحسانه لحاله في الدين واستحقاره لغيره فيه وهو لا يعلم بالحقيقة عند الله لعل الأحقر في نظره عبد الله أكثر فلذا: (لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً).

(ت) ^(١) عن ابن عمرو) فيه المثنى بن الصباح ضعفه ابن معين وقال النسائي متروك.

٣٩٠٣- «خصلتان لا يحل منعهما: الماء، والنار». البزار (طص) عن أنس .

(خصلتان لا يحل منعهما: الماء، والنار) تقدم الكلام فيه في ثلاث.

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٢)، وابن المبارك في الزهد (١٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٢)، والضعيفة (١٩٢٤).

(البيزار (طس)^(١) عن أنس) قال أبو حاتم: هذا حديث منكر وأقره الحافظ ابن حجر، وقال الهيثمي: فيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف وفيه توثيق لين، قلت: في المغني^(٢) ضعفه ولم يذكر توثيقاً.

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٦٨١)، والبيزار (١٥٨٦) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢٤/٤)، وتلخيص الحبير (٦٥/٣)، وعلل ابن أبي حاتم (٣٧٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٤)، والضعيفة (٣٥٤٦).
 (٢) انظر المغني (١٥٧/١).

الخاء مع الطاء

٣٩٠٤- «خطوتان إحداهما أحب الخطا إلى الله عز وجل، والأخرى أبغض الخطا إلى الله: فأما التي يحبها فرجل نظر إلى خلل في الصف فسده، وأما التي يبغض فإذا أراد الرجل أن يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام». (ك) (صح) (هق) عن معاذ.

(خطوتان) بضم الخاء تثنية خطوة به أيضا وهو ما بين القدمين في المشي وبالفتح المرة. (إحداهما أحب الخطا إلى الله) تعالى أي يثيب فاعلها ويرضى منه فعله. (والأخرى أبغض الخطا إلى الله) تعالى يعاقب فاعلها ولا يرضاها منه. (فأما التي يحبها فرجل) أي فخطو رجل. (نظر إلى خلل في الصف) أي فرجة من صف الصلاة. (فسده) إما بولوجه فيه أو يضم بعض المصلين إليه. (وأما التي يبغض فإذا أراد الرجل أن يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى) أي في مقعده. (ثم قام) لعل النقص من حيث أنه صفة الكسلان والحكمة مجهولة لنا. (ك هق)^(١) عن معاذ قال الذهبي في المهدب^(٢): قلت: هذا منقطع، قلت: وفي ما قوبل على نسخة المصنف رمز الصحة على الحاكم.

(١) أخرجه الحاكم (١/٤٠٦)، والبيهقي في السنن (٢/٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٥)، والضعيفة (٥٢٨٤).

(٢) انظر: المهدب في اختصار السنن الكبير (رقم ٣١٥٦).

الهاء مع الفاء

٣٩٠٥ - «خفف على داود القرآن فكان يأمر بدوابه فتسرج فيقرأ القرآن من قبل أن تسرج دوابه ولا يأكل إلا من عمل يده». (حم خ) عن أبي هريرة (صح). (خفف) مغير صيغة. (على داود القرآن) أي سهل عليه وفسر له القرآن أي تلاوته وأراد به الزبور أو التوراة وسماه قرآنا لاعتبار معناه اللغوي وهو الجمع وقيل لأنه قصد به إعجازه من جهة القراءة وهذا كان من معجزاته وقرآن كل نبي يطلق على كتابه الذي آتاه الله وقيل أريد بالأول القرآن والثاني الزبور. (فكان يأمر بدوابه فتسرج) أي يوضع عليها السراج. (فيقرأ القرآن) أي الزبور. (من قبل أن تسرج دوابه) أي يفرغ من قراءته من قبل تمام إسراجها قال الشارح: فقد دل الحديث على أنه سبحانه يطوي الزمان لمن يشاء من عباده كما يطوى لهم المكان.

قلت: ما هنا طي زمان بل توسعة فيه عليه فقط ولا دلالة في الحديث إلا على أنه يسر عليه جريان الحروف على فمه والكيفية مجهولة لنا ولهذا كان هذا الفعل من معجزاته ثم نقل عن ابن أبي شريف أن أبا طاهر المقدسي كان يقرأ في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة انتهى.

قلت: هذا أمر لا يدعن به العقل ولا ورد به عن المعصوم ﷺ النقل فهذا النقل مبني على تهوكات صوفية وأمور ذوقية لا تؤمن بها ولا تقبل إلا ما جاء عن المصطفى ﷺ من الأخبار في الخوارق ولو كان هذا صحيحا لكان أحق الناس به الصحابة ليتسع حفظ كتاب الله تعالى وتنتشر على كل لسان وما ورد إلا أنه كان يأخذ الواحد فيهم الآيات الثلاث ويحزبون القرآن أحزاباً وكان المصطفى

يعارضه جبريل عليه السلام كل رمضان مرة وفي عام قبضه [٤٤٢/٢] عارضه مرتين لكن الشارح يصدق عن المتصوفة كل خارقة ويصغي سمعه لهم إلى كل ناعقة ولما أخبر عليه السلام أنه كان داود عليه السلام يأمر بدوابه فتسرج دل على أنه ذو سعة في الحال والمال وذو خدم وحول فأخبر أنه كان مع ذلك: (لا يأكل إلا من عمل يده) أي من ثمن ما كان يعمله وهو نسج الدروع لأن عمل اليد أطيب الكسب فخص به تشریفاً له عن أكل غيره لأنه كان ملكاً ضخماً الملك، وفيه فضيلة الأكل من كسب اليد. (حم خ) ^(١) عن أبي هريرة).

٣٩٠٦- «خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة». (حل) عن ابن عمر .

(خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة) أي قللوا الأكل لتخف جوارحكم للقيام إلى الصلوات فإن الشبع يوجب الكسل عن الطاعة وظهوركم قيل بقلّة الأكل أيضاً ويحتمل بقلّة الدثار والأدفية في الليل لأنها تثقل البدن وتزيد في النوم ويتولد عنه الكسل وقد ورد أنه ثني له عليه السلام فراشه بالليل فثقل نومه فأمرهم بإعادته إلى حاله الأول. (حل) ^(٢) عن ابن عمر) ورواه عنه الديلمي أيضاً.

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٢٥)، والبخاري (٣٤١٧).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٥٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٦)، والضعيفة (٣٥٤٧): موضوع.

الهاء مع اللام

٣٩٠٧- «خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله، وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض». أبو بكر الشافعي في الغيلانيات عن أبي هريرة .
 (خلفت فيكم شيئين) أي سأخلف أو بمعنى تركت. (لن تضلوا بعدهما) إذا تمسكنم بهما. (كتاب الله، وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) تقدم تقريره. (أبو بكر الشافعي^(١) في الغيلانيات عن أبي هريرة) ورواه عنه الدارقطني بلفظه وفيه كما قال الفريابي صالح بن موسى ضعفوه وفيه داود بن عمر الضبي قال أبو حاتم: منكر الحديث.

٣٩٠٨- «خلقان يحبهما الله، وخلقان يبغضهما الله: فأما اللذان يحبهما الله فالسخاء والسماحة، وأما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل، وإذا أراد الله بعد خيراً استعمله على قضاء حوائج الناس». (هب) عن ابن عمرو .
 (خلقان) بضم الخاء واللام تثنية خلق تقدم تفسيره. (يحبهما الله) أي يرضاها ويثيب عليهما. (وخلقان يبغضهما الله) فيعاقب عليهما. (فأما اللذان يحبهما الله تعالى فالسخاء) بالمد. (والسماحة) أي: الجود بطيبة نفس، وفي رواية للدليمي بدل: «السماحة»: «الشجاعة». (وأما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل) عطفه عليه مع أنه منه إبانة لشدة ذمه عنده تعالى. (وإذا أراد الله بعد خيراً) يقاوم بيان معنى إرادته تعالى الخير لعبده. (استعمله على قضاء حوائج الناس) أي جعله عاملاً عليها وساقها إليه ورزقه القيام بها وذلك؛ لأن في قضاء حوائج

(١) أخرجه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (رقم ٥٩٧)، والدارقطني (٤/٢٤٥)، والحاكم (١/١٧٢)، والبيهقي في السنن (١٠/١١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٢).

العباد من الأجر ما لا يحيط به العبارة فيسوق تشبيهه إلى من يريد له الخير.
(هب) ^(١) عن ابن عمرو) ورواه الأصبهاني وغيره.

٣٩٠٩- «خلق الله الخلق فكتب آجالهم، وأعمالهم، وأرزاقهم». (خط) عن
أبي هريرة .

(خلق الله الخلق) أي المخلوقات كلها. (فكتب آجالهم) أي الحد الذي
يتتهي إليه أعمارهم. (وأعمالهم) أي مقاديرها طولاً وقصراً. (وأرزاقهم) وتقدم
الكلام فيه. (خط) ^(٢) عن أبي هريرة) فيه عبد الرحمن بن عبد العزيز قال
الذهبي ^(٣): مضطرب الحديث وبشر بن الفضل ^(٤) مجهول.

٣٩١٠- «خلق الله جنة عدن، وغرس أشجارها بيده، فقال لها: تكلمي،
فقال: قد أفلح المؤمنون». (ك) عن أنس .

(خلق الله جنة عدن) قيل اسم جنة من الجنان وقال ابن القيم ^(٥): الصحيح
إنها كلها جنات عدن والاشتقاق يدل على أنها كلها جنات عدن لأنه من الإقامة
والدوام يقال عدن إذا أقام. (وغرس أشجارها بيده) عبارة عن كمال العناية بها
فإنه لا يعمل الملك عملاً بيده إلا إذا اعتنى فيه وأطلق اللازم وهو اليد وأراد
الملزوم وهو العمارة التامة وذلك تفضيل لها منه تعالى على غيرها ولا يخفى أن
هذا فيه ما يدل أنها جنة خاصة من الجنان لا كما قال ابن القيم. (فقال لها) أي

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦٥٩، ١٠٨٣٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٣)،
والضعيفة (١٧٠٦): موضوع.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢١١/١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤١)، والضعيفة
(٣٥٥٠).

(٣) انظر الميزان (٣٠٢/٤).

(٤) انظر المغني (١٠٧/١).

(٥) انظر: حادي الأرواح (ص: ٦٨).

بعد تمام العناية بها. (تكلّمي) أي تتكلم ما فيك من الحور والولدان أو أنت حقيقة كما في: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] وإن جهلنا الكيفية. (فقالت: قد أفلح المؤمنون) أي فازوا وظفروا حيث بلغ بهم عناية الرب إلى اتخاذ هذا المسكن لهم، وفي هذا الإخبار حث للنفوس على التشمير للأعمال المبلغة إلى هذه الدار. (ك)^(١) عن أنس) قال الحاكم عقيبه: صحيح وتعقبه الذهبي فقال: بل ضعيف انتهى، وفي الميزان: إنه باطل.

٣٩١١- «خلق الله آدم من تراب الجابية، وعجنه بباء الجنة». (عد) عن أبي

هريرة .

(خلق الله آدم من تراب الجابية) بالجيم وموحدة بعد الألف فمثناة تحتية موضع بدمشق. (وعجنه بباء الجنة) قال القاضي: واشتهر أن آدم خلق من طين وأنه كان ملقى ببطن عمان وهو من أودية عرفات وظاهر هذا أنه خلق في الجنة ولفق بين الحديثين بأن طينته خمرت في الأرض وألقيت فيها [٤٤٣/٢] حتى استعدت لقبول الصورة الإنسانية فحملت إلى الجنة فصورت ونفخ فيها الروح. الحكيم (عد)^(٢) عن أبي هريرة) وإسماعيل بن رافع قال الدارقطني وغيره: متروك الحديث وقال ابن عدي أحاديثه كلها فيها نظر ثم ساق هذا الخبر.

٣٩١٢- «خلق الله آدم على صورته، وطوله ستون ذراعا، ثم قال: اذهب

فسلم على أولئك النفر - وهم نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم فقالوا: السلام عليك

(١) أخرجه الحاكم (٤٢٦/٢)، وانظر الميزان (١٧٦/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٢٨٤٢)، والضعيفة (١٢٨٣).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨١/١)، وانظر الميزان (٣٨٤/١)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٢٨٣٨).

ورحمة الله، فزادوه: «ورحمة الله» فكل من يدخل الجنة على صورة آدم في طوله ستون ذراعاً، فلم تزل الخلق تنقص بعده حتى الآن». (حم ق) عن أبي هريرة (صح).

(خلق الله آدم على صورته) أي على صورة آدم التي كان عليها من مبدأ فطرته إلى موته لم يتفاوت هيئته بخلاف بنيه فإن كلا منهم يكون نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاماً وأعصاباً عارية ثم يكسوها لحماً ثم حيواناً مخبأً لا يأكل ولا يشرب ثم يكون مولوداً رضيعاً ثم طفلاً مترعرعاً ثم مراهقاً ثم شاباً ثم كهلاً ثم شيخاً، والمعنى: خلق الله آدم أي صورته أو نفخ فيه الروح حال كونه على صورته التي هو عليها وفي قوله: (وطوله ستون ذراعاً) ما يدل على ذلك ويدل له أيضاً ما في رواية أحمد ولم ينتقل أطواراً كذريته والمراد بذراع نفسه، قال ابن حجر: وروى عبد الرزاق "أن آدم لما أهبط إلى الأرض كان رجلاه في الأرض ورأسه في السماء فحطه الله إلى ستين ذراعاً"^(١) فظاهره أنه كان مفرط الطول في ابتداء فطرته، وظاهر هذا الحديث أنه خلق ستين ذراعاً ابتداء وهو المعتمد. (ثم قال: اذهب فسلم على أولئك النفر) وذلك بعد أن علمه تعالى السلام. (وهم نفر من الملائكة جلوس) هذا مدرج من كلامه ﷺ لا من كلام الله تعالى بيانا لهم، قال ابن حجر: لم أقف على تعيينهم. (فاستمع ما يجيبونك) بالجيم من الإجابة وبالحاء المهملة ومثناة مشددة من التحية. (فإنها) أي الذي يجيبونك به وأنته باعتبار تحية أوقاتها أي المذكورة باعتبار أنها جملة من الابتداء أو الجواب. (تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله) فيه جواز حذف الواو في الرد وقدمنا البحث في ذلك في الجزء الأول.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٩٠٩٠).

(فزادوه ورحمة الله) قال القرطبي^(١): قد دل هذا الخبر على تأكيد السلام وأنه من الشرائع القديمة التي كلف بها آدم عليه السلام ثم لم تنسخ في شريعة انتهى. (فكل من يدخل الجنة) أي من نبيه. (على صورة آدم) حسناً وضاحاً ولوناً، وفي «مثير الغرام في زيارة القدس والشام»: أن آدم عليه السلام كان أمرد وإنما حدثت اللحية لولده وكان أجمل البرية وعند ابن أبي الدنيا عن أنس يرفعه: «أنهم يدخلون الجنة على طول آدم وعلى حسن يوسف وعلى ميلاد عيسى ثلاث وثلاثون سنة»^(٢). (في طوله ستون ذراعاً) قال السهودي: ما ذكر من الصفات من طول آدم وغيره ثابت لكل من يدخل الجنة كما تقرر فيشمل من مات صغيراً بل جاء ما يدل على ثبوت ذلك في السقط وروى البيهقي^(٣) بسند حسن عن المقدم: «ما من أحد يموت سقطاً ولا هرمأً وأنحاء الناس فيما بين ذلك إلا بعث ابن ثلاث وثلاثين فإن كان من أهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب، ومن كان من أهل النار عظم كالجبال»^(٤). (فلم تزل الخلق تنقص بعده حتى الآن) أي فإنه انتهى نقصها واستقرت على هذه الأشكال المختلفة اختلافاً يسيراً، قيل: هذا مقدم في الترتيب على قوله: فكل من يدخل الجنة إلى آخره، قال ابن حجر^(٥): هذا يشكل بما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة كديار ثمود فإن مساكنهم تدل على أن قامتهم لم تكن مفرطة في الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب المألوف وعهدهم قديم والزمان الذي بينهم

(١) فيض القدير (٣/٤٤٦).

(٢) الأحاديث المائة لابن طولون (٩٤).

(٣) أخرجه في البعث والنشور (ص: ٤٣٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٨٠) (٦٦٣) ومسنند الشاميين (١٨٣٩).

(٥) فتح الباري (٦/٣٦٧).

وبين آدم دون ما بينهم وبين هذه الأمة ولم يظهر لي إلى الآن ما يزيل هذه الإشكال انتهى.

قلت: قد يقال إنه ليس في الحديث دلالة على أنها تنقص تدريجاً كل زمان مقداراً معيناً بل المراد أنها تناقصت وانتهت نقصانها إلى أن تكلمه وزمانه وعصره فيحتمل أنه رفع النقص الكبير في أول الزمن أيام نوح وبعد الطوفان ولم تبلغ هذه الغاية فما زال يظهر نقصه وإن قل إلى زمانه فثمود لا يلزم أن يقال إليها باعتبار [٢/٤٤٤] ومنها من زمن آدم يحتمل طولاً زائداً على ما دل عليها أثارها؛ لأنه لا يراد ذلك إلا لو كان النقص في كل زمان مقداراً معيناً. (حم ق)^(١) عن أبي هريرة) ورواه الطبراني وغيره.

٣٩١٣- «خلق الله مائة رحمة، فوضع رحمة واحدة بين خلقه يتراحمون بها، وخبأ عنده مائة إلا واحدة». (م ت) عن أبي هريرة (صح).

(خلق الله مائة رحمة، فوضع رحمة واحدة بين خلقه يتراحمون بها، وخبأ عنده مائة إلا واحدة) تقدم الحديث قريباً. (م ت)^(٢) عن أبي هريرة).

٣٩١٤- «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل» (حم م) عن أبي هريرة (صح).

(خلق الله التربة) أي الأرض ذات التربة. (يوم السبت) هذا ابتداء خلق

(١) أخرجه أحمد (٢/٣١٥، ٣٢٣)، والبخاري (٣١٤٨)، ومسلم (٢٨٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٢٧٥٢)، والترمذي (٣٥٤١).

الأرضين. (وخلق فيها) أي في التربة. (الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه) أي كل ما يكره من دواب السموم والشورور وغيرها. (يوم الثلاثاء، وخلق النور) بالراء وفي رواية: «الحوت» بالتاء ولا ينافيه لأنه خلقهما فيه معاً والنور لعله يشمل الشمس والقمر والنجوم. (يوم الأربعاء) وقيل: المراد بالنور الخير فيشمل الأنهار والماء (وبث فيها الدواب) أي فرق فيها أحاداً متكثرة في جهات مختلفة والدواب جمع الدابة من الدبيب الحركة بالنفس. (يوم الخميس، وخلق الله آدم بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر الخلق) قد وقع هذا الترتيب على وفق الحكمة الإلهية فإنه قدم أصل المنزل ثم أرساه بالأوتاد ثم أخصبه بالأشجار ثم خلق ما لا بد منه من الشورور في هذه الدار ثم خلق ما يدفعه من الخير والأنوار، وفي تقديم خلق المكروه إشارة إلى أن هذه الدار دار الشورور وإنه الأصل فيها ثم بث ما لا يتم نفع الحيوان الإنساني إلا به من الدواب ثم بعد تأهيب المسكن وما فيه خلق الساكن: (في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل) وفي هذا الترتيب إرشاد للعباد إلى الأناة في الأفعال والتؤدة وإلا فإنه قادر على إيجاد الكل في أقل من لحظة، والحديث دل على أنها خلقت الأرض بما فيها في أسبوع وخلق آدم في آخره إلا أنه قد ثبت أنها قد سكنت الأرض من قبل آدم الجن كما سرده أئمة التفسير في تفسير: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ [البقرة: ٣٠] وثبت أن آدم جمع من تربة الأرض وبقي ملقى أربعين سنة، ولعله يقال إن الأرض مخلوقة قبل ذلك على غير هذه الهيئة التي خلقت عليها ووصفها في الحديث. (حم م)^(١) عن أبي هريرة) قال الزركشي: أخرجه مسلم وهو من غرائبه وقد تكلم فيه ابن المديني

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٢٧)، ومسلم (٢٧٨٩)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٣١٧).

والبخاري وغيرهما من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب الأحبار لأن أبا هريرة إنما سمعه من كعب لكنه اشتبه على بعض الرواة فجعله مرفوعا، قال بعضهم: هذا الحديث في متنه غرابة شديدة فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السماوات وفيه ذكر خلق الأرض وإقامتها في سبعة أيام وهذا خلاف القرآن لأن الأرض خلقت في أربعة أيام ثم خلقت السماوات في يومين.

٣٩١٥- «خلق الله عز وجل الجن ثلاثة أصناف: صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض، وصنف كالريح في الهواء، وصنف عليهم الحساب والعقاب، وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف: صنف كالبهائم، وصنف أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين، وصنف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله». الحكيم وابن أبي الدنيا في مكاييد الشيطان، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه عن أبي الدرداء .

(خلق الله عز وجل الجن ثلاثة أصناف: صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض) بفتح الخاء أشهر من كسرهما وضمهما وشينين معجمات وهي خرشاتها وهوامها قال جار الله^(١): الواحدة خشاشة سميت به لاتخشاشها في التراب من خش الأرض دخل فيها. (وصنف كالريح في الهواء) أي يطرون لهم أجنحة كما تقدم في الجيم في حديث الجن. (وصنف عليهم الحساب والعقاب) هم الذين تقدم أنهم يحلون ويظعنون وفيه أن الأولين لا حساب عليهم. (وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف) باعتبار الصفات لا باعتبار الذوات والأول باعتبارهما معاً. (صنف كالبهائم) زاد الديلمي: في روايته هنا قال الله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩] الآية. وقد نزلهم منزلة البهائم حقيقة حتى في

(١) انظر: الفائق (١/ ٣٧٠).

الأجسام وهم الكفار فإنهم لما استعملوا أبدانهم في غير ما خلقت له من عبادة الله تعالى كانت كأجسام البهائم حقيقة ولذا قال في الصنف الثاني: (وصنف أجسادهم أجساد بني آدم) فهم يستعملونها في الطاعة ظاهراً. (وأرواحهم أرواح الشياطين) خبثاً وشرية وهؤلاء هم أشرار العصاة ويحتمل أنهم المنافقون فقط. (وصنف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله) وهؤلاء هم خلص المؤمنين وهو الدليل على أنه أريد بالأوسط أشرار العصاة، قال الغزالي قال وهب: بلغنا أن إبليس تمثل ليحيى بن زكريا عليه السلام فقال: أخبرني عن بني آدم؟ قال: هم عندنا ثلاثة أصناف: أما صنف منهم فأشد الأصناف علينا نقبل عليه حتى نفتنه ونتمكن منه ثم يفرغ إلى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا كل شيء أدركناه منه فلا نحن ندرك منه حاجتنا فنحن في عناء منه والصنف الآخر في أيدينا بمنزلة الكرة في أيدي صبيانكم نتلعب بهم كيف شئنا، والصنف الثالث مثلك معصومون لا نقدر منهم على شيء انتهى. (الحكيم^(١)) وابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه عن أبي الدرداء) فيه يزيد بن سنان الرهاوي قال في الميزان: ضعفه ابن معين وغيره وتركه النسائي وساق له مناكير هذا منها.

٣٩١٦- «خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم اللبن، ثم ضرب كتفه اليسرى فخرج ذرية سوداء كأنهم الحميم، قال: هؤلاء في الجنة ولا أباالي، وهؤلاء في النار ولا أباالي». ابن عساكر عن أبي الدرداء.

(خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم اللبن) لونا

(١) أخرجه الحكيم في نواته (٥٠/١)، وابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان (٨٦)، وأبو الشيخ في العظمة (١٦٣٩/٥)، وابن حبان في المجروحين (١٠٧/٣)، وانظر الميزان (٢٤٨/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٩).

وذلك لأنهم أهل النجاة فقد أخرجهم بيض الألوان لأنهم في (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) بيض الوجوه ولأنهم يلبسون نور الإيمان في دار الدنيا ويعطون نورهم يوم القيامة وأخرجهم من اليمنى لأنهم أصحاب اليمين. (ثم ضرب كتفه اليسرى فخرج ذرية سوداء كأنهم الحمم) بضم الحاء المهملة جمع حممة الفحمة وذلك لأنهم من المسودة وجوهم في الآخرة ولأنهم يتصفون بظلمة الكفر وفي قوله في الأول فأخرج بنسبة الإخراج إلى ذاته تشريفاً لتلك الذرية وفي قوله في الآخر فخرج وصفها لها وإعلاماً بعدم العناية بها. (قال: هؤلاء في الجنة) أي الذرية البيضاء. (ولا أبالي) أي لا أكثرث بإدخالهم دار كرامتي مع أنهم لا يأتون من الأعمال ما يوجبها فإنه لا يدخل أحد بعمله الجنة ويحتمل أنه ذكر مشاكلة لما بعده. (وهؤلاء) الذرية السوداء. (في النار) أي مصيرهم ومآلهم. (ولا أبالي) بإدخالهم إياها وتعذيبهم لأنهم يستحقون ذلك فلا يستحقون مبالاة لعذابهم، والمراد أنه تعالى قد علم ما يأتيه كل من الفريقين باختياره فاختره بأنهم من أهل الجنة ومن أهل النار إعلام بما يختاره كل فريق من غير جبر ولا قسر. (ابن عساكر^(١) عن أبي الدرداء) وأخرجه أحمد والطبراني والبخاري قال الهيثمي: رجاله ثقات انتهى.

٣٩١٧- «خلق الله يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً، وخلق فرعون في بطن

أمه كافراً». (عد طب) عن ابن مسعود .

(خلق الله يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً) أي محكوماً عليه بالإيمان

(١) أخرجه أحمد (٤٤١/٦)، والديلمي في الفردوس (٥٢٩٠)، والحكيم في نوادره (٢٠١/٤)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٠٥٩)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٣١٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٧/٧ و٣٦٦/٥٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٨٥/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٤).

معلوما فيه أنه يختاره وإلا فمن في البطن لا يتصف به حقيقة وكذلك قوله: (وخلق فرعون في بطن أمه كافراً) قال الذهبي: وكذلك جميع من خلقه فليس للرسول أثر في سعادة أحد كما أنه ليس لإبليس أثر في شقاوة أحد لتمييز أهل القبضتين عند الحق قبل بعثة الرسول لا يزيدون ولا ينقصون انتهى، قال الغزالي: من هنا يأتي الشيطان الإنسان فيقول: لا حاجة لك إلى العمل، لأنك إن خلقت سعيداً لن يضرك قلة العمل وإن خلقت شقياً لم تنفعك كثرتة، فإن عصم الله العبد رده بأن يقول: إنما أنا عبد الله وعلى العبد امثال العبودية والرب أعلم بربوبيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد وأنه ينفعني العمل حيث كنت فإن كنت سعيداً احتجت إليه لزيادة الثواب أو شقياً فكيف ألزم نفسي على أن لا يعذبني على الطاعة كيف ووعده الحق وقد وعد على الطاعة بالإثابة.

(عد طب)^(١) عن ابن مسعود) وأخرجه الديلمي قال الهيثمي: إسناده جيد انتهى وفي الميزان: أن فيه محمد بن سليم العبدي من حديثه ونقل عن النسائي وغيره أنه غير قوي وعن آخرين أنه ثقة.

٣٩١٨- «خلق الله الحور العين من الزعفران». (طب) عن أبي أمامة .

(خلق الحور العين من الزعفران) هي حلقة البعض منهن وتقدم أن بعضهن خلق من التسبيح، قال ابن القيم^(٢): هذا في المنشآت في الجنة ليس في المولودات بين الآباء والأمهات وإذا كان هذه الخلقة الأدمية التي هي أحسن الصور مادتها من تراب فما الظن بمن خلقت [٤٤٦/٢] من ماء وزعفران

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٥/٦)، والطبراني في الكبير (٢٢٤/١٠) (١٠٥٤٣)، وانظر الميزان (١٧٩/٦)، وقول الهيثمي في المجمع (١٩٣/٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٧).

(٢) حادي الأرواح (ص ١٦٢).

الجنة. (طب)^(١) عن أبي أمامة) ورواه عنه الديلمي أيضاً.
 ٣٩١٩- «خلق الله الإنسان والحية سواء: إن رآها أفزعته، وإن لدغته
 أوجعته، فاقتلوا حيث وجدتموها». الطيالسي عن ابن عباس.

(خلق الإنسان والحية سواء) أي متمثلان في نفرة كل واحد عن الآخر
 وخوفه منه. (إن رآها أفزعته) أي أخافته لما فيها من السمية. (وإن لدغته
 أوجعته، فاقتلوا حيث وجدتموها) هو مقيد بغير حيات البيوت وتقدم البحث
 في ذلك. الطيالسي^(٢) عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الطبراني في الأوسط قال
 الهيثمي: وفيه جابر غير منسوب والظاهر أنه الجعفي وقد ضعفوه.

٣٩٢٠- «خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارح من نار، وخلق
 آدم مما وصف لكم». (حم م) عن عائشة (صح).

(خلقت الملائكة من نور) فهي أرواح مجردة عن كل كثيف. (وخلق الجان)
 هو أبو الجن أو هو إبليس. (من مارح من نار) أي من نار مختلطة بهواء مشتعل
 والمرج الاختلاط فهو من عنصرين هواء ونار. (وخلق آدم مما وصف لكم)
 مبنيا وصف للمفعول أي وصفه الله في كتابه ففي بعضها أنه خلقه من ماء وفي
 بعضها من تراب وفي بعضها من المركب منهما وهو الطين وفي بعضها من
 صلصال وهو الطين ضربته الشمس والريح حتى صار كالفضة. (حم م)^(٣) عن
 عائشة) ولم يخرج البخاري.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٠٠) (٧٨١٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٩)،
 وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٠).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٦١٩)، والطبراني في الأوسط (٤٥٠٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع
 (٤٥/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٧): ضعيف جدا.

(٣) أخرجه أحمد (٦/١٥٣، ١٦٨)، ومسلم (٢٩٩٦).

٣٩٢١- «خلقت النخلة، والرمان، والعنب من فضل طينة آدم». ابن عساكر

عن أبي سعيد .

(خلقت النخلة، والرمان، والعنب من فضلة طينة آدم) قد يقال تقدم قريبا أن خلق الأشجار قبل خلق آدم فكيف التلقيح؟ وجوابه أن المراد بخلق آدم نفخ الروح فيه فقد كانت حمرة طينته وفصلت منها فصلة خلقت منها المذكورات أو إنه يخص الأشجار ما عدا الثلاث، وتقدم: «أكرموا عمتم النخلة» الحديث. ابن عساكر^(١) عن أبي سعيد) وأخرجه الديلمي أيضًا بسند مقدوح فيه.

٣٩٢٢- «خلل أصابع يديك ورجليك». (حم) عن ابن عباس .

(خلل أصابع يديك ورجليك) أي في الوضوء وظاهر الأمر الوجوب لكن قيل صرفه إلى الندب أدلة أخر. (حم)^(٢) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن أبي زياد ضعيف.

٣٩٢٣- «خللوا بين أصابعكم لا يخللها الله يوم القيامة بالنار». (قط) عن أبي

هريرة .

(خللوا بين أصابعكم لا يخللها الله يوم القيامة بالنار) الوعيد دليل الوجوب إذ لا وعيد على ترك مندوب إلا أن الحديث لا يقوم به حجة. (قط)^(٣) عن أبي هريرة) قال ابن حجر: إسناده واهٍ جدًا وتبعه السخاوي، وقال الكمال بن

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٢/٧)، والديلمي في الفردوس (٢٩٥٤)، والرافعي في التدوين (٤١٧/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٤)، وقال في الضعيفة (٢٦٢): ضعيف جدا.

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٧/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٠/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٣٩)، والصحيحة (١٣٠٦، ١٣٤٩).

(٣) أخرجه الدار قطني (٩٥/١)، وانظر الدراية (٢٤/١)، والمقاصد الحسنة (٣٢٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٦)، والضعيفة (٣٥٥١): ضعيف جدا.

الهمام: حديث ضعيف فيه يحيى بن ميمون التمار.

٣٩٢٤- «خللوا بين أصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار، وويل للأعقاب من النار». (قط) عن عائشة .

(خللوا بين أصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار، وويل للأعقاب من النار) استطرد من تخلل الأصابع إلى غسل الأعقاب لأنه يقع التساهل فيهما معا كثير. (قط)^(١) عن عائشة) قالت: كان رسول الله ﷺ يتوضأ ويخلل أصابعه ويدلك عقيه ويقول: «خللوا أصابعكم لا يخللها الله بالنار وويل للأعقاب من النار» هذا لفظ الدارقطني من رواية عمر بن قيس ثم قال الدارقطني: ضعف قيس ويحيى بن ميمون وقال ابن حجر: سنده ضعيف جداً.

٣٩٢٥- «خللوا لحاكم، وقصوا أظفاركم، فإن الشيطان يجري ما بين اللحم والظفر». (خط) في الجامع وابن عساكر عن جابر .

(خللوا لحاكم، وقصوا أظفاركم، فإن الشيطان يجري ما بين اللحم والظفر) أي إذا رآه متسخاً أو أنه مسكنه فيحب اتساخه. (خط)^(٢) في الجامع وابن عساكر عن جابر).

٣٩٢٦- «خليلي من هذه الأمة أويس القرني». ابن سعد عن رجل مرسلًا.

(خليلي من هذه الأمة أويس) مصغر بضم الهمزة ابن عامر أو عمرو. (القرني) بفتح القاف والراء نسبة إلى قبيلة من مراد من اليمن لم يره النبي ﷺ وإنما أخبر بفضلها، قتل مع أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه بصفين وقيل مات على

(١) أخرجه الدارقطني (١/٩٥)، وانظر الدراية (١/٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٥).

(٢) أخرجه الخطيب في جامع (١/٣٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٣/٢٤٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٧)، والضعيفة (١٧٠٥): موضوع.

أبي قبيس وقيل بدمشق، وفي الميزان عن مالك أنه أنكره، وقال ابن حبان: كان بعض أصحابنا ينكر كونه [في الدنيا]^(١).
 والمراد من قوله: «خليلي» أي في الآخرة لأنه لم يدرك النبي ﷺ أو المراد يصلح لخلتي لو أدركني. ابن سعد^(٢) عن رجل من التابعين (مرسلاً).

(١) انظر: ثقات ابن حبان (٤/٥٣)، وميزان الاعتدال (١/٢٧٩) و(١/٢٨١).
 (٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/١٦٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٨): موضوع، وقال في الضعيفة (١٧٠٧): منكر.

الخاء مع الميم

٣٩٢٧- «خَمَرُوا الآنية، وأوكثوا الأسقية، وأجيفوا الأبواب، واكفتوا صبيانكم عند المساء، فإن للجن انتشاراً وخطفة وأطفئوا المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت». (خ) عن جابر (صح).

(خَمَرُوا) بتشديد الميم أي غطوا: (الآنية) عام لما فيه شيء ولما هو عاطل إلا أنه يحتمل اختصاصه بالأول. (وأوكثوا) بكسر الكاف. (الأسقية) أي أفواهاها. (وأجيفوا) بجيم وفاء. (الأبواب، واكفتوا) بكسر الفاء. (صبيانكم) أي ضمواهم إليكم. (عند المساء) قيد للجميع أي عند دخولكم في الليل ويحتمل عوده إلى الأخير فقط لما تقدم من الأمر يكفهم حتى تذهب فوعة العشاء وكما يرشد إليه قوله: (فإن للجن انتشاراً وخطفة) بالخاء المعجمة والفاء بزنة حفظه جمع خاطف وهو الأخذ بسرعة أي أن الجن يختطف الصبيان. (وأطفئوا) بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر [٤٤٧/٣] الفاء بعدها همزة مضمومة. (المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة) هي الفأرة تصغير فاسقة. (ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت) تقدم هذا كله والأمر للإرشاد فتكون للندب مع قصد الامتثال. (خ)^(١) عن جابر) ظاهره انفراد البخاري فيه وقد عزاه الديلمي وغيره إليه وإلى مسلم.

٣٩٢٨- «خَمَرُوا وجوه موتاكم، ولا تشبهوا باليهود». (طب) عن ابن عباس .

(خَمَرُوا وجوه موتاكم) أي غطوها. (ولا تشبهوا باليهود) فإنهم لا يخمرون وجوههم وهذا ما قاله ﷺ في غير المحرم إلا أنه عام اللفظ وإن كان سببه خاصاً.

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٨، ٥٩٣٧)، ومسلم (٢٠١٢)، وأحمد (٣/٣٨٨)، وأبو يعلى (٢١٣٠).

(طب)^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٩٢٩- «خمس بخمس: ما نقض قوم العهد إلا سلط عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت، ولا طففوا المكيال إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر». (طب) عن ابن عباس . (صح)

(خمس) من الخصال يفعلها العباد يقابلها الله تعالى جزاء. (بخمس: ما نقض قوم العهد) بينهم وبين قوم آخرين. (إلا سلط عليهم عدوهم) أي جعل السلطان له عليهم جزاء بما نكثوه من العهد. (وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر) أي كثر وانتشر. (ولا ظهرت فيهم الفاحشة) هي الزنا. (إلا فشا فيهم الموت، ولا طففوا المكيال إلا منعوا) بالبناء للمفعول. (النبات) وذلك بمنع الغيث وإذهاب بركته. (وأخذوا بالسنين) أي بالقحط. (ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر) ووجوه الحكمة واضحة في كل خصلة حصلت عقوبة على ما نيئت بها. (طب)^(٢) عن ابن عباس) وأخرجه ابن ماجه بلفظه عنه أيضاً ورمز عليه المصنف بالصحة.

٣٩٣٠- «خمس صلوات افترضهن الله عز وجل، من أحسن وضوءهن، وصلاهن لوقتهن، وأتم ركوعهن وخشوعهن - كان على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد: إن شاء غفر له وإن شاء عذبه». (دهق) عن عبادة بن الصامت .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٣/١١) (١١٤٣٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥/٣)، وضعفه الألباني في ضعف الجامع (٢٨٦٢)، والضعيفة (٣٥٥٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥/١١) (١٠٩٩٢)، وأخرجه ابن ماجه (٤٠١٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦٥/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٠).

(خمس صلوات) قال الطيبي: مبتدأ وقوله: (افترضهن الله عز وجل على العباد) صفة صلوات والجملة الشرطية بعده خبر وهي قوله: (من أحسن وضوءهن) أي الذي شرطت صحتها به. (وصلاهن لوقتهن) أي لدخوله وحلوله الذي عينه الله تعالى وجعل له ابتداء وانتهاء. (وأتم ركوعهن) وسجودهن أي أتى بهما كاملين بالاطمئنان كما علم ﷺ المسيء صلواته تقدم وأتى بأذكارها. (وخشوعهن) أي بالقلب أولاً ثم يسري إلى الجوارح ثانياً. (كان) له. (على الله عهد أن يغفر له) جملة أن يغفر له جملة محذوفة المبتدأ أو صفة عهد أو بدل منه وقال الطيبي: أنه يحذف الياء أي بأن يغفر له لأن العهد في معنى الوعيد كما يقال وعده بكذا وقال القاضي: شبه وعده تعالى بإثابته عبده على طاعته بالعهد الموثوق به الذي لا يخلف. (ومن لم يفعل فليس له على الله عهد) بأن يغفر له بل: (إن شاء غفر له وإن شاء عذبه) قال القاضي: وَكَلَّ أمر التارك إلى مشيئته تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له. (دهق)^(١) عن عبادة بن الصامت) وعزاه المناوي للترمذي والنسائي.

٣٩٣١- «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد: إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة». مالك (حم د ن هـ حب ك) عن عبادة بن الصامت .

(خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن) قال الباجي: احتراز عن السهو وقال ابن عبد البر^(٢):

تضييعها أن لا يقسم حدودها. (كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة) مع (١) أخرجه أبو داود (٤٢٦٣)، وابن ماجه (١٤٠١)، والنسائي (١٤٢/١)، والبيهقي في السنن (٣/٣٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٢).

(٢) التمهيد (٢٣/٢٩٣).

أن لا يقيم حدودها. (كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة) مع السابقين الأولين أو من غير عذاب بصغائره أو بعض كبائره. (ومن لم يأت بهن) أي تركهن أصلاً أو أتى بهن على الصفة التي لا ترضيه تعالى. (فليس له عند الله عهد: إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة) أخذ منه أنه لا يفسق تاركها ولا يتعين عذابه. (مالك حم دن هـ حب ك)^(١) عن عبادة بن الصامت) قال العراقي: وصححه ابن عبد البر.

٣٩٣٢- «خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبي بن خلف». ابن نصر عن ابن عمرو.

(خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نوراً) في قبره وحشره. (وبرهاناً) حجة تجادل بها عن نفسه. (ونجاة) من العذاب. (يوم القيامة) قيد في الثلاثة. (ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة) حيث يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم. (ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبي) مصغر. (ابن خلف) هو الجمحي الذي قتله رسول الله ﷺ بيده يوم أحد وكان يقول لرسول الله ﷺ في مكة: عندي فرس أقتلك عليه، فيقول رسول الله ﷺ: أنا أقتلك عليه، فقتله يوم أحد ولم يقتل بيده الشريفة غيره وقد قال: «أشقى الناس من قتله نبي أو قتل نبياً» [٤٤٨/٢] واعلم أن هذا الوعيد ينافي ما سلف من أنه تحت المشيئة فيحمل هذا على من تركها تهاونا بها وزعماً لعدم وجوبها ونحو ذلك أو أنه مع من ذكر ثم يعفى عنه لكونه موحداً. (ابن

(١) أخرجه مالك (٢٦٨)، وأحمد (٣١٥/٥، ٣١٩)، وأبو داود (١٤٢٠)، والنسائي (١/١٤٢)، وابن ماجه (١٤٠١)، وابن حبان (١٧٤/٦) (٢٤١٧)، والحاكم (٢/٣٤٨)، وانظر التمهيد لابن عبد البر (٢٣/٢٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٣).

نصر^(١) عن ابن عمرو).

٣٩٣٣- «خمس فواسق تقتلن في الحل والحرم: الحية والغراب الأبقع، والفأرة، والكلب العقور، والحديا». (م ن هـ) عن عائشة (صح).

(خمس فواسق) قال النواوي^(٢): روي بالإضافة وبالتنوين قال الزمخشري^(٣): أصل الفسق الخروج والجور وقيل: للعاصي فاسق لذلك وسميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وخروجهن من الحرم، وقال غيره: سميت بذلك لخروجها بالإيذاء أو الفساد عن طريق معظم الدواب. (تقتلن) خبر خمس على أن فواسق صفة لخمس. (في الحل) أي في المواضع التي لم يحرمها الله تعالى. (والحرم) بفتحهما حرم مكة المعروف أي أنه لا حرمة لهن. (الحية) أريد بها ما يشمل الثعبان. (والغراب الأبقع) الذي في بطنه أو ظهره بياض، وأخذ قوم بهذا القيد وقال آخرون: لا اعتبار به لأن روايات الإطلاق أصح والأبقع هو غراب البين، قال صاحب المجالسة: سمي بذلك لأنه بان عن نوح لما وجهه إلى الماء فغاب ولم يرجع.

(والفأرة) بهمز وتسهل. (والكلب العقور) من أبنية المبالغة أي الجارح المفترس كالأسد والذئب والنمر، وسماها كلبا لاشتراكها في السبعية ونظير ذلك قوله ﷺ في دعائه على بعض ولد أبي لهب: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك»^(٤) فافترسه أسد، وقيل أريد الكلب المعروف. (والحديا) بضم المهملة

(١) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/١٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥١).

(٢) شرح مسلم (٨/١١٣).

(٣) الفائق (٣/١١٥-١١٦).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن (٥/٢١١)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/٢٠٧)، وانظر الإصابة (٥٢٧/٦).

وفتح الدال المهملة وتشديد المثناة تحتية مقصور بضبط المصنف وهو تصغير الحداة واحدة الحدأ الطائر المعروف. (م ن هـ) ^(١) عن عائشة).

٣٩٣٤- «خمس قتلهن حلال في الحرم: الحية، والعقرب، والحداة، والفأرة، والكلب العقور». (د) عن أبي هريرة.

(خمس قتلهن حلال) أي لا حرج ولا إثم فيه. (في الحرم) وأولى في الحل. (الحية، والعقرب، والحداة) مقصور مهموز بزنة عنبة. (والفأرة، والكلب العقور) فيباح قتلهن بل يجب في أي محل ولو في جوف الكعبة لأن ما كان ممنوعاً ثم جاز وجب كذا قاله شارحه، قال النووي ^(٢): اتفق العلماء على أنه يجوز للمحرم قتلهن ثم اختلفوا في ما يكون في معانهن قال الشافعي: المعنى في جواز قتلهن كونهن مؤذيات وكل مؤذ للمحرم يجوز قتله وما لا فلا، ويجوز أن يقتل في الحرم كل من وجب عليه قتل: بقود أو رجم أو محاربة ويجوز إقامة الحدود فيه. (د) ^(٣) عن أبي هريرة).

٣٩٣٥- «خمس كلهن فاسقة يقتلهن المحرم: ويقتلن في الحرم: الفأرة، والعقرب، والحية، والكلب العقور، والغراب». (حم) عن ابن عباس. (صح)

(خمس كلهن فاسقة) قال أبو البقاء: وقع في هذه الرواية بالتاء ووجهه أنه محمول على المعنى لأن المعنى كل منهن فاسقة فيجوز أن تكون التاء للمبالغة نحو نسابة ولو حمل على اللفظ لقليل كلهن فاسق قال تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٥] انتهى. (يقتلهن المحرم ويقتلن في الحرم) وهن

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (١١٩٨)، والترمذي (٨٣٧)، والنسائي (٣٨٦/٢، ٣٨٨)، وابن ماجه (٣٠٨٧).

(٢) شرح مسلم (١١٥/٨).

(٣) أخرجه أبو داود (١٨٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٥).

مخصصات مما نبع منه الحرم والمحرم. (الفأرة، والعقرب، والحية، والكلب العقور) تقييده بالعقر في هذه الأحاديث أشعر بأن غيره لا يقتل وإليه ذهب جمع وصححه الشافعية ولهم قول مرجوح بجواز قتل غيره للأمر بقتل الكلاب. (والغراب) لم يقيده بالأبقع إما أنه مقيد به وأطلق هنا اكتفاء بذلك أو لأنه لا اعتبار بالقيد. (حم)^(١) عن ابن عباس) وصححه المصنف.

٣٩٣٦- «خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة: أول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان، وليلة الجمعة، وليلة الفطر، وليلة النحر». ابن عساكر عن أبي أمامة. (خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة) أي بل يجاب مع توفر شرائطها. (أول ليلة من رجب، وليلة النصف من شعبان، وليلة الجمعة، وليلة الفطر) أي ليلة عيد الإفطار أول ليلة من شوال. (وليلة النحر) أي عند الأضحى. (ابن عساكر)^(٢) عن أبي أمامة) ورواه عنه الديلمي أيضاً والبيهقي من حديث ابن عمر قال ابن حجر: وطرقه كلها معلولة.

٣٩٣٧- «خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط». (حم ق) عن أبي هريرة (صح).

(خمس) أي خصال. (من الفطرة) بكسر الفاء يريد بها هنا السنة أي من السنة القديمة التي اختارتها الأنبياء وأمرت بها الأمم حتى صار كأنها أمر جبلي [٤٤٩/٢] ومفهوم العدد غير مراد لأنه يأتي «عشر من الفطرة». (الختان) بكسر الخاء المعجمة اسم لفعل الخاتن وسمي به المحل وهو الجلدة التي تقطع،

(١) أخرجه أحمد (٢٥٧/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٦).
 (٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٩٧٥)، وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٢٧)، والبيهقي في الشعب (٣٧١٣) عن ابن عمر، وانظر التلخيص الحبير (٨٠/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٢)، والضعيفة (١٤٥٢): موضوع.

قال الشافعي: إنه واجب بخلاف بقية الخمس بناء على أنه أريد بالفطرة ما يشملُه وغيره. (والاستحداد) بالمهمات استعمال الحديد لإزالة شعر العانة وفي رواية: «وحلق العانة» قيل وهو يشمل التنوير أي إزالته بالنورة بخلاف رواية الكتاب. (وقص الشارب) هو الشعر النابت على الشفة العليا. (وتقليم الأظفار) من القلم القطع والمراد إزالة ما يزيد على ما يلبس رأس الأصبع من الظفر لأن الوسخ يعلق به، قال العراقي: وهو سنة إجماعاً لا تجب إلا إذا امتنع وصول الماء إلى ما يجب تطهيره وهذا يجري فعله أو فعل غيره لهما والأولى توليهما بنفسه. (وتنف الإبط) لأنه محل الرائحة الكريهة المجيفة بالعرق فيتلبد ويهيج فيشرع نتفه لتضعف وتحصل السنة بالحلق أيضاً والتنف أولى. (حم ق)^(١) عن أبي هريرة).

٣٩٣٨- «خمس من الدواب كلهن فاسق، يقتلن في الحرم: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور». (ق ت ن) عن عائشة (صح).

(خمس) مبتدأ صح الابتداء به لوصفه بقوله: (من الدواب كلهن) مبتدأ وخبره: (فاسق يقتلن في الحرم) خبر خمس. (الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور) علله الشافعي: بأنها لا تؤكل وما لا يؤكل ولا يولد من مأكول إذا قتله المحرم فلا فدية عليه، ومالك: بالإيذاء فكل مؤذ يجوز للمحرم قتله وخصت بالحكم لأنها تكثر في المساكن. (ق ت ن)^(٢) عن عائشة).

٣٩٣٩- «خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور». مالك (حم ق د ن ه) عن ابن عمر (صح).

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٣٩، ٢٨٣، ٤١٠، ٤٨٩)، والبخاري (٥٥٥٠)، ومسلم (٢٥٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (١١٩٨)، والترمذي (٨٣٧)، والنسائي (٢/٣٧٣).

«خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور». (مالك حم ق د ن هـ) ^(١) عن ابن عمر).

٣٩٤٠- «خمس من حق المسلم: رد التحية، وإجابة الدعوة، وشهود الجنازة، وعيادة المريض، وتشميت العاطس إذا حمد الله». (هـ) عن أبي هريرة (صح).

«خمس من حق المسلم على المسلم) وله حقوق غيرها. (رد التحية) أي الابتداء بها والرد عليه إذا أريد بالحق ما يشمل الواجب والمندوب. (وإجابة الدعوة) إلى طعام وليمة وغيرها وجوبا فيها على المختار ندباً في غيرها. (وشهود الجنازة) أي جنازته كما يأتي صريحاً في غيرها. (وعيادة المريض) كما سلف. (وتشميت العاطس إذا حمد الله) تقدمت كلها. (هـ) ^(٢) عن أبي هريرة) صححه المصنف بالرمز عليه.

٣٩٤١- «خمس من الإيمان؛ من لم يكن فيه شيء منهن فلا إيمان له: التسليم لأمر الله، والرضا بقضاء الله، والتفويض إلى الله، والتوكل على الله، والصبر عند الصدمة الأولى». البزار عن ابن عمر.

«خمس من الإيمان) أي من صفات أهله. (من لم يكن فيه شيء منهن فلا إيمان له) أي كاملاً. (التسليم لأمر الله) أي الانقياد لكل ما أمر الله. (والرضا بقضاء الله) أي الاطمئنان وسكون النفس عن الجزع بما قضاه تعالى. (والتفويض إلى الله) أي إلقاء الأمور إليه وإناطتها بتدبيره. (والتوكل على الله) أي إلقاء

(١) أخرجه مالك (٧٨٩)، وأحمد (٥٠/٢)، والبخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١١٩٩)، وأبو داود (١٨٤٦)، والنسائي (٣٧٥/٢)، وابن ماجه (٣٠٨٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٣٥)، وأحمد (٣٣٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥١)، وحسنه في الصحيحة (١٨٣٢).

الحوائح بيده وجعله وكَيْلا يتصرف في عبده راضيا بما فعله. (والصبر عند الصدمة الأولى) أي حفظ النفس عن الجزع عند مفاجأة المصيبة وابتداء وقوعها. (البخاري^(١) عن ابن عمر) قال البخاري عقيبه: علته سعيد بن سنان أي وهو ضعيف ورواه أيضاً الطبراني من هذا الوجه، قال الهيثمي: فيه سعيد بن سنان لا يحتج به.

٣٩٤٢- «خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطر». (بخاري) والحكيم والبخاري، والبغوي (طب) وأبو نعيم في المعرفة (هب) عن حصين الخطمي.

(خمس من سنن المرسلين) أي من طرقهم وفعلهم وأراد به ما يشمل الأنبياء. (الحياء) تقدم. (والحلم) انشراح الصدر واتساعه لما يرد عليه. (والحجامة) لأن للدم حرارة وقوة تغير الطبع إذا ترك. (والسواك) لأن الفم محل الوحي وطريق الذكر. (والتعطر) لأنه يحبه الله وتحبه الملائكة. (بخاري) والحكيم والبخاري، والبغوي (طب) وأبو نعيم في المعرفة (هب)^(٢) عن حصين) مصغر بالمهملتين الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء فيه عمر بن محمد الأسلمي تفرد به، عدّه الذهبي في الضعفاء، قال: هو من المجاهيل.

٣٩٤٣- «خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والتعطر، والنكاح». (طب) عن ابن عباس.

(خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والتعطر، والنكاح)

(١) أخرجه البخاري (٢٩) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٣)، والضعيفة (٣٥٥٢) ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (١٩٥٥) والحكيم في نواتره (٢٥٤/٢)، والطبراني في الكبير (٢٩٣/٢٢) (٧٤٩)، والبيهقي في الشعب (٧٧١٧)، والعقيلي في الضعفاء (٨٣/١)، وانظر علل ابن أبي حاتم (٣٣٨/٢)، والميزان (٢٦٨/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٨).

تقدم كل هذا وأخذ منه وما قبله أن من سننهم ستة. (طب)^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه إسماعيل بن شيبه قال الذهبي: وإهٍ وذكر له هذا الحديث وغيره.

٣٩٤٤- «خمس من فعل واحدة منهم كان ضامنا على الله: من عاد مريضاً، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازياً، أو دخل على إمامه يريد تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس». (حم طب) عن معاذ. (خمس من فعل واحدة منهم كان ضامنا على الله) بأن يشبهه أو يدخله الجنة أو يبعده من النار.

(من عاد مريضاً) عام في المسلم وغيره ولعل المراد [٢/٤٥٠] الأول. (أو خرج مع جنازة، أو خرج غازياً) في قتال كفار أو بغاة. (أو دخل على إمامه) العادل. (يريد تعزيره) أي تعظيمه. (وتوقيره) عطف تفسيري.

(أو قعد في بيته فسلم الناس منه) أي كف عنهم شر يده ولسانه. (وسلم من الناس) وفيه أن طلب السلامة من الناس للنفس مطلق به لله تعالى.

(حم طب)^(٢) عن معاذ) قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات. ٣٩٤٥- «خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد: المقتول في سبيل الله فهو شهيد، والغريق في سبيل الله شهيد، والمبطون في سبيل الله شهيد، والمطعون في سبيل الله شهيد، والنفساء في سبيل الله شهيد». (ن) عن عقبه بن عامر.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦/١١) (١١٤٤٥)، والكامل لابن عدي (٣١٣/١)، والميزان (٢٣٣/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٧). (٢) أخرجه أحمد (٢٤١/٥)، والطبراني في الكبير (٣٧/٢٠) (٥٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥٣).

(خمس من قبض في شيء منهن) أي قبض الله روحه. (فهو شهيد) أي له أجر الشهداء. (المقتول في سبيل الله) شهيد أي الجهاد فإنه: (شهيد) في أحكام الدارين. (والغريق في سبيل الله شهيد) يحتمل في طريقه للجهاد لأنه الذي يصدق عليه سبيل الله ويتبادر منه ويحتمل أنه أريد الذي غرق لا عن سبب منه وكذلك قوله: (والمبطون) أي الذي أصيب بداء البطن. (في سبيل الله شهيد) ومثله: (والمطعون في سبيل الله) أي الذي أصيب بالطاعون. (شهيد، والنفساء) التي تموت عقب الولادة. (في سبيل الله شهيد) ذكره للازدواج أو لأنه أريد بها الشخص وفي نسخة بالناس (ن)^(١) عن عقبة بن عامر الجهني.

٣٩٤٦- «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من صام يوم الجمعة، وراح إلى الجمعة، وعاد مريضاً، وشهد جنازة، وأعتق رقبة». (ع حب) عن أبي سعيد.

(خمس من عملهن في يوم) أراد به الجمعة كما دل له بقية من إطلاق المطلق على المقيد. (كتبه الله من أهل الجنة) أي حكم له بها أو كتبه في صحائف أعماله. (من صام يوم الجمعة) مضاف إلى شيء قبلها أو بعدها وإلا فقد ثبت النهي عن إفرادها وسواء كان فرضاً أو نفلاً. (وراح إلى الجمعة) إلى صلاتها. (وعاد مريضاً، وشهد جنازة، وأعتق رقبة) ولو أنثى. (ع حب)^(٢) عن أبي سعيد قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٣٩٤٧- «خمس لا يعلمهن إلا الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ

(١) أخرجه النسائي (٣/٢٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى (١٠٤٤)، وابن حبان (٦/٧) (٢٧٧١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(٢/١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥٢)، والصحيحة (١٠٢٣).

أَرْضٍ تَمُوتُ ﴿١﴾. (حم) والرويانى عن بريدة .

(خمس لا يعلمهن إلا الله) أو من أعلمه من رسله وفسرها بقوله: (إن الله عنده علم الساعة) أي وقتها المعنى الذي تقوم فيه. (وينزل الغيث) أي يعلم نزوله في زمانه. (ويعلم ما في الأرحام) من ذكر أو أنثى شقي أو سعيد ونحوهما. (وما تدري نفس ماذا تكسب) من خير أو شر. (غداً) جعل لنا الدراية التي فيها معنى الجبلة ولجنايه تقدس العلم تفرقة بين العلمين. (وما تدري نفس بأي أرض تموت) خص المكان ويعلم الزمان بالأولى.

قلت: ولدخوله فماذا تكسب غدا وعبر لأن عنده علم الساعة فيعرف الاختصاص من تقديم الطرق وعلم من قوله: ينزل الغيث أنه يعلم زمان نزوله لأنه الذي يوجد ولم يقل ويعلم نزول الغيث؛ لأن الإعلام بالجادة أبلغ في الإخبار عن كماله مع استلزامه للعلم بزمان نزوله وعبر عما في الأرحام فإنه يعلمه لأنه صار موجودا لكنه لا يعلمه سواه وفي هاتين القرينتين شبه الاحتباك المعروف من أنواع البديع حيث عبر في الأول بالإيجاد وعلم منه العلم وعبر في هذا بالعلم وعلم منه الاختصاص بالإيجاد إذ لو أوجده سواه تعالى لشاركه في علمه ثم عبر عن علمه في الآخرين بنفي دراية الأنفس بما يكسبه في غدا وعدم درايتها بأي أرض موتها وهو كالأستدلال على أنه الذي يختص بعلم الخمسة لأنه يقول أنها لا تعرف نفس ما يعلق بها ويهملها فكيف تعلم غيره وقد علم من علمه بما في الأرحام أنه يعلم كل ما يتعلق بالأنفس من كسب. (حم) والرويانى^(١) عن بريدة) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(١) أخرجه أحمد (٣٥٣/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٨٩/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥٥).

٣٩٤٨- «خمس ليس لمن كفارة: الشرك بالله، وقتل النفس بغير حق، وبهت المؤمن، والفرار من الزحف، ويمين صابرة يقطع بها مالا بغير حق». (حم) وأبو الشيخ في التوبخ عن أبي هريرة .

(خمس ليس لها كفارة) أي لا يغطي إثمها عمل ولا يسقطه. (الشرك بالله) ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨] والمراد به الكفر لأنه أعم منه لكن عبر به لأنه الغالب. (وقتل النفس) المعصومة. (بغير حق) وهو من أدلة من ذهب إلى أنها لا توبة لقاتل العمد كما قدمناه في الهمزة في «أبى الله...» الحديث إن حملنا عدم التكفير على عمومه ولم نخصصه بالتوبة. (وبهت المؤمن) بفتح الموحدة وسكون الهاء وتحرك من بهته كمنعه بهتاً وُهتانا أي قال عليه ما لم يفعل والبهتية الباطل الذي يتخير من بطلانه والكذب كالبهت بالضم كما في القاموس^(١) ومفهوم المؤمن إن بهت غيره لا وعيد عليه ويحتمل أنه خرج على الأغلب وإلا فكل بهت متوعد عليه. (والفرار من الزحف) تقدم عده من الكبائر [٢/ ٤٥١] وفيه أنه لا يكفره عمل. (ويمين صابرة) من الوصف بحال صاحبها أي صابر حالها بمعنى مصبور أي محبوس على خلقها وتقدم تفسيرها أيضاً (يقطع بها) الحالف الدال عليه اليمين (مالا بغير حق) أي تأخذ بضعة منه بغير حق له فيه والمراد أنه لا يكفر هذه شيء إلا التوبة عنها لما علم من الشريعة فالإيمان توبة عن الشرك وغيره مما ذكر بالتوبة عنه. (حم) وأبو الشيخ^(٢) في التوبخ عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضاً.

(١) انظر القاموس (١/ ١٢٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦١)، والديلمي في الفردوس (٢٦٧٧)، والطبراني في الشاميين (١١٨٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٧).

٣٩٤٩- «خمس هن من قواصم الظهر: عقوق الوالدين، والمرأة يَأْتَمُنْهَا زوجها تخونه، والإمام يطيعه الناس ويعصي الله، ورجل وعد عن نفسه خيراً فأخلف، واعتراض المرء في أنساب الناس». (هب) عن أبي هريرة .

(خمس هن قواصم الظهر) بالقاف والصاد المهملة جمع قاصمة من قصمه يقصمه إذا كسره. (عقوق الوالدين) أو أحدهما وإن علا. (والمرأة يَأْتَمُنْهَا زوجها تخونه) فإن إثمها في ذلك يقصم ظهرها سواء خانتها في نفسها أو ماله. (والإمام يطيعه الناس ويعصي الله) عز وجل فإن إثمها يقصم ظهره لأنه بطاعة الناس له يجب عليه شكر النعمة وزيادة الاجتهاد في العبادة. (ورجل وعد عن نفسه خيراً فأخلف) فإثم إخلافه قاصم لظهره، وعليه: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ...﴾ الآيات [التوبة: ٧٥]. (واعترض المرء في أنساب الناس) أي الواقعة فيه وتمايم الحديث عند مخرجه الديلمي «وكلكم لأدم وحواء». (هب) ^(١) عن أبي هريرة) فيه الحارث بن النعمان ذكره الذهبي في الضعفاء ^(٢) وقال أبو حاتم: غير قوي.

٣٩٥٠- «خمس من العبادة: قلة الطعام، والقعود في المساجد، والنظر إلى الكعبة، والنظر في المصحف، والنظر إلى وجه العالم». (فر) عن أبي هريرة .

(خمس من العبادة: قلة المطعم) لأن كثرت تورث التكاسل عن الطاعة والصمم عن الموعدة. (والقعود في المساجد) في طاعة من انتظار الصلاة أو تلاوة أو تعلم الناس الشرائع. (والنظر إلى الكعبة) أي مشاهدة البيت فيجتمع لمن في المسجد الحرام عبادتان النظر إليها والقعود فيه. (والنظر في المصحف)

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٥١٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٩)، والضعيفة (٢٤٣٥).

(٢) انظر الميزان (١٨١/٢)، والمغني (١/١٤٣).

ظاهره وإن لم يتلو شيئاً وقيل مع القراءة. (والنظر إلى وجه العالم) أي العامل بعلمه. (فر)^(١) عن أبي هريرة) فيه سليمان بن الربيع^(٢) النهدي قال الذهبي تركه الدارقطني.

٣٩٥١- «خمس من أوتيهن لم يعذر على ترك عمل الآخرة: زوجة سالحة، وبنون أبرار، وحسن مخالطة الناس، ومعيشة في بلده، وحب آل محمد ﷺ». (فر) عن زيد بن أرقم.

(خمس من أوتيهن لم يعذر على ترك عمل الآخرة) لأنه قد توفرت له أسباب الطاعات. (زوجة سالحة) أي تعجبه إذا رآها وتحفظه إذا غاب عنها. (وبنون أبرار) لأنهم أعوانه على دينه وديناه. (وحسن مخالطة الناس) أي ملكة يقتدر بها على مخالطتهم بخلق حسن قال الشارح: لفظ الناس هو ما في نسخ كثيرة ووقعت على نسخة المصنف قرائن فيها بخطه مخالطة النساء والظاهر أنه سبق قلم. (ومعيشة في بلده) من غير تنقل بالأسفار. (وحب آل محمد ﷺ) فإنهم النور الأكبر وسبب السعادة فمن رزق هذه الخمس فقد توفرت له أسباب الطاعات فإن تركها كان ذنبه أكثر وعذره غير مقبول وكلما ذكر وجه إعانته على الطاعة واضح وأما حب آل محمد ﷺ فوجهه أن من أحب قوماً تخلق بأخلاقهم واجتهد في لحاقهم فلا عدد لمحبتهم عن الاقتداء بهم وسلوك طريقتهم. (فر)^(٣) عن زيد بن أرقم) ورواه أبو نعيم عنه أيضاً ومن طريقه رواه الديلمي.

٣٩٥٢- «خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة: البغي: والغدر، وعقوق

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٩٦٩)، وانظر العلل المتناهية (٢/٨٢٨)، وقال الألباني في

ضعيف الجامع (٢٨٥٥)، والضعيفة (١٧١٠): ضعيف جداً.

(٢) انظر ضعفاء ابن الجوزي (٢/١٩)، والميزان (٣/٢٩٣)، والمغني (١/٢٧٩).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٩٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٦)، والضعيفة

الوالدين، وقطيعة الرحم، ومعروف لا يشكر» ابن لال عن زيد بن ثابت .
 (خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة) في دار الدنيا (البغي) التعدي على العباد.
 (والغدر، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، ومعروف لا يشكر) أي وعدم شكر
 المعروف لمن أسداه إليه من الرب تعالى أو العبد فإن من لم يشكر الناس لا
 يشكر الله. (ابن لال^(١) عن زيد بن ثابت) ورواه عنه الديلمي أيضا وغيره.

٣٩٥٣- «خمس خصال يفطرن الصائم وينقضن الوضوء: الكذب، والغيبة،
 والنميمة، والنظر بشهوة، واليمين الكاذبة» الأزدي في الضعفاء (فر) عن أنس .
 (خمس خصال يفطرن الصائم) قال حجة الإسلام: بين أن الصوم المقبول
 المثاب عليه في الآخرة الثواب الكامل ليس هو ترك الطعام والشراب والوقاع
 فرب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع بل مع صيانة الجوارح فاللسان عن
 النطق بما لا يحل والغنى عن النظر الداعي إلى ما لا يحل. (وينقضن الوضوء)
 أي يقللن أجره لا نقضا حقيقياً بحيث يصير باطلا لأدلة أخرى. (الكذب، والغيبة،
 والنميمة، والنظر بشهوة) عام فيما يحل نظره وما لا يحل. (واليمين الكاذبة)
 سواء اقتطع بها حق مسلم أو لا. (الأزدي في الضعفاء) والمتروكين عن عيسى
 بن سليمان وداود عن داود بن رشيد عن بقية عن محمد بن حجاج عن جابان
 بالجيم فالموحدة فنون آخره قال في المغني^(٢): لا يعرف وقال أبو حاتم: ليس
 بحجة، (عن أنس) ذكره في ترجمة محمد بن حجاج وقال لا يكتب حديثه وقال
 ابن الجوزي: هذا موضوع في اللسان وغيره جابان قال الأزدي: متروك

(١) عزاه في كنز العمال لابن لال (٤٤٠٠٩)، وأخرجه الديلمي (٢٧٩٨)، وانظر فيض القدير

(٣/٤٥٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٠)، والضعيفة (٣٥٥٤): ضعيف جداً.

(٢) انظر: المغني (١/١٢٥).

الحديث ثم أورد له هذا الخبر (فر)^(١) عن أنس)، قال العراقي: قال أبو حاتم هذا كذب انتهى وذلك لأن فيه سعيد بن عنبة كذبه ابن معين وغيره.

٣٩٥٤- «خمس دعوات يستجاب لهن: دعوة المظلوم حتى ينتصر، ودعوة الحاج حتى يصدر، ودعوة الغازي حتى يقفل، ودعوة المريض حتى يبرأ، ودعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب، وأسرع هذه الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب». (هب) عن ابن عباس .

(خمس دعوات يستجاب لهن: دعوة المظلوم حتى ينتصر) لنفسه بقول أو فعل . (ودعوة الحاج حتى يصدر) من باب قفل يقفل أي يرجع إلى وطنه. (ودعوة الغازي حتى يقفل) بالقاف والفاء من قفل يقفل أي عاد والاختلاف في العبارة تفنن (ودعوة المريض حتى يبرأ) قال الطيبي: حتى في القرائن الأربع بمعنى إلى كقولك سرت حتى تغيب الشمس لا أن ما بعد حتى داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم سبحانه إلى أن ينتصر وكذا الباقي. (وأسرع هذه الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) لما فيها من الإخلاص وعدم شائبة الرياء. (هب)^(٢) عن ابن عباس) فيه زيد العمي قال الذهبي: ضعيف متماسك ورواه عنه أيضا الحاكم ومن طريقه رواه البيهقي.

٣٩٥٥- «خمس من العبادة: النظر إلى المصحف، والنظر إلى الكعبة؛ والنظر إلى الوالدين، والنظر في زمزم؛ وهي تحط الخطايا، والنظر في وجه العالم». (قط ن) عن .

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٩٧٩)، وانظر الميزان (٦٨/٨)، واللسان (٨٦/٢)، وعلل ابن أبي حاتم (٢٥٨/١)، والموضوعات (١٩٥/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٤٩): موضوع.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١١٢٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٠)، والضعيفة (١٣٦٤): موضوع.

(خمس من العبادة) أي خمس نظرات أو لحظات. (النظر إلى المصحف) ظاهره ولو لم يقرأ (والنظر إلى الكعبة؛ والنظر إلى الوالدين) أو إلى أحدهما. (والنظر في زمزم) أي إلى ماءها أو إليها في نفسها وكلمه في على الأول أدل (وهي) أي زمزم لأنه حفرة أي النظر إليها. (تخط الخطايا) أي ذنوب الناظر. (والنظر في وجه العالم) العامل، واعلم أن المراد أن للنظر في هذه الأشياء ثواب العبادة إن أراد به التوقير والتعظيم للمنظور إليه. (قط)^(١) عن) هكذا في نسخة المصنف رحمه الله مبيض لراويه قاله شارحه: وكذا فيما رأيناه من النسخ.

(١) عزه في كنز العمال (٤٣٤٩٤) للدارقطني، وانظر فيض القدير (٣/٤٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٤).

الغاء مع الياء المثناة التحتية

٣٩٥٦- «خيار المؤمنين القانع، وشرارهم الطامع». القضاعي عن أبي

هريرة .

(خيار المؤمنين) خيار بزنة كتاب جمع خَيْرٍ ككَيْسٍ أي كثير الخير والمراد أن المرتضى المختار عند الله تعالى: (القانع) ما أتاه وهو الذي لا يطمح لنفسه إلى ما عند غيره ولا يتأسف على فائت، أخبر عن الجمع بالمفرد لأنه أراد به الجنس. (وشرارهم) جمع شرير أي كثير الشر يقيض الخير والشر يقيض الخير. (الطامع) أفرد له لما ذكر أنفا والطمع مفتاح كل شرف من أطاعه قاده إلى كل بلية، واعلم: أن هذه الصفة الآتية في هذه الأحاديث التي هي اسم تفضيل إلى آخره الغاء مع الياء المثناة التحتية ليس المراد أن من وصف بها خير من كل من أضيف إليها فليس المراد أن القانع مثلا خير من كل أفراد الأمة من المؤمنين بل المراد في ذلك الإخبار بأنه ذو خير ومن الخيار قال الحلبي^(١): إذا قلت خير الأشياء كذا لا يراد تفضيله في نفسه على جميع الأشياء لكن على أنه خيرها في حال دون حال وواحد دون آخر كما قد ينصرف واحد بالكلام فيقول: لا شيء أفضل من السكوت أي حيث لا يحتاج إلى الكلام ثم قد ينصرف بالسكوت فيقول: لا شيء أفضل من الكلام ويقال فلان أعقل الناس وأفضلهم والمراد من أعقلهم وأفضلهم، والمراد من خيار المؤمنين كذا قاله (القضاعي)^(٢) عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضًا.

(١) انظر: شعب الإيمان (٤/١٠).

(٢) أخرجه القضاعي في الشهاب (١٢٧٤، ١٢٧٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٣)،

وقال في الضعيفة (٣٥٥٧): ضعيف جدا.

٣٩٥٧- «خيار أمتي في كل قرن خمسمائة، والأبدال أربعون، فلا الخمسمائة ينقصون، ولا أربعون، كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه، وأدخل في الأربعين مكانه، يعفون عمن ظلمهم، ويحسنون إلى من أساء إليهم؛ ويتواسون فيما آتاهم الله». (حل) عن ابن عمر .

(خيار أمتي في كل قرن) تقدم تفسيره. (خمسمائة) أي الذين يختارهم الله ويرضى طرائقهم، هذا العدد من كل أمة في جميع البلاد. (والأبدال) تقدم شأنهم في الهمزة في المحلى باللام. (أربعون) أي رجلا وتقدم أن في النساء مثلهم عددا وتقدم أنهم أربعون في الشام وثلاثون في غيره وأنهم الجميع سبعون. (فلا الخمسمائة ينقصون) عن عددهم هذا وأما الزيادة فمسكوت عنها إلا من مفهوم العدد. (ولا أربعون) أي ينقصون ولما كان النقص ضروريا بالموت أبان أنه: (كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه) من أفراد الناس (و) كلما مات من الأربعون. (أدخل) إليه. (في الأربعين مكانه) ويحتمل أن المراد كلما مات من الأربعين أبدل الله مكانه من الخمس المائة وأدخل ذلك البديل في الأربعين أي وأبدل في الخمس المائة من أثناء الناس ولم يذكره للعلم به من أنهم لا ينقصون وفيه أن الأبدال خيار الخيار قال [٤٥٣/٢] الشارح: قالوا: يا رسول الله دلنا على أعمالهم فقال: (يعفون عمن ظلمهم، ويحسنون إلى من أساء إليهم؛ ويتواسون فيما آتاهم الله) فلا يستأثر أحد على أحد فهذا ظاهر أنه صفة لكل من ذكر من الخيار والأبدال، ولكنه قد حكم بأن الأبدال خيار الخيار فلا بد من امتيازهم بصفة فيحتمل أن هذا وصفهم أو أنهم الأوحديون في الاتصاف به. (حل) ^(١) عن ابن عمر) فيه سعيد بن عبدوس عن عبد الله بن هارون الصوري

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٢/١)، وانظر الموضوعات (٣/١٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٩)، وقال في الضعيفة (٩٣٥): موضوع.

مجهولان قال الذهبي^(١): والخبر مكذوب في أخلاق الأبدال وحكم ابن الجوزي بوضعه وأقره المصنف في مختصره في الموضوعات ولم يتعقبه فالعجب إدخاله في كتابه هذا.

٣٩٥٨- «خيار أمتي الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أساءوا استغفروا، وشرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به، وإنما نهمتهم ألوان الطعام والثياب ويتشدقون بالكلام». (حل) عن عروة بن رويم مرسلا .

(خيار أمتي الذين يشهدون) أي عن صميم القلب وخلص الاعتقاد. (أن لا إله إلا الله وأني رسول الله) هذه الشهادة لا بد منها لكل من أراد الاتصاف بأنه من أمة ﷺ فالخيار هو المتصف بكل ما ذكر مع اختصاصه بأنه: (من الذين إذا أحسنوا) أي أتوا بالحسنة. (استبشروا) أي حصلت لهم البشرى بما وفقهم الله من الإتيان بما يرضاه. (وإذا أساءوا) أي أتوا بسيئة. (استغفروا) عنها بالتوبة الصحيحة فالاستغفار من السيئات من دليل الإيمان والخوف من الرحمن وقد جعل الله ذلك من صفات المتقين في قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٣٥]. (وشرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به) بالغين والذال المعجمات مجهولا وليس هذا محل الذم وإنما هو قوله: (نهمتهم ألوان الطعام والثياب) هذا مورد الذم وذكر الأول؛ لأنه تسبب عنه الآخر وينشأ من جهته. (ويتشدقون في الكلام) أي يتوسعون فيه ويتكلمون بملا أشداقهم. (حل)^(٢) عن عروة) بضم المهملة (ابن رويم) بالراء مصغر هو اللخمي الأزدي

(١) انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٧)، وأقره الحافظ في اللسان (٣/ ٣٦٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٦)، والضعيفة (٣٥٧١).

له مقاطيع (مرسلاً) قال ابن حجر^(١): يرسل كثيراً وهو صدوق.

٣٩٥٩ - «خيار أمتي علماؤها، وخيار علمائها رحماؤها، ألا وإن الله تعالى

ليغفر للعالم أربعين ذنباً قبل أن يغفر للجاهل ذنباً واحداً ألا وإن العالم الرحيم

يجيء يوم القيامة وإن نوره قد أضاء، يمشي فيه ما بين المشرق والمغرب كما

يضيء الكوكب الدرّي». (حل خط) عن أبي هريرة القضاعي عن ابن عمر.

(خيار أمتي علماؤها) لما يصدر عنهم من الخير الكثير من يسر العلم بالإفادة

والإفتاء والتدريس والمراد علماء الكتاب والسنة كما مر غير مرة.

(وخيار علمائها رحماؤها) لأنهم الذين يعطفون على ذوي الجهل ويبدلون

العلم ويهدون الضال. (ألا وإن الله تعالى ليغفر للعالم) يحتمل مطلق العالم أو

ذي الرحمة. أربعين ذنباً) في الآخرة أو في الدنيا والأربعين مراد به التكثير لا عين

العدد أو هو بحكمه. (قبل أن يغفر للجاهل ذنباً واحداً) عناية بالعالم منه تعالى

لإنفاقه ساعاته في طاعة مولاه. (ألا وإن العالم الرحيم يجيء يوم القيامة وإن

نوره) الذي يعطيه الله تعالى. (قد أضاء، يمشي فيه) جملة خالية من فاعل أضاء:

(ما بين المشرق والمغرب) طرق للإضاءة. (كما يضيء الكوكب الدرّي) يعني

في السماء. (حل خط)^(٢) عن أبي هريرة) قال مخرجه أبو نعيم: غريب جداً

انتهى وذلك لأن فيه محمد بن إسحق السلمي، قال الخطيب: إنه أحد الغرباء

المجهولين وقال في الميزان: هذا خبر باطل والسلمي فيه جهالة، القضاعي عن

ابن عمر قال شارحه: غريب جداً وقال غيره: خبر باطل وأقر المصنف كلام

(١) انظر: التقريب (٤٥٦٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٨/٨)، والخطيب في تاريخه (٢٣٨/١)، وانظر الميزان (٦٤/٦)،

واللسان (٦٨/٥)، وأخرجه القضاعي في الشهاب (١٢٧٦) عن ابن عمر، وانظر الموضوعات

(٢٢٠/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٨): موضوع، وقال في الضعيفة (٣٦٧):

باطل.

الأئمة في بطلانه في مختصر الموضوعات بعد نقله له.

٣٩٦٠- «خيار أمتي الذين إذا رؤوا ذكر الله؛ وشرار أمتي المشاؤون

بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الباغون البراء العنت». (حم) عبد الرحمن بن غنم (طب) عن عبادة بن الصامت.

(خيار أمتي الذين إذا رؤوا ذكر الله) تقدم أنه يحتمل إما بتذكيرهم للعباد أو

بما يعلوهم من حسن الهيئة والسمت الدال على معرفتهم لله. (وشرار أمتي

المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة) بما ينقلونه ويفتعلونه. (الباغون

البراء العنت) هما منصوبان على المفعولية لاسم الفاعل وتقدم أن هؤلاء من

الثمانية الذين هم أبغض الخليقة إلى الله تعالى وأنه يعذرهم، (والعنت) بفتح

المشقة والفساد والهلاك والإثم والغلظ والخطأ والزنا كل ذلك قد جاء،

والحديث يحتملها كلها أي الذين ييغونهم ما شق عليهم مما هم براء منه،

وتقدم بلفظ الباغون البراء الدحضة. (حم)^(١) عن عبد الرحمن بن غنم) بفتح

الغين المعجمة وسكون النون قال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب [٤٥٤/٢]

وثق وضعف وبقية رجاله رجال الصحيح، (طب) عن عبادة بن الصامت) قال

الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة وهو: متروك.

٣٩٦١- «خيار أمتي أَحِدًاؤُهُمُ، الذين إذا غضبوا رجعوا». (طس) عن علي .

(خيار أمتي أَحِدًاؤُهُمُ) جمع حديد كشديد وأشداء أي الناشط السريع إلى فعل

الخير مأخوذ من حد السيف وتقدم في: «تعترى الحدة» ويروى بالجيم من

الجد ضد الهزل لكنه لا يلائمه. (الذين إذا غضبوا رجعوا) والمراد الحدة

الناشئة عن قوة الإيمان لا عن الكبر والهوى وسرعة رجوعهم من شكيمة

(١) أخرجه أحمد (٢٢٧/٤) عن عبد الرحمن بن غنم، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٣/٨)، ولم

أقف عليه من الكبير، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٥).

الإيمان فهو حدة تنشأ عن قوة إيمانه وغيرته كما كانت حدة موسى عليه السلام، قال الفاكهي: يشبهه على كثير من الناس الحدة بسوء الخلق والفارق المميز ما ختم به هذا الحديث وهو قوله: «الذين إذا غضبوا رجعوا» فالرجوع والصفاء هو الفارق، وصاحب الخلق السيء يحقد وصاحبها لا يحقد فالغالب أن صاحبها لا يغضب إلا لله سبحانه. (طس)^(١) (عن علي) عليه السلام قال الهيثمي: فيه يغنم بن سالم بن قنبر وهو كذاب انتهى، وقال الذهبي في الضعفاء^(٢): قال ابن حبان: كان يضع الحديث.

٣٩٦٢- «خيار أمتي أولها، وآخرها نهج أعوج ليسوا مني، ولست منهم».

(طب) عن عبد الله بن السعدي .

(خيار أمتي أولها) لأنهم أهل عصره المقتبسون من أنواره ومن يتصل بهم.

(وآخرها نهج أعوج) النهج الطريق والأعوج الذي لا استقامة له والمراد ذو

نهج أعوج بمعنى أن طريق دينهم غير مستقيمة بل معوجة وفي رواية بالثاء

المثلثة بدل الهاء أي نتج والنتج الوسط وما بين الكاهل إلى الظهر أي ليسوا من

خيارهم ولا من أزدالهم بل من وسطهم كذا ذكره الديلمي. (ليسوا مني، ولست

منهم) قال الزمخشري: معنى قولهم هو مني أي هو بعضي والغرض الدلالة

على شدة الاتصال وتمازج الأهواء واتحاد المذاهب ومنه: ﴿فَمَنْ تَبَعْنِي فَإِنَّهُ

مِنِّي﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وقوله: ليسوا مني إلى آخره نفي لهذه البعضية من الجانبين.

(طب)^(٣) عن عبد الله بن السعدي) بفتح أوله وسكون المهملة الثانية قرشي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٩٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦/٨)، وانظر الميزان

(٤/١٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٤): موضوع، وقال في الضعيفة (٢٩): باطل.

(٢) انظر المغني (٢/٧٦٠)، والمجروحين (٣/١٤٥).

(٣) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢/٧٥)، ولم أقف عليه من الكبير، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (١٠/١٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٦٧).

عامري صحابي قال الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك.
 ٣٩٦٣- «خيار أمتي من دعا إلى الله تعالى، وحب عباده إليه». ابن النجار
 عن أبي هريرة.

(خيار أمتي من دعا إلى الله تعالى) أي دعا عباده إلى طاعته وتقواه. (وحب
 عباده إليه) أي هداهم وأرشدهم فصاروا محبوبين إلى بارئهم تعالى. (ابن
 النجار^(١) عن أبي هريرة).

٣٩٦٤- «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون
 عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم».
 (م) عن عوف بن مالك (صح).

(خيار أئمتكم) أي أمراؤكم. (الذين تحبونهم) لحسن سيرتهم وعدلهم
 وخلقهم وخصالهم الشريفة. (ويحبونكم) لحسن طاعتكم لله ولهم. (وتصلون
 عليهم) أي تدعون لهم. (ويصلون عليكم) أي يدعون لكم فالصلاة هنا بمعناها
 اللغوي. (وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم) بجورهم عليكم وتعديهم وعدم
 تقيدهم لأوامر الله تعالى. (ويبغضونكم) لسوء طاعتكم وعدم امثالكم لهم.
 (وتلعنونهم) لذلك (ويلعنونكم) وليس فيه دليل على جواز لعن أئمة الجور فإنه
 إنما ساقه إخبارا بما يكون ولا دليل على إباحة ذلك، قال الماوردي: الإمام إذا
 كان خيرا أحبهم وأحبه وإن كان شرا أبغضهم وأبغضوه وأصل ذلك أن خشية
 الله تبعث على طاعته في خلقه وطاعته فيهم تبعث على محبته ولذلك كانت
 محبته دليلا على خيره وبغضهم له دليلا على شره وقلة مراقبته انتهى، وتمام
 الحديث في مسلم قالوا يا رسول الله: أفنأبذهم؟ قال: « لا ما أقاموا فيكم

(١) عزاه في كنز العمال (٢٨٧٧٩) لابن النجار، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٠).

الصلاة إلا من ولي عليه وال يأتي شيئاً من معصية الله فلا ينزعن يده عن طاعة.
(م)^(١) عن عوف بن مالك ولم يخرج البخاري عن عوف.

٣٩٦٥- «خيار ولد آدم خمسة: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد،
وخيرهم محمد». ابن عساكر عن أبي هريرة.

(خيار ولد آدم خمسة: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد) هؤلاء هم
الخمسة أولوا العزم يجمعهم قوله:

أَلُوا الْعِزْمَ نُوحٌ وَالْخَلِيلُ كِلَاهُمَا وَمُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّ مُحَمَّدٌ
وَذَكَرَهُمْ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ فِي الشُّورَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ
مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ [الأحزاب: ٧] وقوله تعالى:
﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ الآية [الشورى: ١٣]. (وخيرهم محمد) أي خيار الخيار
منهم خاتمهم وخيارهم من بعده إبراهيم قيل إجماعاً وفي الصحيح: «خير البرية
إبراهيم» وخص منها محمداً ببدء وغيره قال المصنف في النفاية: لم أقف على
نقل أيهم أفضل [٢/ ٤٥٥] وينقدح تفضيل موسى لاختصاصه بالكلام فعيسى
فنوح انتهى وتعقب أن الفخر الرازي نظر الإجماع على تقديم موسى وعيسى على
نوح فإنه قال في أسرار التنزيل: لا نزاع في أن أفضل الأنبياء هؤلاء الأربعة محمد
وإبراهيم وموسى وعيسى هذا لفظه. (ابن عساكر^(٢) عن أبي هريرة) ورواه عنه
البخاري بلفظه قال الهيثمي بعد ما عزاه له ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٦٦- «خيار من تعلم القرآن وعلمه». (هـ) عن سعد.

(خياركم من تعلم القرآن وعلمه) قال في شرح المشكاة: لا بد من تقييد

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٦٣) كما في كشف الأستار، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٨/ ٢٥٥)، وضعفه
الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٦).

التعلم والتعليم بالإخلاص، قلت: وهو معلوم في كل عمل يوعد عليه أجر. (هـ) ^(١) عن سعد) قال الهيثمي: فيه راو ضعيف.

٣٩٦٧- «خياركم من قرأ القرآن وأقرأه». ابن الضريس، وابن مردويه عن ابن مسعود.

(خياركم من قرأ القرآن وأقرأه) يصدق ولو على بعض سوره وأبانه ويشمل التعليم بالأجرة وفيه خلاف أسلفناه في الجزء الأول. (ابن الضريس، وابن مردويه ^(٢) عن ابن مسعود).

٣٩٦٨- «خياركم أحاسنكم أخلاقاً». (حم ق ت) عن ابن عمرو (صح).
 (خياركم أحاسنكم أخلاقاً) جمع أحسن أفعل تفضيل جمعه؛ لأنه مع إضافته يجوز فيه الأمران الأفراد والمطابقة لمن هو له وتقدم ضبط حسن الخلق مراراً وفيه تعريفات كثيرة، قال يوسف بن أسباط: علامة حسن الخلق عشرة أشياء، قلة الخلاف، وحسن الأنصاف وترك تطلب العثرات وتحسين ما يبدو من السيئات والتماس المعذرة واحتمال الأذى والرجوع بالملامة على نفسه والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره وطلاقة الوجه ولين الكلام. (حم ق ت) ^(٣) عن ابن عمرو) قال رسول الله ﷺ ألا أخبركم بخياركم... فذكره.

٣٦٦٩- «خياركم أحاسنكم أخلاقاً، والموطؤون أكنافاً، وشراركم الثرثارون المتفيهقون المتشدقون». (هب) عن ابن عباس.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٦٨)، والصحيحه (١١٧٣).
 (٢) أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (رقم ١٣٤)، والطبراني في الأوسط (٣٠٦٢)، والخطيب في تاريخه (٩٦/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٥).
 (٣) أخرجه أحمد (١٦١/٢، ١٩٣)، والبخاري (٦٠٣٥)، ومسلم (٢٣٢١)، والترمذي (١٩٧٥).

(خياركم أحاسنكم أخلاقاً، والموظؤون أكنافاً) اسم المفعول للتوطئة وهي التمهيد والتدليل وفراش وطيء لا يؤذي جنب النائم والأكناف الجوانب أراد الذين جوانبهم وطيفة يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتأذى وهو من أحسن البلاغة. (وشراركم الثرثارون) بالمثلثة فراء فمثلثة هم الذين يكثرون الكلام تكلفاً وتشدقاً والثرثرة كثرة الكلام وترديده. (المتفهبون) الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم. (المتشددون) الذين يتكلفون بأشداقهم ويتقنعون في مخاطباتهم ويتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل المستهترين بالناس يلوي شذقه بهم وعليهم. (هب) ^(١) عن ابن عباس).

٣٩٧٠- «خياركم الذين إذا رؤوا ذكر الله بهم، وشراركم المشاؤون

بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، والباغون البراء العنت». (هب) عن ابن عمر .
 (خياركم الذين إذا رؤوا ذكر الله بهم، وشراركم المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، والباغون البراء العنت) تقدم بلفظه في العاشر حديث وزاد ابن الشيخ في روايته: «يحشرهم الله في وجوه الكلاب» انتهى، وأوحى الله إلى موسى عليه السلام أن في بلدك ساعيا ولست أمطرك وهو في أرضك، قال: يا ربّ دلني عليه أخرجه، قال: يا موسى أكره النميمة وأنم. (هب) ^(٢) عن ابن عمر) فيه ابن لهيعة وابن عجلان وفيهما كلام كثير.

٣٩٧١- «خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا». (خ) عن أبي

هريرة (صح).

(خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا) بضم القاف على

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٩٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٦٠).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٧٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧١).

المشهور ويحكى كسرهما، قال الطيبي: فإن قيل فما فائدة التقييد بقوله: «إذا فقها» لأن كلَّ من أسلم وكان شريفاً في الجاهلية خير ممن ليس له شرف، فيها سواء فقه أم لا، قلنا: ليس كذلك فإن الإيمان يرفع التفاوت المعترف في الجاهلية فإذا تحلى الرجل بالعلم والحكمة واستجلب النسب الأصلي فيجتمع شرف النسب مع شرف الحسب وفهم منه أن المسلم الوضيع المتحلي بالعلم أرفع منزلة من المسلم الشريف العاطل فمعناه أن من اجتمع له خصال شرف من الجاهلية من شرف الآباء ومكارم الأخلاق وصنائع المعروف مع شرف الإسلام والفقهاء منه فهو الأحق بهذا الاسم، ذكره القرطبي. (خ) ^(١) عن أبي هريرة) قال: قيل يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم» قالوا ليس عن هذا نسألك قال [٤٥٦/٢] قال: «فيوسف نبي الله ابن نبي الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فمن معادن الناس» ثم ذكره.

٣٩٧٢- «خياركم أليكم مناكب في الصلاة». (دهق) عن ابن عباس .

(خياركم أليكم مناكب في الصلاة) جمع لئِن كَبَّيْنُ أَي أَلْزَمْتُمْ لِلسَّكِينَةِ والوقار والخضوع والخشوع، وقيل: أراد من لا يمتنع لضيق المكان على مرید الدخول في الصف قال ابن الهمام: وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف ويظن أن فسحه له ربما تسبب عنه أنه يتحرك لأجله بل ذاك إعانة على إدراك الفضيلة وسد الفرجات في الصف، قال البيهقي: معنى خياركم: يريد أن فاعل ذلك من خيار المؤمنين لا أنه خيارهم إذ قد لا يوجد لئِن المنكب فيمن غيره أفضل نفساً وديناً وإنما هو كلام عربي يطلق على الحال

(١) أخرجه البخاري (٣١٧٥، ٣١٩٤، ٣٢٠٣، ٤٤١٢)، ومسلم (٢٣٧٨).

والوقت وعلى إطلاق الشيء المفضَّل عليه بالأعمال الفاضلة. (د هب) ^(١) عن ابن عباس) سكت عليه أبو داود ورده عبد الحق بأن فيه عمارة بن ثوبان ليس بالقوي، وقال ابن القطان ^(٢): فيه مجهولان.

٣٩٧٣- «خياركم أحسنكم قضاء للدين». (ت ن) عن أبي هريرة .

(خياركم أحاسنكم) وفي رواية بالإفراد والإقران جائزان قال الكرمانى: خياركم يحتمل أنه مفرد وأنه جمع فإن قلت: كيف يخبر عن المفرد بالجمع؟ قلت: اسم التفضيل المقصود به الزيادة على من أضيف إليه يجوز فيه الإفراد والمطابقة لمن هو له. (قضاء) أي للدين بالإيفاء وعدم المماطلة والزيادة على ما في ذمته فإنه قاله ﷺ حين استقرض ورد خيراً مما أخذ وذلك من مكارم أخلاقه ﷺ وذلك من القرض لجر منفعة فإنه إنما هو المشروط في أصل القرض من زيادة في كم أو وصف فإنه المحرم. (ت ن) ^(٣) عن أبي هريرة) قال: استقرض رسول الله ﷺ ورد خيراً منه ثم ذكره، والحديث أخرجه الشيخان وإليهما نسبه المصنف في الدرر ^(٤) وقال العراقي: متفق عليه.

٣٩٧٤- «خياركم خيركم لأهله». (طب) عن أبي كبشة .

(خياركم خياركم لأهله) أي لزوجاته وأرحامه ومن يصدق عليه الاسم أنه أهله أي من خياركم كما أسلفناه أول هذا الحرف. (طب) ^(٥) عن أبي كبشة) هو

(١) أخرجه أبو داود (٦٧٢)، والبيهقي في الشعب (٤٢٢٠)، وفي السنن (١٠١/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٦٤)، وصححه في الصحيحة (٢٥٣٣).

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٨٢، ٢٢٦٠، ٢٢٦٣، ٢٤٦٥)، ومسلم (١٦٠١)، والترمذي (١٣١٧)، والنسائي (٤٠/٤).

(٤) الدرر المنتثرة (ص: ٢٢٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٤١) (٨٥٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٦٦).

الأنماري بفتح الهمزة الصحابي سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد.

٣٩٧٥- «خياركم خياركم لنسائهم». (ه) عن ابن عمرو.

(خياركم خياركم لنسائهم) المعنى الأول إلا إنه أخص منه وفي رواية لابن

خزيمة وابن عساكر: لنسائي فأوصى ابن عوف لهم بحديقة وأربعة آلاف.

(ه) ^(١) عن ابن عمرو) ورواه عنه أيضا الديلمي.

٣٩٧٦- «خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أعمالاً». (ك) عن جابر.

(خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أعمالاً) لأنه كلما طال عمر من حسن

عمله زادت منه الأفعال الصالحة وتابع في المتاجر الرابحة وحث نفسه في

كسب الخيرات وبذل نفسه ونفيسه في ادخار الحسنات. (ك) ^(٢) عن جابر) قال:

قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخياركم» قالوا: بلى فذكره.

٣٩٧٧- «خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أخلاقاً». (حم) والبزار عن

أبي هريرة.

(خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أخلاقاً) هذا تنقيص على بعض

الأعمال الصالحة الداخلة تحت عموم الأعمال في الأول أفردها بشرف حسن

الخلق، قالوا: طريق تحصيل الأخلاق الحميدة كثيرة الذكر وصحبة المرشد

الكامل. (حم) والبزار ^(٣) عن أبي هريرة) قال الهيثمي: فيه ابن إسحق مدلس.

٣٨٧٨- «خياركم الذين إذا سافروا قصرُوا الصلاة وأفطروا». الشافعي،

والبيهقي في المعرفة عن ابن المسيب مرسلًا.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٧٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨٢/٣٥)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٣٢٦٥)، والصحيحة (١٨٣٥).

(٢) أخرجه الحاكم (٤٨٩/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٦٣)، والصحيحة (١٢٩٨).

(٣) أخرجه أحمد (٤٠٣/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٢/٨)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٣٢٦٢).

(خياركم الذين إذا سافروا قصرُوا الصلاة وأفطروا) وفيه دليل على أنه لا يجب القصر ولا الإفطار على المسافر بل إنهما الأفضل. (الشافعي، والبيهقي^(١)) في المعرفة عن ابن المسيب (مرسلاً) ووصله أبو حاتم في العلل عن جابر يرفعه بلفظ: «خياركم من قصر الصلاة في السفر وأفطروا».

٣٨٧٩- «خياركم من ذكركم بالله رؤيته، وزاد في علمكم منطقته، ورغبكم في الآخرة عمله». الحكيم عن ابن عمرو.

(خياركم من ذكركم بالله رؤيته) وذلك رؤية من علاه من الله سمات ظاهرة لاح منها نور الجلالة وهيئة الكبرياء وأنس الوقار فإذا نظر الناظر إليه ذكر الله تعالى لما يراه من آثار الملكوت عليه فهذه صفة الأولياء فالقلب معدن هذه الأشياء ومستقر النور ومشبب الوجه من ماء القلب فإذا كان على القلب نور معارف الله تعالى والإيمان ووعده ووعيده تأدى ذلك النور إلى الوجه فإذا رآه الرائي وقع عليه ذكر الله تعالى. (وزاد في علمكم منطقته) أي علمه بالله وصفاته وكبريائه وجلاله وذلك بما يعرفكم به من آلائه ويذكركم به من نعمائه ويدعوكم إليه من معرفة وجوه حكمته. (ورغبكم في الآخرة عمله) أي لما [٤٥٧/٢] يروونه من اجتهاده في طاعاته وحسن إتيانه بها على الوجه الشرعي المطابق للهدى النبوي فهذه الثلاث الصفات صفات من قد جمع بين العلم والعمل وأشرق على وجهه وجوارحه آثار ذلك فإن رأيته ذكرك بربك وإن نطق زارك علماً لحق خالقك وإن عمل رغبتك في العمل لآخرتك التي إليها معادك.

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (٢٥/١)، وعبد الرزاق (٤٤٨٠)، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٥٥٨)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (رقم ١٦٤٧)، وانظر علل ابن أبي حاتم (١/٢٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٢).

الحكيم^(١) عن ابن عمرو) قال: قيل يا رسول الله من نجالس؟ فذكره، ورواه العسكري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

٣٩٨٠- «خياركم كل مُفْتَنٍ تواب». (هب) عن علي .

(خياركم كل مُفْتَنٍ تواب) بضم الميم وتشديد المثناة الفوقية من الفتنة أي ممتحن يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب فيتوب الله عليه ثم يعود ثم يتوب فلذا جاء بصيغة المبالغة في تواب والتكثير في مفتن قال في المفهم: معناه الذي تكرر منه الذنب والتوبة وكلما وقع في الذنب عاد إلى التوبة لا من قال (استغفر الله) بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحوج إلى استغفار وقال الغزالي^(٢): الشر معجون بطينة الآدمي قل ما يخلو عنه وإنما غاية سعيه أن يغلب خيره شره، ومن مكائد الشيطان للمذنبين أنه يوسوس إليهم أنها لا تنبغي التوبة حتى يعلم أنه لا يعود إلى الذنب، هذا من مكائده التي يوقع فيها العصاة حتى لا تزال ذنوبهم تتعدد وقلوبهم بالمعاصي تسود وليس إنسان إلا في المسارعة إلى التوبة من كل ذنب فإنه لعله سبق له أجر يومه إلى الوفاة على السلامة. (هب)^(٣) عن علي عليه السلام، قال العراقي سنده ضعيف انتهى.

٣٩٨١- «خير الإدام اللحم، وهو سيد الإدام». (هب) عن أنس .

(خير الإدام) هو ما يتأدم به أي يصلح به جامدا كان أو مائعا جمعه أدم مثل كتاب وكتب. (اللحم) من حيث هو، وهو في نفسه متفاضل حسبما يعرف من

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (٣٩/٢) عن عبد الله بن عمرو، وعبد بن حميد (٦٣١)، وابن عدي في الكامل (٣٢٤/٦) عن ابن عباس، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٤)، والضعيفة (٢٨٣٠).

(٢) إحياء علوم الدين (٣/٤).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٧١٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٣)، والضعيفة (٢٢٤١).

الكتب الطيبة. (وهو سيّد الإدام) أي شريفه وتقدمه على غيره في الخاصة والإخبار عنه بأنه خير الإدام مراد به في النفع وبأنه سيده فيه وفي محبوبتيه إلى الناس في نفسه حتى إن نسبته إلى سائر الأدم نسبة السيد إلى قومه.

(هب) ^(١) عن أنس) فيه هشام بن سليمان ضعفه جمع عن يزيد الرقاشي وسبق أنه متروك.

٣٩٨٢- «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره». (حم ت ك) عن ابن عمرو.

(خير الأصحاب عند الله) أي في حكمه وقضائه. (خيرهم لصاحبه) في الوفاء نحو صحبته وأخوته. (وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) بمعنى أنه لا يفضل من الرجلين عنده إلا من كان لصاحبه ولجاره خيراً من غيره وإن كان الآخر قد يفضل لأمر لآخر وفيه حث على الوفاء نحو صاحب والجار وفيه أن شر الأصحاب عنده تعالى شرهم لصاحبه ومثله في الجار. (حم ت ك) ^(٢) عن ابن عمرو) قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٣٩٨٣- «خير الأصحاب صاحب إذا ذكرت الله أعانك، وإذا نسيت ذكرك». ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الحسن مرسلًا.

(خير الأصحاب صاحب إذا ذكرت الله أعانك) على ذكره. (وإذا نسيت ذكره تعالى). (ذكرك) هذا كالبيان الأول بالمراد بالخيرية عنده تعالى. (ابن أبي

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٠٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٩) ضعيف جداً.
(٢) أخرجه أحمد (١٦٧/٢)، والترمذي (١٩٤٤)، والحاكم (١/٦١٠، ٢/١١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٠)، والصحيحة (١٠٣).

الدنيا^(١) في كتاب الإخوان عن الحسن مرسلًا أي أفضلها عنده تعالى وأكثرها إفادة.

٣٩٨٤- «خير الأضحية الكبش الأقرن، وخير الكفن الحلة». (ت هـ) عن أبي أمامة (د هـ ك) عن عبادة بن الصامت .

(خير الأضحية الكبش الأقرن) أي ماله قرنان حسنان معتدلان، وذهب مالك بهذا إلى أن التضحية بالغنم أفضل من غيرها. (وخير الكفن الحلة) قال ابن العربي: يعني بالحلة الثوبين كما ورد في الصحيح في المحرم الذي رفضته ناقته كفنوه في ثوبين وهو أقله وأكثره ثلاثة وهو أجله أي أدنى الكمال. (ت هـ) عن أبي أمامة (د هـ ك)^(٢) عن عبادة) قال الترمذي: غريب وفيه عفير مضعف في الحديث وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب^(٣): فيه أبو حاتم بن أبي نصر مجهول.

٣٩٨٥- «خير الأعمال الصلاة في أول وقتها». (ك) عن ابن عمر .

(خير الأعمال الصلاة في أول وقتها) تقدم الكلام فيه في «أفضل» باستيفاء في الجزء الأول. (ك)^(٤) عن ابن عمر) قال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه يعقوب بن الوليد الأزدي المدني كذاب انتهى.

٣٩٨٦- «خير البقاع المساجد، وشر البقاع الأسواق». (طب ك) عن ابن

عمر .

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٧٥٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٩/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٠).

(٢) أخرجه الترمذي (١٥١٧)، وابن ماجه (٣١٣٠) عن أبي أمامة، وأبو داود (٣١٥٦)، وابن ماجه (١٤٧٣)، والحاكم (٢٥٤/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨١).

(٣) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٥٩٤٧).

(٤) أخرجه الحاكم (٣٠١/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٢).

(خير البقاع المساجد) لأنها محل العبادة والتلاوة ونزول الملائكة بالرحمة. (وشر البقاع الأسواق) لأنها محل الرياء والأيمان الفاجرة والآثام فالخيرية والشرية للبقاع باعتبار ما يقع فيها [٤٥٨/٢] من الأفعال. (طب ك) ^(١) عن ابن عمر) فيه قصة عند الطبراني في الأوسط عن أنس مرفوعاً بلفظ قال النبي ﷺ لجبريل: «أي البقاع خير؟ قال: لا أدري، قال: فسل ربك عز وجل، فبكى جبريل فقال: أولنا أن نسأل إلا إذا يشاء ثم عرج إلى السماء ثم أتى فقال: خير البقاع بيوت الله قال: فأى البقاع شر، فعرج إلى السماء ثم أتى فقال: شر البقاع الأسواق»، والحديث له شواهد يقوى بها فلا يضره تفرد عيينة بن واقد في أحد الطريقتين.

٣٩٨٧- «خير التابعين أويس». (ك) عن علي .

(خير التابعين أويس) هو القرني الذي تقدم ذكره قريباً في «خليل» ويقال إنه اجتمع بعمر بن الخطاب، وقال ابن الجوزي قصة اجتماعه بعمر باطلة، قال المصنف: وعندي في وضعها وقفة. (ك) ^(٢) عن علي) عليه السلام وعزاه الديلمي لمسلم بأزيد من هذا ولفظه «خير التابعين رجل من قرن يقال له أويس القرني وله والدة وكان بيده بياض فدعا الله فأذهب الله عنه إلا موضع درهم من سرته انتهى ^(٣)»، أخرج مسلم عن أسير بن عمرو، ويقال: ابن جابر وهو - بضم الهمزة وفتح السين المهملة -، قال كان عمر بن الخطاب إذا أتاه أمداد أهل اليمن سألهم: أفيكم أويس بن عامر: حتى أتى على أويس فقال له: أنت أويس

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٤٠)، والحاكم (١٦٧/١، ٩/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٢)، والحاكم (٣/٤٥٥، ٤٥٦).

(٣) من هنا إلى نهاية الحديث، مضاف في الهامش.

بن عامر؟ قال نعم، قال من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والدة؟ قال: نعم، قال سمعت رسول الله ﷺ «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد، ثم من قرَن كان به برص، وبرئ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بار لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل»، فاستغفرت لي فاستغفر له، فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال: أكون في غيراء الناس أحب إليّ، فلما كان العام المقبل حج رجل من أشرافهم فوافق عمر فسأله عن أويس فقال: تركته: رثَّ البيت قليل المتاع، قال: سمعت رسول الله يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد، ثم من قرن كان به برص فبرأ منها، إلا موضع درهم، له والدة هو بها برُّ لو أقسم على الله لأبره، إن استطعت أن يستغفر لك فافعل»، فأتى أويس وقال استغفر لي فقال: أنت أحدث عهداً بسفر صالح فاستغفر لي، قال: لقيت عمر؟ قال: نعم فاستغفر له. قال ففطن له الناس فانطلق على وجهه» انتهى. من رياض الصالحين ولقصته روايات^(١).

٣٩٨٨- «خير الخيل الأدهم، والأقرح، الأرثم، والمجحل ثلاثاً مطلق اليمين؛ فإن لم يكن أدهم فكميت على هذه الشية». (حم ت هـ ك) عن أبي قتادة. (خير الخيل الأدهم) أي الأسود والدهمة السواد. (والأقرح) بقاف وحاء مهملة هو الذي في وجهه قرحة بالضم دون الغرة وأما القادح: فهو الذي دخل في السنة الخامسة. (الأرثم) بفتح الهمزة فراء فمثلة من الرثمة بفتح فسكون

(١) انظر: رياض الصالحين (ص: ٢٣٩) طبعة الفحل.

بياض في جحفة الفرس العليا أي شفته وفي النهاية^(١) هو الذي أنفه أبيض وشفته العليا. (والمحجّل ثلاثاً) من قوائمه. (مطلق اليمين) أي عن التحجيل. (فإن لم يكن أدهم فكميت) بضم الكاف أي لونه بين سواد وحمرة، قال سيويه سألت الخليل عنه فقال الأشقر فإنه بين سواد وحمرة كأنه لم يخلص إلى واحد منهما فأراد بالتصغير أنه منهما قريب والفرق بينه وبين الأشقر بالعرف والذنب فإن كان أحمر فأشقر أو أسود فكميت. (على هذه الشية) بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية على اللون والصفة وهو متعلق بمقدر أي خير الخيل على هذه من الدهمة أو الكميتية تكرير لما في صدره إفادة لتأكيد الخيرية والمراد تخير الخيل أي للجهاد والبركة والارتباط. (حم ت هـ ك)^(٢) عن أبي قتادة قال الترمذي: صحيح غريب قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي.

٣٩٨٩- «خير الدعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». (ت) عن ابن عمرو.

(خير الدعاء يوم عرفة) أي أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وقد بينه في آخره بأنه لا إله إلا الله إلى آخره كأنه قال: خير الدعاء لا إله إلا الله إلى آخره إلا إنه جاء بهذا على هذا النحو من الإخبار ليفيد أن ليوم عرفة اختصاصاً بهذا الدعاء بعينه وتسمى الكلمة الشريفة دعاء مع أنها ثناء لأنها تشارك الدعاء في جلب الإقامة وحصول المراد. (وخير ما قلت) قال الطيبي: أي دعوت فهو بيان له. (أنا

(١) انظر النهاية (٢/١٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٠٠)، والترمذي (١٦٩٦)، وابن ماجه (٢٧٨٩)، والحاكم (٢/١٠١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٣).

والنبيون من قبلي) أراد ما يشمل الرسل. (لا إله إلا الله وحده) تأكيد لتوحيد الذات والصفات. (لا شريك له) تأكيد لتوحيد الأفعال. (له الملك) قال السهيلي: هنا أخذ في إثبات ماله بعد نفي مالا يجوز عليه. (وله الحمد) قدم الملك لأنه ملك فحمد في مملكته وختمه بقوله: (وهو على كل شيء قدير) ليتم معنى الحمد أولاً يحمد المنعم حقيقة حتى يعلم أنه لو شاء لم ينعم فإذا كان جائزاً منه الأمران استحق الحمد على الكمال قال الشلوبين: في حديث «أفضل ما قلت أنا والنبيون... إلى آخره» هذا مما فيه الخبر نفس المبتدأ في المعنى فلم تحتج الجملة إلى ضمير، وقال ابن مالك في شرح التسهيل من الإخبار عن مفرد بجملة الحديث معنى قوله ﷺ أفضل ما قلت إلى آخره. (ت)^(١) عن ابن عمرو) وقال: غريب فيه حماد بن حميد ليس بالقوي عندهم انتهى. قال ابن العربي: ليس في دعاء عرفة حديث يعول عليه إلا هذا وما ذكره من المغفرة فيه والفضل لأهله أحاديث لا تساوي سماعها.

٣٩٩٠- «خير الدعاء الاستغفار». (ك) في تاريخه عن علي .

(خير الدعاء الاستغفار) طلب المغفرة وهي خير ما يلقاه العبد قيل لبعض العارفين أيما أفضل الاستغفار أو التسبيح فقال: الثوب الوسخ أحوج إلى الصابون منه إلى البخور. (ك)^(٢) في تاريخه عن علي ﷺ.

٣٩٩١- «خير الدواء القرآن». (هـ) عن علي .

(خير الدواء القرآن) تقدم أن فيه شفاء للناس وبيان ذلك وشرطه فإنه دواء القلوب والأبدان والأرواح وظاهره أن كله شفاء وقد أفردت آيات بالتأليف في

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٨٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٤)، والصحيحة (١٥٠٣).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٣).

بيان ذلك وممن اعتنى بإفراد ذلك الغزالي والبوني. (هـ) ^(١) (عن علي) رضي الله عنه ورواه عنه الديلمي وضعفه الترمذي.

٣٩٩٢- «خير الدواء الحجامة والفضادة». أبو نعيم في الطب عن علي .

(خير الدواء الحجامة والفضاد) أي خير الدواء لمن داءه من الدم. (أبو

نعيم ^(٢) في الطب عن علي) رضي الله عنه.

٣٩٩٣- «خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي» (حم حب هب) عن

سعد .

(خير الذكر الخفي) أي ما لا يعرفه الناس من ذاكره لتخفيه عنهم لأنه أبعد

عن الرياء وهو مخصوص بما شرع الجهر به كالأذان والقراءة في جهر باب

الصلاة ونحوه (وخير الرزق ما يكفي) أي ما يقنع به ابن آدم ويقوم بحاجته على

الوجه المطلوب شرعا وإلا فإنه لا يملأ عين ابن آدم إلا التراب ويأتي تفسير

الكافي من الرزق أنه ما كان يوما بيوم. (حم حب هب) ^(٣) عن سعد) فيه محمد

بن عبد الرحمن بن أبي لبانة قال ابن معين: ليس بشيء وقال الدارقطني: ضعيف

قاله الذهبي في المغني ^(٤)، وقال الهيثمي: إنه وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال

الصحيح.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠١، ٣٥٣٣)، والديلمي في الفردوس (٢٨٩٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ١٨٣)، وانظر فيض القدير (٣/ ٤٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٤).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٧٢، ١٨٠، ١٨٦)، وابن حبان (٣/ ٩١) (٨٠٩)، والبيهقي في الشعب (٥٥٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/ ٨١)، وانظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٢٦٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٧).

(٤) انظر: المغني (٢/ ٦٠٤).

٣٩٩٤- «خير الرجال رجال الأنصار، وخير الطعام الثريد». (فر) عن جابر.
 (خير الرجال رجال الأنصار) لأنهم نصرروا الدين وأووا المهاجرين وآثروا
 بأنفسهم وأموالهم في نصررة سيد المرسلين ﷺ وآله الأكرمين. (وخير الطعام
 الثريد) لسهولة أكله وكثرة منافعه كما سلف. (فر)^(١) عن جابر) ورواه عنه
 الديلمي أيضاً.

٣٩٩٥- «خير الرزق الكفاف» (حم) عن الزهد عن زياد بن جبير مرسلًا.
 (خير الرزق الكفاف) هو ما كف عن الناس أي أغنى عنهم أو هو ما يكف
 الإنسان عن الحاجة وعن السؤال. (حم)^(٢) في الزهد عن زياد بن جبير) بضم
 الجيم وفتح الموحدة تابعي بصري قال في الكاشف^(٣) ثقة وفي التقريب يرسل
 كثيرا (مرسلًا).

٣٩٩٦- «خير الرزق ما كان يوماً بيوم كفافاً». (عد فر) عن أنس .
 (خير الرزق ما كان يوماً بيوم كفافاً) أي بقدر كفاية العبد فلا يعوزه ما يضره ولا
 يفضل عنه ما يطغيه ويلهيه لأن ذلك هو الاقتصاد المحمود. (عد فر)^(٤) عن أنس)
 فيه مبارك بن فضالة أورده الذهبي في الضعفاء^(٥) وقال: ضعفه أحمد والنسائي.

٣٩٩٧- «خير الزاد التقوى، وخير ما ألقى في القلب اليقين». أبو الشيخ في
 الثواب عن ابن عباس .

(١) عزاه صاحب الكنز إلى الديلمي (٣٣٧١٩)، وانظر فيض القدير (٣/٤٧٢)، وضعفه الألباني في
 ضعيف الجامع (٢٨٨٨)، والضعيفة (٣٥٦٤).

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (١/٢٣٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٥)، وصححه في
 الصحيحة (١٨٣٤).

(٣) انظر الكاشف (١/٤٠٩)، والتقريب (١/٢١٨).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٢٤٧)، والديلمي في الفردوس (٢٩٠٧)، وقال الألباني في
 ضعيف الجامع (٢٨٨٩)، والضعيفة (١٥٢١): موضوع.

(٥) انظر المغني (٢/٥٤٠).

(خير الزاد التقوى) هذا لفظ قرآني والمراد خير الزاد للآخرة وللدنيا التقوى أي خير ما يعده الإنسان زاد التقوى فإن بها النجاة وقطع مسافات الدارين الدنيا والآخرة. (وخير ما ألقى في القلب) أي ما ألقاه الله وجعله في قلب عبده: (اليقين) بصدق الله وصدق رسله واليقين العلم الذي يوصل صاحبه إلى حد الضروريات ولا يمتري في صحة ما اعتقده وضروريته فإذا وصلت هذه الحقيقة إلى القلب لم تلته عن الإتيان بما يقتضيه شيء، قال الحكيم: سمي يقيناً لاستقراره في القلب وهو النور فإذا استقر النور في القلب دام وإذا دام صارت بصيرة فاطمأنت فيخلص القلب من أشغاله وقد كان صلى الله عليه وسلم يدعو الله أن يرزقه يقيناً صادقاً وقد كان ﷺ أكمل الناس يقيناً إلا أنه يعلم أمته الدعاء ويطلب الاستمرار على ما هو عليه (أبو الشيخ^(١) في الثواب عن ابن عباس) ورواه أيضاً الديلمي.

٣٩٩٨- «خير السودان أربعة: لقمان، وبلال، والنجاشي، ومهجع». ابن

عساكر عن الأوزاعي معضلاً.

(خير السودان أربعة) من الرجال. (لقمان) تقدم ذكر كثير من أقواله في الأول وقيل إنه عاش ألف سنة وأدرك داود عليه السلام وأخذ عنه والأكثر على أنه حكيم لا نبي. (وبلال) مؤذنه رضي الله عنه. (والنجاشي) ملك الحبشة الذي آمن به رضي الله عنه ولم يلقه. (ومهجع) بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الجيم آخره مهملة هو مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقال إنه من أهل اليمن أصابه سبي فمَنَّ عليه عمر وهو من المهاجرين الأولين وهو أول من استشهد يوم بدر ذكره ابن سعد في الطبقات

(١) عزاه في كتر العمال لأبي الشيخ في الثواب (٥٦٣٥)، وانظر فيض القدير (٣/٤٧٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٠)، والضعيفة (٣٥٦٥): ضعيف جداً.

والحديث إخبار بأن هؤلاء خير السودان وليس فيه بيان أنهم أفضل. (ابن عساكر^(١) عن الأوزاعي معضلاً) واسم الأوزاعي عبد الرحمن.
 ٣٩٩٩- «خير السودان ثلاثة: لقمان، وبلال، ومهجع». (ك) عن الأوزاعي عن أبي عمار عن وائلة.

(خير السودان ثلاثة: لقمان، وبلال، ومهجع) لا ينافي الأول في أنهم أربعة لما سلف في نظائره زاد الحاكم في روايته مولى رسول الله ﷺ يعني مهجعاً واعترض بأن [٤٦٠/٢] الصحيح أنه مولى عمر. (ك)^(٢) عن الأوزاعي عن أبي عمار عن وائلة) قال الحاكم: صحيح.

٤٠٠٠- «خير الشراب في الدنيا والآخرة الماء». أبو نعيم في الطب عن بريدة. (خير الشراب في الدنيا والآخرة الماء) فإن به حياة كل حيوان ونبات ولا يدفع العطش بشيء كما يدفع به. أبو نعيم^(٣) في الطب عن بريدة) هو ابن الحصيب حيث أطلق.

٤٠٠١- «خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل أن يُسألها». (طب) عن زيد بن خالد.

(خير الشهادة) خيرية الشهادة في نشر لها وخير الشهود في أداء شهادته (ما شهد بها صاحبها قبل أن يُسألها) مبني للمجهول ومحمول على شهادة الحسبة كما مر ويجيء، فلا ينافي أحاديث الذم بمن يشهد قبل أن يسألها سيأتي.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٠/١٠)، وابن سعد في الطبقات (٣/٣٩١)، وانظر فيض القدير (٣/٤٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩١)، والضعيفة (١٤٥٤).
 (٢) أخرجه الحاكم (٣/٣٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٢)، وقال في الضعيفة (١٤٥٥) منكر.

(٣) أخرجه أبو نعيم الأصفهاني في الطب (رقم ٧١٤) وابن السني في الطب (ق ٥٨/أ)، وانظر فيض القدير (٣/٤٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٣).

(طب)^(١) عن زيد بن خالد) ورواه عنه أحمد.

٤٠٠٢ - «خير الشهود من أدى شهادته قبل أن يُسألها». (هـ) عن زيد بن خالد .

(خير الشهود من أدى شهادته قبل أن يُسألها) هو محمول على ما فيه حق للحق وحمل أيضا على ما لم يعلم صاحب الحق أن عنده له شهادة فيشهد له ليصل إلى حقه. (هـ)^(٢) عن زيد بن خالد الجهني .

٤٠٠٣ - «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا تهزم اثنا عشر ألفا من قلة». (د ت ك) عن ابن عباس .

(خير الصحابة أربعة) كأن المراد صحابة السفر وذلك لأنه إذا مرض أحدهم جعل أحدهم وصيا والآخرين شاهدين والثلاثة لا يبقى فيهم غير واحد وللشارح هنا كلام قليل الإفادة ويحتمل أن المراد بهم من يصحب الإنسان في حضره ويتخذهم أعوانا على أموره، ويحتمل أن الحكمة مجهولة يرشد إلى ذلك اعتبار الأربعة في قرابته. (وخير السرايا) جمع سرية وهي طائفة يبعثها الإمام إلى العدو وسميت به لأنها تسري في الليل فعيلة بمعنى فاعلة. (أربع مائة) كأنه سر إلهي بأن جعل النصر مقرونا بهذا العدد فإن الخيرية مراد بها الخيرية فيما بعثت له من قتال العدو. (وخير الجيوش) جمع جيش وهو الجند أو السائرون لحرب أو غيرها كما في القاموس^(٣). (أربعة آلاف) سره أيضا غير معلوم ولو تكلف الشارح لذلك وجوها غير مستقرة. (ولا تهزم اثنا عشر ألفاً من قلة) لأنها قد بلغت غاية الكثرة

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥/٢٣٢) (٥١٨٤)، وأحمد (٥/١٩٢)، ومسلم (١٧١٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣٦٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٧).

(٣) انظر القاموس (٢/٣٢٥).

عدداً فلا يطرق إليها قلة تنهزم بسببها بل لا تنهزم إلا لسبب، وقد كان جيش حنين اثني عشر ألفاً لأنه ﷺ دخل مكة في عشرة آلاف ثم انضاف إليهم من الطلقاء ألفان فأعجبت بعضهم الكثرة فلم تغن عنهم شيئاً كما قال الله. (د ت ك) ^(١) عن ابن عباس) قال الترمذي: حسن غريب ولم يصححه قال لأنه يروي مسنداً ومرسلاً ومعضلاً، قال ابن القطان ^(٢): هذا ليس بعله فالأقرب صحته.

٤٠٠٤ - « خير الصداق أيسره ». (ك هـ) عن عقبه بن عامر.

(خير الصداق) بكسر المهملة المهر. (أيسره) أي أقله وأخفه على الزوج لدلالته على يمن المرأة وبركتها وكان ﷺ يصدق نساءه اثني عشر أوقية فهو خير الصداق وسبب الحديث عن راويه قال: قال النبي ﷺ لرجل: «أترضى أن أزوجك فلانة» قال: نعم، فقال للمرأة: «أترضين» قالت: نعم فزوجه ولم يفرض صداقاً ولم يعطها شيئاً وكان ممن شهد خبير فأوصى لها بسهمه عند الموت فباعته بمائة ألف فذكره ﷺ. (ك هـ) ^(٣) عن عقبه بن عامر) قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٤٠٠٥ - « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول ». (خ د ن)

عن أبي هريرة (صح)

(خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى) تقدم أن لفظ الظهر مقحم وأن الخبر إخبار بأن أفضل الصدقة ما كانت عن غنى لأن صاحبه يعطيه بسماحة نفس غالباً بخلاف الفقير فإنها تتبع نفسه ما أخرجه من النفقة ولا ينافيه: «أفضل

(١) أخرجه أبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥)، والحاكم (١/٦١١، ٢/١١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٨)، وعدل الشيخ الألباني عن القول بصحة الحديث لأسباب ذكرها في السلسلة الضعيفة (٩٨٦).

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/٢٤٤) و(٢/٣٣٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٩١)، والحاكم (٢/١٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧٩).

الصدقة جهد المقل» لأن الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص لقوة التوكل، قال النووي^(١): أي التصدق بجميع المال مستحب لمن لا دين عليه ولا له عيال لا يصبرون ويكون هو يصبر على الإضافة والفقر فإن لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه. (وإبدأ) بالهمز وتركه. (بمن تعول) أي من تلزمك نفقته. (خ د ن)^(٢) عن أبي هريرة) وأخرج فيه مسلم^(٣) قوله: «إبدأ بمن تعول».

٤٠٠٦ - «خير الصدقة ما أبتت غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وإبدأ بمن تعول». (طب) عن ابن عباس .

(خير الصدقة ما أبتت غنى) أي أبتت لصاحبها بعد إخراجها ما يغنيه لئلا يعود سائلاً وفيه أنه لا خير في إخراج المال كله وعليه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٩] ويحتمل أن المراد ما أخرج لك فأبتت عنها في يد من أعطى كما في قول عمر: إذا أعطيتهم فأغنوا وفيه ندب جعل الصدقة الكبيرة في يد من يغنيه خير من تفريقها على جماعة لا تغنيهم. (واليد العليا خير من اليد السفلى) أراد بالخيرية لها [٤٦١/٢] كثرة الأجر، قال عياض: العليا المعطية والسفلى المانعة، وقال ابن حجر^(٤): الأحاديث متضاربة على أن العليا المعطية والسفلى السائلة وهو المعتمد وقول الجمهور. (وإبدأ بمن تعول) تقدم. (طب)^(٥) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه الحسن بن أبي جعفر الجفري وفيه كلام انتهى، إلا أن في البخاري معنى الحديث.

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٢٥/٧)، وفتح الباري (٣/٢٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٦)، وأبو داود (١٦٧٦)، والنسائي (٥/٦٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٣٤).

(٤) فتح الباري (٣/٢٩٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٩/١٢) (١٢٧٢٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٩٨)، وسبق

معناه في البخاري قبل هذا الحديث، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٨٠).

٤٠٠٧ - «خير الصدقة المنيحة: تغدو بأجر وتروح بأجر». (حم) عن أبي

هريرة .

(خير الصدقة المنيحة) تقدم أنها إعطاء نحو شاة ينتفع بصوفها ولبنها والقطر وهي على ملك صاحبها. (تغدو بأجر) لأن في الغداة ينتفع بها غالبا (و) مثله. (وتروح بأجر) ويحتمل أن المراد تغدو إلى من يمنحها بأجر لصاحبها وتروح من عنده حين يردها بأجر. (حم)^(١) عن أبي هريرة) قال الهيثمي: فيه عبد الله بن صبيحة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه كلاما وبقية رجاله ثقات.

٤٠٠٨ - «خير العيادة أخفها». القضاعي عن عثمان .

(خير العيادة) للمريض. (أخفها) أي أخفها قعودا عند المريض لأنه قد يتضرر بطول الإقامة عنده هذا على أنه بالمشاة التحتية بعد المهملة وروي بالموحدة والمراد به تخيير أخف العبادة على الإملال للنفس بها للأحاديث التي تقدمت غير مرة، قال الغزالي^(٢): خير الأمور أدومها وإن قل ويقال القليل الدائم القطرات من الماء يتقاطر على الأرض على التوالي يحدث فيها خضرة لا محالة ولو وقعت على حجر والكثير المتفرق كماء صب دفعة لا يتبين له أثر. (القضاعي^(٣) عن عثمان)، قال الحافظ ابن حجر: يروى بالموحدة والمشاة التحتية وهو في الفردوس أيضا.

٤٠٠٩ - «خير العمل أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله». (حل)

عن عبد الله بن بسر .

(١) أخرجه أحمد (٣٥٨/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٣/٣، ٢٤١/٤)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٣٦٣٠).

(٢) إحياء علوم الدين (٣٣٣/١).

(٣) أخرجه القضاعي في الشهاب (١٢٢١)، والدليمي في الفردوس (٢٨٩١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٤)، والضعيفة (٣٥٦٦): موضوع.

(خير العمل أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله) حث على ذكر الله وأن يستمر حتى يوافيه الموت وهو ذاك فيه وظاهره أنه يكفي الذكر اللساني وإن لم يحضر القلب وإن كان ذلك أعلى قدرًا أو جعل اللسان رطبة بالذكر إما أنه يجري الريق حقيقة بالذكر أو لأنها كاليابسة عن الخير إذا لم يذكر. (حل)^(١) عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة.

٤٠١٠ - «خير الغداء بواكره، وأطيبه أوله». (فر) عن أنس .

(خير الغداء) قيد بالدال المهملة وهو ما يتغذى بأكله وبالذال المعجمة وهو ما يتغذى به وكلاهما مع غين معجمة. (بواكره) جمع باكورة وهي أول الفاكهة ونحوها فسره به الشارح على ضبط الغداء بالمعجمة قال ويحتمل ما يؤكل في البكرة وهي أول النهار قلت: وهو صحيح على الضبطين. (وأطيبه أوله) أي الغداء والمراد خيره في النفع وأطيبه في الذوق. (فر)^(٢) عن أنس) فيه عتبان بن مالك عن عتبة بن عبد الرحمن القرشي وعتبان قال أبو حاتم: غير قوي وعتبة: متروك متهم.

٤٠١١ - «خير الكسب كسب اليد العامل إذا نصح». (حم) عن أبي هريرة .

(خير الكسب) للمعاش. (كسب اليد العامل أي الأجير إذا نصح) فيما عمله وأتقن عمله وأجاد صنعه وتجنب الغش وبذل العناية وترك الخيانة وفيه أنه أفضل من التجارة والزراعة وعليه اعتمد النووي. (حم)^(٣) عن أبي هريرة) قال

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/١١٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٨٢)، والصحيحة (١٨٣٦).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٩٠٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٥)، والضعيفة (٣٥٦٧): موضوع.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٣٤، ٢٥٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٦١، ٩٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٨٣).

الحافظ العراقي^(١): إسناده حسن وقال تلميذه: الهيثمي رجاله ثقات.

٤٠١٢- «خير الكلام أربع لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله،

ولا إله إلا الله، والله أكبر». ابن النجار (فر) عن أبي هريرة .

(خير الكلام أربع لا يضرك) في إحراز أجرهن وثوابهن. (بأيهن بدأت:

سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) تقدم ذكر فضلها مراراً. (ابن

النجار (فر)^(٢) عن أبي هريرة) قال الديلمي: وفي الباب أبو ذر وسمرة.

٤٠١٣- «خير المجالس أوسعها». (حم خد د ك هب) عن أبي سعيد (ك

هب) عن أنس .

(خير المجالس أوسعها) تقدم أن سعة الدار من سعادة الرجل وكذلك سعة

المنزل ويختلف ذلك باختلاف الأحوال والأوقات والبلدان ولعل المراد

المجلس الذي يعده الإنسان لا تزال ضيقة ونحوه لا ما يختص به. (حم خد د

ك هب)^(٣) عن أبي سعيد) فيه سهل بن عمار^(٤) العتكي النيسابوري قال الذهبي

في الضعفاء: كذبه الحاكم أي في تاريخه وقال في اللسان: صحح له الحاكم في

المستدرک وتعقبه في تلخيصه بالتناقض. (ك هب) عن أنس) فيه مصعب بن

ثابت^(٥) أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ضعفوا حديثه، قال الهيثمي وبقيّة

(١) انظر: قول العراقي في تخريج الإحياء (٧٥ / ٢).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨٩٦)، وابن حبان (١١٨ / ٥) رقم (١٨١٢)، وأخرجه مسلم (٢١٣٧) عن سمرة بن جندب.

(٣) أخرجه أحمد (٦٩ / ٣)، والخاري في الأدب (١١٣٦)، وأبو داود (٤٨٢٠)، والحاكم (٢٩٩ / ٤)،

(٣٠٠)، والبيهقي في الشعب (٨٢٤١) عن أبي سعيد، والحاكم (٢٩٩ / ٤)، والبيهقي في الشعب

(٨٢٤٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٩ / ٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٣٢٨٥)، والصحيحة (٨٣٢).

(٤) انظر الميزان (٣٣٤ / ٣)، واللسان (١٢١ / ٣)، والمغني (٢٨٨ / ١).

(٥) انظر الميزان (٤٣٥ / ٦)، والمغني (٦٦٠ / ٢).

رجاله ثقات.

٤٠١٤ - «خير الماء الشبم، وخير المال الغنم، وخير المرعي الأراك والسلم».

ابن قتيبة في غريب الحديث عن ابن عباس .

(خير الماء الشبم) بفتح المعجمة وكسر الموحدة البارد أو سين مهملة فنون

[٤٦٢/٢] مكسورة العالي على وجه الأرض أو العالي الرفيع ذكره الزمخشري^(١)،

وقال ابن قتيبة: يروى بشين معجمة ونون موحدة وأنا أحسبه سين مهملة ونون،

وقال هذا أولى بكلام جرير الأتي فإنه شبيه بما ذكره عن مائهم ولم يذكر أن ماءهم

بارد. (وخير المال الغنم) لأن فيها البركة. (وخير المرعي الأراك) شجر السواك

المعروف. (والسَلَم) بفتح المهملة واللام شجر واحدته سلمه. (ابن قتيبة^(٢) في

غريب الحديث عن ابن عباس) قال: قال رسول الله ﷺ لجرير: «يا جرير إني أحذرك

الدنيا وحلاوة رضاعها ومرارة فظامها يا جرير أين تنزلون؟ قال: في أكناف دبيشة بين

سلم وأراك وسهل ودكداك شتاؤنا ربيع وماؤنا نبيع...» الحديث، فقال له رسول

الله ﷺ: «إن خير المال...» الحديث، وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس.

٤٠١٥ - «خير المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده». (م) عن ابن

عمرو (صح).

(خير المسلمين من سلم المسلمون) خرج مخرج الغالب وإلا فالمعاهد

مأخوذ على المسلم كف يده ولسانه عنه. (من لسانه ويده) خص اللسان لأنه

المعبر عما في النفس والجارحة التي هي أكبر الجوارح خوفاً وأسرعها حركة

وأكثرها ضرراً ولأنها تشمل بضرها الماضين والموجودين ومن يأتي بعد وعبر

(١) الفائق (١/٤٣٣).

(٢) أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث (١/٥٤٢) وانظر معجم ما استعجم (١/٢٩٥)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٦)، وقال في الضعيفة (١٧٧٣): موضوع.

بالجارحة ولم يقل من قوله أو من كلامه ليشمل من يخرجها استهزاء بالناس واليد لأن أكثر الأفعال يصدر ويوقع بها وشمل الكناية بتعم الثلاثة الأصناف التي عمها اللسان ويدخل فيها الاستيلاء على حق الغير وتقدم حديث البخاري «أفضل المسلمين» وهنا «خير المسلمين»، قال الكرمانى^(١): هما جميعاً من باب التفضيل؛ لأن الفضل بمعنى كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير بمعنى النفع في مقابلة الشر لكن الأول في الكمية والثاني في الكيفية. (م)^(٢) عن ابن عمرو قال: إن رجلاً سأل النبي ﷺ أي المسلمين خير فذكره.

٤٠١٦- «خير الناس أقرؤهم، وأفقههم في دين الله، وأتقاهم لله، وأمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم». (حم طب) عن درة بنت أبي هب .

(خير الناس أقرؤهم) القرآن أي أكثرهم له تلاوة أو أحسنهم أو أعرفهم بمعناه والأول أقرب لقوله. (وأفقههم في دين الله) فإنه دل بعطف المغايرة وأنه أريد بالأقرأ الأكثر تلاوة وبالأفقه العارف معاني كلام الله فإنه لا يتم الفقه في دين الله إلا بمعرفة معاني كلامه فإن العلماء ورثة الأنبياء والأنبياء أهل معرفة كلام الله، قال بعضهم مقام القارئ من الأنبياء مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث والوصي يقوم مقام الميت نفسه دون الوارث والوصي تقدم على الورثة فلذا قدم القارئ. (وأتقاهم لله، وأمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر) فإنه لا يقوم بهذه الوظيفة إلا من رسخ في قلبه التقوى وآثر أمر الله على كل ما سواه وما يراقب في الله أحد من خلقه وفي التحقيق أن هذا أعظم ما بعث له الرسل وتقدم الكلام في هذا كما تقدم في معنى: (وأوصلهم للرحم) فإنه لا

(١) انظر: فتح الباري (١/٥٦).

(٢) أخرجه مسلم (٤٠).

يصل رحمه إلا من اتقى ربه. (حم طب)^(١) عن درة) بضم الدال المهملة وتشديد الراء، بنت أبي لهب من المهاجرات قالت: قام رجل إلى النبي وهو يخطب فقال أي الناس خير؟ فذكره قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.

٤٠١٧- «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته». (حم ق ت) عن ابن مسعود. (صح).

(خير الناس قرني) أي أهل عصري قال جار الله^(٢): القرن الأمة من الناس سميت قرنا لتقدمها على من بعدها. (ثم الذين يلونهم) ذكر الضمير لأنه أراد بالقرن أهله، إما لأنه اسم للأمة كما قال جار الله، أو شطر من الزمان كما أسلفناه فأطلقه على الأهل مجاز والذين يلون قرنه هم التابعون. (ثم الذين يلونهم) أتباع التابعين وقيل: وهم حدود العشرين والمائتين ثم ظهرت البدع واختلفت الأهواء، قيل: وهو يدل على أن الصحابة أفضل ممن بعدهم وأن التابعين أفضل من أتباعهم وهكذا لكن هل الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد فيه قولان ذهب ابن عبد البر إلى الأول والجمهور إلى الثاني [٤٦٣/٢] قال ابن حجر: والذي يظهر أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئاً من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائناً من كان وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث ومن وقف على سير أهل القرن الأول علم أن شأوهم لا يلحق. (ثم يجيء أقوام) جمع قوم. (تسبق شهادة أحدهم يمينه) أي يشهد بعد

(١) أخرجه أحمد (٤٣٢/٦)، والطبراني في الكبير (٢٥٧/٢٤) (٦٥٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦٣/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٧).

(٢) انظر: الفائق (١٧٢/٣).

حلفه على حقية شهادته (ويمينه شهادته) أي يحلف على حقية شهادة التلطف بها وهو دليل الجراءة وعدم التورع في الأقوال قال البيضاوي والكرمانى^(١): هم قوم حراس على الشهادة مشغوفون بترويجها يحلفون على ما يشهدون به تارة يحلفون قبل أن يشهدوا وتارة يعكسون واحتج به من رد شهادة من حلف معها والجمهور على خلافه. (حم ق ت)^(٢) عن ابن مسعود) ورواه عنه النسائي وابن ماجه قال المصنف: يشبه أن الحديث متواتر.

٤٠١٨ - «خير الناس القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، الثالث». (م) عن عائشة (صح).

(خير الناس) أي المؤمنین. (القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، الثالث) واستدل به البعض على أنه لا يسأل عن عدالة الثلاثة القرون لهذه الشهادة النبوية بالخيرية، قلت مع كون الحق أنه تفضيل للمجموع لا للأفراد لا يتم إلا على كلام ابن عبد البر. (م)^(٣) عن عائشة).

٤٠١٩ - «خير الناس قرني، ثم الثاني، ثم الثالث ثم يجيء قوم لا خير فيهم». (طب) عن ابن مسعود. (صح).

(خير الناس قرني، ثم الثاني، ثم الثالث ثم يجيء قوم لا خير فيهم) هذا بين حكم من يأتي بعد الثلاثة والأول سكت عنه وهو يدل على أنه أريد بالخيرية المجموع لأن عدمها للمجموع ضرورة أنه أخبر ﷺ أنه لا بد من طائفة على الحق لا يضرهم من خذلهم. (طب)^(٤) عن ابن مسعود) وصححه المصنف.

(١) انظر: عمدة القاري (١٣/٢١٤).

(٢) أخرجه أحمد (١/٣٧٨، ٤٣٤، ٤٤٢)، والبخاري (٢٥٠٩، ٣٤٥١)، ومسلم (٢٥٣٣)، والترمذي (٣٨٥٩)، والنسائي (٣/٤٩٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٣٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٩٢) (١٠٠٥٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٣).

٤٠٢٠- «خير الناس قرني الذي أنا فيهم، ثم الذين يلونهم؛ ثم الذين يلونهم، والآخرون أراذل». (طب ك) عن جعدة بن هبيرة .

(خير الناس قرني الذي أنا فيهم) هذه الجملة صفة لقرنه وفيها دليل على أنه ما أراد بالقرن الأول في الأحاديث الماضية إلا الأمة الذي هو بين أظهرهم فيحتمل أن هذه الخيرية التي لهم كانت بسبب كونه ﷺ فيهم فيفيض عليهم أنواره ويبين لهم من التنزيل أسرارهم صلى الله عليه وسلم وعلى آله الأكرمين وأن المراد بالذين يلونه عصر خلفائه الراشدين والذين يلونهم العصر الذي بقي فيه من صحابته أقوام وأن الخيرية للقرون الثلاثة هي القرن التي ما خلت عن صحبه وعليه يحمل قول الزجاج الذي عندي أن القرون كل ملة كان فيها نبي أو طبقة من أهل العلم سواء قلت السنون أو كثرت. (ثم الذين يلونهم؛ ثم الذين يلونهم، والآخرون أراذل) جمع رذل، وهو من كل شيء الرديء منه (طب ك)^(١) عن جعدة) بفتح الجيم وسكون العين المهملة (بن هبيرة) مصغر صحابي صغير له رؤية على ما ذكره الذهبي^(٢) وهو ابن أم هانئ رضي الله عنهما قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا أن الأزدي لم يسمع من جعدة وقال في الإصابة: أن جعدة مختلف في صحبته نقله عن أبي حاتم.

٤٠٢١- «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون ويحبون السمن، يعطون الشهادة قبل أن يسألوها». (ت ك) عن عمران بن حصين. (صح).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ٢٨٥) (٢١٨٧)، والحاكم (٣/ ٢١١)، وانظر الإصابة (١/ ٤٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٨)، والضعيفة (١٥١١، ٣٥٦٩).
(٢) انظر: تجريد أسماء الصحابة للذهبي (١/ ٨٥ رقم ٧٩٦).

(خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون) بفتح المثناة التحتية بعدها مثناة فوقية فسين مهملة فميم مشددة فنون أي يتكثرون بما ليس منهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف وقيل أراد جمعهم وقيل يحبون التوسع في المأكل والشرب وهي أسباب السمن. (ويحبون السمن) قال ابن العربي: إنما ذم حب السمن لأن ابن آدم حسبه لقيمات يقمن صلبه وموالاته الشيع والرفاهية مكروهة ومحبة السمن مكروهة في النفس محبوبة في الغير كالزوجة والأمة انتهى. (يعطون الشهادة قبل أن يسألوها) مبني للمجهول بضبط المصنف فيهما أي يشهدون قبل أن تطلب منهم الشهادة حرصا على أدائها وتقدم التلفيق بينه وبين ما ينافيه، قال ابن حجر^(١): واستدل بهذا الحديث على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم في الفضل [٤٦٤ / ٢] وهذا محمول على الأغلب الأكثر وإلا فقد وجد في القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة بقله، بخلاف من بعد القرون الثلاثة فإنه كثير انتهى، قلت: ولا يتم إلا على ما ذهب إليه ابن عبد البر لا على ما اختاره الجمهور وابن حجر إلا أن يقال لا تلازم بين العدالة والأفضلية. (ت ك)^(٢) عن عمران بن حصين صححه المصنف بالرمز.

٤٠٢٢ - «خير الناس من طال عمره؛ وحسن عمله». (حم ت) عن عبد الله

بن بسر. (صح)

(خير الناس من طال عمره؛ وحسن عمله) لأنه لا يزال يأتي بالحسن من

(١) فتح الباري (٧/٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢٢١، ٢٣٠٢)، والحاكم (٣/٥٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٣٢٩٤).

الأعمال ويدخرها ولو لم يكن إلا استمراره على الإيمان والقيام بحقه من الأركان. (حم ت) ^(١) عن عبد الله بن بسر) صححه المصنف بالرمز وقال في الكبير عن الترمذي: حسن غريب.

٤٠٢٣ - «خير الناس من طال عمره وحسن عمله، وشر الناس من طال عمره وساء عمله». (حم ت ك) عن أبي بكر.

(خير الناس من طال عمره وحسن عمله، وشر الناس من طال عمره وساء عمله) لأنه لا يزال يجمع لنفسه الآثام ويوهب لها حلول سيء المقام قال: المناوي هذان قسمان من أربعة طرفان بينهما واسطة بينته إما طويل العمر أو قصيرة ثم هو حسن العمل أو سيئه، فطويل العمر حسن العمل وطويل العمر سيء العمل طرفان شرهما الثاني، وقصير العمر حسن العمل وقصير العمر سيء العمل واسطتان خيرهما الأول. (حم ت ك) ^(٢) عن أبي بكر) قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: إسناد أحمد جيد.

٤٠٢٤ - «خير الناس خيرهم قضاء». (هـ) عن عرباض بن سارية.

(خير الناس خيرهم قضاء) أي للذين كما سبق، قال بعض العارفين إذا قضيت فأحسن القضاء وردة في الكيل والوزن وأرجح تكن بذلك من خيار عباد الله وهو الكرم الخفي اللاحق بصدقة السر، فإن المعطى له لا يشعر بأنه صدقة

(١) أخرجه أحمد (٤/١٨٨، ١٩٠)، والترمذي (٢٣٢٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٤٠، ٤٣)، والترمذي (٢٣٣٠)، والحاكم (١/٤٨٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٧).

سر في علانية ويورث ذلك محبةً ووداً في نفس المقضي له ونحو ذلك، ففي حسن القضاء فوائد جمة. (هـ) ^(١) عن عرابض بن سارية) قال استسلف رسول الله ﷺ بكراً فجاء به إبل الصدقة فأمرني أن أقضي بكرة فقلت: لا أجد إلا جملاً رباعياً، فقال: «اعطه إياه» قال: «خير الناس أحسنهم قضاء» ورواه الجماعة إلا البخاري.

٤٠٢٥ - «خير الناس أحسنهم خلقاً». (طب) عن ابن عمر .

(خير الناس أحسنهم خلقاً). (طب) ^(٢) عن ابن عمر) قال الهيثمي: فيه من لم يوثق في رجال الكتب.

٤٠٢٦ - «خير الناس في الفتن رجل أخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله يخيفهم ويخيفونه، ورجل معتزل في بادية يؤدي حق الله الذي عليه». (ك) عن ابن عباس (طب) عن أم مالك البهزية .

(خير الناس في الفتن) فتنة الكفار أو البغاة. (رجل أخذ بعنان فرسه) عبارة عن ملازمته لإعداد فرسه. (خلف أعداء الله) أي في خلاف ما هم عليه من الأحوال وإن آتاهم من جهة أمام. (يخيفهم ويخيفونه، أو رجل معتزل في بادية) كأنه قيد أغلبي فإنه لا يكمل الاعتزال إلا فيها وإلا فلو اعتزل في وطنه لثم له الخيرية إذا هو يؤدي حق الله الذي عليه من واجباته البدنية المالية، قال النووي: فيه فضل العزلة في أيام الفتن إلا أن تكون قوة على إزالة الفتنة فيلزمه السعي في إزالتها عينا أو كفاية.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٨٦)، وأخرجه مسلم (١٦٠٠)، وأبو داود (٣٣٤٦)، والترمذي (١٣١٨)،

والنسائي (٤٠/٤)، وابن ماجه (٢٢٨٥) عن أبي رافع.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٤/١٢) (١٣٣٢٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٨/١)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٨٧).

نكتة: قيل: وجد تحت وسادة حجة الإسلام رقعة مكتوب فيها هذه الآيات:

ما في اختلاط الناس خيرو ولا ذو الجهل بالأشياء كالعالم
بالأئمة في هجرهم جاهلا عذري منقوش على خاتم^(١)

ووجد في نقش خاتمه: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لَأَكْثَرِهِمْ مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ
لَفَاسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٢] انتهى، وأنشدوا في المعنى:

أخص الناس بالإيمان عبد خفيف الحاذ مسكنه القفار
له في الليل حظ من صلاة ومن صوم إذا طلع النهار
وقوت النفس يأتيه كفافا وكان له على ذلك اصطبار
وفيه عفة وبه خمول إليه بالأصابع لا يشار [٤٦٥/٢]
فذلك قد نجى من كل شر ولا تمسه يوم البعث نار

(طب)^(٢) عن أم مالك) البهزية بفتح الموحدة وسكون الهاء وكسر الزاي

صحابية قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٤٠٢٧ - «خير الناس مؤمن فقير يعطي جهده». (فر) عن ابن عمر.

(خير الناس مؤمن فقير يعطي جهده) أي مقدوره في الصدقة واستدل به

مفضل الفقير على الغني، قيل: ولا دليل فيه لأنه فضل فقيراً يتصدق بجهده فهو

يتصف بمفضل الصابرين وغناء الشاكرين فجمع بين موجبي التفضيل. (فر)^(٣)

(١) الأبيات منسوبة لأبي حامد الغزالي (٤٥٠-٥٥٥هـ).

(٢) في المطبوع زيادة (ك) عن ابن عباس. أخرجه الحاكم (٤/٤٩٣)، ٥١٠ عن ابن عباس، والطبراني في الكبير (٢٥/١٥٠) (٣٦٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٢)، والصحيحة (٦٩٨).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٨٩٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٩٩)، والضعيفة (٣٥٦٨): موضوع.

عن ابن عمر) قال الحافظ العراقي^(١): سنده ضعيف جداً.

٤٠٢٨ - «خير الناس أنفعهم للناس». القضاعي عن جابر .

(خير الناس أنفعهم للناس) في الإحسان إليهم بماله وجاهه، قيل: يؤخذ منه أن الإمام العادل خير الناس لأنه أعمهم نفعاً للعباد بالأمرين. (القضاعي^(٢) عن جابر) فيه عمرو بن أبي بكر السكسكي الرملي قال في الميزان: وإه، وقال ابن عدي: له مناكير، وابن حبان: يروي عن الثقات الطامات ثم أورد له أخباراً ذا منها.

٤٠٢٩ - «خير النساء التي تسره إذا نظر، تطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها

ولا مالها بما يكره». (حم ن ك) عن أبي هريرة .

(خير النساء التي تسره) أي زوجها لقرينة السياق. (إذا نظر) لجمالها فإنه إعانة له على عفة فرجه وصلاح دينه. (وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها) بمنعه عن التمكين منها وخروجها عن منزله بغير إذنه. (ولا مالها بما يكره) فلا تنفق ولا تصرف منه إلا بإرادته. (حم ن ك)^(٣) عن أبي هريرة) قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

٤٠٣٠ - «خير النساء التي تسرك إذا أبصرت، وتطيعك إذا أمرت، وتحفظ

غيبتك في نفسها ومالك». (طب) عن عبد الله بن سلام .

(خير النساء التي تسرك إذا أبصرت) فيه أنه يندب لها أن لا تترك الزينة والطيب لأنه مما يسره. (وتطيعك إذا أمرت، وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك)

(١) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٨٤/٤).

(٢) أخرجه القضاعي في الشهاب (١٢٣٤)، وانظر الميزان (٣٠٠/٥)، والمجروحين (٧٩/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (٤٣٢، ٢٥١/٢)، والنسائي في المجتبى (٣٢٣١) (٣١٠/٥)، والحاكم (١٧٥/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٨)، وحسنه في الصحيحة (١٨٣٨).

تقدم أن الذي تخونه في الغيب من شقاء الرجل. (طب)^(١) عن عبد الله بن سلام) قال الهيثمي: فيه زريك بن أبي زريك لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. ٤٠٣١ - «خير النكاح أيسره». (د) عن عقبه بن عامر .

(خير النكاح أيسره) أي أقله مؤنة وأسهله مهراً وأقربه حظية يعني أن هذا من علامات بركته وأنه مأذون فيه عليه علامات البركة. (د)^(٢) عن عقبه بن عامر) ورواه عنه الديلمي أيضاً.

٤٠٣٢ - «خير أبواب البر الصدقة». (قط) في الأفراد (طب) عن ابن عباس .
(خير أبواب البر الصدقة) البر الإحسان أي أن الصدقة خير أبوابه لما فيها من نفع الفقير وسماحة نفس المخرج وحسن الخلق وتربية الله لها وإطفاؤها لغضبه وغير ذلك من فوائدها. (قط) في الأفراد (طب)^(٣) عن ابن عباس) قال الهيثمي : فيه من لم أعرفه.

٤٠٣٣ - «خير إخوتي علي، وخير أعمامي حمزة». (فر) عن عابس بن ربيعة .
(خير إخوتي علي) يعني به ابن أبي طالب كرم الله وجهه في الجنة لأنه أخوه قريناً في النسب والذي اتخذه أخاً في الله سبحانه حين واخى بين أصحابه كما بيناه في الروضة الندية. (وخير أعمامي حمزة) أسد الله ومن شد الله به عضد رسوله ﷺ. (فر)^(٤) عن عابس) بمهملة أوله وآخره بينهما موحدة مكسورة، ابن

(١) أخرجه الضياء في المختارة (٤٢٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١١٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٣٠٠)، والصحيحة (١٨٤٢).

(٣) أخرجه الدارقطني (انظر: أطراف الغرائب رقم ٢٢٩٠)، والطبراني في الكبير (١٢/١٨٤) (١٢٨٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/١١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٧)، والضعيفة (٣٥٦١).

(٤) عزاه في الكبير (٣٢٨٩٣) للديلمي وانظر الإصابة (٣/٥٦٦)، وفيض القدير (٣/٤٨٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٧٨)، والضعيفة (٣٥٦٢): موضوع.

ربيعة قيل من السابقين ممن عُدَّب في الله سبحانه وفيه عباد بن يعقوب شيخ البخاري أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: قال ابن حبان: رافضي داعية.

٤٠٣٤- «خير أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن والحارث». (طب) عن أبي سبرة.

(خير أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن والحارث) تقدم أنهما خير الأسماء، والحارث أصدقها فضمه إليهما هنا في الخيرية من حيث صدقه وتقدم الكلام في ذلك. (طب)^(٢) عن أبي سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح لكن ظاهر الرواية الإرسال.

(١) انظر المغني (١/٣٢٨)، والميزان (٤/٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٩٥) (٧٥٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٦٩).

فوائد الجزء الخامس

صفحة	الفوائد
٦	السخي محبوب لله تعالى فيحب الله التجاوز عنه.
٩	اختلاف الناس في الطبائع كاختلاف المعادن في الجواهر.
٢٦	الأمر بالتداوي لا يخرج من دائرة التوكل.
٣٤	العرق الأصل.
٣٤	جواز التزوج لقصد زيادة الرزق.
٣٥	تزوج الولود كما سلف لأن الأبيكار مظنة الولادة.
٣٧	العرش يهتز لعظم الأمر الواقع سواء كان محبوباً أو مكروهاً.
٣٨	الحكمة في التسحر للصيام.
٤٢	إكرام نقلة العلم والمبلغين عن رسول الله ﷺ.
٤٣	التكني بأبي القاسم.
٤٨	إطلاق السبب على المسبب مجازاً مرسلأ.
٥٢	الرد على المناوي في خلق القرآن وقدمه.
٥٥	معنى عرض الأعمال على الله وعلى الأنبياء في الدنيا.
٥٩	علم النسب منه فرض عين ومنه فرض كفاية.
٦٢	العلم ليس مطلوباً لذاته بل للعمل به.
٦٣	مفهوم قوله تعلموا الفرائض أنه ليس مخصوص به علم المواريث فقط.
٦٦	حذف المفعول يدل على عمومه.
٦٧	لا مرجع إلى النجوم في أوقات الصلاة ونحوها.

صفحة الفـ وائـد

- ٦٨ المحدثون يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي.
- ٧٠ بحسب الصبر وعدم الدعاء يزول الأمر المكروه المعلوم زواله.
- ٧٤ شرف الأوقات يرجع بالحقيقة إلى شرف الأحوال.
- ٨٠ من علامات تفرغ القلب لله محبة المؤمنين للإنسان.
- ٩٣ تمام النعمة النجاة من المخوف والظفر بالمطلوب.
- ٩٥ التزين بالمباح غير حرام لكن الخوض فيه يوجب الأنا.
- ٩٦ العلم أشرف من المال.
- ١٠٣ تنبيه على الأعلى بالأدنى في الطرفين في الهدية والمهدى.
- ١٠٥ حق طالب العلم على شيخه.
- ١٠٦ توبة العوام والخواص وخواص الخاص.
- ١٠٦ عدم الوضوء مما مست النار.
- ١٠٧ رده على المناوي في الوضوء من لحوم الإبل.
- ١١٧ الثأوب ومثله العطس الشديد مكروه.
- ١١٧ التحدث بنعم الله من أجزاء شكرها.
- ١٢٢ الأذكار هي أم العبادات والغرض الأصلي من شرعيتها.
- ١٢٩ شروط التوبة.
- ١٣٠ تحقيق حديث التيمم.
- ١٣٩ الاستئناف البياني وإظهاره.
- ١٤٠ الحقد من أمهات المعاصي.
- ١٤٧ تعريف العدل وهو التوسط في الأمور.

صفحة	الفوائد
١٤٩	الرد على من يكفر بالتأويل.
١٥٢	الضيق يضيق الصدر.
١٥٧	لا بأس بالحلف على ما علم الحالف به.
١٥٩	الإيمان المجرد عن العمل قبل ظهور الآيات لا ينفع وتحقيق ذلك.
١٦٤	الهم بالعمل والأجر عليه.
١٦٨	إجابة دعوة الصائم من حين تلبسه بالصوم إلى أن يفطر.
١٧٦	العمل بالقرعة.
١٧٨	الشح في النفس ليس مما يستحق الذم إذ هو ليس من فعلها.
١٨٨	هل يصح صلاة المحتقن.
١٩٠	حديث أفطر الحاجم والمحجوم.
١٩٦	سنية التكبير حال القتال.
٢١٧	لا يبأس المذنب من رحمة الله تعالى ورحمته واسعة.
٢٢٠	إضافة العام إلى الخاص والتمثيل.
٢٢٢	الدين الغيرة ومن لا غيرة له لا دين له.
٢٣٠	الأصل في بيعة الإمام أن يبايع على الحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف.
٢٣١	الكذب قسمان ذاتي وصفاتي.
٢٣٥	المقاصد الجليلة لا تبيح ما حرمه الله تعالى.
٢٣٦	الآداب الظاهرة نتيجة الأخلاق الباطنة.
٢٤٢	معنى الضحك من الله لعباده.

صفحة الفوائد

- ٣٢٦ عمومات استجابة دعاء المظلوم.
- ٣٢٩ المراد بالغزوة ما يصدق عليه اسمها وإن كانت ساعة.
- ٣٣٠ وجوب العمرة على المسلم.
- ٣٣١ تخريب الكعبة مقدمة لخراب الدنيا.
- ٣٣٢ الحج على التراخي.
- ٣٣٤ مفهوم حد الساحر وكفره.
- ٣٤٢ المدينة محرمة بتحريم الله على لسان رسوله مضاعفة الحرمة كمكة.
- ٣٤٤ القاعدین عن الغزو عليهم البر بنساء المجاهدين.
- ٣٤٧ جواز ملاعبة الصبي وجواز المبالغة في الأمثال والتشبيهات.
- ٣٥٠ البخل ليست منع الإعطاء فحسب بل والقضاء في حق الإنسان وعدم المسامحة والمضايقة.
- ٣٥٢ حسن الخلق في العبد هي خلق الله.
- ٣٥٥ الملكة القدرة والتسليط على الشيء.
- ٣٥٦ فضيلة الصوت الحسن بكتاب الله تعالى لا بالغناء.
- ٣٦١ معنى كلمة الإخلاص.
- ٣٦٢ الحث على تعليم الصبيان معالم الدين التي تنفعهم وأمور الدنيا التي تعينهم على الدين.
- ٣٦٣ الحق هو الشيء المستحق على الغير من غير أن يكون فيه تردد.
- ٣٦٧ على المرأة إصلاح المنزل بحسب العرف المتعارف عليه.
- ٣٦٩ توضيح معنى الهجر من الرجل للمرأة.

صفحة	الفوائد
٤٢٨	تعريف الحكمة واضطراب العلماء في تعريفها.
٤٣٣	حقيقة الشكر إظهار النعمة.
٤٣٤	اختلاف العلماء في لبس الحمرة.
٤٤١	الملائكة يموتون.
٤٤٤	إفراد جماعة من العلماء حديث: «الحلال بيّ» بالتأليف.
٤٤٥	الأصل في الأشياء قبل ورود الشرع الإباحة حتى يتبين التحريم أو.
٤٥٤	من لا رحمة له على العباد لا رحمة له من الله.
٤٥٧	الإبدال يقع في الجمل كما في المفردات.
٤٥٧	حكمة الصلاة في النعلين.
٤٦٥	عدم الإيغال في الأعمال حتى لا يأتي الملل.
٤٦٧	جلد الثيب والرجم والرد على دعوى النسخ.
٤٧٠	عدم جواز الرقص وسماع اللهو.
٤٧٢	نفقة الزوجة والأبناء على الآباء لا الأمهات.
٤٧٦	تشدد على الأمة وتعسر عليها بسبب فعل البعض منها لما لا يرضاه الله.
٤٩١	كثير من تهوكات الصوفية لإظهار حقائق تخالف الشرع.
٤٩٦	معنى خلق الله آدم على صورته.
٤٩٩	توضيح حديث: «خلق الله التربة يوم السبت».
٥٠٥	تعارض أحاديث خلق آدم وخلق الأشجار.